



تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات قراءة في النتائج والتداعيات

تنسيق:

د. عبد الرحيم العلام

لجنة التحكيم:

الدكتور ادريس جردان	الدكتور رشيد العلمي الادريسي
الدكتورة حنان بنقاسم	الدكتور محمد المساعدي
الدكتور محمد الزهراوي	الدكتور عمر إحرشان
الدكتور محمد المساوي	الدكتور هشام الهداجي
الدكتور مكاوي نصيير	الدكتور جواد الرباع

فريق البحث عن مركز تكامل

د. عبد المنعم لزعر	ذ. عبد الإله السطي
ذ. العربي بوعودة	دة. حنان النحاس
د. محمد الحارثي	د. عبد الرحيم خالص
د. سعيد الحجي	ذ. حمزة طيبي
ذة. حنان حبابا	دة. ليلى ارطيمات
ذ. عبد الله لقمان	ذ. الحسين أخدوش
د. هشام الهداجي	د. عبد الرحيم العلام

المراجعة اللغوية:

ذ. خالد لشهب

استهلال:

بعد إصداره لكتابه الأول حول الانتخابات الجماعية التي جرت بتاريخ 04 شتنبر 2015، وما خلفه من ردود فعل مشجعة، تمثلت في شكل قراءات ومناقشات ونقود داخل وخارج المركز، أعلن مركز تكامل للدراسات والأبحاث عن استكتاب حول الانتخابات التشريعية التي جرت بتاريخ 07 أكتوبر 2016. في هذا السياق، تلقى المركز عشرات المشاريع التي رغب من خلالها أصحابها في المشاركة ضمن هذا العمل. وقد تم عرضها على لجنة مختصة للقراءة والتمييز، حيث وقع الاختيار على رزمة من المشاريع تبين أنه ي مقدورها معالجة إشكالية المؤلف، بينما تم الاعتذار للباقي.

وعلى امتداد سنة كاملة ظل التواصل بين الباحثين الذين وقع عليهم الاختيار وبين منسق العمل، سيما في ظل ما أصبح يصطلح عليه في المغرب بـ "البلوكاج"، إذ استدعى الأمر عدة مراجعات وتنقيحات، كما أعيد تقييم بعض الدراسات على ضوء المستجدات التي عرفت الساحة السياسية، وما كان لبعض المواد أن تكتب إلا بعد مرور أشهر على تشكيل حكومة السيد العثماني. ولقد تطور عن مجموعة من الأساتذة مشكورين لتحكيم نصوص البحث ومواكبة الباحثين من أجل تجويد الدراسات وتقويمها، كما تطوع الأستاذ خالد الأشهب بالمراجعة اللغوية للنصوص.

ولم يكن في إمكان هذا المؤلف أن يتواجد بين أيدي القراء لولا الجهد الذي بذلته مطبعة قرطبة، وهي مناسبة لشكر كافة طاقمها وعلى رأسه الزميل محمد الحارثي.

فريق البحث

تقديم:

لعلّ البحث العلمي يحتاج دائما إلى مختلف المقاربات والمنهجيات للإحاطة بمحطة الانتخابات، وعلى رأسها سوسيولوجيا الانتخابات، وتأويل الخطابات السياسية لمحطة 07 أكتوبر 2016، من أجل تجاوز منطق تحليل الانتخابات لذاتها وبذاتها، اقترابا من التأمل في معنى "فلسفة الانتخاب"، وقراءة لمبنى وطقوس الحملة الانتخابية والتصويت وتعبيرات مضمونها الاجتماعي والسياسي.

نعتقد أن هناك مداخل متعددة لدراسة محطة 07 أكتوبر 2016 التشريعية مثل: المدخل الدستوري/القانوني، المدخل السياسي، المدخل السوسيولوجي، المدخل الاقتصادي، المدخل السلوكي...إلخ، كما أمكن بناء مستويات أخرى للتحليل تدمج حقائق الوسط الذي يتحرك فيه مختلف الفاعلين المعنيين بالظاهرة الانتخابية؛ المؤسسات الرسمية للدولة، الأحزاب السياسية، وسائل الاعلام، جمعيات المجتمع المدني، أو مختلف الأطر الاجتماعية التقليدية (الأعيان، القبيلة، الزاوية...).

ذلك أنه، بين زمنية 25 نونبر 2011 وبين زمنية 07 أكتوبر 2016، مرورا باستحقاقات 04 شتنبر 2015، باح المشهد السياسي المغربي بأكثر من وضعية قانونية وسياسية واجتماعية، ترتب عنها توالد رزمة من الأسئلة المعلقة، وكشف عن الكثير من الإشكالات والالتباسات، سواء في علاقة المؤسسات الدستورية اتجاه النصوص الدستورية والقانونية من جهة، أو في علاقة الفاعلين السياسيين اتجاه المؤسسات الدستورية وعموم الهيئة الناخبة على السواء من جهة ثانية، تصلح

لبناء منطلقات وصياغة مقدمات معرفية وتحليلية حول واقع ومستقبل الممارسة الانتخابية بالمغرب، ومدى قدرة الباحثين والفاعلين على تطهيرها من إرث البنيات التقليدية المعيقة لكل تحول سوسيو-سياسي .

وفي ضوء هذه الرؤية عمل مركز تكامل للدراسات والأبحاث على جعل محطة الانتخابات التشريعية المقبلة لـ 07 أكتوبر 2016، كموضوع للرصد والتحليل والتأويل انطلاقاً من أرضية معرفية مفتوحة من حيث زوايا المعالجة والبحث، لكنها مقيدة بالمقاربات المنهجية والعلمية المتعارف عليها في هذا المجال، ومتحررة من قيود الضبط والتوجيه، وذلك من أجل الخلوص إلى بناء معرفي يقرأ المعطى السياسي في ضوء المعطى الاجتماعي والثقافي، ويحرر أسئلة الحاضر من إرث الماضي، ويستشرف المستقبل بآليات المستقبل.

فريق البحث

فهرس المحتويات:

1.....	تقديم:
3.....	فهرس المحتويات:
5.....	بين زمنية 2011 و انتخابات 2016 تبدل في الأمزجة السياسية أم تبدل في السياقات؟
5.....	د. عبد الرحيم العلام أستاذ القانون الدستوري والعلوم السياسية القاضي عياض
46.....	الاقتصاد الانتخابي بالمغرب: أية حكمة، لأية رهانات؟ قراءة على ضوء التجارب المقارنة
46.....	محمد البكوري: باحث في القانون العام جامعة محمد الخامس- الرباط
91.....	التعبيرات السوسيوانتخابية لتخفيض العتبة إلى 03%.....
91.....	د.عبد المنعم لزعر باحث في علم السياسة والقانون الدستوري
111.....	الانتخابات التشريعية ل7 أكتوبر 2016: دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء
125.....	نزاهة انتخابات 07 أكتوبر في خطاب الفاعل الحزبي
125.....	محمد ضريف
143.....	النُخبَة السِّياسِيَّة والانتخابات التَّشريعيَّة بحث حول خصائص ومُحددات "صناعة" النُّخب النِّيابِيَّة بالمغرب
143.....	د. عبد الرحيم خالص باحث في التواصل البرلماني وسوسولوجيا الانتخابات
168.....	أي رهان على البرامج الانتخابية لحسم استحقاقات 7 أكتوبر 2016 ؟
168.....	فؤاد أشن
189.....	التمويل العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب
189.....	ذ. سعيد شكاك باحث بكلية الحقوق- سطات
240.....	قطاع التعمير والإسكان في برامج الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016
240.....	د.حنان النحاس، باحثة في القانون العام جامعة عبد المالك السعدي، طنجة

عنوان الدراسة: انعكاسات مقترح قانون تقنين القنب الهندي على الانتخابات التشريعية 2016	
بمناطق زراعته مقارنة سوسيوولوجية	269
عبد ربه البخش باحث في علم الاجتماع، جامعة محم الخامس	269
صورة المغرب على المستوى الدولي: دلالات وتداعيات الانتخابات التشريعية	302
دة: ليلي الرطيمات باحثة في العلاقات الدولية	302
الملاحظة المستقلة للانتخابات؛ القانون في مواجهة التطلعات	334
مصعب التجاني	334
العلاقات المغربية الخليجية في ضوء تشريعات المغرب 2016	360
حنان مراد جامعة الحسن الثاني كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – المحمدية- مختبر السياسات العمومية	360
انتخابات 7 أكتوبر 2016 وسؤال الحياد والنزاهة	380
د. خالد العسري	380
سمات السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى بالمغرب دراسة ميدانية	407
محمد باسك منار أستاذ باحث في القانون العام والعلوم السياسية بجامعة القاضي عياض/مراكش	407

بين زمنية 2011 و انتخابات 2016

تبدل في الأمزجة السياسية أم تبدل في السياقات؟

د. عبد الرحيم العلام

أستاذ القانون الدستوري والعلوم السياسية

القاضي عياض

مقدمة

مرّت ست سنوات على الخطاب الرسمي الذي ألقاه ملك المغرب، تفاعلاً مع الاحتجاجات الشعبية التي عرفها المغرب في سياق الحركات المطالبة بالديمقراطية في بعض البلدان العربية. هذا الخطاب الذي شكل تحولاً نوعياً في الخطاب الملكية من حيث الشكل والمضمون؛ فلأول مرة تقريباً يخاطب فيها الملك الشعب المغربي من غير مناسبة وطنية أو دينية، كما أنه خطاب فريد من ناحية كون جلّ كلماته التسعمائة لم تبرح الموضوع الدستوري، مما عدّ في حينه من قبل بعض المتابعين "ثورة ملك وشعب ثانية"، بينما تعاملت معه حركة 20 فبراير ومكوناتها بحذر ولم تتجاوب معه بشكل متحمّس، على أساس أنه لم يلبي مطالبها من حيث طريقة إعداد الدستور، إذ كانت تطالب بانتخاب لجنة تأسيسية لوضع الدستور، بين اقترح الخطاب الملكي الطريقة المتبعة في إعداد وتعديل الدساتير المغربية التي تتالت منذ سنة 1962، أي تعيين لجنة ملكية تتكلف بصياغة مشروع دستور يتمّ عرضه فيما بعد على الاستفتاء الشعبي. الأمر الذي رفضته حركة 20 فبراير من خلال الاستمرار في تنظيم المسيرات والوقفات الأسبوعية، كما تعمّقت الأزمة بين الحركة ولجنة صياغة الدستور بفعل مقاطعة أنشطة اللجنة ورفض التواصل معها من

أجل تقديم المقترحات، فضلا عن الدعوة إلى مقاطعة الاستفتاء الدستوري على أساس أنه "غير ديمقراطي شكلاً ومضموناً"¹، وأن الشروط غير متوفرة لكي يكون التصويت بـ "لا" خياراً صائباً².

لم يكن النظام السياسي المغربي وحده من يخوض المواجهة مع حركة الشارع، بل انخرطت فيها أيضا الهيئات الحزبية المشاركة في المؤسسات السياسية، بينما انقسم المجتمع المدني بين مؤيد ومعارض لمسيرات حركة 20 فبراير، في الوقت الذي اصطفت فيه جل الإطارات النقابية إلى جانب خيار الكف عن التظاهر والتجاوب مع خطاب 9 مارس³. وهكذا أصدرت معظم الأحزاب السياسية بلاغات تحذر فيها من مغبة التماهي مع حركة 20 فبراير، رافضة الخروج في مسيراتها والمشاركة ضمن فعاليتها، وهو الأمر الذي تؤكد بلاغات أحزاب: الاستقلال والاتحاد الاشتراكي والتقدم والاشتراكية، وتصريحات الأمين العام لحزب العدالة والتنمية الذي رفض مشاركة أعضاء حزبه في تظاهرات فبراير 2011. كما تحمست هذه الأحزاب، وغيرها، لخطاب 9 مارس 2011، واعتبرته فوق سقف مطالبها، داعية بذلك إلى التفاعل الإيجابي مع اللجنة التي ترأسها أستاذ القانون الدستوري عبد اللطيف المنوني، المخصصة لصياغة مسودة الدستور، بحيث تقدمت إليها

¹ انتشرت في حينه عدة صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي تدعو إلى مقاطعة الاستفتاء الدستوري، كما استمرت مسيرات حركة 20 فبراير بعد عرض الدستور على الاستفتاء وحتى عقب إقراره.

² جرى تسجيل انخراط عديد مؤسسات الدولة في حملة الدعوة للتصويت بنعم على الدستور، بما في ذلك وزارة الأوقاف التي دعت، من خلال أئمة المساجد في خطبة موحدة، إلى التصويت بـ "نعم" على الدستور وطاعة ولي الأمر.

³ ولا سيما بعدما أعلنت حكومة عباس الفاسي زيادة غير مسبوقه في الأجور، جرى تحديدها في 600 درهم (نحو 60 دولار أمريكي).

بمقترحاتها، ثم نظمت فيما بعد مسيرات وتظاهرات تحشد فيها للتصويت بـ "بنعم على الدستور".

وفق هذا السياق العام، استمرت حركة 20 فبراير في مسيراتها الأسبوعية، مع تسجيل بداية ضعف في صفوفها لعدة أسباب ليس المجال لحصرها، وواصل النظام السياسي المغربي، والأحزاب والهيئات المؤيدة له، تنزيل تصوره الإصلاح، حيث تم تنظيم أول انتخابات بعد دخول "الدستور المعدل" حيز التنفيذ، في 25 نونبر 2011، نتج عنها تقدّم كبير لحزب العدالة والتنمية بفعل عدة عوامل من قبيل نسبة المشاركة المتدنية، واستفاد حزب العدالة والتنمية من موجة "الربيع العربي"، حيث لم يُلاحظ عداء يذكر للسلطة له، ولم يشتك من أي مضايقات سياسية له من طرف الإدارة الترابية، بل بالعكس تم منحه، كما باقي الأحزاب، جميع الإمكانيات المادية والإعلامية، وكان هذا بسبب تأثير "الربيع العربي" بما أن النظام السياسي المغربي حاول تمرير موجة إسقاط الأنظمة، عبر فتح المجال للمعارضة السياسية وكسب التعاطف الشعبي الذي راكمته هذه المعارضة طيلة سنوات. كما استفاد الحزب من موجة فوز الإسلاميين في البلدان المجاورة، فجل المتبعين للشأن المغربي كانوا يترقبون فوز حزب العدالة والتنمية نسبة إلى فوز حركة النهضة في تونس، على أساس أن هناك عناصر تشابه كثيرة بين الحزبين، وكذلك النجاحات التي حققها حزب العدالة والتنمية التركي، الذي يتشارك وحزب العدالة والتنمية المغربي نفس الاسم والرمز الانتخابي إضافة إلى تبادل الزيارات وبرامج التكوين وودّية العلاقات.

كانت هذه أبرز معالم الفترة التي أعقبت الحراك المغربي، وأفرزت حكومة

مكونة من أربعة أحزاب يرأسها الأمين العام لحزب العدالة والتنمية عبد الاله بن كيران المعروف بمناصرته للملكية المغربية، والمدافع عن خيار الإصلاح من داخل المؤسسات السياسية، والذي كان رأس حربة في مواجهة حركة 20 فبراير. وقد استمرت روح التناغم بين مكونات الحكم في المغرب، أو ما يمكن وصفه بـ "جبهة نعم للدستور"، إلى أن بدأت الأجواء تغييم حول هذه الدائرة وتتخللها بعض المنعرجات، سيما بعد انتخاب أشخاص مناوئين لحزب العدالة والتنمية على رأس حزبي الاستقلال (حميد شباط) والاتحاد الاشتراكي (إدريس لشكر)، حيث تم التّعجيل بإعلان حزب الاستقلال خروجه من الأغلبية الحكومية والانتقال للمعارضة، الأمر الذي كاد أن يعصف بالحكومة ويسرّع بانتخابات سابقة لأوانها، لولا قبول حزب التجمع الوطني للأحرار ترميم صفوفها. وبصرف النظر عن الأسباب الكامنة وراء هذا التحول، فإنها لا أن يمكن أن تنفصل عن الأجواء غير الودية بين القصر المغربي وحزب العدالة والتنمية، التي كان تأجيل الانتخابات البلدية أبرز مؤشّراتها، إضافة إلى تبادل الاتهامات بين عناصر حزب العدالة والتنمية ووزارة الداخلية في أكثر من مرة⁴. وعمومًا، لم يطل التحول في علاقة الأحزاب بمحيط الملك، حزب العدالة والتنمية فحسب، بل إن أحزابا أخرى طالما اعتبرها حزب العدالة والتنمية أداة من أدوات ما أصطلح عليه عبد الاله بن كيران بـ "التحكم"،

⁴ منع مهرجان خطابي لشبيبة حزب العدالة والتنمية في مدينة طنجة كان من المفترض أن يشارك فيه رئيس الحكومة نفسه، منع مهرجانات أخرى بمدينة إنزكان وآيت أورير كان المفترض أن يشارك فيها مصطفى الخلفي وزير الإعلام والاتصال وعبد العزيز رباح وزير التجهيز والنقل، المناوشات بين وزارة الداخلية والحزب خلال الانتخابات البلدية لعام 2015 ثمّ الانتخابات التشريعية لعام 2016، ثم أوردت بعض التقارير الإعلامية أنه تم رفض ترأس عبد العالي حامي الدين لفريق حزب العدالة والتنمية بمجلس المستشارين، وغير ذلك.

سرعان من أصبحت بدورها تشتكي من مُسَمَّى "التحكم"، وهذا ما حدث مع حزب الاستقلال، الذي تأثرت علاقته بدوائر الحكم بشكل سريع وغير متوقع.

كلّ هذا يقودنا إلى السؤال المحوري بشأن مدى تأثير هذا التحول على مستقبل "الاختيار الديمقراطي"⁵ الذي جعله التعديل الدستوري لعام 2011 رابع أساسيات الحكم في المغرب إلى جانب الدين الإسلامي والوحدة الترابية والنظام الملكي، ومدى تأثير ذلك على مستقبل المشاركة السياسية والفعل الحزبي بالمغرب. وستناول هذه الإشكالية درسًا وتحليلًا من خلال أربع محطاتٍ رئيسية وسمت البلاد منذ بدء حراك حركة 20 فبراير: محطة خطاب 9 مارس 2011 الذي فتح باب الإصلاح الدستوري، ومحطة الانتخابات الجماعية للرابيع من شتنبر 2015 التي أشرّت على إعادة تشكّل العلاقة بين الدولة والأحزاب، ولا سيما حزبا العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة وأحزاب الكتلة الوطنية، ومحطة الانتخابات البرلمانية للسابع من أكتوبر 2016 التي جعلت وضع سوء التفاهم القائم يتحول إلى وضع تصادمي أكثر، وأخيرًا محطة البلاغ الملكي بتاريخ 15 مارس 2017 الذي أعفى عبد الإله بنكيران من مهمّة تشكيل الحكومة وعيّن مكانه سعد الدين العثماني، فاتحًا الباب أمام العديد من الأسئلة بشأن قوس التغيير الذي فُتح مع خطاب 9 مارس 2011.

⁵ نصّ الدستور في فصله الأول، الفقرة الثالثة على ما يلي: "تستند الأمة في حياتها العامة على ثوابت جامعة، تتمثل في الدين الإسلامي السمح، والوحدة الوطنية متعددة الروافد، والملكية الدستورية، والاختيار الديمقراطي".

أولاً. 9 مارس 2011: من التعايش السياسي إلى سوء الفهم

أرخت الموجات الثورية التي ضربت أكثر من بلد عربي بثقلها على الواقع السياسي المغربي ودفعت بجزء من النخبة السياسية والشبابية المغربية إلى التفاعل مع هذا الوضع. وكانت النتيجة أن التأمّت العديد من الفعاليات المغربية ضمن حركة احتجاجية واسعة أطلق عليها «حركة 20 فبراير» وذلك سنة 2011، اتخذت لها أرضية تأسيسية تتضمن مجموعة من الأهداف على رأسها مطلب الدستور الديمقراطي، الذي من شأنه إخراج البلاد من حالة الركود السياسي وانسداد الأفق اللذين أصبحت تعيشها. وهو ما حاولت المؤسسة الملكية التفاعل معه من خلال الخطاب الملكي ليلة 9 مارس 2011، أي بعد شهر ونيف من الاحتجاجات التي قوبلت في البداية بالمنع والتضييق، ثم انتزعت فيما بعد حق التظاهر بشكل سلمي وبدون تضييق، وقد تخللت ذلك محطات ساد فيها المنع والعنف من جانب السلطات. وقد جاء الخطاب الملكي بروح حوارية، وبأمل عريضة من أجل طي صفحى الماضي والانتفتح على مستقبل ينقل المغرب من طور الحكم المطلق إلى الحكم المقيد بالدستور.

بيد أن المبادرة الملكية لم تتجاوز، من حيث منهجية إعداد الدستور، عتبة ما كان سائداً خلال التعديلات الدستورية التي عرفها الدستور المغربي. فعلى الرغم من أن المطالب الشعبية رفعت شعار «الدستور الديمقراطي شكلاً ومضموناً»، في إشارة إلى وجوب انتخاب جمعية تأسيسية لوضع الدستور على غرار ما حدث في تونس ومصر، إلا أن التجاوب الرسمي كان عبارة عن تعيين لجنة لوضع دستور جديد (أو بالأحرى تعديل دستور 1996) برئاسة عبد

اللطيف المنوني - الذي عُيّن فيما بعد مستشارا للملك - وهو ما لم ينل إجماع
الفعاليات السياسية والمدنية ومن ضمنها «حركة فبراير» التي يعود لها فضل
إحياء النقاش الدستوري في المغرب، فانقسم المجتمع إلى مؤيد ومعارض
ومقاطع⁶. وتكرس هذا الوضع أكثر لحظة طرح مسودة الدستور للاستفتاء حيث
سارعت فعاليات حركة 20 فبراير إلى الدعوة إلى مقاطعة الاستفتاء بينما أيده
جل الأحزاب المغربية والمنظمات النقابية والهيئات المدنية.

فمن الناحية الدستورية، يفيدنا عبد الله ساعف، وهو أحد المشاركين في
لجنة وضع الدستور المعينة من قبل الملك، في فهمهم لماذا استدعت "أزمة ما بعد
انتخابات 7 أكتوبر"، الكثير من السجال حول مراد المشرع الدستور من عدم
تحديد أجل قانونية لرئيس الحكومة المكلف، ولم يتم تنظيم مرحلة ما بعد عدم
توفيق الرئيس المكلف في تشكيل الحكومة: "لم يستطع الملك، في أي لحظة من
اللحظات، التراجع إلى الوراء أمام الحركة الاحتجاجية التي تشبثت بشعار ملكية
برلمانية، إلا أنّ المحتجين لم يمثلوا القوى اللازمة ليتم الأخذ بعين الاعتبار مطالبهم
في هذا الاتجاه"⁷، مما يفيد بأن الدستور خلال مراحل إعدادة قد خضع لمقياس
قوة المجتمع المدني وفاعليته، حيث تأثر مضمونه، سلبا وإيجابا، بدرجة يقظة

⁶ لم تكن مسألة التعيين وحدها ما أثارت غضب الراضين للتعامل مع اللجنة المعينة، بل إن طبيعة أعضاء
اللجنة زادت الوضع تأزما سواء بالنسبة للراديكاليين أو حتى بالنسبة للإصلاحيين الذين أيدوا خطاب 9
مارس، حيث برر المقاطعون لعمل اللجنة موقفهم هذا بكون "العضوية في لجنة صياغة مشروع الدستور
اقتصرت في أغلبها على الوجوه المحسوبة على المؤسسة الملكية، ولم تحض بعضوية اللجنة أي من
الشخصيات التي عرفت بمطالبها الدستورية، كما خلت اللجنة من أي تمثيلية للمعارضة المؤسساتية".

⁷ عبد الله ساعف: استفتاء فاتح يوليو، جريدة المساء المغربية، 2011/7/8.

وضغط الشارع المطالب بالإصلاح. الأمر الذي انعكس على جودة مضمون الوثيقة الدستورية، كما يؤشر على مستقبل تطبيق الدستور نفسه. ما دام أن الدستور لا يمكنه أن يُنظم كافة جوانب الحياة السياسية من دون قوانين تنظيمية تُفصّل مُجمله، وأعراف دستورية تنشأ بالموازاة معه، وممارسة دستورية تركزها أكثر سلطة رئيس الدولة، وغيرها من القوانين والممارسات التي من شأنها تجويد الوثيقة الدستورية أو تُفرغها من محتواها الإيجابي. وهذا الأمر مرتبط بيقظة المجتمع وحيويته نُخبه، فعندما يُصاحَب تنزيل الدستور بمراقبة شعبية، في ظل سياق نازع نحو الديمقراطية ومتأثر بروح الجماهير، فإنه من الوارد أن تأتي القوانين التنظيمية والممارسات والأعراف الدستورية والقوانين العادية في نفس حجم التحدي. وفي المقابل، عندما تخفّت حدّة الاحتجاج، وتقلّ المبادرات والفعاليات الشعبية، وتنصرف النخب إلى قضاء حوائجها، أو التفرغ لجنّي ثمار المرحلة السابقة، فإن الدستور نفسه يصبح من غير معنى، بل يُمسي مرتيناً للقوانين التنظيمية التي يحيل عليها، وممارسات نخبه السياسية.

ربما لسنا في حاجة كبيرة للتدليل على أن الدورة المتحدث عنها في الفقرة السالفة، تنطبق بشكل كبير على السياق السياسي المغربي؛ فالدستور أحال على قوانين تنظيمية، والأخيرة خضعت لموازن القوى والضعف، سيما في ظل تراجع احتجاجات حركة 20 فبراير، والممارسة الدستورية سارت تتوافق مع هذا الواقع الجديد الممزوج بالانتظارات والشعور بحجم التراجعات، وازداد البون شساعة كلما بعدت المسافة الزمنية عن سنة 2011، إلى أن وصل الأمر إلى بلاغ 15 مارس 2011 (سيتم التطرق إليه في الفقرات القادمة) وما تلاه من تفاعلات. ولعل أبرز عنوان

يمكن أن تتخذ هذه المرحلة هو العلاقة بين "السلطة" والأحزاب المغربية سيما أحزاب: الأصالة والمعاصرة والعدالة والتنمية والتقدم والاشتراكية والتجمع الوطني للأحرار والاتحاد الاشتراكي والاستقلال. الأمر الذي سنقاربه من خلال مرحلتين: ما قبل الانتخابات البلدية 4 شتنبر 2015 وما بعدها:

1- توازنات مرحلة ما قبل الانتخابات الجماعية

لقد اتّسمت المرحلة السابقة على الانتخابات البلدية بنوع من التوافق بين السلطة والأحزاب السياسية، رغم بعد المؤشرات الدالة على تقريب أحزاب وإبعاد أخرى، واستمر الأمر إلى حدود سنة 2013 عندما انسحب حزب الاستقلال من الحكومة وتم تعويضه بحزب التجمع الوطني للأحرار، مُنهيًا بذلك مرحلة معارضة الحكومة من داخل الحكومة التي كان نهجها الحزب عندما تولى حميد شباط قيادته، كما تطورت العلاقة بين حزبي العدالة والتنمية والتجمع الوطني للأحرار وابتعدت عن المناوشات الكلامية التي كانت بين عبد الاله ابن كيران وصالح الدين مزوار. أما العلاقة بين حزبي العدالة والتنمية ذو المرجعية الإسلامية وحزب التقدم والاشتراكية ذو المرجعية اليسارية فظلت في تناغم إلى حدود كتابة هذه الأسطر، في مقابل سيطرة علاقة "الخصام" بين حزب الأصالة والمعاصر⁸ والعدالة والتنمية على

⁸ تأسس هذا الحزب سنة غشت 2008. على يد فؤاد عالي الهمة الذي كان قد استقال من مسؤولية وزير منتدب في الداخلية. ثم أعلن مغادرته للحزب عقب أحداث فبراير 2011 وتم تعيينه في منصب مستشار الملك محمد السادس، وبقي في منصبه إلى اليوم، ويعتبر أحد أقرب أصدقاء الملك، كما أنه يعتقد بأنه مكلف بالملف السياسي داخل المربع الملكي. وقد تحول الحزب إلى أحد أهم الأحزاب من حيث عدد المقاعد في البرلمان، بل إنه احتل رتبة متقدمة في البرلمان المغربي سنة 2009، قبل أن يخوض أية انتخابات، وذلك بفعل انصهار العديد من الأحزاب الصغرى داخله.

مجريات الحياة السياسية طيلة 6 سنوات، سيما بعد عودة الأول إلى الفعل السياسي بقوة بعدما تراجع إلى الخلف لحظة الحراك الفبرائري⁹، كما أصبح يشكل قطب المعارضة بتنسيق مع حزبي الاتحاد الاشتراكي والاستقلال، واستمر الأمر على هذا النحو إلى حدود إجراء الانتخابات البلدية في شتنبر سنة 2015.

ظلت المؤسسة الملكية في هذه الأثناء تراقب الأوضاع السياسية، وأحيانا تقوم بتوجيهها، كما حدث عندما رفض الملك قبول التحكيم الذي طلبه حميد شباط عندما أعلن انسحابه للحكومة، مما فهم منه أنه دعم للحكومة وإشارة إلى حزب التجمع الوطني للأحرار من أجل الالتحاق بها وترميم صفوفها¹⁰، غير أن العديد من الشكاوى بدأت ترتفع، متهمة وزارة الداخلية بالتضييق على أحزاب دون غيرها، ومحاباة أحزاب أخرى، وقد احتدّت درجة الانتقادات مع قرب الانتخابات البلدية وأثناءها وبعدها.

2- تفاعلات الانتخابات الجماعية

تمت الإشارة في فقرة سابقة إلى أن الانتخابات البلدية تم تأخيرها عن الموعد الذي يجب أن تُجرى فيه، الأمر الذي جعل غرفة مجلس المستشارين في وضعية غير

⁹ في تصريح للأمين العام الحالي للحزب إلياس العماري: قال: "جعلنا التسونامي يتحول إلى رياح عادية" (يقصد رياح 20 فبراير)، كما صرّح خلال الندوة التي عقدها بنادي "ليكونوميست" أبريل 2016، أن "الشيخ بيد الله، الأمين العام لحزب الأصالة والمعاصرة سنة 2011، أخبر قيادات الحزب بأن جهات في الدولة ألحّت عليه عدم رغبتها في احتلال الحزب الرتبة الأولى في الانتخابات...".

¹⁰ صرح ابن كيران لأحد المواقع الإلكترونية المغربية، أن الملك هو الذي ييسّر التحاق التجمع الوطني للأحرار بالحكومة (انظر التصريح ضمن الرابط رفقته <https://www.youtube.com/watch?v=lmZxwneOMf4>)

دستورية¹¹، جلبت الكثير من انتقادات الباحثين الدستوريين، ومع ذلك استمر الوضع على حاله إلى حدود 4 شتنبر 2015، حيث أجريت الانتخابات وخرج منها حزب العدالة والتنمية متفوقا على غريمه حزب الأصالة والمعاصرة، لكن الأخير حصد رئاسة خمس جهات ترابية من أصل 12 جهة، رغم تأخره من حيث عدد المقاعد المحصّل عليها، مما جعله في مرمى انتقادات حلفائه قبل خصومه، وهنا بالضبط ستعرف العلاقة بينه وبين حزب الاستقلال أزمة استمرت إلى حدود اللحظة، بعدما اتهم الاستقلال حليفه بالاستيلاء على منتخبيه المفترضين، والتأثير على ناخبيه الكبار في انتخابات الجهات ومجلس المستشارين، حيث اشتدت المعركة بين أحزاب الاستقلال والعدالة والتنمية والتقدم والاشتراكية من جهة وبين أحزاب الأصالة والمعاصرة والاتحاد الاشتراكي والحركة الشعبية والتجمع الوطني للأحرار من جهة ثانية، وهو الشرخ نفسه الذي تواصل أثناء الانتخابات التشريعية سنة 2016.

وبما أن الانتخابات الجماعية قد شكلت نقطة تحول حاسمة في العلاقة بين السلطة والأحزاب، وولدت أجواء مشحونة بين أفرقاء الحياة السياسية المغربية، بل لا نبالغ إذا قلنا بأنها النقطة التي أفاضت كأس العلاقة بين حزب العدالة والتنمية تحديدا والسلطة، والسبب في ذلك يرجع إلى أن هذا الحزب أظهر قدرة كبيرة على البقاء متقدما في الحياة السياسية خصوصا في ظل تراجع باقي الأحزاب الإسلامية في بلدان أخرى، وضاعف من شعبيته في المدن وتوغّل في بعض القرى، بينما دُفع حزب الأصالة والمعاصرة نحو البادية التي لم تعد تشكل إلا أقل من 40

¹¹ يتم انتخاب جزء من أعضاء مجلس المستشارين (الغرفة الثانية من البرلمان المغربي) عن طريق المنتخبين في المجالس البلدية والجهوية، لذلك لم يكن ممكنا تجديده.

في المائة من سكان المغرب، ولا تتلقّى الجماعات الترابية المتواجد بها إلا على نصيب أقل من الميزانية المخصصة للجماعات الترابية، وهذا، ربما، ما دقّ ناقوس الخطر لدى محيط القصر، الأمر الذي جعل السلطة تتخلى عن حذرهما، وتنتقل من الحيّاد الظاهر إلى التدخل المباشر، أبرزته بشكل جلي مسيرة البيضاء يوم الأحد 18 شتنبر 2016 ضد ما سُمّي بـ "الأخونة"، حيث انتقلت المواجهة من الخطاب إلى الفعل. نقول، نظرا لأهمية هذه الانتخابات، فإن إشارة إلى نتائجها وأسباب تفوق حزب العدالة والتنمية فيها (ولا سيّما في المدن، بينما تفوق حزب الأصالة والمعاصرة في البوادي، قد تُساعد في فهم ما حدث يوم 15 مارس 2017).

ثانياً. الانتخابات الجماعية للرابع من شتنبر 2015: إعادة تشكّل العلاقة

بين الدولة والأحزاب

شكلت الانتخابات البلدية التي أجريت في المغرب سنة 2015، فارقة حاسمة في الواقع السياسي المغربي، إذا أسفرت عن عدة نتائج ساهمت في خلف تقاطبات جديدة بشكل معلن، إذا اعتُبرت المحطة الدالة على شعبية الأحزاب وعلى قدرة الأربع سنوات من عمر الحكومة في التأثير على شعبية الأحزاب المشكلة لها سيما حزب العدالة والتنمية، وحزب الأصالة والمعاصرة، هذا الأخير الذي أخذ يعود إلى الحياة السياسية كلما تم الابتعاد عن سنة 2011، كما ساهمت هذا الانتخابات في بعثرة أوراق العديد من الأحزاب السياسية وكيفية تعامل السلطة معها، إذ ستنتقل أحزاب من موقع المناوئ للحكومة التي يقودها حزب العدالة إلى مساند لها، أو في جميع الأحوال لم تعد تعارضها بالطريقة المعهودة. في الوقت الذي اختلطت فيه أحزاب الأغلبية وأحزاب المعارضة وأصبح من الصعب التمييز بينهما، ودبّجت كل

الأحزاب تقريبا بلاغات تنتقد فيه ممارسات سياسية تقوم بها أحزاب أخرى، وجرت الاتهامات على ألسن الناطقين بهذا الأحزاب، أما المعركة الأبرز فقد اشتدت بين حزب العدالة والتنمية بزعامة قوته الضاربة عبد الاله ابن كيران وبين حزب الأصالة والمعاصرة المقرب من دوائر السلطة. وهكذا أسفرت النتائج عن معطين أساسيين: فوز حزب العدالة والتنمية في المدن الكبرى، وفوز حزب الأصالة والمعاصرة في القرى بينما تم تسجيل تراجع الأحزاب المنحدرة من "الكتلة الوطنية" في المدن كما القرى، ودخول بعضها في سجال مع حزب الأصالة والمعاصرة التي كان بعضها مُتحالف معه حتى ليلة الانتخابات.

كما أشرنا سلفا، فإن أحد أهم مستجدات الانتخابات البلدية التي أجريت بعد 4 سنوات من عمر حكومة عبد الاله ابن كيران، هو فوز حزب العدالة والتنمية بأغلبية مطلقة في العديد من المدن والحوضر الكبرى، الأمر الذي مكنه من تشكيل مجالس جماعية معتمدا على مُنتخبه فقط، وهذا أمر نادر في الحياة السياسية، ولم يتحقق إلا في حالات قليلة في الشأن المحلي المغربي خلال العقدين الماضيين، مستفيدا من قدرته التنظيمية، واشتغاله المتواصل على بناء ذاته، والعناية بعنصر التكوين والتأطير، مركزا في ذلك بشكل أساسي على ما تقدّمه له "حركة التوحيد والإصلاح"¹² من خزان بشري، يتوفر على مقومات نضالية

¹² تنتمي إلى صنف الحركات الإسلامية، قد تأسست سنة 1996 نتيجة توحيد جماعة "الإصلاح والتجديد" التي كان يقودها: محمد يتييم وسعد الدين العثماني وعبد الاله بن كيران وعبد الله بها وغيرهم، وجمعية "رابطة المستقبل الاسلامي" التي كان يقودها أحمد الريسوني بعضوية مصطفى الرميد ولحسن الداودي وعبد العالي حامي الدين وغيرهم. وهي الحركة التي ستخصّص جزء من أطرها للانخراط في حزب الحركة الشعبية الدستورية الذي كان قد أسسه عبد الكريم الخطيب، قبل عقود من الزمن، والذي تحول بعد أن انخرط

وعقائدية، تجعل من العضو الحزبي فاعلا بقوة. وعلى غرار باقي المحطات الانتخابية، فإن حزب العدالة والتنمية استفاد بشكل كبير مما تتيحه منظومة الاتصال الحديثة، إذ زواج بين المسيرات والمهرجانات الانتخابية والتواصل المباشر، وبين الحملة المنظمة التي قادها على مستوى مواقع التواصل الاجتماعي، ورسائل الهاتف، موظفا كل ذلك في الترويج لمشروعه وأهدافه وهوية مرشحيه، مركزا على "المصداقية ونظافة اليد". فضلا عن قيادة الأمين العام للحزب حملة قوية بنفسه في مختلف المدن، مستفيدا من الشهرة التي اكتسبها خلال السنوات الأربع التي قضاها في الحكومة، موظفا لغته الشعبية القريبة من المواطنين البسطاء، مستعينا ببعض إنجازات الحكومة في المجال الاجتماعي. وعلى الرغم من أن الخطب الديني كان قليل الاستعمال بشكل مباشر في الخطاب السياسي لقادة الحزب، إلا أنه ظل ثابوا في هذا الخطاب، ويمكن ملامسته من خلال رزمة من التعبيرات الدارجة، والقدرة على المناورة كي لا يتم الوقوع تحت طائلة القوانين التي تمنع استعمال الدين في الحملات الانتخابية، كما أنه من الوارد جدا أن بعض مناصري الحزب قد كان لهم تركيز على الأيديولوجية الدينية أثناء التواصل الفردي المباشر مع المواطنين، من خلال دعوتهم إلى التصويت على "الإخوان الملتزمين" من أجل مواجهة "الذين يُريدون تطبيق العلمانية" أو "تشجيع الفساد"، و"تشويه أخلاق المغاربة". فضلا على التركيز على الخطاب الهُويّاتي، والضرب على وتر "النزاهة والمصداقية ونظافة اليد"، الذي يشكل خزّانا انتخابيا براقا لأنصار الحزب نظرا لحدائثة تجربتهم السياسية وعدم تورّطهم في قضايا فساد كبرى.

وتبقى أهم العوامل التي ساهمت في فوز حزب العدالة والتنمية بالمدن الكبرى، غياب المنافسة القوية الحواضر التي ينتشر فيها التصويت السياسي أكثر، فخطاب الأحزاب التي عارضت حكومة ابن كيران غالبا ما كان يصب في صالح هذه الأخيرة، سيما بوجود قادة سياسيين شَعَبَوِيِّين على رأس هذه الأحزاب، وافتقاد بعضهم للكاريزما السياسية وللمستوى الثقافي والسياسي الذي يؤهلهم لأداء دور المعارض في مسرح العملية السياسية المغربية. وهكذا ساهم الخطاب السياسي الذي انتهجته أحزاب المعارضة المؤسسية¹³ في التأثير بطريقة مباشرة على نتائج الانتخابات لصالح حزب المصباح، حيث يمكن أن يكون خطاب المعارضة قد جاء بنتائج عكسية ليست في صالحها.

إذا كانت هذه هي أهم الأسباب التي يُفترض أنها ساهمت في تقدم الحزب في المدن والحواضر الكبرى، فإن تقدم الحزب على مستوى الترتيب العام من حيث النتائج الوطنية (من 1513 في 2009 إلى 5021 في 2015 أي بفارق 3508)، يمكن أن يُعزى إلى كون الحزب انفتح داخل المناطق التي لا يتوفر فيها على أعضاء حزبيين، على ما يمكن أن نطلق عليه: "الأشخاص الانتخابيين"¹⁴ وهم الذين لا تربطهم بالحزب علاقة عضوية، وربما لا يشتركون مع الحزب في الرؤية السياسية أو الأيديولوجية، لكن يجمعهم بالحزب الحاجة إلى تزكية حزب يشارك في السلطة ويحظى بشهرة كبيرة.

¹³ نميز بين هذه المعارضة التي تجرى من داخل المؤسسات الرسمية، وبين المعارضة خارج المؤسسات التي ينصب فعلها السياسي على اللعبة السياسية برمتها وليس فقط على العمل الحكومي.

¹⁴ هناك من يستعمل وصف "الكائنات الانتخابية"، حيث الإشارة إلى أشخاص يحترفون الانتخابات ولديهم قدرة على جلب أصوات الناخبين من خلال مجموعة من الممارسات منها ما هو مشروع ومنها ما هو غير قانوني.

وفي المقابل، أفرز التقدم الذي حققه حزب العدالة والتنمية في المدن، تراجع ملموس لدى الأحزاب الأخرى في هذه المناطق ذات الكثافة السكانية الكبيرة، والميزانيات المرصودة الكبيرة مقارنة مع ميزانيات الجماعات القروية وشبه الحضرية، مما يدفع إلى البحث في الأسباب والعوامل التي أدت إلى "خروج" الأحزاب المنحدرة من الحركة الوطنية من جلّ المدن الكبرى، و"استقرارها" بالبوادي المغربية، والصعوبات التي واجهها "حزب الأصالة والمعاصرة" من أجل "دخول" المدن. إذ تنقسم هذه الأحزاب إلى قسمين: الأول سبق له أن كان في المدن ولم يعد موجودا فيها بشكل كبير، وهذا حال حزب الاستقلال والاتحاد الاشتراكي، والتقدم والاشتراكية. أما الثاني فلم يسبق له أن كان في المدن بشكل كبير، ولم يستطع أن يُغير هذا الأمر في الانتخابات البلدية، وهذا حال حزب الأصالة والمعاصرة، والاتحاد الدستوري، والحركة الشعبية. حيث عُرفت هذه الأحزاب بتمركزها في القرى والمراكز شبه الحضرية.

لقد كانت الأحزاب المنحدرة من الحركة الوطنية التي برامج سياسية ونضالات ضد السلطة، مُحْتَضِنَةً أَكْثَر في المدن، رغم أنها استطاعت في بعض المراحل أن تجد لها موطئ قدم في البوادي، أما الأحزاب التي عرفت بقرتها من السلطة فقد جعلت من القرية موطنها، وهذا ما جعل باحثا مثل "ريمي لوفو" يستنتج بأن "الفلاح المغربي هو المدافع العرش"، بمعنى أن المجال القروي ظل مُهَيِّمًا عليه من قبل المؤسسة الملكية فيما نافسته أحزاب الحركة الوطنية على المشروعية في المدن، مستغلة في ذلك ارتفاع منسوب التعليم في المدن، ووجود طبقة عمالية تحمل الكثير من الانتظارات، ووجود فكر أيديولوجي ينبع من الاشتراكية اجتاحت العالم في

فترة من الفترات. أما اليوم فإن هذه الأحزاب التي طالما تسيّدت عرض المدن وحدها، جاء عليها الدور لكي "تَرَحَّل" أو "تُرَحَّل" نحو القرى وتملأ الفراغ الذي تركته الأحزاب التي كانت تُطَلِّق عليها إدارية. أما أسباب فشلها في المدن ورحيلها إلى القرية، فهي تقريبا نفس الأسباب التي قوّتها سابقا في المدن، من قبيل: ضَعْف اهتمام هذه الأحزاب بالمشروع مجتمعي الذي ينبغي الدفاع عنه، ومحاولة تبنيه كبرنامج سياسي أو اقتصاديا؛ افتقادها للقيادة الكاريزمية التي واكبت تجربة نضالية وسياسية وخبرت المحن والمعقّلات، والتفّ حولها المواطنون وضجّ من أجلها الشباب، من طينة علال الفاسي، والمهدي بن بركة، وعبد الرحيم بوعبيد، وعبد الرحمان اليوسفي وغيرهم، وإنما خَلَف هؤلاء قيادات حزبية تفتقد إلى الرأسمال الرمزي، وإلى المستوى التعليمي الجيد، ودخلت في صراعات داخلية من أجل المناصب، مما خَلَف انشغاقات كبيرة في صفوف الأحزاب؛ كما أن هناك وافد جديد على الساحة السياسية يحاول منذ 1997 مُنافسة أحزاب الحركة الوطنية في مواقعها، مستفيدا ممّا استفادت منه لكنه معاكسٌ لها في التصور، وربما يرتكز على مرجعية أكثرقبولا داخل المجتمع المغربي المحافظ بطبعه، عكس المرجعية الاشتراكية التي كان يُنظر إليها غالبا على أنها غريبة على المجتمع، وتم رميها بالكثير من النعوت التي تُخرج حاملها من الملة والدين¹⁵. ومن المؤكد أن هذا الوافد الذي هو حزب العدالة والتنمية، نجح في استقطاب مناصرين كانوا يمنحون أصواتهم للأحزاب اليسارية بعد ضمور المدّ الاشتراكي على المستوى العالمي، وسيادة الفكر الديني، كما أن هذا

¹⁵ تمّ حلّ الحزب الشيوعي سنة أواخر خمسينيات القرن الماضي، من طرف القضاء الإداري بناء على خطاب محمد الخامس، ووظّف الحسن الثاني سنة 1981 كلمة "خواجه" خلال رده على المعارضة الاتحادية.

الحزب استطاع أن يجلب إليه أصوات فئات عريضة لم تكن في الأصل مقتنعة بالعمل السياسي ولم تكن تنظر إلى العمل البرلماني إلا "تسريعا في مكان الله"¹⁶. ساهم كل هذا في منافسة الأحزاب اليسارية في عقر دارها وعلى الفئات التي كانت محسوبة عليها، سيما وأن هذه الأخيرة فقدت الكثير من أنصارها داخل المدن. فرغم أنه لا يمكن القول إن كل الطبقة المتوسطة¹⁷ اتجهت نحو منح أصواتها لحزب العدالة والتنمية، إلا أنه من الوارد أن الأخير استفاد من عزوف كبير في صفوف الطبقة المتوسطة بسبب غياب شهيتها للعمل السياسي بعد موجات من التراجع والتنازل.

قد يظهر أننا نتحدث هنا عن أحزاب الحركة الوطنية التي سجلت تراجعا في الانتخابات المحلية، وعممنا الأمر على حزب التقدم والاشتراكية الذي سجل تقدما في ترتيب الانتخابات الجماعية، ولا تنطبق عليه بعض الملاحظات المسجلة على حزبي الاتحاد والاستقلال، والحال أن حزب التقدم والاشتراكية بدوره لم يعد له وجود كبير في المدن وإنما أغلب مقاعده في القرى أو المدن الصغيرة، بسبب انفتاحه الكبير على الأعيان و"الأشخاص الانتخابية"، مستفيدا من وجوده في التدبير الحكومي. أما حزب الأصالة والمعاصرة، وكما سبق الذكر، فهو لم يتوغل في المدن بشكل كبير حتى يمكن أن نقول إنه تم طرده منها، فهو حزب حاز، منذ نشأته، على الأغلبية في الغرفة الثانية من البرلمان المغربي "مجلس المستشارين" قبل أن يخوض أية انتخابات، واستقطب أكبر عدد من "الأشخاص الانتخابية" التي ركبت جواره

¹⁶ المقصود هنا، التيارات السلفية التي كانت لا تشاركه في الانتخابات لأسباب دينية.

¹⁷ نستعمل تعبير الطبقة المتوسطة، رغم وعينا بالصعوبات العلمية والمنهجية التي تستدعي الحذر أثناء توظيف هذا المفهوم خلال هذه المناقشة في غياب الدراسات الإحصائية والميدانية.

رغبة منها في التقرب من السلطة بعد أن التصق الحزب بفؤاد علي الهمة الذي المقرب من الملك آنذاك، أما المدن التي سيّرها سنة 2009، فهو لم ينل ذلك لأنه حصل على أغلبية مقاعدها وإنما لأنه استطاع أن يضبط عملية التحالفات لصالحه مستغلا في ذلك العديد من الممارسات التي تحدثت عنها الأحزاب في ذلك الوقت، ومن ثمّ، فقد حقق تقدماً في بعض المدن رغم أنه خسر التسيير، كما تقدم من حيث العدد الإجمالي للأصوات الذي جعله يتجاوز عتبة المليون صوت. كما يمكن القول إنه في هذه الانتخابات قد اكتسح القرى، الأمر الذي أفاده في ترؤس أكبر عدد من الجهات (خمس جهات من أصل 12) مستغلا إثقال المجال القروي بعدد المنتخبين¹⁸، مما جعل منه المنافس القوي لحزب العدالة والتنمية في المدن، فكلما قدّم مرشحين أقوياء، حصد نتائج أكبر، وهذا ما أظهرته النتائج في مدينة وجدة ومنطقة الريف، وإن ظل التحدي الأكبر الذي يواجهه منذ تأسيسه هو مسألة الطاقات الحزبية التي يضمّها بين صفوفه.

إجمالاً، يمكن القول أنّ الانتخابات البلدية لسنة 2015 قد أشرت على بداية

¹⁸ لا يشكل عدد السكان في المجال القروي إلا أقل من 40 في المائة (حوالي 13 مليون) من عدد سكان المغرب، لكنه يساهم بأكثر من 70 في المائة من عدد الناخبين الكبار الذين يصوتون لتشكيل الجهات وغرفة المستشارين (حوالي 1280 جماعة قروية وأكثر من 13 ألف منتخَب، بينما لا تُخصّص للمدن إلا 120 جماعة وحوالي 8000 منتخَب، رغم أن المدن تضم حوالي 20 مليون نسمة)، وهكذا يتساوى منتخَب فازَ بمقعده في دوار صغير بـ 100 صوت مع منتخَب فاز بـ 1000 صوت في المدينة، وبهذا تكون الأصوات متساوية أثناء تشكيل مجلس الجهة أو خلال التصويت على المستشارين بالبرلمان، بحيث يمكن لحزب أن يفوز بالمرتبة الأولى على الصعيد الوطني من حيث عدد الأصوات لكنه يأتي في الرتبة الثالثة من حيث عدد المقاعد (رغم أن حزب الصباح فاز بمليون ونصف صوت واحتل الرتبة الأولى بفارق 300 ألف عن حزب الأصالة والمعاصرة، إلا أن الأخير احتل الرتبة الأولى من حيث عدد المقاعد 6662 مقعداً مقابل 5018 للعدالة والتنمية أي بفارق 1644 مقعداً).

مرحلة جديدة ستزداد فيها الشكوك بين أطراف اللعبة السياسية في المغرب، إذ لم يكن من المتوقع أن يفوز حزب عبد الاله بنكيران بكل المدن الكبرى التي تعتمد نظام وحدة المدينة، ولا أن يتأسس بلديات كبرى تستهلك نحو 60 من الأموال المخصصة للبلديات، كما تأثرت كثيرا علاقة حزب الأصالة والمعاصرة بحزب الاستقلال سيما بعد منافسة الأول للثاني في مواقعه التقليدية، والتنافس معه حول استقطاب "الأشخاص الانتخابية"، ورفض التصويت لصالح حميد شباط أمين عام حزب الاستقلال لكي يتأسس جهة فاس-مكناس، بعد أن فقد قوته في مدينة فاس بسبب مزاحمة حزب العدالة والتنمية، الأمر الذي شكل ما يشبه الصدمة لشباط زعيم حزب الاستقلال جعلته يعلن وقف تنسيقه مع الأصالة والمعاصرة، ويشرع في الاقتراب من حزب العدالة والتنمية، الأمر الذي ستكون له امتداداته فيما بعد على شباط وعلى حزب الاستقلال، وهو ما سيتم التطرق له في المحور القادم.

ثالثاً. الانتخابات البرلمانية للسابع من أكتوبر 2016: من سوء التفاهم إلى

التصادم

لقد تعايشت أطراف اللعبة السياسية المغربية¹⁹ طيلة الفترة التي أعقبت الحراك المغربي لسنة 2011، وتبادلت الأطراف عبارات المجاملة أحيانا، وتدبروا اختلافاتهم بعيدا عن وسائل الإعلام، إلا فيما نذر، حيث استمرت الأحزاب المشاركة في الحكومة تصف نفسها بأنه ضمن "حكومة صاحب الجلالة"، وتدافع عن السياسات الملكية، نفس الأمر بالنسبة لأحزاب المعارضة التي صنّف أحد ممثليها

¹⁹ المقصود هنا بشكل أبرز المؤسسة الملكية وحزب العدالة والتنمية.

حزبه بأنه ينتمي لـ "معارضة صاحب الجلالة"²⁰. إلا أنه مع اقتراب موعد الانتخابات البرلمانية بدأت الأطراف تبتعد عن لغة التحفظ، وتتجه نحو المواجهة المباشرة، الأمر الذي يمكن معالجته من خلال تناول ما قبل 7 أكتوبر 2017 وما بعدها.

1- سياقات ما قبل انتخابات 7 أكتوبر 2016

لم يعتد المغرب أن يتبادل الملك ورئيس الحكومة، الانتقادات من خلال الخطب الرسمية والتصريحات الإعلامية، وهو الأمر الذي لوحظ خلال الخطابات الملكية المتلفزة التي كان أهمها خطاب العرش في صيف 2016 الذي جاء فيه ما يلي: "ما يبعث على الاستغراب، أن البعض يقوم بممارسات تتنافى مع مبادئ وأخلاقيات العمل السياسي، ويطلق تصريحات ومفاهيم تسيء لسمعة الوطن، وتمس بحرمة ومصداقية المؤسسات، في محاولة لكسب أصوات وتعاطف الناخبين. ولا يفوتني هنا أيضا، أن أنبه لبعض التصرفات والتجاوزات الخطيرة، التي تعرفها فترة الانتخابات، والتي يتعين محاربتها، ومعاينة مرتكبها"²¹. وقد تم النظر إلى هذه الفقرة على أنها رد ملكي على تصريح سابق لابن كيران، انتقد فيه وجود أكثر من دولة في المغرب، منبها إلى أن حزبه "سينتصر في الانتخابات المقبلة لأن هذه هي مصلحة البلد ومصلحة الدولة الرسمية التي يرأسها الملك محمد السادس، وليس تلك التي لا ندري من أين تأتي قراراتها وتعييناتها"²². إنها المرة الأولى تقريبا التي يتم فيها التلميح إلى أزمة سياسية قائمة بين الملك ورئيس الحكومة، بعدما كان هذا

²⁰ صرح بذلك إدريس لشكر الكاتب الأول لحزب الاتحاد الاشتراكي، خلال استضافته في أحد برامج التلفزة المغربية، الأمر الذي لقي ردود فعل متباينة في مواقع التواصل الاجتماعي.

²¹ <https://goo.gl/aRoOQ5>

²² جريدة الصباح، 29 يونيو 2016، في: <https://goo.gl/mHPrfV>

الأخير، يلجأ إلى التمييز بين الملك وبعض المحيطين به، الذين "يستغلون قربهم من الملك من أجل التحكم في الأحزاب" حسب تعبيره.

وإذا كان ابن كيران قد استعمل لغة التلميح، فإن حليفه ووزيره في الحكومة الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، كان أكثر تصريحاً، عندما شخص "التحكم" في مستشار الملك فؤاد علي الهمة²³، الأمر الذي لم يستسغه الديوان الملك وأصدر بيانا شديد اللهجة ضد نبيل بنعد الله جاء فيه: "التصريحات الأخيرة لنبيل بنعد الله وزير السكنى وسياسة المدينة والأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية ليست إلا وسيلة للتضليل السياسي في فترة انتخابية تقتضي الإحجام عن إطلاق تصريحات لا أساس لها من الصحة"²⁴.

لقد أرهصت الخطابات والتصريحات والبلاغات المتبادلة بين بعض الأحزاب الممثلة في الحكومة والقصر الملكي، إلى مستقبل العلاقة التي ستؤطر هؤلاء خلال انتخابات 7 أكتوبر، وإلى ما سيتم نهجه إذا لم تأت الانتخابات بالنتائج التي يأملها كل طرف. وهكذا تم التحضير للانتخابات في ظل أجواء ملتبسة، مطبوعة بعلاقة متشنجة بين رئيس الدولة ورئيس الحكومة وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الاستقلال، حيث سينضم هذا الأخير إلا دائرة منتقدي وزارة الداخلية وحزب الأصالة والمعاصرة، متهما الأولى بالتضييق على أنشطته السياسية، وواصفا الثاني

²³ في حوار أجراه نبيل بن عبد الله مع صحيفة الأيام في عدد الصادر بتاريخ 8 شتنبر 2016، قال: "إنه ليس لديه أي مشكل مع حزب الأصالة والمعاصرة، وإنما مشكلته مع الجهة التي أخرجته إلى الوجود... مشكلتنا ليست مع الأصالة والمعاصرة كحزب، بل مشكلتنا مع من يوجد وراءه، وهو بالضبط من يجسد التحكم... المستشار الملكي فؤاد عالي الهمة هو من يقف الآن وراء "البام".

²⁴ <https://goo.gl/RQhISo>

بأنه "رمز للتحكم والتأثير وإضعاف الأحزاب"، وقد تم تتويج هذا المسار المرتبك بمسيرة دعت لها جهات غير منظمّة، وسمحت وزارة الداخلية بتنظيمها دون ترخيص، بأحد أكبر شوارع العاصمة الاقتصادية الدار البيضاء، والتي قديم لها المشاركون من مدن بعيدة، رافعين شعارات ضد "الأخونة" و"الأسلمة"، وطالبوا رئيس الحكومة بالرحيل. وإذا كانت وزارة الداخلية قد نفت علمها بأمر المسيرة، فإن مقاطع الفيديو التي تم تداولها على مواقع التواصل الاجتماعي، أظهرت أن العديد من المشاركين في المسيرة لا يعلمون مضمونها، كما تحدث بعض رجال السلطة إلا وسائل الإعلام، مؤكدين أنهم تلقوا تعليمات من الولاية والعمال يطلبون منهم نقل المواطنين إلى مدينة الدار البيضاء من أجل مجابهة حكومة ابن كيران. وقد نفت وزارة الداخلية ذلك، وأقالت مجموعة من المقدمين والشيوخ الذين ظهروا في وسائل الإعلام.

ساهمت إذاً هذه المسيرة التي أصبح يطلق عليه في المغرب بـ "مسيرة الأخونة"، في كشف العلاقة الملتبسة بين وزارة الداخلية وحزب العدالة والتنمية، مما دفع وزير العدل والحريات المنتمي لنفس الحزب إلى الإعلان عبر تدوينه في موقع التواصل الاجتماعي "فسيبوك"، يعلن فيها انسحابه من الإشراف المزدوج مع وزارة الداخلية على الانتخابات البرلمانية، متبرّئاً من السلوكات التي تقع²⁵. قبل أن يتراجع

²⁵ جاء في التدوينة المنشورة في صفحة الوزير مصطفى الرميد على الفيسبوك، والتي تناقلتها وسائل الإعلام: "خلال الانتخابات الجماعية السابقة كان وزير العدل والحريات يقرر مع وزير الداخلية في كل ما يتعلق بالشأن الانتخابي.. حالياً على بعد ثلاثة أسابيع من انتخابات 7 أكتوبر تقع عجائب وغرائب!!!"... "وزير العدل والحريات لا يستشار ولا يقرر في شأن ذلك، مما يعني أن أي رداءة أو نكوص أو تجاوز أو انحراف لا يمكن أن يكون مسؤولاً عنها".

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ ذ. عبد الرحيم العلام

عن قراره، ويعود إلى الإشراف على الانتخابات لأسباب لم يعلن عنها.

2- رهانات ما بعد انتخابات 7 أكتوبر 2016

تم إجراء الانتخابات البرلمانية الثانية في ظل دستور 2011، في ظل السياق الذي تناولته الفقرة السابقة، مما جعلها من أصعب الانتخابات في تاريخ المغرب، سيما أن الرهان عليها كان كبيرا من جانب النظام السياسي وحزب العدالة والتنمية، إذ راهنت عليه السلطة من أجل إضعاف حزب العدالة والتنمية وقد توافرت مؤشرات عديدة على هذا التوصيف، منها منع ترشيح حزب العدالة والتنمية لأشخاص معينين، ومنع إقامة مهرجانات ومسيرات في مناطق أخرى خلال الحملة الانتخابية، وقد كان حزب العدالة والتنمية يصدر بلاغات وتصريحات في حينه، ينتقد فيها هذه الممارسات، كما أصدرت جل الأحزاب، إن لم نقل كلها، بيانات تشتكي فيها من ممارسات وزارة الداخلية أو تنتقد فيها بعضها البعض، كما راهن عليها حزب العدالة والتنمية من أجل تأكيد شعبيته، ومواجهة تحديات المرحلة²⁶، سيما وأنه كان قد دخل في مرحلة صعبة مع المؤسسة الملكية ومحيطها. أما حزب الأصالة والمعاصرة فقد جند كل قدراته من أجل الفوز في الانتخابات، حيث تم انتخاب أمين عام جديد هو إلياس العماري، المعروف بمواجهته الشديدة مع عبد الاله بن كيران، وتم تسخير دعم كبير لآلته الإعلامية، وعقد لقاءات موسعة مع فئات متنوعة تضم أصحاب الأعمال والأشخاص المعروفون بنفوذهم الانتخابي، من أجل دعوتهم للترشح باسمه في الانتخابات.

²⁶ الأمر الذي جعله يتراجع عن خيار الفصل بينه وبينه "حركة التوحيد والإصلاح"، حيث عمدت هذه الأخيرة إلى السماح لبعض قياداتها بالترشح على قائمة الحزب في العرائش ومراكش وفي مناطق أخرى.

أسفرت الانتخابات عن نتائج توقعها الباحثون المهتمون، وقد تكون صدمت الأحزاب المنافسة لحزب العدالة والتنمية، بينما لا يمكن الجزم بأن السلطة لم تتوقعها، حيث فاز حزب العدالة والتنمية بالمرتبة الأولى، وزاد من عدد مقاعده بمجلس النواب (127 مقعدًا بينما لم يحصل في انتخابات 2011 إلا على 107 مقعدًا)، وأضاف إلى رصيده من حصة الأصوات حوالي 300 ألف صوت (مليون و800 ألف صوت تقريبًا)، بينما حلّ غريمه حزب الأصالة والمعاصرة في المرتبة الثانية (103 مقاعد)، في الوقت الذي تراجعت فيه أحزاب الحركة الوطنية بشكل غير مسبق، حيث احتل حزب الاستقلال الرتبة الثالثة (46 مقعدًا)، وحلّ حزب الاتحاد الاشتراكي خامسًا (20 مقعدًا)، وحصل حزب التقدم الاشتراكية على 12 مقعدًا فقط، بينما احتل حزب التجمع الوطني للأحرار الرتبة الرابعة بـ 37 مقعدًا.

وقبل أن يجفّ الحبر الذي كتبت به نتائج انتخابات 7 أكتوبر 2016، خيضت سجلات نظرية متواصلة حول السبل التي سينهجها فرقاء الحياة السياسية المغربية، في سبيل احترام البنود الدستورية، وفي نفس الوقت مواصلة الاختلاف السياسي. وهكذا تزامنت التوقعات حول ما إذا كان رئيس الدولة سيعين الأمين العام للحزب الحائز على الأغلبية كما تقضي الأعراف في البلدان التي تعتمد النظام البرلماني، أم أنه سيُعين من داخل نفس الحزب شخصية أخرى غير الأمين العام للحزب، استنادًا إلى أن الدستور لم يكن حاسمًا في هذا النقطة²⁷. وأكد أن تباين التوقعات لم يأت من فراغ، وإنما جاء بناء على تعدد المؤشرات التي برهنت على أن

²⁷ جاء الفقرة الأولى من الفصل 47 ما يلي: "يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر

انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها".

هناك سوء تفاهم حاصل بين عبد الاله ابن كيران، وبين المؤسسة الملكية، وأن أجواء الحكم تحوم حولها غمامة تحول دون صفائها. غير أن حماوة التوقعات سرعان ما بردت، عندما قُطعت الأخبار الواردة من القصر الملكي، الشك باليقين، وأعلنت أن الشخص المُعيّن، هو الأمين العام للحزب الفائز بالأغلبية، وأنه لا سبيل إلى مزيد من السجال بخصوص هذه النقطة، وأن الممارسة الدستورية سائرة في اتجاه تكريس عرف دستوري يقضي بأن الشخص المعني بالتكليف الحكومي هو أمين عام الحزب الذي جاء في المرتبة الأولى. وقد ساعد على هذا التوجه أمران اثنان: وجود وثيقة دستورية ولدت من رحم حركات شعبية، رفعت شعار الملكية البرلمانية، واصطفاف قادة حزب العدالة والتنمية خلف زعيمهم، وعدم التحمس لتنصيب أي شخص آخر من نفس الحزب. لكن ما الذي حدث بعد ذلك؟ ولماذا تغير موقف الحزب؟

رابعًا. ما بعد بلاغ 15 مارس 2017: إغلاق لقوس خطاب 9 مارس أم تغيير

في ظل الاستمرارية؟

قبل أن ننظر في مآلات الحراك الفبراييري ومسلسل التغيير الذي تلاه، نشير في عوارض باقتضاب لهذه المرحلة التي فتحت المغرب على ما يكمن وصفه بـ "باراديغم جديد" في علاقة المؤسسة الملكية بالأحزاب السياسية²⁸، فما قد يراه المتبع اليوم

²⁸ رغم أن من الصعب الجزم بأن ما حدث يعد أمرا غير معتاد في علاقة الملكية بالأحزاب المغربية، سيما إذا عدنا إلى الطريقة التي تم بها إنهاء حكومة عبد الله إبراهيم سنة 1959 بعد أن لم تقضي في منصبها إلا 18 شهرا. كما لا يختلف الأمر كثيرا عن النهج الذي سلكته الملكية مع حكومة التناوب التي ترأسها عبد الرحمان اليوسفي، الأمر الذي جعل حزب الاتحاد الاشتراكي يصدر بيانه المشهور سنة 2002، منتقدا فيه "الانقلاب على المنهجية الديمقراطية". إذا كان الحزب يأمل أن يقود عبد الرحمان اليوسفي الحكومة للمرة الثانية،

أحداثا عابرة سيكون لدى الأجيال القادمة تاريخ يدرس كما تدرس اليوم وقائع أمس التي كانت تظهر لمعاصرها أحداثا عادية. فمباشرةً بعد تكليف ابن كيران بتشكيل الحكومة، غادر الملك المغرب في جولة طويلة نحو الدول الإفريقية، استمرت حوالي خمسة أشهر، عاد خلالها مرات قليلة متفرقة وقصيرة من أجل إحياء مناسبة وطنية أو الإشراف على مؤتمر حول البيئة، وقد اصطحب خلال هذه الجولة الطويلة وزراء محددين دون غيرهم، حيث كان وزير الفلاحة والصيد البحري عزيز أخنوش حجر الزاوية في هذه الزيارات، موقعا أكثر من اتفاقية وحاضرا في أكثر من بروتوكول. بينما لم يحضر أي من الوزراء المنتمين لحزب العدالة والتنمية في هذه الزيارات ولم يوقعوا أية اتفاقيات، رغم أنهم كانوا يشغلون حقائق مهمة من قبيل التجهيز والنقل والطاقة والمعادن. وفي الأثناء، ومباشرة بعد الانتخابات، أعلن وزير الخارجية في حكومة تصريف العمال صلاح الدين مزوار استقالته من رئاسة حزب التجمع الوطني للأحرار²⁹، بدعوى تحمله المسؤولية عن النتائج الضعيفة للحزب في الانتخابات، الأمر الذي أربك تواصل ابن كيران مع حزب التجمع الوطني للأحرار، في انتظار تعيين رئيس جديد له، حيث كان الشخص المقترح لهذا المنصب هو وزير الفلاحة ورجل الأعمال عزيز أخنوش، الذي أجملت

وهو ما لم يحصل بعد أن عين الملك وزير الداخلية الأسبق إدريس جطو القادم من عالم الأعمال وزيرا أولا، منهيًا بذلك تجربة فتية تمت المراهنة عليها من أجل التسريع بالانتقال الديمقراطي.

²⁹ تأسس هذا الحزب سنة 1977 على يد أحمد عصمان، صهر الملك، واستمر في قيادته 29 سنة، وقد تشكل أساسا من رجال الأعمال والنواب البرلمانيين المستقلين، وقد مكّن مؤسسه من يقود الحكومة بين سنة 1972 و1977، كما شارك في حكومة التناوب التي قادها اليوسفي سنة 1997، وظل حاضرا في المشهد الانتخابي منذ تأسيسه، وغالبا ما تم نعته من قبل أحزاب الكتلة الوطنية بأنه حزب صنعتة الإدارة من أجل منافسة الأحزاب الوطنية.

زياراته لإفريقيا انعقاد مؤتمر الحزب لكي يضعه على رأسه، رغم أنه كان في الولاية الحكومية السابقة غير منتسب له، وحتى عندما تأتي الأمر وأصبح رئيسا جديدا للحزب، فإنه ظل مُصاحبا للملك في جولاته الإفريقية، ولم يلتق برئيس الحكومة المكلف إلى مرات قليلة، حتى أن الأخير عندما كان يُسأل عن موعد تشكيل الحكومة، يجب: "إني أنتظر عودة السي أخنوش من إفريقيا". وقد أصدرت الأمانة العامة للحكومة "فتوى"، تفيد أن الوزراء في حكومة تصريف الأعمال، والذين انتخبوا أعضاء في مجلس النواب، سيكونون في حالة التنافي إذا لم يستقيلوا من إحدى المسؤوليتين، فما كان من 12 وزيرًا إلا أن قدموا استقالتهم من الحكومة، وأفقدوا الحكومة حوالي ثلث أعضائها، مما أربك سيرها وخلف العديد من المشاكل، وقد أشار أكثر من باحث في القانون الدستوري أنه لم توجد حالة التنافي وأن النظام الداخلي لمجلس النواب والقانون التنظيمي لسير عمل الحكومة، يُتيحان للوزراء الاستمرار في مهامهم دون الوقوع حالة التنافي.

وقد اختار الملك أن يتوجه بخطاب للشعب المغربي من العاصمة السينغالية "دكار"، تخليدًا للذكرى الـ 41، وكانت تلك هي المرة الأولى التي يخاطب فيها ملك مغربي، شعبه من خارج البلاد، رغم أن الأخيرة ليست في حالة حرب أو أعمال عنف وليست مستعمرة. تكلم الملك في خطابه عن المنجزات التي حققتها زيارته لإفريقيا، وعن قرب عودة المغرب إلى منظمة "الاتحاد الإفريقي"، بعد أن كان الراحل الحسن الثاني قد انسحب سنة 1985 من منظمة الوحدة الإفريقية على أساس أنها تعترف بـ "البوليساريو"، وفي نفس الخطاب جاءت الفقرة التالية: "وسأحرص على أن يتم تشكيل الحكومة المقبلة، طبقا لهذه المعايير، ووفق منهجية صارمة. ولن أتسامح مع

أي محاولة للخروج عنها. فالمغاربة ينتظرون من الحكومة المقبلة أن تكون في مستوى هذه المرحلة الحاسمة³⁰. لقد عكست لغة الخطاب الشكوك التي كانت متداولة في الأوساط السياسية المغربية حول طبيعة العلاقة بين الملك ورئيس الحكومة، إذ راج أن هذه العلاقة أصبحت متوترة وأن قنوات الاتصال انقطعت بينهما، وهو ما ستؤكدده فيما بعد تصريحات ابن كيران نفسه، وسيكرسه بلاغ 25 مارس 2017.

لم يقتصر تأزم العلاقة بين الملكية والأحزاب على حزب العدالة والتنمية بزعامة ابن كيران، بل إن أجواء متشجئة بدأت تسود بين السلطات وحزب الاستقلال بزعامة حميد شباط، وقد صحّ الأخير لوسائل الإعلام أنه عرض عليه داخل لقاء ضم أحزاب: الأصالة والمعاصرة والاتحاد الاشتراكي والاتحاد الدستوري والتجمع الوطني للأحرار والحركة الشعبية، عدم الاستجابة لدعوة العدالة والتنمية للالتحاق بالحكومة، مقابل مشاركة حزب الاستقلال في حكومة يقودها حزب الأصالة والمعاصرة عندما يفشل ابن كيران في تشكيلها، وتمكين حزب الاتحاد الاشتراكي من رئاسة مجلس النواب، في مقابل دفع حزبي العدالة والتنمية والتقدم والاشتراكية نحو المعارضة، وهو التصريح الذي نفته الأحزاب المعنية، متهمه شباط بكونه هو صاحب مقترح عرقلة مهمة ابن كيران في تشكيل الحكومة³¹.

وبينما كانت تجري المفاوضات حول تشكيل الحكومة بعضوية أحزاب: العدالة والتنمية والحركة الشعبية والتقدم والاشتراكية والتجمع الوطني للأحرار

³⁰ <https://goo.gl/z7PXm4>

³¹ تطلق وسائل الإعلام المغربية على هذا الواقعة "مؤامرة 8 أكتوبر".

وحزب الاستقلال، وحيث كانت التوقعات تشير إلى أن الحكومة ستتشكل بطريقة عادية وبدون تأخر، بدأت الأنباء تتوارد بأن هناك مشاكل كبيرة بين المتفاوضين، وأن هناك خطوطا حمراء على مشاركة أحزاب معينة في مقابل وجوب إشراك أحزاب أخرى، وقد اتخذت الأزمة عنوان "ابن كيران وأخنوش"، حيث اشترط الأخير على ابن كيران أن لا يتم إشراك حزب الاستقلال في الحكومة، مقابل وجوب إشراك الاتحاد الدستوري، الأمر الذي رفضه ابن كيران، وظل متمسكا برأيه القاضي بضرورة إشراك حزب الاستقلال -ربما مكافأة له على موقفه مما حدث في 8 أكتوبر - وعدم إشراك حزب الاتحاد الدستوري. الأمر الذي سيتغير بعدما أدلى حميد شباط بخطاب أمام نقابة حزبه، يقول فيه بأن "موريتانيا جزء من المغرب"، مما جعل الخارجية المغربية التي يرأسها صلاح مزار عضو حزب التجمع الوطني للأحرار إلى إصدار بيان تردّ فيه على شباط، وتصف تصريحاته بـ "الخطيرة وغير المسؤولة"، ثم أعقبها احتجاج الدولة الموريتانية، مما دعا الملك إلى إرسال ابن كيران نفسه إلى الرئيس الموريتاني من أجل توضيح موقف المغرب، وقد عاد بشبه يقين بأن هناك استحالة لإشراك في حزب الاستقلال في الحكومة³².

وعندما فُكَّت عقدة حزب الاستقلال، وظهرت توقعات تشير إلى قرب تشكل الحكومة، ارتفع شرط آخر قدمه أخنوش لابن كيران وهو ضرورة إشراك حزب الاتحاد الاشتراكي في الحكومة، بل وصدر بلاغ وقعته أربعة أحزاب هي: التجمع الوطني للأحرار والحركة الشعبية والاتحاديين الدستوري والاشتراكي، يدعو إلى

³² تداولت بعض الكواليس أن ابن كيران سمع من الرئيس الموريتاني عبارة: "إذا شارك الاستقلال في الحكومة سأكون منزعجا".

التعجيل بتشكيل الحكومة، ويلمح إلى ضرورة قبول إشراك الأحزاب الأربعة كلها، مما استدعى رداً سريعاً من ابن كيران، تضمنه بلاغ نشره على الصفحة الخاصة به على "الفيسبوك" اشتهر ببلاغ "انتهى الكلام"، والذي قال عنه فيما بعد ابن كيران (عندما تم إبعاده عن مهمة تشكيل الحكومة) أنه كان ينوي العودة إلى الملك وإخباره بأنه لم ينجح في تشكيل الحكومة، لولا نصيحة بعض أعضاء الأمانة العامة لحزبه.

خلال هذه المرحلة، بدت بشكل واضح العلاقة المتأزمة بين المؤسسة الملكية وحزبي العدالة والتنمية والاستقلال وإلى حد ما حزب التقدم والاشتراكية، في مقابل سطوع نجم عزيز أخنوش رئيس حزب التجمع الوطني للأحرار والموصوف بين أوساط بعض المهتمين بـ "صديق الملك". وقد أصبح رئيس الحكومة المكلف أكثر بعداً عن التحفظ في الخطاب وصدرت منه تصريحات لم تكن متوقعة منه، هذه بعض مقتطفاتها حتى يتم استجلاء عمق الأزمة الذي وصلت إليه العلاقة بينه وبين المؤسسة الملكية هذه المرة وليس فقط مع محيط القصر، جاء في كلمة ألقاها ابن كيران أمام منتخبي حزبه داخل البرلمان بغرفتيه، يوم 25 أكتوبر 2017، وبثها موقع الحزب على الإنترنت: "ما يقع من صراع في المغرب هو حلقة من حلقات الصراع بين تيارين: تيار يؤمن بالإنسان وأنه مخلوق مكرم وأنه يستطيع أن يدبر أموره بنفسه، وبين تيار آخر يؤمن بأن الإنسان لا يستحق الحرية وأن يضبط حقه حسب إرادته، لذلك لا بد من التحكم فيه من خلال التحكم في من يمثله بشكل أو بآخر والنيابة عنه في تصريف الأمور واتخاذ القرار وتوزيع الثروة، وفي القيام بكل ما يلزم لضبطه حتى إن تطلب الأمر نوعاً من أنواع القمع أو الإغراء أو الشراء أو الإغراء.... هذان

التياران موجودان في المغرب منذ فجر الاستقلال، تيار التحكم أسفر عن وجهه البشع خلال انتخابات 2009 من خلال حزب "الأصالة والمعاصرة"، وأضاف ابن كيران بلغة لم يسبق له أن تحدث: "اسمحوا لي هذه الدولة ليست دولة محمد السادس لوحده، هذه دولة محمد السادس، ودولة كافة الشعب المغربي، وكافة الشعب المغربي عليه أن يدافع على مصالح دولته، هذا هو وعينا وعلينا أن نستمر لأن التحكم هو الخطر (...). الدكتاتورية هي الدكتاتورية، سواء كانت دكتاتورية بنعلي، أو دكتاتورية يتم تزيينها بالماكياج، الدكتاتورية هي الدكتاتورية، لذلك يلزمك شركاء حقيقيون في المجتمع"³³. الواقع، أن تصريحات ابن كيران بدأت تتجه نحو مزيد من التصعيد كلما تأخر تشكيل الحكومة، وصُدّت في وجهه الأبواب، كما أنه اشتكى أكثر من مرة من تهميشه خلال هذه المرحلة، بل لم يرقه أن يتم الاهتمام بالدول الإفريقية على حساب تأجيل تشكيل الحكومة: "لا يمكن أن يذهب الملك إلى تفريغ كربات بعض الشعوب الإفريقية، ونهين الشعب المغربي، هذه إهانة للشعب المغربي (...). هذه إهانة للشعب المغربي إذا لم نحترم إرادته في تشكيل الحكومة"³⁴.

لقد استمرت حالة من الانحباس السياسي أو ما أصبح يطلق عليه في المغرب "البلوكاج"، واستمرت التكهّنات في تضاربها حول ما الذي سيقدم عليه فرقاء اللعبة السياسية، إلى أن عاد الملك من جولته الإفريقية، وأصدر الديوان الملكي بلاغا بتاريخ 25 مارس 2017 جاء فيه: "وبعد عودة جلالته الملك، أعزه الله، في حفظ الله ورعايته إلى أرض الوطن، بعد الجولة التي قادته إلى عدد من الدول الإفريقية

³³ "ابن كيران: الديمقراطية تتقدم ولا يعني ذلك أن الفساد قد انتهى"، قناة اليوتيوب الرسمية لحزب العدالة

والتنمية، في: <https://goo.gl/jzp6xw>

³⁴ "بنكيران ينتقد الزيارات الملكية لإفريقيا"، قناة اليوتيوب، في: <https://goo.gl/n5VWE5>

الشقيقة، أخذ علما بأن المشاورات التي قام بها السيد رئيس الحكومة المعين، لمدة تجاوزت الخمسة أشهر، لم تسفر إلى حد اليوم، عن تشكيل أغلبية حكومية، إضافة إلى انعدام مؤشرات توحى بقرب تشكيلها. وبمقتضى الصلاحيات الدستورية لجلالة الملك، بصفته الساهر على احترام الدستور وعلى حسن سير المؤسسات، والمؤتمن على المصالح العليا للوطن والمواطنين، وحرصا من جلالته على تجاوز وضعية الجمود الحالية، فقد قرر، أعزه الله، أن يعين كرئيس حكومة جديد، شخصية سياسية أخرى من حزب العدالة والتنمية. وقد فضل جلالة الملك أن يتخذ هذا القرار السامي، من ضمن كل الاختيارات المتاحة التي يمنحها له نص وروح الدستور، تجسيدا لإرادته الصادقة وحرصه الدائم على توطيد الاختيار الديمقراطي، وصيانة المكاسب التي حققتها بلادنا في هذا المجال. وسيستقبل جلالة الملك، حفظه الله، في القريب العاجل، هذه الشخصية، وسيكلفها بتشكيل الحكومة الجديدة. وقد أبى جلالة الملك إلا أن يشيد بروح المسؤولية العالية والوطنية الصادقة، التي أبان عنها السيد عبد الإله بنكيران، طيلة الفترة التي تولى خلالها رئاسة الحكومة، بكل كفاءة واقتدار ونكران ذات³⁵. لقد شكل هذا البلاغ تحولا فارقا في العلاقة مع حزب العدالة والتنمية، وأمينه العام. فالمؤشرات كانت تستبعد هذا الخيار، وابن كيران نفسه لم يكن يتوقعه، سيما وأنه ذكر فيما بعد أنه كان يتوجه في نفس اليوم للملك من أجل تسليمه تقريرا عن مشاوراته، لكن مستشاري الملك أخبروه بأن الملك لن يستقبله، وأن بلاغا سيصدر في هذا السياق.

³⁵ نشرت الجريدة الرسمية بعد يومين على البلاغ، ظهر تعيين العثماني (رقم 1.17.04 الصادر بتاريخ 17 مارس

2017)، الذي ينسخ ظهر تعيين ابن كيران (رقم 1.16.160 والصادر بـ 17 أكتوبر 2016).

لم يتوان أعضاء حزب العدالة والتنمية، وعلى رأسهم ابن كيران، عن الترحيب الظاهر بقرار الملك، ولم يجادلوا في مشروعيته، رغم أنه سبق لهم أن أكدوا أكثر من مرة أنهم ضد اختيار شخص ثان من الحزب، وأنهم مُجمِعون على شخص ابن كيران، إلى درجة أنّ وزير العدل مصطفى الرميد اشتهر بقوله: "لن أكون ابن عرفة العدالة والتنمية"³⁶، في الوقت الذي أصبح فيه أكثر المدافعين عن المرحلة التي تلت تعيين العثماني. الأمر الذي يدفع للقول بأن الابتعاد عن لحظة 7 أكتوبر، خفّف من نشوة الانتصار التي ميزت إحساس أعضاء العدالة والتنمية، وقربهم أكثر من الانفتاح على مقترحات وأفكار لم تكن لتكون مقبولة لديهم غداة الإعلان عن النتائج. لذلك، ربما³⁷، تم منحهم فرصة للتفكير في إمكانية تعيين شخص من داخل حزبهم غير أمينهم العام، الذي ساعده لسانه قبل وبعد دينامية 20 فبراير على أن يصبح مقبولاً لدى دوائر الحكم، لكن نفس اللسان سيخونه عند دنوّ أول انتخابات برلمانية، وشرع في إلقاء تصريحات متناقضة تارة يعبر من خلالها على الثقة الملكية، وأخرى يستنجد فيها بالمشروعية الشعبية، تارة يحذر من أجواء الربيع الديمقراطي، وأخرى ينبه إلى ما يحدث في دول الجوار من خراب ودمار. ومن هذا المنطلق، كان حزب العدالة والتنمية كلما طال أمد غياب تشكيل الحكومة، أصبح قريباً من تقبّل

³⁶ في إشارة إلى معطى تاريخي حدث في المغرب إبان حقبة الاستعمار، إذ جرى نفي السلطان محمد الخامس وتعيين محمد بن عرفة بدلاً عنه، وهو أحد أفراد الأسرة العلوية الحاكمة؛ واستمر في منصبه بين 21 غشت 1953 و 30 أكتوبر 1955.

³⁷ نقول ربما، لأن العديد من المؤشرات أتاحت الاستنتاج بأن الفترة التي الممارسات التي أعقبت تعيين ابن كيران كانت تسير في تأخير تشكيل الحكومة: الجولة الإفريقية المطولة، استقالة رئيس التجمع الوطني للأحرار والسفر الدائم لرئيسه الجديد أخنوش، اشتراطات متتالية ومتنوعة تقدم بها أخنوش لابن كيران، لهجة الخطابات الرسمية...

الحلول التي ستُتقترح عليه. إذ من الوارد جدا أن "مباراة" تأخير الحكومة التي لُعبت أشواطها فوق ملعب حزب "الاتحاد الاشتراكي"، ووافق ابن كيران على اللعبة³⁸، كانت تهدف بالأساس إلى الابتعاد عن أجواء النصر التي كان يسوقها ابن كيران ومناصريه، وقد صاحب هذه المرحلة تسويق انتصارات موازية حققتها أطراف أخرى، سواء على الجبهة الإفريقية، أو على مستوى التحركات الداخلية، إضافة إلى خلق مجموعة من الأجواء السلبية التي تُظهر عودة الدولة السلطوية، وإغلاق قوس الانفتاح على الإسلاميين، وذلك بتسريب وثائق تُصنف الذراع الدعوي لحزب العدالة والتنمية ضمن المنظمات الدينية التي ينبغي مراقبتها، والإعفاءات الجزئية لعناصر من جماعة العدل والإحسان من مناصب المسؤولية في الوظيفة العمومية، وهي كلها مؤشرات حققت نوع من الخلخلة في أنفس إخوان ابن كيران، وجعلتهم يقتنعون بأن المستهدف هو إنهاء تجربة حزيم في اللعبة السياسية، وأنه من أجل تفويت هذه الفرصة على من يسمونهم "مدبري التحكّم"، لا بد من التعاطي الإيجابي مع ما تجود به قريحة محيط القصر، وهذا ما أبانت عنه التصريحات المتواصلة التي عبر من خلالها قادة حزب المصباح عن ترحيبهم بقرار الملك، ودعمهم لسعد الدين العثماني.

قبل انعقاد المجلس الوطني لحزب العدالة والتنمية (بمثابة برلمان الحزب) بيوم واحد، استقبل الملك سعد الدين العثماني بطريقة فيها نوع الاحتفاء أظهرته

³⁸ صرح ابن كيران قبل أيام من صدور بلاغ 25 مارس أنه لن يقبل بوجود الاتحاد الاشتراكي في الحكومة، وأنه لن يرأس حكومة يتواجد فيها. واشتهر الخطاب بـ "خطاب الوليدية" وهي مدينة صغيرة قرب مدينة الجديدة استضافت لقاءً لشبيبة حزب العدالة والتنمية: انظر: "كلمة ابن كيران في الملتقى الوطني لشباب العالم القروي بالوليدية"، قناة اليوتيوب (11 مارس 2017)، في: <https://goo.gl/CZsXWL>

المقارنة مع طريقة استقبال وتعيين سلفه ابن كيران، مما أشر على أن مرحلة طويت ومرحلة ستنتقل، سيما وأن الملك حملّ العثماني رسالة لأعضاء حزبه تضمنت الصيغة التالية التي قرأها العثماني مكتوبة أمام المجلس الوطني للحزب: "بلغ سلامي لجميع أعضاء الحزب وقل لهم إن جلالته يريد أن يشتغل مع العدالة والتنمية لأنه حزب وطني". ما يعني أن مشكلة القصر ليست مع حزب العدالة والتنمية ولكن مع شخص ابن كيران، مما يحمل الأخير مسؤولية إخفاقات المرحلة وحده، وأنه هو السبب في ما أصبح يطلق عليه الإعلام المغربي "البلوكاج"³⁹. وأكد أن هذا الأمر ستكون لها تداعيات مهمة على مستقبل الفعل الحزبي المغربي، وبالأخص على البيت الداخلي لحزب العدالة والتنمية.

وبالفعل باشر رئيس الحكومة المعين مفاوضاته، التي كانت أقرب للتشاور وتبادل الصور والمجاملات منه إلى التفاوض، إذا بدى وكأن كل شيء تم تجهيزه لإنجاح مهمة العثماني، وفكّ العقد التي صادفت سلفه. وقد أظهرت الأحزاب المعنية بأمر المشاركة في الحكومة ترحيبا كبيرا للشخص المعين، قابلته تنازلات غير متوقعة من قبل العثماني، حيث سحبَ البطاقة الحمراء التي رفعها ابن كيران ضد مشاركة حزب الاتحاد الاشتراكي في الحكومة، ولم يسجل أي تحفظ على مشاركة حزب الاتحاد الدستوري. وأما على مستوى التركيبة الحكومية، فقد خرج حزب العدالة والتنمية أقل الرابحين، إذ تخلى عن وزارة العدل والحريات لصالح حزب أخنوش، بينما اكتفى وزير العدل السابق مصطفى الرميد بوزارة بدون حقيبة

³⁹ ويُقصد به حالة "الانسداد السياسي" التي تلت الانتخابات التشريعية للسابع من أكتوبر 2016 والتي عجز

خلالها رئيس الحكومة المعين عبد الإله بنكيران عن تشكيل الحكومة.

مكلف بحقوق الإنسان، ونفس الشيء بالنسبة لوزارة الميزانية التي انضمت إلى وزارة المالية وترأسها وزير ينتمي لحزب التجمع الوطني للأحرار، وأضاف أخنوش إلى الوزارة التي ترأسها خلال التجربة الحكومية السابقة قطاعات أخرى، كما تم تقريبا تغيير كل وزراء حزب العدالة والتنمية - باستثناء الوزيرة الحقاوي - من قطاعاتهم السابقة أو تمت دحرجتهم من وزراء إلى وزراء منتدبين أو كتاب دولة، وهذا الأمر لم ينطبق على وزراء التجمع الوطني للأحرار، ولا على باقي وزراء الأحزاب الأخرى مع استثناءات محدودة. الأمر الذي خلف ردود فعل متباينة داخل البيت الداخلي لحزب العدالة والتنمية، شكلت مواقع التواصل الاجتماعي والتصريحات الصحفية ساحة لها، ووجهت انتقادات عديدة للطريقة التي دبرها العثماني تأليف الحكومة، دون أن يخلو ذلك من تخوين واتهام بالتواطؤ، بل بلغ الأمر حد تقديم بعض الأشخاص لاستقالاتهم من الحزب، وتم تسجيل تبرأ نجلة ابن كيران من الحزب الذي لا زال والدها يرأسه. وهو تحول غير مسبوق في الطريقة التي عالج بها الحزب الأزمة التي رأى فيها ابن كيران: "زلزلا كبيرا". علما أن حزب العدالة والتنمية ليس وحده من تأثر على وقع "أزمة ما بعد انتخابات 7 أكتوبر" / بل إنَّ الأزمة طالت أيضاً حزبي الاتحاد والاشتراكي والاستقلال اللذان يعيشا إلى حدود كتابة هذه الأسطر تحديات كبيرة قد تعصف بوحدتهما التنظيمية، وتعرضهما لمزيد من الضعف والترهل.

استنتاج وأسئلة:

لقد انطلق البحث من مسألة الانتظارات التي خلقها خطاب 9 مارس سيما بالنسبة للذين راهنوا على إمكانية التغيير في ظل الاستمرارية، وتحمسوا للدفاع عن هذا الخيار بكل السبل المتاحة، لكن سير الأحداث، وتعدد الوقائع، أبانا عن أن الواقع الذي جاءت دينامية 20 فبراير لتغييره يأبى أن يرتفع، فحتى الأحزاب والهيئات التي رحّبت بخطاب 9 مارس 2011، بدأت بعد الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2017 تراجع مواقفها، وتتحسس أفكارها وتحيزاتها. لقد لاحظنا خلال البحث كيف أن الأمين العام لحزب العدالة والتنمية انتقل من مدافع مستميت عن السياسة المتبعة من قبل النظام السياسي إلى أحد أهم المناوئين لممارسات محيط القصر وأحيانا دخل في مواجهة كلامية صريحة مع الملك. وعلى المنوال نفسه سار كل من حزب الاستقلال وحزب التقدم والاشتراكية، اللذان انطلقا من المحافظة إلى التشكيك والمجابهة. وأما الحركات الراديكالية سواء كانت يسارية أو إسلامية فهي تزداد يوما بعد اقتناعا بجدوى عدم مباركتها لخطاب 9 مارس ومقاطعاتها لكل تجلياته الدستورية والسياسية.

ولقد خُلف هذا المسلسل العديد من علامات الاستفهام حول لماذا وصل الأمر إلى هذا المستوى من التآزم، ولماذا ساءت العلاقة بين أطراف "جبهة نعم للدستور"، وإلى أين يمكن أن يصل المغرب في ظل المشكلة التي يعرفها النظام السياسي مع أهم أحزابه السياسية، وما تأثير ضعف وإضعاف الحياة الحزبية على مسلسل الانتقال الديمقراطي الذي يسوّق له المغرب الرسمي، وما هي المخاطر الاجتماعية التي تحيق بالمغرب جرّاء إخفاق منظمات الوساطة

(الأحزاب، النقابات...) بين المجتمع والدولة في القيام بمهامها سواء لأسباب ذاتية أو موضوعية؟

رغم أن الأمر أصبح من البديهيات، إلا أنه لا مندوحة من القول بأنه لا يمكن تحقيق أي انتقال ديمقراطي بعيدا عن إشراك المواطن في الحياة السياسية، وخرط أكبر نسبة من المواطنين في الفعل الحزبي المنظم والمؤطر، وإطلاق الحريات المدنية والسياسية، لأنه لا يستقيم أن تتحول الدول إلى الديمقراطية في ظل ضعف وإضعاف الأحزاب السياسية، وإبعاد المواطنين عن الاهتمام بالشأن العام من خلال الواجهة الحزبية. فالواقع الذي تعيشه الأحزاب المغربية، يؤشر على ضعف مزمن لحق بمنظمات الوساطة بين المجتمع والدولة، فالأحزاب عرفت مسلسلا من الفشل والإفشال، جعلها تفقد تدريجيا ثقة المواطنين. وكلما أرادت أن تستعيد منسوب الثقة إلا وجاءت أحداث تعاكس هذا الاتجاه، فحكومة عبد الله ابراهيم لسنة 1959، ساهمت في عقد المصالحة بين المواطن والسياسة، وحقّزته على للاهتمام بالشأن العام، حيث تجاوزت نسبة المشاركة في الانتخابات 80 في المائة. لكن الطريقة التي تمت بها "إقالة" الحكومة، والأسلوب الذي غادر به عبد الله ابراهيم الحياة السياسية، أعادت المحاولة الرامية إلى إنعاش السياسي والعمل الحزبي إلى نقطة الصفر، وأكد أن المغرب حصد النتائج الكارثية لهذه الواقعة (انتفاضة التلاميذ في 1965، إعلان حالة الاستثناء، اغتيال المهدي بن بركة، انقلابات بداية السبعينات، سنوات الرصاص....). أما الآمال التي أحيتها حكومة التناوب برئاسة عبد الرحمان اليوسفي سنة 1997، فهي أيضا سرعان ما تبخّرت نتيجة لضعف الحكومة.

ونتيجة أيضا للقطع مع تجربة التناوب، عندما تم تعيين وزير أول تقنوقراطي سنة 2002، مما اعتُبر "انقلابا على المنهجية الديمقراطية". وقد ساهم هذا التحول في ابتعاد المواطنين عن السياسة الأمر الذي عكسته نسبة المشاركة في انتخابات البرلمان سنة 2007 التي كانت الأضعف في تاريخ المغرب (37 في المائة من المسجلين في اللوائح الانتخابية)، والتي أنتجت حكومة ضعيفة ترأسها عباس الفاسي، والتي لم تُكمل ولايتها القانونية بفعل الاحتجاجات التي عرفها المغرب سنة 2011 (حركة 20 فبراير).

وقد أُنعشت هذه الاحتجاجات مرة أخرى الحياة السياسية واستفادت منها الأحزاب، وعلى رأسها حزب العدالة والتنمية الذي استطاع الفوز بالتربة الأولى وضاعف الأصوات التي كان يحصل عليها. لكن بلاغ الديوان الملكي في 25 مارس 2017 ساهم بشكل كبير في إحداث رجّة داخل العديد من الأوساط السياسية والحزبية، وأرخی بظلال الشك حول أسلوب تعامل الدولة مع أحزابها، فإبعاد ابن كيران عن تشكيل الحكومة والإتيان بشخص آخر من حزبه وتيسير مهمته، أشر على مرحلة جديدة في العلاقة بين المؤسسة الملكية وحزب العدالة والتنمية. أضف إلى ذلك بلاغ الديوان الملكي ضد نبيل بن عبد الله زعيم حزب التقدم والاشتراكية، والمشاكل التي يعرفها حزب الاستقلال في علاقته بالسلطة، كل أمور تجعل صورة الأحزاب في التعاطي مع ما يقع اليوم من أحداث، باهتة وغير مؤثرة، وما ضعف مساهمة الأحزاب في ما يحدث بخصوص حراك الريف المستمر منذ 7 أشهر وتداعياتها التي تزداد يوما بعض يوم إلا دليل واضح على ذلك. فالفراغ الذي تركه الأحزاب سيملاً بوسائل أخرى سواء عبر

تنسيقيات محلية، أو احتجاجات منفلثة من التأطير الحزبي، والتي لا يمكن توقع أفعالها، ولا أمادها ولا امتداداتها.

ختاما يمكن القول بأن الآمال التي أحدثها حراك 20 فبراير 2011، والانتظارات التي خلّفها خطاب 9 مارس من نفس السنة، بدأت تتلاشى كلما بَعُدت المسافة الزمنية عن تلك المرحلة، إلى أن تم تتويج التراجعات ببلاغ 25 مارس 2017، الذي فتح مسارا آخر في مسلسل العراك بين قيم الديمقراطية من جهة وتصورات السلطوية من جهة ثانية. وما حجم الشكاوى التي بدأت ترتفع من قبل العديد من الجمعيات الحقوقية والأحزاب السياسية والمنظمات المهنية إلا مؤشر واضح على أن المغرب سائر نحو تفويت فرصة بناء التحول الديمقراطي المنشود، فالطريقة التي تعاملت بها السلطة مع حراك الريف، والأسلوب الذي تم نهجه في سبيل منع الوقفات والمسيرات التضامنية مع معتقلي الريف، كلها أساليب تنتمي إلى ما قبل 20 فبراير 2011، وتؤشر على أن القوس الذي انفتح سنة 2011، شرع في الانغلاق كلما تم الابتعاد عن هذه السنة، إلا أن تم إحكام إغلاقه يوم 25 مارس 2017. لكن السؤال يبقى قائما: إذا كان القوس الذي انغلق هو ذلك الذي تم فتحه يوم 9 مارس 2011 والذي بموجبه تشكّلت "جبهة نعم للدستور"، فماذا عن الفئات والحركات والديناميات التي لم تحفل أصلا بهذا القوس ولم تهتم بمدخلاته ومخرجاته.. هل ستنضبط لهذا الإغلاق أم ستسلك مسارات أخرى من أجل إرساء أسس التحول نحو الديمقراطية؟

الاقتصاد الانتخابي بالمغرب: أية حكمة، لأية رهانات؟

قراءة على ضوء التجارب المقارنة

محمد البكوري:

باحث في القانون العام

جامعة محمد الخامس - الرباط

مقدمة :

أضحى الحديث عن الاقتصاد الانتخابي يتبلور في الوقت الراهن كدعامة أساسية، لرسم صورة وأهمية القضايا المرتبطة بالشأن السياسي عموماً، والشأن الانتخابي خصوصاً. حيث أخذت الديمقراطيات الحديثة تسعى جاهدة إلى خلق نوع من الموازنة بين المردودية السياسية والتكلفة الاقتصادية لعملياتها الانتخابية، في إطار حرصها على إضفاء المزيد من الرهانات على هذه العمليات في حد ذاتها. وذلك عكس الدول التي مازالت تعرف تراجعاً عدة في مساراتها الديمقراطية، والتي تحرص -مكرهة في غالب الأحيان- على تخصيص ميزانيات هائلة لتنظيم العمليات الانتخابية، باعتبار الانتخابات نمطاً من أنماط سياساتها العامة التنظيمية "المسكنة Palliatives"، وذلك بغية الحفاظ على استمرار بنائها المؤسساتي وتزويد نسقها السياسي بموارد جديدة ومتجددة من المشروعية السياسية، ولو كان ذلك على حساب تلبية الاحتياجات المجتمعية الماسة والمتعددة. فالانتخاب يعتبر أولوية دستورية أساسية لتبني الديمقراطية وتطبيقها، بل يمكن أن يتجاوز ذلك ليصبح

أداة لتدعيم الأسس السياسية لكل نظام⁴⁰. إنه إذا كان يرى العديد من علماء السياسة، أن ليس للديمقراطية ثمن، فإنه مما لا ريب فيه، أنها تتأسس في كنهها على "تكلفة"- مالية بالأساس- خاصة إبان إحدى مساراتها المتجلية في الانتخابات. هكذا، تبرز العلاقة الناظمة بين المال والسياسة، والتي ما فتئت تحتل نقاشا مستفيضا مرتبطا في جوهره بالتأثير المرصود للمال على المسلسل السياسي-الديمقراطي برمته⁴¹. ومن تم سنلاحظ الحضور الوازن الذي يسجله زواج المال والسياسة في بناء كثير من الوقائع السوسيوسياسي للدول، وهو الزواج الذي يشكل مدخلا من المداخل الأولية لانبثاق العلاقة الوطيدة التي يمكن أن تجمع بين الاقتصاد والسياسة، في إطار العلاقات المتعددة التي يشملها بالتحليل علم الاقتصاد السياسي، كأحد أهم فروع المعرفة الإنسانية الحديثة، والذي يضم في طياته العديد من التخصصات، ومن ضمنها يمكن الحديث عن تخصص "اقتصاد الانتخابات". هذا الأخير، يتبلور كمفهوم عالمي تختلف مستوياته باختلاف البلد (بالمغرب مثلا، تبدأ دورة الاقتصاد الانتخابي قبل الانتخابات بشهر أو شهرين، وتستمر أثناء فترة الحملة الانتخابية) وقد أجمع اقتصاديون وسياسيون على التأثير الكبير الذي باتت تفرضه الانتخابات على الاقتصاد خلال الفترات الانتخابية. ويرتبط هذا التأثير بزيادة الإنفاق وأشكال التمويل المنظم بشكل عام، وأيضا بتنشيط وتحريك دواليب عدة قطاعات وخلق فرص عمل، ولو مؤقتة (الوجه الإيجابي

⁴⁰ محمد شقير: السلوك الانتخابي بالمغرب بين الشفافية السياسية والمقاطعة الشعبية، منشورات دفاتر وجهة نظر، الطبعة الأولى، 2015، ص213.

⁴¹ Guy S. Godwin-Gill : Codes de conduite pour les élections, Union interparlementaire, Genève 1998, p.9.

أوالاقتصاد الانتخابي المنظم) لكنه يرتبط كذلك بمصطلح "المال السياسي"، الذي يوظف في خدمة الحملات الانتخابية و"المال الأسود" المعني بشراء الذمم وبيعها (الوجه السلبي أوالاقتصاد الانتخابي غير المنظم) وهذا له تداعيات سياسية كبيرة وخطيرة، تتعلق بالمس بسلامة ومصداقية ونزاهة العمليات الانتخابية(بناء نمط من سوء الحكامة الانتخابية)، وبالتالي خلق انعكاسات سلبية على السيرورة الديمقراطية في حد ذاتها. وذلك بحكم التشويش المرصود على الممارسة السياسية العادية، باعتبارها خطوة حاسمة في بلورة ممكنات الانتقال الديمقراطي السليم والسلس. على هذا الأساس، فإن الاستعانة بالمدخل الاقتصادي لدراسة محطة السابع من أكتوبر 2016،⁴² يحتم علينا طرح الإشكالية التالية: أية حكامه "ناجعة" كفيلة بجعل الاقتصاد الانتخابي يحقق الرهانين الحاسمين: التخفيض من التكلفة المالية والرفع من المردودية السياسية للانتخابات بالمغرب؟ هذا ما سنحاول أن نستشفه من دراستنا هاته.

⁴² تجدر الإشارة إلى أنه لم يسجل لحدود اللحظة التطرق إلى موضوع اقتصاد الانتخابات في استحقاق السابع من أكتوبر، ماعدا رصدنا لبرنامج 45 دقيقة "اقتصاد الانتخابات" بالقناة الأولى المغربية، على شاکلة برامج التحقيق ، عرض يوم الأحد 20 نونبر 2016. يمكن مشاهدته على قناة اليوتوب على الرابط التالي:

https://www.youtube.com/watch?v=cIDt_xKyWZI

أولاً: توطيد بنية الاقتصاد الانتخابي المنظم: التمويل الانتخابي العمومي بين

الإقرار والرقابة

أ- إقرار آلية التمويل الانتخابي العمومي في التجارب المقارنة

تلعب الأحزاب السياسية على المستوى المحلي، كما على المستوى الوطني، دوراً هاماً في التنشئة السياسية وتجميع المصالح والتعبير عنها وتنظيم المنافسة الانتخابية ووضع أجندة صنع السياسات العامة، واستيعاب الجماعات والأفراد للديمقراطية.⁴³ وبذلك، فإن للأحزاب السياسية أهمية قصوى في بناء الديمقراطية، من منظور اعتبارها لبنة من لبنات تداول السلطة والتنشئة السياسية، إلا أن فاعلية أداء هذه التنظيمات وتمكنها من القيام بأنشطتها بشكل جيد، مع الرفع من قدراتها "التنافسية" في تأدية وظائفها الديمقراطية، تظل مرهونة أساساً بمقدراتها المالية. حيث يصبح من الضروري، أن تعمل الأحزاب السياسية على تعبئة الموارد المالية الكافية، لتتمكن من أداء الوظائف التي يناط لها دستورياً القيام بها، ومن أبرزها الوظيفة التأسيسية الانتخابية، التي تعد أهم وظائف الأحزاب في الديمقراطيات الحديثة. ومن ثمة تتأكد من جهة، حاجة النظام الديمقراطي لأحزاب ديمقراطية وقوية، ومن جهة أخرى حاجة الأحزاب إلى المال.⁴⁴ حيث يفترض بالضرورة توافر الفاعل الحزبي على موارد مالية كافية تمكنه من تغطية المصاريف

⁴³ شادية فتحي وإبراهيم عبدالله: الإتجاهات المعاصرة في دراسة النظرية الديمقراطية، منشورات المركز العلمي للدراسات السياسية، سلسلة دراسات نظرية، رقم 1، مطبعة الجامعة الأردنية، الطبعة الأولى، 2005، ص 40.

⁴⁴ ميلود بلقاضي: قراءة في قانون رقم 36-04 المتعلق بالأحزاب السياسية، منشورات فكر، سلسلة دراسات وأبحاث-2، الطبعة الأولى، نونبر 2006، ص 109.

المختلفة المرتبطة بالتنظيم وتشغيل الأشخاص والقيام بالحملات الانتخابية والتواصل مع الكتلة الناخبة. على هذا الأساس، ولمزيد من النجاعة على مستوى استخدام المال في المسارات الديمقراطية -خاصة خلال المرحلة الانتخابية - أضحى لزوماً على المشرع إقرار آليات لهذا الاستخدام،⁴⁵ ومن أبرزها آلية التمويل الانتخابي العمومي. هكذا يشكل التمويل العمومي للأحزاب السياسية كنوع من مساهمة الدولة في مواردها المالية⁴⁶، آلية لتحقيق الشفافية وترسيخ مبدأ المساواة. حيث يتعين بذلك، أن تتعامل أجهزة الدولة مع جميع الأحزاب على قدم المساواة.⁴⁷ وذلك كله في أفق تكريس الحكامة الديمقراطية - السياسية الرصينة وتعزيز أسس الخيار الديمقراطي السليم. ويروم هذا الدعم المالي تحقيق أهداف المصلحة العامة، من خلال مساعدة الأحزاب السياسية على الاضطلاع بأدوارها في تنظيم وتأطير المواطنين وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام من جهة، ومن جهة أخرى، عبر الحيلولة دون أن تلجأ هذه الأحزاب والمرشحين إلى طرق غير مشروعة في مجال التمويل السياسي والانتخابي، وبالتالي تحقيق الشفافية والمساواة بين الأحزاب، وكذا بين المرشحين، مع المساهمة الفعالة في تخليق الحياة العامة عموماً، والحياة السياسية على وجه الخصوص. في هذا الصدد، ينبغي على

⁴⁵ Ingrid van Biezen: Financement des partis politiques et des campagnes électorales. Lignes directrices, Edition Conseil de l'Europe 2003, p.12.

⁴⁶ Omar Diop: Partis politiques et processus de transition démocratique en Afrique noire: recherches sur les enjeux juridiques et sociologiques du multipartisme dans quelques pays de l'espace francophone, Edition Publibook 2006, p.256.

⁴⁷ محمد الساسي: آليات الضبط الانتخابي، محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد4، الجزء7، شتنبر2013، ص185.

أي مجتمع من المجتمعات، أن يحدد بنفسه الهدف من تمويل الأحزاب السياسية، بالنظر إلى مجريات الحياة السياسية برمتها⁴⁸، وما يكتنفها من عمليات وتطورات في إطار سيرورة ديمقراطية متحركة تجعل من المصلحة العامة أهم ركيزة من ركائزها. إن التمويل العمومي، وحتى يحقق الغرض منه، عليه أن يخضع بالضرورة لجملة من الضوابط. وتعتبر السويد من الدول الأولى التي أخذت بفكرة التمويل العمومي للانتخابات، في إطار الحرص على تنظيم الإنفاق الانتخابي، وذلك منذ سنة 1966. وهي الفكرة، التي استندت إلى ثلاث قواعد أساسية: - التمويل المقدم للأحزاب الجديدة، والتي تملك حضورا سياسيا حقيقيا. - الدعم المالي الممنوح بناء على طلب معلل من الحزب أو المرشح. - التمويل الانتخابي بشكل نسبي، حسب الحجم البرلماني لكل كتلة من الكتل السياسية. مع نجاح التجربة السويدية وتطور العملية الانتخابية، أخذت دول عدة بمفهوم التمويل العمومي، إيمانا منها بأهميته في تطوير وتخليق الحياة الحزبية خصوصا والحياة السياسية عموما-ألمانيا وبريطانيا وإسبانيا وإيطاليا وفرنسا وغيرها-

*التجربة الألمانية: بدأت ألمانيا منذ سنة 1968 بتنظيم مسألة التمويل العمومي للحملات الانتخابية. فعلاوة، على إمكانية حصول التنظيمات السياسية على التبرعات ومبالغ اشتراكات الأعضاء، فقد عملت الدولة على تمكين كل حزب من مبالغ محددة، وفق معايير مضبوطة وصارمة، حيث يتم منح التمويل العمومي لكل تنظيم سياسي يحصل على أكثر من 0,5 في المائة من الأصوات على الصعيد الوطني و 1 في المائة على صعيد انتخابات المناطق والمقاطعات.

⁴⁸ Ingrid van Biezen: op.cit, p.12.

*التجربة الإيطالية: حيث لم يعمل المشرع الإيطالي على إقرار نظام خاص بالتمويل العمومي للأحزاب السياسية، إلا في أواسط السبعينيات من القرن الماضي، وذلك بموجب قانون رقم 1745 بتاريخ 2 ماي 1975، والمعروف بقانون "مساهمة الدولة في تمويل الأحزاب السياسية"، والذي ينص على مسألة تكلف الدولة بنفقات المرشحين في الانتخابات التشريعية - مجلس النواب ومجلس الشيوخ- وهو التكلفة الذي تم توسيعه ليشمل حتى الانتخابات المحلية والانتخابات المنظمة في إطار البرلمان الأوروبي. وقد حرص هذا القانون على التنصيص في صيغته الأولى، على تقديم الدعم المالي للأنشطة التي تقوم بها الفرق البرلمانية،⁴⁹ كما اتسم بإجراء العديد من التعديلات والتنقيحات.⁵⁰ وقد عرفت سنة 1992 تحولاً نوعياً في أشكال التمويل العمومي للأحزاب السياسية بإيطاليا، إذ سلطت عملية "الأيادي النظيفة"، الضوء على قضايا التمويل الغير المشروع لهذه التنظيمات⁵¹. ومن ثم، سعى الدولة لإقرار المزيد من الضبط بخصوص مسألة تمويل التنظيمات السياسية.

*التجربة البريطانية: إذ أنه بغية تأطير التمويل السياسي العمومي، عمل المشرع البريطاني سنة 1984 على إصدار قانون يقر بتمويل الحملات الانتخابية. وهو

⁴⁹ تم إلغاء هذا المقتضى بموجب استفتاء 11 أبريل 1993.

⁵⁰ من قبيل القانون رقم 659 المؤرخ 18 يونيو 1981، وكذا القانون رقم 413 المؤرخ في 8 غشت 1985، ثم قانون 2 يناير 1997 وقانون 21 ماي 2002. وقد سعت كلها إلى تحسين النفقات الانتخابية للأحزاب السياسية.

⁵¹ Pour plus de détails voir : **Jean Cartier-Bresson** : Economie politique de la corruption et de la gouvernance, Editions L'Harmattan, Paris 2008.

القانون الذي حدد سقفا لمصاريف الحملة بالنسبة للحزب الواحد في مبلغ 100.000 جنيه استرليني. وقد تم التفكير في إخراج هذا القانون إلى حيز الوجود، نتيجة الوقوف على خطورة التمويلات الخارجية للحملات الانتخابية، وما قد ينجم عنها من عبث سياسي وفوضى انتخابية، وكذا نتيجة تعاظم الإحساس لدى منتسبي حزب المحافظين بازدياد قوة المال في الحياة السياسية وتحكمه في دواليها وصناعة خرائطها. وذلك عقب نزوع الحزب إلى اختيار مرشحين له على أساس مواردهم المالية وتغيب صفاتهم المرتبطة بالكفاءة والفعالية. ومن ثمة تفضيل تزكية ترشح ذوي المال والأثرياء ورجال الأعمال على حساب ذوي الكفاءات. مع ما يشكله ذلك، من ضرب صارخ في روح التجربة الديمقراطية البريطانية العريقة.

*التجربة الإسبانية: عمل المشرع الإسباني على إقرار نظام للتمويل الانتخابي، أولاً بموجب القانون التنظيمي لـ 19 يونيو 1985، وثانياً بموجب قانون صادر سنة 1987. هذا الأخير الذي تبنى ثلاثة أنماط من التمويل العمومي للنفقات الانتخابية، وهي كما يلي:

1- الدعم المالي المقدم لتمويل الأنشطة العادية للأحزاب السياسية وفق قواعد صارمة تخضعها لرقابة رسمية؛

2- الدعم المالي المقدم للأحزاب السياسية بشكل نسبي حسب عدد الأعضاء الذي يتوفر عليه كل حزب في مجلس النواب وحسب عدد الأصوات التي حصل عليها في الانتخابات؛

3- الدعم المالي القار والثابت الموجه للفرق البرلمانية، والتي تحدد بحد أدنى

وعلى أساس عدد النواب في كل فريق؛

ومن أجل الزيادة في العائدات المالية لهذه التنظيمات السياسية، تم تمكينها من آلية تمويل خاص، أي إمكانية الحصول على أموال من مصادر خاصة، سواء من طرف أعضائها أو من طرف الجهات المانحة الخاصة، ومن مداخل الاستثمارات الذاتية، إلى جانب تخويلها حق الاستفادة من القروض البنكية. كما أن الولوج إلى وسائل الإعلام العمومي أخذ بحكم القانون يتم بشكل مجاني لجميع المتنافسين. مما جعل الأحزاب السياسية تقتصد في النفقات الانتخابية وتوفرها لأغراض أخرى هي في أمس الحاجة إليها، بعد أن أضحت في الوقت الراهن من منظور علاقة المال بالسياسة، جد مكلفة.

***التجربة الفرنسية:** لقد تم تكريس مبدأ التمويل العمومي للحملات الانتخابية للأحزاب السياسية بفرنسا، بحكم عدم وجود قواعد واضحة وآليات شفافة في مجال التمويل السياسي عموماً. حيث غالباً ما عملت الأحزاب السياسية، ومن أجل ضمان حظوظ أوفر للفوز بالمقاعد الانتخابية، إلى تمويل حملاتها الانتخابية بطرق غير مشروعة وملتوية، مخالفة بذلك القوانين الجاري بها العمل. وهذا ما دفع المشرع الفرنسي- وبغية تهذيب السلوك السياسي وتوفير المساواة بين المرشحين المتنافسين في الاستحقاقات الانتخابية المختلفة - إلى ضبط وتحديد سقف التمويلات، حتى لا تكون هناك ميوعة في صرف المال العمومي، والعمل بالتالي على عقلنة استخدامه. في هذا الصدد، تم تبني قانون 11 مارس 1988، الذي يعد الأول من نوعه ضمن سلسلة من القوانين، التي ستعمل على تحديد نظم تمويل الأحزاب السياسية وتحديد سقف الإنفاق الانتخابي، من حيث تغطية تكاليف

الحملة الانتخابية⁵²، مع وضع آليات صارمة لمراقبة ذلك. هكذا، وانطلاقا مما سلف ذكره ونتيجة لتجارب تراكمية سابقة، سعت العديد من دول العالم إلى اعتماد أنظمة قانونية ترمي أساسا إلى الحد من دور المال والتقليص من فرص تحكمه في دواليب العملية الانتخابية. حيث لجأت معظم الديمقراطيات الحديثة إلى تبني ترسانة من القوانين، بغية ديمقراطية الانتخابات وجعلها آلية للممارسة السياسية العادية، وذلك من منظور الملاحظة المرصودة، في كون أن نتائج الانتخابات، وفي حالات متنوعة، كثيرا ما تتأثر بالقوة المالية للأحزاب أو جماعات الضغط، بل وحتى المرشحين أنفسهم. ففي العديد من التجارب الانتخابية، واجه المنظرين السياسيين والمهتمين بالشأن الانتخابي، منذ أمد بعيد، الإشكالية المرتبطة بالإفناق الانتخابي "السائب" الغير المنضبط، عبر القيام بحملات تمويل كبيرة. وهو المعطى الذي سيساهم لا محالة، في إفساد الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية برمتها. ومن تم المساهمة في انبثاق آليات لعطب السيرورة الديمقراطية بأسرها.

ب - التمويل الانتخابي العمومي بالمغرب

فبالنسبة للمغرب، عرف تمويل الأحزاب السياسية انتقالا كبيرا منذ سنة 1986. وهو الانتقال الذي تم من مرحلة المنع المطلق للتمويل العمومي للأحزاب السياسية،⁵³ إلى مرحلة الإقرار الصريح بتبني نظام للدعم العمومي لهذه

⁵² Le trafic d'influence et le financement illégal des partis politiques Programme d'action contre la corruption, Troisième conférence européenne des Services spécialisés dans la lutte contre la corruption(Madrid, 28-30 octobre 1998),Edition du conseil de l'Europe, Mai 2000,p. 88.

⁵³ وهو المنع الذي استند على مقتضيات ظهير الحريات العامة ل 15 نونبر 1958، حيث مما جاء في فصله 18مايلي: " لا يمكن للأحزاب السياسية والجمعيات ذات الصبغة السياسية، أن تتسلم بصفة مباشرة أو غير

التنظيمات، وذلك بمقتضى رسالة ملكية للوزير الأول سنة 1986⁵⁴. وقد طرح التمويل العمومي في بدايته العديد من الإشكاليات القانونية، من قبيل الكيفية التي ينبغي تبنيها لتوزيع الدعم، وكذا تحديد لائحة التنظيمات السياسية التي يحق لها الاستفادة من هذا النمط من الدعم العمومي، وليحسم الفصل الثالث من دستور 1992 في ذلك، عبر تنصيبه على ضرورة تخصيص دعم للأحزاب المنخرطة في المسلسل الديمقراطي، الأمر الذي أضفى شرعية دستورية وقانونية على منح الدعم للأحزاب السياسية. على هذا الأساس، نظمت انتخابات 1992 الجماعية و1993 التشريعية، مقترنة بمجموعة من الضمانات التي رامت من الناحية الشكلية تأمين شفافية الاقتراع، ومنها التمويل العمومي للحملات الانتخابية⁵⁵. وعلى ضوء ذلك، تم استبعاد كل شكل من أشكال التمويل السري، مقابل إقرار مبدأ تقديم دعم مالي من طرف الدولة⁵⁶. وبالرغم من اعتبار البعض، أن هذا الدعم يمكن أن يصنف في

مباشرة إعانات من الدولة أو البلديات أو جمعيات عمومية أو من المكاتب والمؤسسات العمومية..."⁵⁴ وهي الرسالة، التي تم من خلالها حث الوزير الأول على تخصيص عشرين مليون درهم سنويا لدعم الصحافة الوطنية ومساعدة الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وذلك استجابة لملتزم قدمته لجنة الداخلية والإعلام بمجلس النواب. ومن منطلق هذه الرسالة، تم التنصيب في قانون المالية لسنة 1987 على باب متعلق بتخصيص مبالغ مالية لتمويل الأحزاب السياسية، ولتتم تعديل ظهير الحريات العامة بمقتضى مرسوم قانون رقم 2.92.719 صادر في 28 شتنبر 1992 في الفصلين 18 و32. بعد ذلك، تم التنصيب على تخصيص دعم مالي للأحزاب، لتمويل حملاتها الانتخابية بموجب مرسوم نص على "أن الأحزاب السياسية والجمعيات ذات الطابع السياسي التي تتلقى إعانة من طرف الدولة، خصوصا في صورة مساهمات في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية أو في صورة معونة للصحف التي تصدرها، أن تثبت في المواعيد وفق الإجراءات التي تحددها الحكومة، أن المبالغ التي تتلقاها قد صرفت في الأغراض التي منحت من أجلها".

⁵⁵ يونس براءة: الإشكالية الانتخابية في المغرب، مقارنة أسس الحكم وتجاذبات المسار الانتخابي، مجلة فكر ونقد، عدد 93، دجنبر 2007، ص 62.

⁵⁶ الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: "مكافحة الفساد السياسي والانتخابي بالمغرب - تشخيص وتقييم

عداد الريع ، كشكل جديد منه⁵⁷ ، فإننا نرى أن ذلك ساهم في ضبط التمويل الانتخابي وجعله في منأى عن انحرافات استعماله "السائب". وقد أوجد المشرع المغربي صيغتين للتمويل العمومي للأحزاب⁵⁸ ، تتجلى الأولى في الدعم المالي السنوي الممنوح للأحزاب السياسية، وكذا الدعم المخصص للمساهمة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية، في حين أن الثانية تتمثل في المساهمة المالية التي تقدمها الدولة للأحزاب السياسية لتمويل الحملات الانتخابية في إطار الانتخابات العامة الجماعية والجهوية والتشريعية.⁵⁹ هكذا، ووفق مقتضيات المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، وفيما يخص استحقاق السابع من أكتوبر المنصرم، تم تحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب المجرى في إطار هذا الاستحقاق، بموجب قرار لرئيس الحكومة رقم 3.191.16 الصادر في 10 غشت 2016 في مائتي (200) مليون درهم

ومقترحات- 22 شتنبر 2011، ص16.

⁵⁷ عبد اللطيف حسني : مملكة الريع، مجلة وجهة نظر، العدد 54، السنة السابعة عشر، خريف 2012، ص2.

⁵⁸ وهو ما يمكن استخلاصه، من مقتضيات المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

⁵⁹ في هذا الشأن، بلغت ميزانية دعم الأحزاب السياسية في 2015 كسنة انتخابية - الانتخابات المحلية والجهوية وانتخابات مجلس المستشارين- مبلغ 375,46 مليون درهم ، مقابل 88,99 مليون درهم سنة 2013 و91,88 مليون درهم سنة 2014. وإذا ما قارنا، هذه الميزانية مع الدعم العمومي المخصص للأحزاب السياسية بفرنسا، فهي تبقى نسبيا ضعيفة، مع الإشارة إلى أن أغلبية المساعدات العمومية المقدمة للأحزاب الفرنسية، تبقى وطيدة الصلة بدرجة تمثيلها، حيث تصل إلى 60 مليون أورو، أي حوالي 660 مليون درهم.

(مقتضيات المادة الأولى من القرار).⁶⁰ وقد نص القانون التنظيمي رقم 21.16 بتاريخ 10 غشت 2016، القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، على أنه يقسم المبلغ الكلي لمساهمة الدولة إلى حصة أولى جزافية توزع بالتساوي في ما بين الأحزاب السياسية المعنية، وحصة ثانية يراعى في توزيعها عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب أو تحالف الأحزاب السياسية على الصعيد الوطني وعدد المقاعد التي يفوز بها كل حزب أو كل تحالف على الصعيد نفسه (الفقرة الأولى من المادة 36 من القانون التنظيمي). ويظهر جليا، أن هذا التقسيم يستهدف تيسير مشاركة الأحزاب السياسية في خوض غمار المنافسة الانتخابية بكل شفافية، وبغض النظر عن حجمها ووزنها، كما يأخذ في الحسبان مبدأ التناسب الوارد ضمنا في مبدأ التمثيل الديمقراطي المنصوص عليه في الفصل 11 من الدستور. ولقد حدد المرسوم رقم 2.16.666 الصادر في 10 غشت 2016 مبلغ الحصة الجزافية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب في سبعمائة وخمسين ألف درهم بالنسبة لكل حزب سياسي (المادة الأولى من المرسوم). ويصرف هذا المبلغ بعد نشر المرسوم المحدد لتاريخ الاقتراع في الجريدة الرسمية (مرسوم رقم 2.16.69 صادر في 29 يناير 2016). أما الحصة الثانية من مساهمة الدولة، فتصرف وفق طريقة خاصة، حيث يوزع شطرا أول يساوي 50 في المائة من مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة على أساس عدد الأصوات التي

⁶⁰ تم فيما بعد نسخ هذا القرار والرفع من قيمة مساهمة الدولة إلى حدود مائتين وخمسين (250) مليون درهم.

يحصل عليها كل حزب سياسي برسم كل من الدوائر الانتخابية المحلية والدائرة الانتخابية الوطنية، بينما يوزع الشطر الثاني ويساوي 50 في المائة من مبلغ الحصبة الثانية من مساهمة الدولة باعتبار عدد المقاعد التي سيحصل عليها كل حزب، وفق كيفية حسابية نص عليها المرسوم رقم 2.16.666 في مادته الثالثة، على أن يصرف مبلغ الحصبة الثانية من مساهمة الدولة بعد إعلان النتائج النهائية للانتخابات (المادة الرابعة من هذا المرسوم). بالموازاة مع ذلك، ومن أجل تمكين الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب، من القيام بالحملة الانتخابية في ظروف تنافسية مريحة، ينبغي أن يصرف لفائدها، وبطلب منها، تسبيق لا يفوق مبلغه الإجمالي 30 في المائة من مبلغ الحصبة الثانية من مساهمة الدولة. ويصرف التسبيق بعد نشر المرسوم المحدد لتاريخ الاقتراع في الجريدة الرسمية (الفقرة الأولى من المادة الخامسة من المرسوم). كما أنه يحدد مبلغ التسبيق الراجع لكل حزب سياسي بالتناسب مع المبلغ الذي حصل عليه الحزب المعني خلال السنة السابقة للاقتراع برسم الدعم السنوي الممنوح للأحزاب السياسية للمساهمة في تغطية مصاريف تديرها (الفقرة الثانية من المادة الخامسة من المرسوم). من جهة أخرى، يجب خصم مبلغ التسبيق من المبلغ العائد لكل حزب سياسي من الحصبة الثانية من مساهمة الدولة. وإذا كان المبلغ العائد للحزب السياسي غير كاف لاسترجاع مبلغ التسبيق، وجب على الحزب المعني إرجاع المبلغ غير المستحق للخزينة (الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة الخامسة من المرسوم). عموماً لقد تم تكريس مختلف المقتضيات السابقة، عبر إقرار آليات لضبط التمويل العمومي للمسارات الانتخابية، بما فيها الانتخابات التشريعية المتعلقة بانتخاب

أعضاء مجلس النواب، من أجل ضمان كل أشكال التنافس النزيه والشفاف والديمقراطي، بين مجمل مكونات المشهد السياسي-الانتخابي. ولن يتأتى كل ذلك إلا بوضع منظومة فعالة وناجعة من الرقابة على طرق صرف المال العمومي في الشأن الانتخابي، وجعله بالتالي يحقق الأغراض التي تم إقراره من أجلها.

ت- تقوية ودعم فعالية مراقبة التمويل الانتخابي

إذا كانت الأحزاب السياسية تحتاج، بالنظر إلى الأدوار الهامة المنوطة بها، إلى تمويل عمومي يساعدها على القيام بوظيفتها أحسن قيام⁶¹، كفاعل أساسي في الحقل السياسي والانتخابي منه على وجه الخصوص، فإنه في المقابل، تخضع مختلف التنظيمات السياسية لرقابة صارمة بهدف ترشيد وعقلنة تديرها، ومنع التدخل الخارجي وانحراف أدوارها وتفادي دخول أي أموال مفسدة للديمقراطية⁶²، وهي الرقابة التي تمارسها بالمغرب، بعض الهيئات الدستورية كالمجلس الأعلى للحسابات، باعتباره الهيئة العليا للرقابة والمحاسبة المالية⁶³، والذي يتولى مهمة مراقبة وتدقيق حسابات الأحزاب السياسية، وكذا فحص النفقات المتعلقة بالعمليات الانتخابية التي تترتب عن مشاركتها في مختلف الاستحقاقات الانتخابية. إن المراقبة التي يخضع لها كل من الأحزاب السياسية والمرشحين لإثبات صرف

⁶¹ حيث يشير تقرير المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2015، إلى كون 15 حزب سياسي لم يتمكن من القيام بأنشطته إلا بفضل المال العمومي، في حين أن هذا العدد كان فقط 13 حزب سنة 2013.

⁶² للمزيد من التفاصيل حول موضوع الرقابة على التمويل الانتخابي، يمكن الاضطلاع على مؤلف عبد اللطيف حمزة القراري: الشعوب وصناعة الدستور، الديمقراطية، الأحزاب، الانتخابات والنموذج الإسلامي، مشروع الاتحاد المركزي للدول العربية، منشورات أكاديمية أكسفورد العليا، الطبعة الثانية 2016.

⁶³ كريم لحرش: مؤسسات الحكامة الجيدة في ضوء الدستور الجديد للمملكة المغربية، ضمن الحكامة الجيدة بالمغرب، طوب بريس، الرباط، الطبعة الأولى 2013، ص43.

الإعانات التي يتلقونها من الدولة، تعد المدخل الرئيسي للمراقبة التي يجب أن تجرى على المال العام. في هذا السياق، يأتي دور المجلس الأعلى للحسابات، والذي عمل الدستور الجديد من جهة، على ضمان استقلاله⁶⁴ وتوضيح مهمته الأساسية المتمثلة في تدعيم وحماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية⁶⁵. ومن جهة ثانية، توسيع مجال تدخله ليشمل -علاوة على مراقبة تنفيذ قوانين المالية والتحقق من سلامة عمليات مداخل ومصاريف الأجهزة الخاضعة للمراقبة وتقييم تدبير شؤونها والمعاقبة على الإخلال بالقواعد المرعية على هذه العمليات⁶⁶ - مهمة مراقبة وتتبع التصريح بالممتلكات وتدقيق حسابات الأحزاب السياسية- المتعلقة خصوصا بمصاريف تدبيرها ومصاريف تنظيم مؤتمراتها- وفحص النفقات المتعلقة بالعمليات الانتخابية،⁶⁷ في ما يخص أموال الدعم العمومية. هكذا، ومن أجل تعزيز حكامه الفعل الرقابي على صرف الدعم العمومي الانتخابي، حرصت الدولة على تبني تصور جديد يقضي بتطوير حملات الفاعلين السياسيين الانتخابية، شريطة إثبات المعنيين لأوجه استعمال الدعم العمومي. فمن اختلالات الحكامة الحزبية بالمغرب نجد انغلاق التدبير المالي للأحزاب السياسية، والذي يفضي إلى التكتم على طرق صرف نفقاتها، خصوصا المتعلقة منها، بالدعم المالي الممنوح لها من طرف الدولة⁶⁸، حيث تكاد جل التقارير تجمع على أن التدبير المالي للأحزاب تشوبه عدة اختلالات تعوق نجاعة

⁶⁴ الفقرة الأولى من الفصل 147 من الدستور.

⁶⁵ الفقرة الثانية من الفصل 147 من الدستور.

⁶⁶ الفقرة الثالثة من الفصل 147 من الدستور.

⁶⁷ الفقرة الرابعة من الفصل 147 من الدستور.

⁶⁸ الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: (مرجع سابق)، ص.6.

العمل الحزبي بشكل عام، نتيجة تدني مستوى الحكامة الحزبية، والذي مرده بالأساس إلى وجود ثغرات قانونية متصلة بالإطار القانوني التنظيمي، وكذا لأسباب واقعية مرتبطة بالممارسة العملية، لاسيما ما يتعلق منها بأعطاب تقديم الحسابات السنوية ومخالفات مسك المحاسبة⁶⁹. وفي هذا الصدد، عمدت الدولة إلى اعتماد مقارنة مصاحبة ومواكبة لمطابقة الحسابات السنوية، كما سعت إلى الاعتماد على مقارنة تقوم على وضع نظام معلوماتي خاص تحت إشراف المجلس الأعلى للحسابات وهيئة المحاسبين⁷⁰. وكذا، ضبط آليات مراقبة أوجه صرف مساهمة الدولة في الانتخابات. هكذا، عمل القانون 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية في المادة 43 منه، على تحديد مختلف الغايات التي ينبغي صرف المبالغ المسلمة لهذه التنظيمات بخصوصها. وهو ما يستشف أيضا، من مضمين المرسوم رقم 2.16.667 الصادر في 10 غشت 2016، والتي جعلت الأحزاب السياسية، ارتباطا بتمويل عملياتها الانتخابية، تخضع لرقابة صارمة للتأكد من كون الإعانات التي تحصل عليها بمناسبة الاستحقاقات التشريعية قد صرفت في المجالات التي أبرزها المشرع بدقة. فقد حدد المرسوم السالف الذكر بدوره، الغايات التي ينبغي أن تستعمل فيها المبالغ المسلمة إلى الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016، مقابل إدلائها بالوثائق التي

⁶⁹ حسب ما هو وارد في الكتاب الذي أصدرته الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة تحت عنوان: "رهانات تقنين الاقتصاد الانتخابي ومحاربة الفساد، أرضية مداخل حكامة اقتصادية انتخابية نزيهة".

⁷⁰ محمد حصاد (وزير الداخلية): في كلمة له خلال اليوم الدراسي المنظم من طرف وزارة الداخلية ووزارة العدل والحريات حول موضوع: "تدبير الدعم العمومي"، يوم الثلاثاء 21 يوليوز 2015 بالمعهد العالي للقضاء بالرباط.

تثبت استعمالها هذا الدعم للغايات التي منح من أجلها⁷¹، حيث أن بعض الأحزاب - وفق تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2015- كثيرا ما يخرق قواعد المحاسبة المالية الخاصة بها، إذ لم تدل بوثائق تثبت أين صرفت أوجه المال العمومي، وبالتالي تقديم الوثائق الكافية لتبرير بعض النفقات. ومن ثم، فإن تمويل النشاط السياسي، يصبح مرادفا، لدى البعض، باستعمال المال العمومي في غايات، هي بشكل عام مريبة، تبعث على الشك⁷². لتجاوز هذه الوضعية "المريبة"، وإذا تبين للمجلس الأعلى للحسابات، بأن المستندات المدلى بها من لدن أي حزب سياسي مستفيد من الدعم العمومي بمناسبة الانتخابات، لا تبرر، جزئيا أو كليا، استعمال المبلغ الممنوح، طبقا للغايات التي منح من أجلها، أو إذا لم يدل هذا الحزب بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة، أو إذا لم يرجع إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من المساهمة الممنوحة له - كما تنص على ذلك المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 21.16 بتاريخ 10 غشت 2016، القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية - ولم يتخذ الإجراءات اللازمة لتدارك ذلك، فإن هذا الحزب يفقد، بحكم القانون وبكيفية فورية، حقه في

⁷¹ "وذلك- وفق مقتضيات المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667- في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة، مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية المعينين لهذا الغرض". وهي الوثائق التي يعمل المجلس الأعلى للحسابات، على افتحاصها وتدقيقها، حيث تنص المادة 45- في فقرتها الأولى- من القانون 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية على أنه: "يتولى المجلس الأعلى فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمها كل حزب معني برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية".

⁷² « Nos partis gèrent mal l'argent public », Challenge, N 585, Du 13 au 19 Janvier 2017, p 36.

الاستفادة من التمويل العمومي إلى حين تسوية وضعيته تجاه الخزينة، وذلك دون الإخلال باتخاذ التدابير والمتابعات المقررة في القوانين الجاري بها العمل. حيث أصبحت الأحزاب السياسية، ملزمة بإثبات استعمال المبالغ التي حصلت عليها للغايات التي منحت من أجلها، وبتقديم المستندات والوثائق المثبتة لذلك وإرجاع المبالغ الغير المستعملة من المساهمة إلى الخزينة، تحت طائلة اعتبار أي تجاوز في هذا الشأن، بمثابة اختلاس للمال العام، يعاقب عليه وفق أحكام القانون الجنائي. ومما ينبغي الإشارة إليه أيضا، هو أن الفوز بمقعد بمجلس النواب لا يعفي صاحبه من الوفاء بالتزاماته الناتجة عن مشاركته في الاستحقاقات التشريعية، ولا يضي عليه حصانة تمنعه من المساءلة والمتابعة. وتأسيسا عليه، وتطبيقا للمقتضيات القانونية ذات الصلة، يجرى من العضوية في مجلس النواب كل نائب تخلف عن إيداع جرد مصاريفه الانتخابية داخل الأجل المحدد قانونا أو لم يرفق الجرد المذكور بالوثائق المثبتة للمصاريف السالفة الذكر، ولم يستجب للإعذار الموجه إليه في شأنهما من قبل الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات. كما يطبق نفس الحكم على كل نائب تجاوز السقف المحدد للمصاريف الانتخابية أو لم يبين مصادر تمويل حملته الانتخابية أو لم يتم بتبرير المصاريف المذكورة. في كل هذه الحالات، يحيل الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات الأمر إلى المحكمة الدستورية لإعلان تجريد النائب المعني من عضوية مجلس النواب. والملاحظ أن مقتضى التصريح بالنفقات الانتخابية، غالبا ما لا يتم احترامه. فبعد مرور أشهر على الانتخابات التشريعية الثانية بعد دستور 2011، عاد تصريح النواب بمصاريف الحملات الانتخابية إلى الواجهة، وذلك في ظل الحديث عن تخلف غالبيتهم عن القيام بهذا الواجب.

فالعديد من وكلاء اللوائح لم يصرحوا للمجلس الأعلى للحسابات بما صرفوه من أموال في الانتخابات البرلمانية، رغم تجاوزهم المهلة التي حددها القانون. وكان رئيس المجلس الأعلى للحسابات، إدريس جطو، أعلن أن وكلاء لوائح الترشيح ملزمون، داخل أجل شهر واحد من تاريخ إعلان نتائج الاقتراع المذكور، بكشف التصريحات أمام المحاكم المالية.⁷³

يستفاد مما سبق، أن المشرع، ووعيا منه بأهمية دور الأحزاب السياسية في تأطير المواطنين وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في تدبير الشأن العام، قد وضع تحت تصرف الأحزاب والتنظيمات السياسية العديد من الإمكانيات وامتعتها بامتيازات تيسيرا لها في أداء الأدوار المنوطة بها، إلا أنه حرص في الآن نفسه، على تشديد الرقابة على أوجه تدبيرها الإداري والمالي، وتدقيق معايير تخويله هذا الدعم.

⁷³ محمد بلقاسم: نواب برلمانيون جدد يمتنعون عن التصريح بمصاريف الحملة الانتخابية، جريدة هسبريس الإلكترونية، السبت 24 دجنبر 2016.

ثانياً: تفكيك بنية الاقتصاد الانتخابي غير المنظم: آليات محاربة الفساد

الانتخابي

أ- الفساد الانتخابي كشكل من أشكال الفساد السياسي؛

يعتبر الفساد بمثابة الخروج عن إطار المسلمات الأخلاقية العامة، وعن موجبات القوانين النافذة أوالتنكر لهذه المسلمات والموجبات⁷⁴. وتقاس درجة الفساد منذ عام 1995 باستخدام مؤشرات كمية من طرف عدد من الجهات الدولية. وهي المؤشرات التي وقفت على معطى كون الفساد أضحي يمثل ظاهرة مركبة، متفاوتة الشدة، متداخلة العوامل ومتنوعة الأشكال، ومنها أساسا شكل الفساد السياسي التي أكدت نفس المؤشرات اتساع حجمه وتنوع مظهراته وسلبية انعكاساته،⁷⁵ وهو الفساد الذي يتعلق بالإخلال والانحراف في توزيع وتداول السلطة المتعلقة بنظام الحكم والمؤسسات السياسية⁷⁶ والحرص على بلوغ مدارك قصوى من المصلحة الخاصة. ومن تم فهو يعرف، بأنه " إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة أو السلوك غير القانوني ممن في السلطة لتحقيق منفعة خاصة".⁷⁷ إن الفساد السياسي كسلوك، لا يفترض بالضرورة انتقال المال من يد إلى

⁷⁴ سليم الحص: آفة الفساد، ضمن المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الأقطار العربية، بحوث ومناقشات الندوة التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، الطبعة لأولى 2006، ص 36.

⁷⁵ الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: (مرجع سابق)، ص3.

⁷⁶ أحمد صقر عاشور: مكافحة الفساد في الدول العربية، إشكالية البحث والقياس، ضمن المشاريع الدولية، (مرجع سابق)، ص61.

⁷⁷ وليد عبد العي: حضور التاريخ من اللحظة الراهنة إلى الآفاق السياسية، ضمن الانفجار العربي الكبير في الأبعاد الثقافية والسياسية، مجموعة مؤلفين، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، الطبعة

أخرى، بل يتبلور بصفة عامة كطريقة من طرق التأثير بدون موجب قانوني في مجمل دعائم الحياة السياسية. وهو التأثير الذي من شأنه تهديد الحياة الديمقراطية برمتها. فالفساد السياسي، يشمل كل التصرفات غير المشروعة التي يتم القيام بها من طرف رجال السياسة والمنتخبين خصوصا، قبل أو إبان أو بعد فترة ممارستهم السياسية. وهو بذلك يشكل عقبة كأداء أمام شفافية الحياة العامة⁷⁸. إن السلوكيات المرتبطة بالفساد السياسي، يمكن أن تتجلى بعض إرهاباتها، خلال لحظات الطموح في الوصول إلى هذه السلطة، ومنها اللحظة الانتخابية، حيث تنبثق على ضوء ذلك، ممارسات الفساد الانتخابي كنمط من أنماط الفساد السياسي، والتي قد تشكل تهديدا مباشرا لعدالة سير العملية الانتخابية.⁷⁹ خاصة، إذا أخذنا بعين الاعتبار أن السلوك الانتخابي ليس سلوكا عقلانيا بالضرورة.⁸⁰ فالسلوك الانتخابي، والذي تعتبر دراسته مدخلا للتعرف على محتوى الثقافة السياسية السائدة⁸¹، يظل عموما انعكاسا جليا للسلوك السياسي السائد في المجتمع. حيث أن التصويت مثلا، كسلوك انتخابي تتم دراسة محدداته في إطار السوسيولوجيا الانتخابية⁸²، لا ينبني في المغرب على معطيات علمية ورؤى

الأولى يوليو 2012، ص 204.

⁷⁸ **Transparency International**: Rapport mondial sur la corruption 2004, Thème spécial : la corruption politique, Edition Karthala, 2004, p 13.

⁷⁹ ديفيد بيتهام وكيفن بويل : مدخل إلى الديمقراطية، الانتخابات الحرة العادلة، الجزء الثاني، ترجمة غريب عوض، فراديس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2007، ص 34.

⁸⁰ حسن طارق : انتخابات 4 شتنبر: هل تعني عودة السياسة للحقل الانتخابي؟ المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 19، شتاء 2016، ص 11.

⁸¹ محمد ضريف : النسق السياسي المغربي المعاصر، إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى 1991، ص 66.

⁸² **Olivier Nay** : Lexique de science politique, vie et institutions politiques, Dalloz, 2008.

تقييمية للبرامج الحزبية المطروحة، بل يتبلور وفقا لمعايير العقل الجمعي وبصمات التنشئة الاجتماعية⁸³. هنا تبرز ظاهرة استخدام المال الحرام أو المال السياسي الغير المشروع⁸⁴، باعتبارها من أبرز الكوابح المزمنة الموطدة لعسر اشتغال الإوالية الانتخابية بالمغرب، وعبرها المساهمة في إنتاج النخب "الفاسدة"، وهو ما يتجسد بشكل صريح في تفشي سلوكيات انتخابية مرضية، من قبيل شراء الذمم وأصوات الناخبين بمقابل نقدي أو عيني. حيث أنه من مظاهر الفساد الانتخابي، والذي ظلت ممارسته سلوكا ملازما لكل المحطات الانتخابية، نجد أفعال الرشوة واستعمال الأموال القذرة⁸⁵.

ب-تمظهرات الفساد الانتخابي:

إذا كان للاقتصاد عموما طابعا غير مهيكّل، فإن الفساد يجعل من الاقتصاد الانتخابي بدوره نموذجا من نماذج هذا الاقتصاد غير المهيكّل/غير المنظم، والذي

⁸³ عبد الرحيم العطري: تأملات في السلوك الانتخابي في المغرب، منشورات سلسلة الشروق، ع1، ماي 2009، ص84.

⁸⁴ عمل القانون الانتخابي ل2 ابريل 1997 (القانون رقم 97-9 المتعلق بمدونة الانتخابات) كما تم تغييره وتتميمه بموجب القانون رقم 02-64 ل24 مارس 2003 وكذا بموجب القانون رقم 06-23 ل23 مارس 2007، والقانون رقم 08-36 ل30 ديسمبر 2008 على تجريم توظيف المال في الانتخابات، إذ ينص الفصل 100 منه على أنه "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 50.000 إلى 100.000 درهم كل من حصل أو حاول الحصول على صوت ناخب أو أصوات عدة ناخبين بفضّل هدايا أو تبرعات نقدية أو عينية أو وعد بها أو بوظائف عامة أو خاصة أو منافع أخرى قصد بها التأثير على تصويتهم سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو بواسطة الغير أو استعمل نفس الوسائل لحمل أو محاولة حمل ناخب أو عدة ناخبين على الإمساك عن التصويت. يحكم بالعقوبات المشار إليها أعلاه على الأشخاص الذين قبلوا أو التمسوا الهدايا أو التبرعات أو الوعود المشار إليها أعلاه، وكذا على الأشخاص الذين توسطوا في تقديمها أو شاركوا في ذلك".

⁸⁵ وهو ما يستشف من تقارير كل من الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة والنسيج الجمعي وترانسبارانسي المغرب والمرصد الوطني لمراقبة استعمال المال العام في الانتخابات وقرارات المجلس الدستوري.

غالبا ما ينعش دواليبه أولئك الذين يسمون "أصحاب الشكارة" من ذوي الجاه والمال، بل وأولئك الذين يبيضون الأموال المشبوهة وسماسة الانتخابات، والذين تتحول على أيديهم الانتخابات إلى سوق مالية كبرى للبيع والشراء، بيع أصوات الناخبين لمشتريها، المرشح الذي يرغب بالظفر بمقعد انتخابي بأي ثمن، والفوز ولو بطرق غير مشروعة. وبصرف النظر عن تكلفة الحملات الانتخابية، التي تبدو باهضة جدا من منظور الفساد الانتخابي، يبدو أنه فقط أولئك الذين يمتلكون المال هم الذين يتوفرون على حظوظ كبيرة للفوز بالانتخابات⁸⁶. هنا يلاحظ وبكثرة تزكية الأحزاب للأشخاص القادرين على حصد الأصوات وضمن الحصول على أكبر عدد من المقاعد، بغض النظر عن سلوكهم وأخلاقيتهم ومستواهم الثقافي، بل قد تم في السابق تزكية بعض المنتخبين، حتى وإن كانوا من الأعيان وتجار الأصوات وسماسة الانتخابات أو كانوا من المتورطين والمساهمين في تفشي وتنامي الظواهر الاجتماعية المشينة، كالزبونية والمحسوبية والرشوة...⁸⁷ فغالبا ما نلاحظ أن الأحزاب السياسية- خاصة أحزاب الأطر التقليدية، التي ما فتئت تركز على استقطاب الوجهاء المتوفرين على مكانة اجتماعية مهمة، بفضل نفوذهم المعنوي أو ثروتهم التي تمكنهم من تغطية نفقات الحملات الانتخابية⁽⁸⁸⁾ - تجرب انفتاحا بدون هوادة على مرشحين لا يخفون لجوئهم إلى استعمال وسائل غير نزيهة في التنافس

⁸⁶ Transparency Internationale : Djillali Hadjad (Sous la direction de): Combattre la corruption: enjeux et perspectives, Edition Karthala, 2002, p.13.

⁸⁷ عماد أبركان: من أجل حكامه انتخابية، منطلقات ومبادئ، مجلة مسالك، 2016، العدد 43/44، ص 15.

⁸⁸ محمد الرضواني: مدخل إلى علم السياسة، سلسلة بدائل قانونية وسياسية (3)، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الثانية 2015، ص 113.

الانتخابي،⁸⁹ مما يجعلنا حسب تعبير الباحث السوسيوولوجي عبد الرحيم العطري أمام "هولوكوست انتخابي" يعمق إفساد المسار الانتخابي - السياسي،⁹⁰ خاصة في غضون الأيام الأخيرة التي تسبق يوم الاقتراع، حيث تحرص "اللوبيات الانتخابية" على القيام بالاستخدام المفرط لكل أشكال الاقتصاد الانتخابي الغير المنظم. إنه، ومادامت الانتخابات تبرز كعملية معقدة، يحضر فيها منطق الربح والخسارة، فإن مساحات الصراع الانتخابي، وكننتاج ذلك، تصبح أكثر اتساعا، حتى ولو تطلب الأمر من المتنافسين في اللعبة الانتخابية، توسيع رقعتها باستمرار، عبر اللجوء إلى وسائل أو ممارسات غير قانونية (غير أخلاقية)، للتأثير على الانتخابات، مما يلقي بظلاله على شرعية العملية برمتها.⁹¹ هكذا، وإذا كانت الانتخابات، تجسد عماد الحكم التمثيلي، فإنها مع ذلك يمكن أن تشملها أيضا آفة الفساد،⁹² والتي مست في مظهرها الانتخابي حتى أعرق الديمقراطيات.⁹³ إن ظاهرة الفساد الانتخابي كشكل من أشكال الفساد السياسي، أخذت تترسخ كإحدى أهم أبعاد الاقتصاد الانتخابي الغير المنظم وأخطرها على الإطلاق، خاصة عندما تتوافر البيئة الحاضنة، والتي

⁸⁹ حسن طارق: الانتخابات المغربية من إشكالية الانتقال الديمقراطي إلى إشكالية المرور إلى السياسة، حالة اقتراع 7 شتنبر 2007، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد4، الجزء7، شتنبر2013، ص77.

⁹⁰ في هذا الصدد، نقف عند اقرار الملك الراحل الحسن الثاني في خطابه ل20 غشت1997 ب"واقع استعمال الأموال كظاهرة اعتبر أنها ستعود بأوخم العواقب على العمل السياسي برمته."
⁹¹ عماد أبركان: (مرجع سابق)، ص11.

⁹² Louise-Marie de Cormenin: Ordre du jour sur la corruption électorale et parlementaire, PAGNERRE Paris, 1846, p.7 .

⁹³ Transparency International et Djillali Hadjad: op.cit, p.13.

غالباً ما تترك العنان للفساد كي يتفشى، دون أن تمارس دورها في كبح جماحه⁹⁴. ولعل من أبرز ممارسات الفساد الانتخابي، نجد استعمال المال-أساساً في عملية شراء أصوات الناخبين- والذي غدت الصور التي يتخذها متعددة ومتنوعة⁹⁵. حيث لم يعد المرشح مثلاً، يلجأ إلى مد الناخبين مباشرة بالمال، بل أصبح يعتمد على تقديم خدمات-متوارية الأهداف- للتأثير على هؤلاء الناخبين، وبالتالي استمالة أصواتهم لصالحه⁹⁶. كما تتمظهر إحدى صور الفساد الانتخابي في المستوى الاقتصادي-للتنظيمات السياسية خصوصاً- والذي يتضح من خلال مجالين، وهما: المجال الاقتصادي والمتمثل في ارتفاع النفقات والمجال المالي المتجسد في انعدام المراقبة وغياب التقارير والكشوفات والمستندات⁹⁷.

⁹⁴ جواد الرباع: مؤسسات الحكامة بين حماية المال العام وهاجس الاستقلالية بالمغرب، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، صيف 2015، ص 206.

⁹⁵ عبد الرحيم العطري: سوسيولوجيا الأعيان، آليات إنتاج الواجهة السياسية، دفاثر العلوم الإنسانية، الرباط/القاهرة، سلسلة أبحاث ودراسات رقم 2، الطبعة الأولى، يناير 2013، ص 151.

⁹⁶ في هذا الصدد، أتت قرارات وزارة الداخلية، وبمبرر إبعاد أي شبهة أو نوايا لدعايات انتخابية قد تسبق استحقاق السابع من أكتوبر، بمنع جملة من الأنشطة، التي كان مقرراً/أو التي تم القيام بها من طرف بعض الجمعيات الخيرية التي لها صلة بالأحزاب السياسية، خاصة مع تزامن هذا الاستحقاق مع عدة مناسبات من قبيل شهر رمضان وعيدي الفطر والأضحى والدخول المدرسي... وهي المناسبات التي غالباً ما يتم استغلالها، من أجل تقديم خدمات إحصانية وخيرية، بغية استمالة أصوات الأشخاص الذين تقدم لهم مثل هذه الخدمات.

⁹⁷ إدريس قصوري: الفساد بالمغرب الراهن مصدره وتوظيفه، مجلة أمل، عدد مزدوج 32/31، سنة 2007، ص 180.

ت- آليات محاربة الفساد الانتخابي:

في دولة الحكامة، يظل مبدأ النزاهة مرجعا أساسيا من مراجع ترسيخ أسس دولة القانون. إن هذا المبدأ يجعل من الاحتكام إلى قيم الشفافية جوهر الصرح الديمقراطي لأية دولة من الدول. في هذا الصدد، يتم التعامل مع هذا المبدأ، بنوع من السمو الضامن لترسخه في أعماق المجتمع، كمجمع لقواعد قانونية ملزمة، سواء كانت قوانين داخلية أو بنود في إتفاقيات دولية. من هنا يمكن القول إن المغرب⁹⁸ سعى إلى إغناء الترسانة القانونية الداخلية الناظمة لآليات محاربة كل أشكال الفساد⁹⁹، كما أنه على مستوى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد وقع المغرب على العديد من الاتفاقيات الهادفة إلى مكافحة ومحاربة كل مظهرات الفساد، من قبيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد¹⁰⁰، وهي الاتفاقية التي تشكل خطوة مهمة، إذ أنها تعتبر الوثيقة القانونية الدولية الوحيدة التي تتناول موضوع الفساد بهذا الشكل المتكامل والشامل، وقد أتت نتيجة إجماع دولي غير مسبوق حول خطورة الفساد كظاهرة تهدد التنمية وتعيق الإصلاح، بما

⁹⁸ فبتقرير لها، صادر يوم الأربعاء 25 يناير 2017، كشفت منظمة الشفافية الدولية (Transparency International) أن المغرب احتل المركز 90 في مؤشر ملامسة الرشوة لسنة 2016. وكانت الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، ندت عشية استحقاق السابع من أكتوبر، بعدم التقدم في محاربة الفساد بالمغرب، محملة الطبقة السياسية المسؤولية عن ذلك.

⁹⁹ وهو ما يستشف من بعض فصول القانون الجنائي المغربي، والتي عملت على تجريم جملة من أشكال الفساد من قبيل: الاختلاس والغدر (الفصول 241 و242 و243 و244 و245 و246 و247 من القانون الجنائي) الرشوة واستغلال النفوذ (الفصول 248 و249 و250 و251 و252 و253 و254 و255 و256).

¹⁰⁰ التي وقع عليها المغرب سنة 2003، وصادق عليها سنة 2007 (صدرت الاتفاقية في 1 أكتوبر 2003 ودخلت حيز التنفيذ في 14 دجنبر 2005، وقد شكل إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نقطة الانطلاق في عملية بناء التوافق الدولي حول هذه الاتفاقية).

في ذلك الإصلاح السياسي. وعموما، إن من شأن الإوالية القانونية-داخلية كانت أو خارجية -أن توطر الأبعاد البادية والمستترة، الضمنية والصريحة، الكفيلة باستئصال آفة الفساد، وعلى جميع المستويات، بما فيها المستوى السياسي. وعلاوة لكل ما سبق، يمكن القول إن المغرب استحدث جملة أخرى من الإوالات الإستراتيجية لمكافحة الفساد، ومنها أساسا -وفي إطار تجميحي-التوفر - ومنذ سنة 2005-على إستراتيجية وطنية، شاملة لمكافحة الفساد،¹⁰¹ بما فيها المرتبطة بالممارسات الانتخابية المشينة والمؤثرة على تنافسية مكونات الحقل السياسي المغربي. وعموما، ومن أجل الحد من الانعكاسات السلبية لآفة الفساد على المستوى الانتخابي، يمكن اقتراح جملة من الخطوات، من قبيل اختيار نمط الاقتراع الأكثر شفافية ونجاعة، حيث أن اختيار نمط اقتراعي محدد تحكمه أبعاد سياسية وتضبطه العديد من العوامل، منها على وجه الخصوص السوسولوجية والاقتصادية والثقافية. وبذلك، فإن اختيار نمط الاقتراع اللائحي قد يرفع من موضوعية الانتخاب، إذ نجد هنا صعوبة التأثير على إرادة الناخبين في ظل الدائرة الكبيرة، حيث تتلاشى مظاهر الفساد الانتخابي، لأنه كما قيل "من السهل تسميم كأس ماء ولكن من الصعب تسميم نهر بكامله"¹⁰². حيث يساهم الاقتراع اللائحي في قطع الطريق أمام شراء الأصوات¹⁰³. ومن تم تبرز أهمية نمط الاقتراع، بالإضافة

¹⁰¹ عادل عبد اللطيف:الإصلاح السياسي في الدول العربية في ضوء المعايير الدولية والمقاربات الإقليمية، ضمن المشاريع الدولية لمكافحة الفساد، (مرجع سابق)، ص95.

¹⁰² عبد الرحيم التيودقي: الإطار النظري لأنماط الاقتراع، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4، الجزء7، شتنبر 2013، ص17-23.

¹⁰³ Mounia Bennani-Chraïbi: Mobilisations électorales à DerbSoltan et à Hay Hassani (Casablanca), in Scènes et coulisses de l'élection au Maroc: les législatives 2002, **Mounia Bennani-**

إلى أثر السلوك الانتخابي، في بلورة السلوك السياسي العام¹⁰⁴. علاوة على ما سلف، يبدو أن حل المشكل الانتخابي في المغرب لا يمكن أن يتم بمعزل عن حل المشكل الحزبي، فالحاجة ماسة إلى ثورة حزبية شاملة تقوم مثلا على إعطاء الحملات الانتخابية نفسا سياسيا والتخلي عن منطق (ربح الدائرة بأي ثمن) ورفض إعادة ترشيح الذين استعملوا في انتخابات سابقة الأموال أو اقترفوا مخالفات انتخابية في الماضي¹⁰⁵. فالطابع التنافسي لاقتراع ما، يجد سنده أساسا في شفافية الفعل الانتخابي، وفي حرية الناخبين. وذلك من خلال نزاهة العملية الاقتراعية والتنافس بين المرشحين، فضلا عن الرهانات السياسية المتصلة بطبيعة الاقتراع¹⁰⁶.

ثالثا: ترشيد الاقتصاد الانتخابي وحكامته:

أ- التكلفة الانتخابية، مفهومها، قياسها وأنواعها:

1- مفهوم التكلفة الانتخابية: يشكل

مفهوم التكلفة مفهومًا إشكالياً لأنه يشمل التكاليف المالية والاقتصادية والسياسية. وفي مختلف الحالات، فإن تقييم التكاليف، غالبا ما يتم بشكل تقريبي، وإلا فإنه سيكون تقييما ذاتيا إن غياب نظام للمحاسبة التحليلية فيما يخص الانتخابات بالمغرب، وكذا تعقد مسلسل الإنتاج الانتخابي - بما فيه ذلك المرتبط

Chraïbi, Myriam Catusse et Jean-Claude Santucci (dir), Edition KARTHALA et IRMAM, 2004,

p.123 .

¹⁰⁴ إحسان الحافظي: في السلوك الانتخابي محاولة لاستشراف أثر النص، المجلة المغربية للسياسات العمومية، العدد 16، صيف 2015، ص 166.

¹⁰⁵ محمد الساسي: (مرجع سابق)، ص 186-187.

¹⁰⁶ يونس برادة: (مرجع سابق)، ص 58.

بالاقتصاد الانتخابي الغير المنظم- لا يسمح بأخذ فكرة واضحة عن التكلفة المادية الحقيقية للانتخابات. ومما قد يعمق هذا المعطى، نجد غياب دراسات للتأثير الاقتصادي والسياسي للتكلفة على الجدوائية الانتخابية في حد ذاتها. بيد أنه، وفي مقابل ذلك، تبرز عدة عوامل لتفسير الفروق الموجودة في التكلفة الانتخابية، ومنها مقدار التجارب التراكمية في تنظيم الانتخابات ومقدار تكاليف الانتخابات المنظمة في الديمقراطيات المستقرة، والأخرى المنظمة في الديمقراطيات الانتقالية، ومقدار نوعية الانتخابات: انتخابات رئاسية؛ انتخابات تشريعية؛ انتخابات بلدية؛ استفتاءات؛ استشارات شعبية؛ عمليات خاصة لحفظ السلام... كما تكون الانتخابات في الدول التي تملك خبرة أطول في تنظيمها أقل تكلفة مما هي عليه في الدول التي تجرى فيها الانتخابات لأول مرة،¹⁰⁷ وهي المسألة التي تظل قائمة في مختلف الدول، رغم اختلاف مستويات تنميتها الاقتصادية. وهكذا نجد أن مدة الممارسة الانتخابية في حد ذاتها تعتبر آلية لخفض التكاليف، وربما أكثر أهمية خلال مرحلة ترسيخ الديمقراطية،¹⁰⁸ علاوة على مؤشر ارتفاع تكاليف الانتخابات، بالتزامن مع ارتفاع ممارسات الفساد الانتخابي. هكذا، فإن التكلفة الانتخابية، وفق المعايير الدولية المعتمدة في هذا الشأن، غالبا ما تغطي مجمل النفقات المرتبطة بالعمليات الانتخابية في سائر مراحلها- قبل وأثناء وبعد الانتخاب- من قبيل تسجيل وإعداد لوائح الناخبين والقيام بالحملات الانتخابية وإجراء عملية التصويت وفرز

¹⁰⁷ حيث تميل تكاليف الانتخابات إلى أن تكون بصورة أقل، بما يقرب من 1 إلى 3 دولارات للناخب في الدول التي لها تجربة انتخابية طويلة: الولايات المتحدة ومعظم بلدان أوروبا الغربية. وفي المقابل تميل التكاليف في معظم الدول التي لديها خبرة انتخابية أقل، إلى أن تكون أعلى من ذلك، حيث تكون التكلفة أعلى لكل ناخب مثلا: في المكسيك (5.9 دولار)، وليبيريا (6.1 دولار)، وروسيا (7.5 دولار).

¹⁰⁸ موقع شبكة المعرفة الانتخابية. أنظر الرابط التالي: <http://aceproject.org/ace-ar/focus/core/crd/crd07>

النتائج ونشرها والبت في المنازعات والطعون الانتخابية. هنا يبرز بشكل عام، الحديث عن الميزانية الانتخابية، والتي يمكن أن تقوم خلال إحدى السنوات، بتغطية انتخابات واحدة أو عدة انتخابات، وفي الحالة الأخيرة ينبغي للباحث أن ينظر، فيما إذا كانت الانتخابات تجرى في وقت واحد أو بشكل منفصل في أوقات مختلفة، وفي دورة واحدة أو دورتين، ثم إمكانية اللجوء إلى تنظيم الانتخابات الجزئية، وفي وضعيات سياسية معينة، الوقوف أمام خيار إكراه إعادة الانتخابات. حيث تؤثر كل هذه العوامل، وبشكل كبير، على أرقام المالية العامة للدولة. بالنسبة لتكلفة الانتخابات التشريعية فهي تدخل عموماً، في سياق تكلفة النشاط التشريعي ككل، حيث أن التكاليف المالية المباشرة للبرلمان، تشمل أساساً التكاليف المخصصة من طرف الدولة لتنظيم الانتخابات التشريعية، على شكل مساعدات مخصصة للأحزاب السياسية لتمويل الحملات الانتخابية¹⁰⁹.

2- محددات قياس التكلفة الانتخابية:

من أجل تصنيف منهجي للتكاليف الانتخابية وبغية الرفع من مقومات حكمة تديرها، يمكن التوصل بالخطوات التالية:

- تحديد البيئة السياسية -التي يتعين اتخاذها كعامل ثابت- وذلك بغض النظر، عما إذا كانت الديمقراطية مستقرة أو انتقالية.
- النظر في ما إذا كانت الميزانية الانتخابية للسنة الانتخابات تغطي عملية انتخابية واحدة أو عدة انتخابات، وإذا ما كانت الانتخابات تجرى في وقت واحد أو

¹⁰⁹ Saïd Mourabit: op.cit, p.32.

بشكل منفصل .

• فصل التكاليف الثابتة لأداء الإدارة الانتخابية العادية، عن تكاليفها

المتغيرة.

• تحديد القائمة المالية للأنشطة ذات الصلة بالانتخابات: توعية وتسجيل

الناخبين؛ الحملة الانتخابية؛ عملية التصويت؛ الفرز؛ نشر النتائج؛ والبت في

المنازعات...

• تمييز التكلفة الأساسية للعملية الانتخابية عن تكلفتها المرتبطة بتكريس

مبادئ النزاهة والحياد والشفافية.

• العمل على التحديد، وبشكل مضبوط وواضح للتكاليف المباشرة، وبالموازاة

مع ذلك، الحرص على قياس التكاليف المتنوعة، استنادا إلى أرقام دقيقة وشفافة .

• ضبط مصادر التمويل لكل فئة من فئات التكاليف، سواء كانت وطنية أو

خارجية، عامة أو خاصة .

• وأخيرا، إجراء التعديلات اللازمة من خلال دراسة تطور التكاليف الانتخابية

خلال فترة زمنية (الزيادة أو النقصان في التكلفة الإجمالية أو في بنود معينة في

الميزانية) مع استثمار المعطيات المتحصل عليها وتقييمها، لضمان المزيد من النجاعة

والكفاية.

3-أنواع التكاليف الانتخابية:

غالبا ما يتم تصنيف التكاليف الانتخابية في أربعة أصناف، ويمكن توضيحها كما يلي:

• **التكاليف الثابتة،** أو التكاليف الأساسية، وهي التكاليف المرتبطة بشكل روتيني وعادي بإجراء الانتخابات، حيث يبرز على ضوءها العمل المستقر للإدارة المشرفة على العمليات الانتخابية، سواء كنا أمام سنة انتخابية أولا. إذ غالبا ما تصرف هذه التكاليف بشكل مستقل عن تنظيم الانتخابات في سنة معينة. ومن أبرزها التكاليف ذات الصلة بتعيين لوائح المسجلين في الانتخابات –مثل المراجعة السنوية لهذه اللوائح وحصرها في تاريخ 31 مارس من كل سنة التي تقوم بها اللجان الإدارية بالمغرب - وتكاليف إعداد القوانين الانتخابية، والتي تتطلب تحيينات مستمرة. وهي عموما، التكاليف التي يتم تحملها بشكل مسبق، باعتبارها ترتيبات تنظيمية، بصرف النظر عن درجة عدم اليقين في إجراء الانتخابات بصفة دورية وعادية، كما هو موطد في التجارب الديمقراطية. إن التكاليف الأساسية بصورة عامة، لاسيما في مجالات الموظفين المكلفين بالعملية الانتخابية ودعمات التكنولوجيا الانتخابية، غالبا ما تميل إلى الزيادة وليس النقصان، وذلك وفق درجة ترسخ البنيان الديمقراطي داخل الدولة.

• **التكاليف المتغيرة،** وهي التي ترتبط أساسا، بإجراء الانتخابات بصورة فعلية. ويتكون القسم الأكبر من الميزانية المحددة لإجراء الانتخابات من التكاليف المتغيرة، والتي تبقى خاضعة بالدرجة الأولى لنوعية الانتخابات المنظمة –عامة أو جزئية تشريعية أو جهوية أو محلية– وما قد يرتبط بها من رهانات سياسية.

• التكاليف المباشرة، وتمثل النموذج الرقمي لتكاليف الميزانية الانتخابية، والذي يمكن تحديده بكل سهولة وبصورة موثقة وحسابية مضبوطة. وتشمل ميزانية التكاليف المباشرة معظم المصاريف المنصوص عليها في الإجراءات والمراسيم التطبيقية المتعلقة بالانتخابات -مثلا مساهمة الدولة في دعم العمليات الانتخابية للأحزاب السياسية وتعويضات المشرفين على العمليات الانتخابية.

• لتكاليف المتنوعة، وهي التي قد يصعب إجراء تقييم دقيق لها، حتى لو حددت بشكل صحيح. ويمكن تقسيم هذه الفئة إلى مزيد من الأنماط ، على سبيل المثال، يمكن أن تكون بعض التكاليف للأنشطة المحددة بوضوح، ولكن لا يمكن فصلها عن الميزانية العامة للهيئة المعنية (مثل مساهمة مصالح سجلات الحالة المدنية في توفير المعلومات الكافية للهيئات الإدارية المكلفة بالانتخابات من أجل ضبط وتحيين لوائح الناخبين). كما قد تشمل تكاليف أخرى متنوعة فعلية، ترتبط بصورة غير مباشرة بالعمليات العادية للهيئات التي تقدم مختلف أشكال الدعم للعملية الانتخابية (مثل توفير القوة العمومية لتتبع الحملات الانتخابية وحماية عملية الاقتراع ونقل المحاضر، وتوزيع الإشعارات على الناخبين عبر الخدمات البريدية، وتهيئة مكاتب التصويت بالمدارس). وإن كانت هذه التكاليف حقيقية، فلا يتم تضمينها في الميزانية الانتخابية، ولا يسهل تقييمها في كثير من الحالات.

• تكاليف النزاهة وسلامة عملية التصويت، ثمة ميزة أخرى إضافية ومهمة جدا على مستوى حكامه التكاليف الانتخابية، والمتمثلة في ضبط الفرق بين تكلفة النزاهة وبين التكلفة الأساسية. وقد يكون هذا الضبط ضروريا لفهم عملية تمويل الانتخابات بصورة جيدة وشفافة، وعلى الأخص في الديمقراطيات الناشئة. وهي

تتعلق بدرجة كبيرة بضمان ظروف آمنة وبيئة سياسية محايدة ومتكافئة، بغية ضمان سير عملية الانتخاب بكل كفاية وفعالية.

ب- التكلفة الانتخابية بالمغرب:

تشير العديد من التقديرات، أن التكلفة الإجمالية للانتخابات التشريعية التي أجريت في السابع من أكتوبر، وصلت ما يقارب 4 ملايين من الدراهم.¹¹⁰ وهي التكلفة، التي لا تشمل فقط مصاريف الدولة، بل أيضا مصاريف الأحزاب والمرشحين.

1- مصاريف الدولة:

قدرت بحوالي مليار درهم. وهي المصاريف المنصوص عليها في ميزانية 2016، وتم تنفيذها من قبل وزارة الداخلية. ويمكن توضيح هذه المصاريف كما يلي:

• تمويل الحملات الانتخابية- قرار لرئيس الحكومة رقم 3.191.16 الصادر في 10 غشت 2016 - بقيمة مائتي (200) مليون درهم، والتي أصبحت فيما بعد 250 مليون درهم.¹¹¹ هذه المساهمة، يتم توزيعها، بداية عبر مبلغ جزافي، يبلغ 750 ألف

¹¹⁰ لا تتوفر على أرقام مضبوطة فيما يخص استحقاق 7 أكتوبر، إلا أنه وحسب معطيات رسمية صادرة عن وزارة الداخلية في استحقاق 7 شتنبر 2007، سنجد أن هذه الانتخابات كلفت الخزينة العامة 500 مليون درهم، تتوزع ما بين تنظيم العملية الانتخابية (240 مليون درهم)، وتمويل الحملة الانتخابية للأحزاب السياسية (200 مليون درهم)، وتعميم بطاقة التعريف الوطنية، ومراجعة اللوائح الانتخابية والحملات التواصلية المتعلقة بها (60 مليون درهم). يمكن الوقوف على ذلك بشكل مفصل على الرابط التالي:

<http://elaph.com/Web/Politics/2007/9/261692.htm#sthash.lJrBbbfZ.dpuf>

¹¹¹ بعملية حسابية بسيطة، سنجد أن كل مقعد برلماني -395 مقعد- سيكلف ميزانية الدولة 600 ألف درهم. وبالضبط 632.911 درهم.

درهم، لكل حزب مشارك في الانتخابات، أما الدفعة الثانية من مساهمة الدولة فستوزع على شطرين، مع الأخذ بعين الاعتبار، عددا من العوامل والمعطيات: الأصوات المحصل عليها، عدد المقاعد، تمثيلية النساء.

• النفقات الانتخابية المرتبطة بالجوانب التنظيمية واللوجستية لمرحلة الانتخابات التشريعية، ومنها تلك التي غطت بالأساس الحملات التواصلية والتحسيسية للتسجيل في اللوائح الانتخابية والملصقات في اللوحات الإشهارية، والتي تحفز على المشاركة في الانتخابات، الأخذ بتقنيات التسويق الانتخابي، إنشاء وصيانة وتحسين الموقع الإلكتروني الخاص بالانتخابات التابع لوزارة الداخلية، حيث أظهرت هذه الأخيرة عبر ذلك رهانا غير مسبوق على التكيف مع تقنيات التواصل التي أتاحها التطور التكنولوجي.¹¹² ومن المصاريق أيضا، نجد تعويضات رؤساء اللجان الإدارية المكلفة بمراجعة اللوائح الانتخابية وتعويضات الموظفين ورجال السلطة ورؤساء وأعضاء مكاتب التصويت ولجان الإحصاء، تجهيز مكاتب التصويت، مطبوعات القوانين والمناشير الانتخابية، نفقات القوات العمومية الأمنية ...

2- مصاريق ونفقات المرشحين:

هنا، نجد ومن أجل ضمان مبادئ تكافؤ الفرص والمساواة بين الأحزاب والمرشحين، سيعمل المرسوم رقم 2.16.668 ل 10 غشت 2016، على تحديد السقف الحد الأقصى الذي يسمح لكل مرشح بصرفها بان الحملة الانتخابية في

¹¹² أحمد بوز: الانتخابات المغربية بين الاستمرارية والتغيير، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية،

العدد4، الجزء7، شتنبر 2013، ص204.

خمسمائة ألف درهم، هذا مع افتراض أن بعض المرشحين سينفقون أكثر أو أقل من هذا السقف. وقد عرف المرسوم السابق الذكر، في مادته الثانية المصاريف الانتخابية بكونها: " النفقات التي ينجزها المترشحون والمترشحات والمتعلقة بحملاتهم الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب ". كما حددت هذه المادة على سبيل الحصر، مختلف أوجه وغايات استعمال وصرف هذه النفقات.¹¹³ عموماً، يمكن القول: إنه وعبر مختلف الاستحقاقات الانتخابية غالباً ما تغطي مصاريف الحملات الانتخابية المجالات التالية:¹¹⁴

- الموارد البشرية، أي الأشخاص الذين يستأجرون بشكل يومي طيلة أيام الحملة للقيام بتوزيع المطبوعات والمنشورات الانتخابية وتنظيم الاجتماعات

¹¹³ وهي كما يلي: "تغطية مصاريف طبع الإعلانات والوثائق الانتخابية وتعليقها وتوزيعها، عقد الاجتماعات الانتخابية ودفع الأجور المستحقة لمقدمي الخدمات التي تستلزمها الاجتماعات المذكورة وجميع اللوازم المرتبطة بهذه الاجتماعات، بما في ذلك مصاريف التنقل، تغطية المصاريف الأخرى المرتبطة باقتناء لوازم الدعاية الانتخابية، تغطية مصاريف إنجاز وبث وصلات إخبارية لها صلة بالحملة الانتخابية عبر الأنترنت، تغطية المصاريف عن النفقات المنجزة يوم الاقتراع المرتبطة بممثلي لوائح الترشيح أو المترشحين في مكاتب التصويت والمكاتب المركزية ولجان الإحصاء، تغطية المصاريف التي تؤدي بعد انتهاء الحملة الانتخابية المرتبطة باستئجار أماكن لتعليق الإعلانات الانتخابية أو بمصاريف انتخابية أخرى مرتبطة بالحملة الانتخابية ، مصاريف إزالة الإعلانات الانتخابية التي قاموا بتعليقها خلال الحملة الانتخابية من أجل إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه ."

¹¹⁴ في هذا الصدد، لوحظ أن حزب الأصالة والمعاصرة ومن أجل تكريس المزيد من الحكامة فيما يخص شفافية الحملة الانتخابية كان قد أعلن على لسان أمينه العام إلياس العماري في ندوة صحافية عقدها لتقديم برنامج حزبه يوم الجمعة 23 شتنبر 2016، أي عشية الحملة الانتخابية ، على "أن تكلفة الحملة الانتخابية لهذا الحزب ستبلغ حوالي 7 مليون درهم تتوزع بين المطبوعات والقبعات والسترات والتنقلات وكراء المقرات الحزبية وتكوين ممثلي الحزب في مكاتب التصويت. كما أن الجزء الأكبر من هذه الميزانية يغطي من دعم الدولة المقدم للأحزاب، فيما جمع أعضاء الحزب 22 مليون درهم إضافية عبر حملة تبرعات "

والتجمعات الخطابية وضمن اللوجستيك للمرشحين والتواجد في مكاتب التصويت والمكاتب المركزية ولجان الإحصاء يوم الاقتراع كعمثلين للأحزاب...

اللوجستيك والتنظيم، بما فيها طباعة الإعلانات والمنشورات والملصقات والصحف، طبع السترات والقبعات والشارات، كراء السيارات والطائرات، كراء القاعات، الغذاء، السكن، النقل، التسويق السياسي... ومما ينبغي الإشارة إليه هنا، كون هذه التكاليف، هي مرتبطة في شموليتها، بتقييمات خاصة بالاقتصاد الانتخابي المنظم، كما أنها تدخل إجمالاً في خانة مجمل التكاليف المتغيرة الفعلية، والتي من الممكن صرفها أثناء سريان الاستحقاق الانتخابي، وفي بعض الأحيان، قد ترتبط بالتكاليف المباشرة أو بتكاليف تكريس النزاهة وقواعد سلامة ومصداقية العملية الانتخابية.

ت-إجراءات من أجل حكامه الاقتصاد الانتخابي وطرق ترشيد التكلفة الانتخابية:

ينظر صندوق النقد الدولي إلى الحكامة من الناحية الاقتصادية، باعتبارها شفافية وفعالية إدارة الموارد العامة، كما أن اتفاقية الشراكة "كوتونو" تعتبر الحكامة بمثابة "الإدارة الشفافة والقابلة لمحاسبة الموارد البشرية والطبيعية والمالية بغرض المنفعة العامة". هذه التحديدات ترتبط بكل أشكال التدبير وإدارة الشؤون، عامة كانت أو خاصة. على ضوء ذلك، من الضروري على مدبري الشأن الانتخابي- باعتبارها شأنًا عامًا- تبني حكامه الاقتصاد الانتخابي كأداة فعالة لإدارة انتخابية جيدة ورشيده. وذلك بالعمل مثلاً، على تحديد سقف الإنفاق الانتخابي، توسيع أنماط الرقابة المالية، توطيد آليات محاربة الفساد الانتخابي، التقليل من

التكاليف الانتخابية من طرف الإدارة المشرفة على الانتخابات (الجانب اللوجستي والمادي) ... أي كل أشكال ضبط الميزانية الانتخابية، عبر التخفيض منها. في هذا الصدد، يمكن الاسترشاد بتجربة كمبوديا، والتي كانت من بين الدول التي أظهرت بفعالية انخفاضاً كبيراً في الميزانية الانتخابية. فقد كانت الانتخابات الأولى خلال عملية حفظ السلام في عام 1993 بتكلفة حوالي 46 دولار لكل ناخب مسجل، وانخفضت التكاليف لكل ناخب في وقت لاحق إلى 5 دولارات في عام 1998 و 2 دولار في عام 2003. وتمثل بذلك كمبوديا نموذجاً مثالياً في الاتجاه نحو خفض التكاليف الانتخابية، ويمكن تفسير ذلك بالنظر إلى تبني حزمة من الإجراءات التي توخت عقلنة وترشيد هذه التكاليف، وهي الإجراءات التي لا تجسد كلها طابعاً تقنياً. حيث عملت الحكومة أولاً، على التخلص من فكرة الاعتماد على المساعدات الدولية لتنظيم انتخاباتها وتأمين الجزء الأكبر من التكاليف الانتخابية، بالاعتماد فقط على موارد الدولة¹¹⁵. ثم ثانياً، إصلاح الإطار القانوني لسنة 2002، والذي توخى أساساً تحسين تكاليف الآلية الانتخابية مع الحرص على تخفيضها، عبر تبني جملة من التدابير من قبيل، إدخال مبدأ التسجيل الدائم للناخبين. التخلي عن الإجراءات الباهظة الثمن والاستعاضة عنها ببدايل أرخص، كإصدار بطاقة هوية جديدة للناخب...¹¹⁶. من جهة أخرى، وفي إطار إجراءات ترشيد الاقتصاد الانتخابي، هناك ملاحظة جديرة بالانتباه، وهي المتمثلة في كون تكاليف الانتخابات تنخفض بالضرورة مع تطور الديمقراطية. حيث أن التكاليف الأساسية بصورة عامة، تميل

¹¹⁵ حيث انخفضت المساعدة الانتخابية بكمبوديا إلى حد كبير وبشكل متدرج، من ما يقرب من 19 مليون دولار في عام 1998 إلى 10 مليون دولار في عام 2002 إلى 6 ملايين دولار في عام 2003.

¹¹⁶ موقع شبكة المعرفة الانتخابية. أنظر الرابط التالي: <http://aceproject.org/ace-ar/focus/core/crd/crd07>

إلى الزيادة وليس النقصان، وفقا لمستويات ترسخ مسارات السيرورة الديمقراطية. ومن الأسباب الرئيسية لهذا المعطى في الديمقراطيات الناشئة خصوصا، هو رغبتها الملحة في إضفاء طابع "المأسسة" على إدارة انتخابية دائمة، مهنية و متمكنة. وكذا، تزايد استخدام وسائل التكنولوجيات الجديدة، والتي تشمل وضع لوائح انتخابية محوسبة دائمة، مع الحرص على تحيينها المستمر، اعتماد التسجيل الإلكتروني، تحديث آليات التواصل الانتخابي، رقمنة الإعلان الانتخابي، إدخال التصويت الإلكتروني والنشر الإلكتروني للنتائج... وكل هذه الأنشطة تظل باهظة التكاليف، إلا أن التوسل بمناهج حوكمتها، بإمكانه التقليل المستمر من حجمها المرتفع. بالنسبة للمغرب، أصبح ضروريا العمل على تبني التدبير المحوكم للميزانية الانتخابية، حيث أن منظومة الحكامة الجيدة أخذت تطل كل مناحي تدبير الشأن العام، وهو الأمر، الذي يستمد شرعيته من خصوصية الظرفية السياسية والاجتماعية التي يجتازها المغرب حاليا. ففي ظل ندرة الموارد المالية وتنامي مطالب العدالة وتكافؤ الفرص، تجد الدولة نفسها مطالبة أكثر من أي وقت مضى، بإعمال أقصى معايير الترشيح والتدبير العقلاني للموارد المتاحة¹¹⁷. ولعل من أبرز مقومات هذه الحكامة الجيدة نجد الشفافية. هذه الأخيرة أضحت لها دور الرقابة القبلية الذاتية، فهي تقي من ارتكاب أخطاء في تقدير الموارد ومن الفساد. في هذا السياق، كثيرا ما تم توجيه جهود الدول المختلفة، على مستوى عملية تعزيز الشفافية، نحو مساعدة الحكومات على جعل الموازنات وبرامج الإنفاق العام أكثر شفافية.¹¹⁸ إن بناء صرح

¹¹⁷ جواد الربيع: (مرجع سابق)، ص 205.

¹¹⁸ أحمد لعماري: العمل البرلماني والتنمية السياسية، الجزائر نموذجا، مجلة عالم التربية، العدد 18، سنة

2008، ص 191.

حكمة انتخابية رائدة بالمغرب والانتقال بالتالي، إلى انتخابات حرة ونزيهة، يتطلب بالضرورة اتخاذ جملة من التدابير والإجراءات التي من شأنها إحداث رجة سياسية بالبلاد¹¹⁹. ومن ثم، تعزيز كفاية وشفافية العمليات الانتخابية ككل. ويجب أن تتجلى الإرادة السياسية للانتقال في سلسلة من الإجراءات التي تهم الجو العام المحيط بممارسة الفعل الانتخابي، ومنها على وجه الخصوص:

• حل مشكلة الأحزاب التي مكنتها الدولة في السابق من امتيازات مخلة بتكافؤ الفرص المطلوب في كل اختبار انتخابي، وضرورة حل هذا المشكل كجزء من متطلبات القطع مع مرحلة انتخابية رجحت فيها كفة "سياسية" على أخرى، حيث دعمت فيها أحزاب "معينة" من طرف الدولة وأنفق عليها من المال العام واستعملت كل الوسائل لتأمين فوزها.¹²⁰

• تبني إواليات لكبح الاقتصاد الانتخابي الغير المنظم، الذي ما فتئ يساهم سلبا في الرفع من حجم التكاليف الانتخابية، وذلك عبر التعزيز المتواصل لمنظومة الرقابة الخاصة بالتمويل الانتخابي، وفي المقابل تحصين مكتسبات الاقتصاد الانتخابي المنظم، من خلال سن قوانين صارمة، ترسخ شفافية التمويل السياسي. ومن تم صياغة ميثاق "أخلاقيات"، خاص بالشأن الانتخابي، وما يمكن أن يلعبه ذلك، من دور في توطيد الممارسة السياسية العادية وتكريس الدعامات الأساسية للصرح الديمقراطي.

• التفكير في إيجاد نمط الاقتراع الملائم والأقل تكلفة بالنسبة للدولة وبالنسبة

¹¹⁹ محمد الساسي: (مرجع سابق)، ص 183.

¹²⁰ (نفس المرجع السابق)، ص 184.

للمرشحين- بما فيها التكلفة السياسية- ففي الاقتراع الفردي أو كما يعبر عنه في الاصطلاح الدستوري بالاقتراع الأحادي الإسمي، يتقرر الانتخاب دوما في ظل دوائر انتخابية صغيرة، ولا يتطلب نفقات كبيرة، مما يفسح المجال لكل الفئات الاجتماعية للترشيح للانتخابات، بمن فيهم عديمي الثروة، كما أن الدعاية الانتخابية تعتمد بالأساس على مقارنة تقليدية، تركز على الإقناع الشخصي الشفهي، وتستغني عن الملصقات والمنشورات، وما تكلفه من نفقات باهظة¹²¹.

• ضرورة جعل الاقتصاد الانتخابي منفذا من منافذ الخروج من تيه الانسداد الذي قد يلحق -طوعا أو كرها- بالوضع السياسي القائم. وذلك، عبر الحرص على الظفر بمعركة النزاهة الانتخابية، والتي يتعين على أولوية إحيائها، أن تنخرط في أفق تأهيل متعدد الواجهات، تأهيل النظام الدستوري والسياسي ككل¹²².

• اتخاذ المزيد من التدابير والإجراءات العملية الملموسة، قوامها تحسين الأداء ورفع الجودة والالتزام بترشيد وعقلنة التدبير العمومي والتحكم في التكلفة من خلال إعادة النظر في مناهج التدبير العمومي وقواعد المحاسبة العمومية ومن خلال البحث عن وسائل جديدة،¹²³ ومنها تكريس سياسات "انتخابية" عامة "متوازنة". عموما، ومن من أجل حكاممة أفضل للفعل الانتخابي بالمغرب، يمكن الأخذ ببعض الاقتراحات التي أتى بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في تقريره

¹²¹ عبد الرحيم التيودقي: (مرجع سابق)، ص 20.

¹²² رقية المصدق: منعطف النزاهة الانتخابية معالم الانحسار في تدبير الانتخابات التشريعية المباشرة، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2006، ص 194.

¹²³ محمد حركات: الاقتصاد السياسي وجدلية الثروة والفقر، مطبعة المعاريف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى 2002، ص 136.

الخاص بانتخابات السابع من أكتوبر، والتي صيغت على شكل توصيات وجهت لكل من البرلمان والحكومة، ومنها مثلا :- مواصلة مسلسل ضبط الاقتصاد الانتخابي، بإدراج مقتضيات قانونية تلزم المرشحين بفتح حساب بنكي وحيد خاص بمصاريف الحملة الانتخابية وتعيين وكيل مالي بتدبير ميزانية الحملة الانتخابية.- تكريس أسس الاقتصاد الانتخابي المنظم، من خلال إعداد الميزانية الانتخابية (إما عبر صيغة الميزانية التراكمية أو صيغة الميزانية المستحدثة) وصرف الميزانية الانتخابية وسقف الإنفاق الانتخابي.- تدعيم مراقبة التمويل الانتخابي على مستوى الأحزاب السياسية والمرشحين¹²⁴. إن كل ما سلف، يستوجب على المغرب تبني حكمة الاقتصاد الانتخابي، كأداة فعالة لإدارة جيدة ورشيدة للشأن الانتخابي. على هذا الأساس، وحتى تتضح المعالم الكبرى للانتقال السياسي بالمغرب، على اللعبة السياسية أن تصبح أكثر حنكة وأكثر انفتاحا، عبر رسم الطابع التنافسي للانتخابات، وهو ما يجد مؤشرات الكبرى في ضمان حرية الناخبين، من خلال نزاهة العملية الاقتراعية والتنافس بين المرشحين، فضلا عن الرهانات السياسية المتصلة بطبيعة الاقتراع في حد ذاته¹²⁵. هنا سيتأكد، بشكل جلي، الدور الريادي المنوط بالفاعل السياسي في بلورة إمكانات الانتقال الديمقراطي الحقيقي، من حيث جعل الانتخابات كآلية للدمقرطة، تلعب وظيفة تسوية الصراعات بين مختلف الأطياف السياسية القائمة والقبول بكافة المتنافسين في خوض غمار المعترك السياسي

¹²⁴ المجلس الوطني لحقوق الإنسان: التقرير الأولي حول انتخابات أعضاء مجلس النواب ل7 أكتوبر 2016،

ص14.

¹²⁵ يونس برادة: (مرجع سابق)، ص58.

الانتخابي وأحقيتهم في الوصول إلى الحكم¹²⁶.

خاتمة:

صفوة القول، إنه ورغم التكلفة الانتخابية التي تبدو- لدى البعض - باهظة اقتصاديا، فإنها تظل لاشيء، أمام مطمح ربح الرهانات السياسية، وعلى رأسها تبلور الانتخابات كشكل من أشكال تقوية دعائم المشروع السياسية لأي نظام سياسي قائم وترسيخ أركان بنيانه الديمقراطي. إن أية عملية انتخابية لا تتأسس على رهانات مؤسساتية، من قبيل تعميق ثقة المواطن في العملية السياسية برمتها، هي عملية "موءودة" في الأصل. وهنا، يشكل الفساد الناجم عن تمويل الأحزاب السياسية - في ظل الانحراف عن التجسيدات الإيجابية للاقتصاد الانتخابي المنظم وتبلور مظهرات جديدة سلبية للاقتصاد الانتخابي الغير المنظم- تهديدا متناميا لتطور الديمقراطيات في العالم أجمع، من حيث تعريض للخطر أثمن ما في الديمقراطية، ألا وهو إيمان المواطنين العاديين بالعملية السياسية وتقديم الدعم لها،¹²⁷ فبالأحرى تحول مسارات التمويل المخصص للانتخابات وزيفها عن الهدف الذي رسم له هذا التمويل، وما يعطيه كل ذلك من حجة وثوقية لدى المواطن، في كون الانتخابات لم تعد سوى آلية من آليات تبذير ميزانية الدولة وإرهاق كاهلها،

¹²⁶ عبد الإله سطحي: الوظيفة الانتخابية بين السياقات السلطوية والسياقات الانتقالية: مدخل نظري، ضمن مؤلف جماعي: الانتخابات الجماعية، قراءة موضوعاتية في اقتراع 04 شتنبر 2015، السياق، الرهانات، النتائج والدلالات، تنسيق عبد الرحيم العلام، منشورات مجلة الفضاء المدني ومركز تكامل للدراسات والأبحاث، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2016، ص15.

¹²⁷ شاري براين، دنيز بير: دور المال في اللعبة السياسية في 22 دولة، ترجمة نور الأسعد وناتالي سلمان، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، بيروت، 2005، ص1.

وبالتالي ضياع فرص التنمية على صعيد مستويات أخرى تبقى أكثر إلحاحا وأولوية في تلبيتها بالنسبة لمعيشه اليومي. ومن ثم، تكرر سؤاله الشائك: ما جدوائية الانتخابات؟- وعبر هذا السؤال- ما تأثيرها الحقيقي على تغيير واقعه "المأزوم"؟ حيث يبدو هنا من المشروع، أن يطرح المواطن- خاصة الذي يشارك في عملية التصويت- لأسئلة جوهرية تتعلق بأهمية الانتخابات،¹²⁸ وكذا الفائدة المرجوة من "مخرجاتها". وهي الأسئلة، التي احتدم النقاش حولها بالمغرب، بعد تأخر تشكيل الحكومة. إذ كثير الحديث في هذا الشأن، على أن من الخيارات التي من الممكن التوصل بها للخروج من أزمة ما عرف ب"البلوكاج الحكومي"، التفكير في إجراء انتخابات جديدة، وهو الخيار الذي يعتبر مقبولا من الناحيتين الدستورية والسياسية، إلا أنه يظل مكلفا من الناحية الاقتصادية، باعتبار التكلفة المالية الباهظة الناجمة عنه، والتي لا تحتملها ميزانية الدولة، كما أنه خيار، وفي ظل طبيعة النظام الانتخابي المغربي الحالي القائم على التمثيل النسبي، قابل لإعادة تكرار نفس النتائج أو نفس "الفوز الملعوم"، أي الفوز بنتائج لا تخول للحزب الحاصل على أكبر عدد من المقاعد التوفر على أغلبية مطلقة. إنه سيظل دوما، في حاجة إلى التحالف مع الأحزاب الأخرى، ولو حصلت هذه الأخيرة على مقاعد أقل. ومن ثم، إعادة رسم نفس الخارطة السياسية. وبالتالي، سيشكل كل ذلك في آن واحد، تبذيرا للمال العمومي وهديرا للزمن السياسي، مع ما قد ينجم عنهما في نهاية المطاف، من "دوامة سياسية" تستطيع أن تكبح، وباستمرار، مسارات الانتقال الديمقراطي الحقيقي.

¹²⁸ **Abdelmoughit Benmessaoud & Trédano** : Les Elections au Maroc-2007 et 2015-Ebauche d'une sociologie électorale, Cahiers Libres Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales, N5, septembre/octobre 2016, p.29.

التعبيرات السوسيوانتخابية لتخفيض العتبة إلى 03%

د. عبد المنعم لزعر
باحث في علم السياسة والقانون
الدستوري

أفرزت المعطيات الانتخابية الخاصة باليوم الانتخابي لتشريعات 07 أكتوبر 2016 توزيعا مثيرا لمراكز النفوذ الانتخابي، يعاكس بحسب عدد من المهتمين بالسوسيولوجيا الانتخابية التوازن السياسي المفترض في المشهد الانتخابي الذي كان محط توافقات سياسية كبرى بين المؤسسة الملكية والأحزاب السياسية منذ أزيد من ثلاثة عقود،¹²⁹ وذلك، بالتوازي مع خريطة تمثيلية جديدة تتجه بشكل قسري نحو مأسسة ثنائية قطبية بقيادة كل من حزب العدالة والتنمية الذي حصل على (125) مقعدا وحزب الأصالة والمعاصرة الذي حصل على (102) مقعدا.

تفاصيل الخريطة الانتخابية والتمثيلية الجديدة، تفيد بأن المشهد الانتخابي بالمغرب بات رهين منطق انتخابي جديد ومؤثرات سياسية غير تقليدية أصبحت توجه حركيته ومسارته، في اتجاه تكريس لعبة انتخابية مقاومة للتقاليد السياسية التي حمت استقرار موازين القوى منذ الاستقلال، ومتحررة من تأثيرات العتبة الانتخابية وغيرها من آليات الضبط والتوجيه الانتخابي، برزت معالمها مع اقتراع 25 نونبر 2011 وتعززت روافدها مع اقتراع 04 شتنبر 2015 لتبوح بكامل تفاصيلها مع اقتراع 07 أكتوبر 2016.

¹²⁹ _ مصطفى اليحياوي: حوار مع جريدة اخبار اليوم العدد 2113، بتاريخ 19 أكتوبر 2016. ص 9.

سينطلق تحليلنا لتفاصيل تحرر اللعبة الانتخابية من تأثيرات العتبة الانتخابية في ضوء نتائج الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016، من افتراض أساسي يحيل إلى بداية انهيار العقيدة الانتخابية القائمة على أساس أدوات الضبط والتوجيه أمام إرادة سلطة الناخبين، الأمر الذي جعل الانتقال من عتبة إلى أخرى، مجردا من كل تأثير سواء في بعده السياسي أو الانتخابي. كيف ذلك؟ هذا ما سنعالجه من خلال العناصر التالية:

أولا: المخرجات السوسيوانتخابية لضبط اللعبة الانتخابية على عتبة 03%

تفيد القراءة السوسيوانتخابية لمعطيات اليوم الانتخابي لـ 07 أكتوبر 2016، أن ضبط اللعبة الانتخابية على عتبة 03% أفرز خريطة سياسية وتمثيلية بمعدلات انتخابية متفاوتة، تفاعلا مع متغير معدلات إدراك لوائح الترشيح للعتبة الانتخابية، كما يوضح ذلك، الرسم المبياني رقم 01.

فمن أصل (1385) لائحة ترشيح تم إيداعها برسم الدوائر الانتخابية المحلية خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016، تمكنت (576) لائحة ترشيح من إدراك معدل العتبة الانتخابية، في حين فشلت (808) لائحة ترشيح بلوغ معدل العتبة المحدد في 03% من الأصوات،¹³⁰ حيث توزع المشهد الانتخابي وفق مخرجات هذا الاقتراع إلى أربع مجموعات حزبية بمثابة دوائر منفصلة بثقل سياسي ومراكز نفوذ متفاوتة.

-الدائرة الأولى: يمثلها كل من حزب العدالة والتنمية وحزب الأصالة

¹³⁰ _ تجدر الإشارة الى في هذا الاطار إلى انسحاب لائحة حزب الاصلالة والمعاصرة من المنافسة بدائرة وادي الذهب قبل يوم الاقتراع.

والمعاصرة، حيث تمكن الحزب الأول من تخطي عتبة 03% على مستوى (91) دائرة، من أصل (92) دائرة شملتها التغطية الحزبية، وذلك، بنسبة 98.91%، في حين تمكن الحزب الثاني من تخطي العتبة الانتخابية على مستوى 90 دائرة من أصل 91 دائرة انتخابية، بنسبة 98.90%، في مقابل فشلهما معا في الوصول إلى العتبة على مستوى دائرة انتخابية واحدة من مجموع الدوائر التي شملتها التغطية؛¹³¹

- الدائرة الثانية: تضم خمسة (05) أحزاب سياسية مختلفة،¹³² تمكنت لوائح ترشيحها من بلوغ عتبة 03% من الأصوات على مستوى أزيد من 50% من الدوائر التي شملتها التغطية الحزبية، حيث تمكنت لوائح ترشيح حزب الاستقلال من تجاوز العتبة الانتخابية على مستوى (77) دائرة من أصل (92) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 83.69%، تليها لوائح ترشيح حزب التجمع الوطني للأحرار التي تمكنت من إدراك العتبة على مستوى (70) دائرة من أصل (84) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 83.33%، في حين تمكنت لوائح ترشيح حزب الحركة الشعبية من تجاوز العتبة الانتخابية على مستوى (52) دائرة من أصل (78) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 66.66%، ثم لوائح ترشيح حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية التي تمكنت من إدراك معدل العتبة الانتخابية على مستوى (54) دائرة من أصل (91) دائرة انتخابية شملتها

¹³¹ - فشل حزب العدالة والتنمية في الحصول على العتبة بدائرة الديروش، حيث حصل فقط على 2.59% من الأصوات، في حين فشل حزب الاصالة والمعاصرة في الحصول على العتبة بدائرة كلميم، حيث حصل فقط على 2.03% من الاصوات.

¹³² - يتعلق الأمر: بحزب الاستقلال، حزب التجمع الوطني للأحرار، حزب الحركة الشعبية، حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الاتحاد الدستوري.

التغطية، وذلك، بنسبة 59.34% تليها لوائح ترشيح حزب الاتحاد الدستوري التي تمكنت من إدراك العتبة الانتخابية على مستوى (37) دائرة من أصل (72) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 51.38%؛


-الدائرة الثالثة: تضم (14) حزبا سياسيا تمكنت لوائح ترشيحها من الحصول على العتبة الانتخابية على مستوى أقل من 50% من الدوائر التي شملتها التغطية الحزبية، حيث تمكنت لوائح ترشيح حزب التقدم والاشتراكية من إدراك العتبة الانتخابية على مستوى (40) دائرة من أصل (90) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك بنسبة، 44.44% تليها لوائح ترشيح تحالف أحزاب فدرالية اليسار الديمقراطي التي تمكنت من تجاوز العتبة الانتخابية على مستوى (25) دائرة من أصل (90) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 27.77%، تليها لوائح ترشيح حزب تحالف العهد والتجديد، التي تمكنت من تخطى حاجز عتبة 03% على مستوى (07) دوائر من أصل (49) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك بنسبة 14.28%، تليها لوائح ترشيح حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية التي تمكنت من تجاوز عتبة 03% على مستوى (09) دوائر من أصل (66) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 13.63%، تليها لوائح ترشيح حزب جبهة القوى الديمقراطية التي تمكنت من تجاوز العتبة الانتخابية على مستوى (08) دوائر من أصل (69) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك، بنسبة 11.59%، في حين أدركت لوائح ترشيح حزب البيئة والتنمية المستدامة معدل العتبة الانتخابية على مستوى أربع (04) دوائر انتخابية من مجموع (40) دائرة انتخابية شملتها التغطية، وذلك بنسبة 10%، تليها لوائح ترشيح حزبين سياسيين تمكنا معا من الحصول على العتبة

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات

قراءة في النتائج والتداعيات _____ د. عبد المنعم لزعر

بدائرتين انتخابيتين فقط،¹³³ وفي الأخير تتموقع ستة (06) أحزاب سياسية تمكنت لوائح ترشيحها من الحصول العتبة على مستوى دائرة انتخابية واحدة.¹³⁴

- الدائرة الرابعة: تتكون من (06) أحزاب سياسية فشلت جميع لوائح ترشيحها في الحصول على عتبة 03% من الأصوات بمجموع الدوائر التي شملتها التغطية الحزبية، كما هو الحال بالنسبة لحزب الأمل، وحزب الوسط الاجتماعي، والحزب الوطني الديمقراطي، وحزب المجتمع الديمقراطي، وحزب العمل، وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية.¹³⁵



المصدر: انجاز شخصي بناء على المعطيات الانتخابية الواردة في الموقع الالكتروني:

<http://www.elections.ma>

¹³³ - يتعلق الأمر: بحزب الإصلاح والتنمية وحزب الوحدة والديمقراطية.

¹³⁴ - يتعلق الأمر: بحزب الديمقراطيين الجدد، وحزب النهضة والفضيلة، وحزب الشورى والاستقلال، وحزب اليسار الأخضر المغربي، وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب النهضة.

¹³⁵ - كما تجدر الإشارة إلى تمكن لائحتين لامنتميتين من تجاوز العتبة الانتخابية.

كما تفيد التحليلات المنصبة على المعطيات الانتخابية الخاصة باللائحة الوطنية للنساء واللائحة الوطنية للشباب، فشل لوائح ترشيح (16) حزبا سياسيا من أصل (24) حزبا سياسيا تنافس على مقاعد اللائحة الوطنية للنساء واللائحة الوطنية للشباب في الحصول على عتبة 03% من الأصوات، حيث عجز تحالف أحزاب فدرالية اليسار الديمقراطي عن إدراك العتبة الانتخابية بحصوله فقط على 2.83% من الأصوات، وكذلك الحال بالنسبة لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية الذي لم تتجاوز أصواته معدل 1.34%. نفس الشيء بالنسبة لتحالف العهد والتجديد الذي حصل فقط على 0.89% من الأصوات، وحصل كذلك حزب جبهة القوى الديمقراطية على 0.85% من الأصوات، وكذلك الأمر بالنسبة لحزب البيئة والتنمية المستدامة الذي حصل على 0.61% من الأصوات، كما حصل حزب الوحدة والديمقراطية على 0.41% من الأصوات، وحزب الديمقراطيين الجدد على 0.33% من الأصوات، وحزب النهضة والفضيلة على 0.26% من الأصوات، وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية على 0.25% من الأصوات، وحزب الشورى الاستقلال على 0.23% من الأصوات، وحزب النهضة على 0.22% من الأصوات، وحزب الأمل على 0.16% من الأصوات، وحزبا العمل والوسط الاجتماعي على 0.12% من الأصوات، وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية على 0.11% من الأصوات، وأخيرا حزب المجتمع الديمقراطي على 0.09% من الأصوات.

انطلاقا من خريطة توزيع التعبيرات السوسيوانتخابية لعملية الانتقال من

عتبة 06% إلى عتبة 03%، يمكن تقديم ثلاث ملاحظات رئيسية:

- الملاحظة الأولى: تفيد بأن الانتقال من عتبة 06% إلى عتبة 03% لم يساهم

في حل عقدة عدد من الأحزاب السياسية في إدراك معدل العتبة الانتخابية، حيث عجزت لوائح ترشيح (20) حزبا سياسيا عن تحقيق عتبة 03% على مستوى أزيد من 50% من الدوائر الانتخابية التي شملتها التغطية الحزبية،¹³⁶ مقابل تمكن لوائح ترشيح (05) تنظيمات حزبية فقط من بلوغ عتبة 03% على مستوى أزيد من 50% من الدوائر الانتخابية التي شملتها التغطية الحزبية،¹³⁷ واقترب حزبا العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة من تحقيق العتبة الانتخابية على مستوى 100% من الدوائر التي شملتها التغطية:¹³⁸

- الملاحظة الثانية: بالرغم من تقليص العتبة الانتخابية إلى 03% فإن نتائج

بعض الأحزاب السياسية خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 عرفت

¹³⁶ _ يتعلق الأمر بحزب التقدم والاشتراكية وتحالف احزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية، وتحالف العهد والتجديد وحزب جهة القوى الديمقراطية وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الديمقراطيين الجدد وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب الشورى و الاستقلال وحزب النهضة وحزب الامل وحزب العمل وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب اليسار الاخضر المغربي وحزب الديمقراطي الوطني وحزب الاصلاح والتنمية وحزب النهضة والفضيلة.

¹³⁷ _ يتعلق الأمر بحزب الاستقلال وحزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الاتحاد الدستوري.

¹³⁸ _ خلال هذه الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011 فشل حزب العدالة والتنمية في تجاوز عتبة 06% على مستوى 09 دوائر انتخابية ويتعلق الأمر بالدوائر التالية: دائرة سيدي سليمان، دائرة الحسيمة، دائرة بزو واوزيغت، دائرة طرفاية، دائرة الدريوش، دائرة الرحامنة، دائرة الصويرة، دائرة ميدلت. في مقابل فشل حزب الاصلالة والمعاصرة في تخطي عتبة 06% على مستوى 19 دائرة انتخابية ويتعلق الأمر بـ دائرة تاوانات تيسة، دائرة الفقيه بنصالح، دائرة العيون، دائرة شفشاون، دائرة الناظور، دائرة سطات، دائرة الصويرة، دائرة انوكان ايت ملول، دائرة اكادير ادوتنان، دائرة عين السبع الحي المحمدي، دائرة الدار البيضاء انفا، دائرة طاطا، دائرة طانطان، دائرة فاس الشمالية، دائرة مكناس، دائرة الراشدية، دائرة ميدلت، دائرة الحاجب دائرة واد الذهب.

تراجعا انتخابيا على مستوى إدراك العتبة الانتخابية مقارنة بنتائج انتخابات 25 نونبر 2011، كما حدث بالنسبة لحزب جبهة القوى الديمقراطية¹³⁹ وحزب البيئية والتنمية المستدامة¹⁴⁰ وحزب النهضة والفضيلة¹⁴¹ وحزب اليسار الأخضر المغربي¹⁴²، مع الإشارة إلى فشل لوائح ترشيح بعض الأحزاب السياسية في إدراك حاجز العتبة الانتخابية في مجموع الدوائر التي شملتها التغطية الحزبية سواء باعتماد مستوى 06% أو باعتماد مستوى 03% كما هو الحال بالنسبة لحزب المجتمع الديمقراطي.

- الملاحظة الثالثة: يكشف تحليل البيانات الخاصة بنسب الأصوات المحصل

¹³⁹ خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011 تمكن الحزب من الحصول على العتبة المحددة في 06% على مستوى 11 دائرة انتخابية ويتعلق الأمر بـ "تاونات تيسة، القرية غفساي، بركان، المنارة، شيشاوة، ورزازات، انزكان ايت ملول، سيدي بنور، فكيك، خنيفرة وبولمان" في حين لم يتمكن الحزب خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 من الحصول على العتبة المحددة في 03% سوى على مستوى 08 دوائر انتخابية، ويتعلق الأمر بـ "شفشاون، جرادة، بركان، فكيك، تازة، صفرو، اسا الزاك، طرفاية".

¹⁴⁰ خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011 تمكن الحزب من الحصول على العتبة المحددة في 06% على مستوى 08 دوائر انتخابية ويتعلق الأمر بـ "القنيطرة، الغرب، ازيلال دمنات، خريبكة، الحوز، الصويرة، خنيفرة ومديونة" في حين لم يتمكن الحزب خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 من الحصول على العتبة المحددة في 03% سوى على مستوى 04 دوائر انتخابية، ويتعلق الأمر بـ "دائرة سيدي قاسم، دائرة بزو واوزيغت، دائرة خنيفرة، دائرة اسفي".

¹⁴¹ خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011 تمكن الحزب من الحصول على العتبة المحددة في 06% على مستوى 03 دوائر انتخابية ويتعلق الأمر بـ "دائرة ازيلال دمنات، دائرة الرحامنة، دائرة الحاجب" في حين لم يتمكن الحزب خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 من الحصول على العتبة المحددة في 03% من الحصول على العتبة في أي دائرة خاض منافساتها الانتخابية".

¹⁴² خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011 تمكن الحزب من الحصول على العتبة المحددة في 06% على مستوى دائرتين انتخابيتين ويتعلق الأمر بدائرة شفشاون ودائرة عين الشق بالدار البيضاء في مقابل حصوله على العتبة على مستوى دائرة واحدة خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 ويتعلق الأمر بدائرة الرشيدية.

عليها على المستوى الوطني، وجود خريطة سياسية غير متوازنة، ومنافسة انتخابية مختلة لفائدة حزبا العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة، حيث أظهرت النتائج العامة للانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016، عجز (14) حزبا سياسيا على المستوى الوطني عن تخطي عتبة 01% من الأصوات، في مقابل تمكن (10) أحزاب سياسية من تجاوز هذا الحاجز، حيث حقق حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية نسبة 1.34% من الأصوات كحد أدنى مقابل حصول حزب العدالة والتنمية على نسبة 27.88% من الأصوات كحد أقصى.

ثانيا: حصيلة تخفيض العتبة الانتخابية على مستوى منظومة الإدماج


الانتخابي

ينطلق التحليل على هذا المستوى من أطروحة، مفادها أن الانتقال من عتبة 06% إلى عتبة 03% يجد أبرز تعبيراته وتأثيراته الانتخابية على مستوى منظومة الإدماج الانتخابي، من خلال تحسين منسوب الولوج إلى دائرة المنافسة على توزيع المقاعد، سواء تعلق الأمر بالنسبة للأحزاب السياسية الكبرى أو المتوسطة أو الصغيرة،¹⁴³ فهل ساهم فعلا هذا الانتقال في تحقيق غايات المشرع ورهاناته على هذا المستوى؟ للإجابة على هذا السؤال، ستعتمد الدراسة على المعطيات الانتخابية الواردة في الرسم المبياني رقم (02) و(02 مكرر) لمعاينة حصيلة ومستويات تأثير عملية الانتقال من عتبة إلى أخرى على آليات اشتغال منظومة الإدماج الانتخابي.

143_ ينعكس تخفيض العتبة الانتخابية على معدل الاصوات المعبر عنها ومعدل القاسم الانتخابي من خلال دفعهما إلى الارتفاع بدل الحالة التي يكرسها العمل بعتبة انتخابية مرتفعة، حيث يتقلص معدل الأصوات المعبر عنها ومعدل القاسم الانتخابي، وهو ما يؤثر في مستويات الدمج الانتخابي ومنسوب الولوج إلى دائرة المنافسة على توزيع المقاعد.


تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات

قراءة في النتائج والتداعيات _____ د. عبد المنعم لزعر



المصدر: انجاز شخصي بناء على المعطيات الانتخابية الواردة في الموقع الالكتروني:

<http://www.elections.ma>



المصدر: انجاز شخصي بناء على المعطيات الانتخابية الواردة في الموقع الالكتروني:

<http://www.elections.ma>

انطلاقاً من المعطيات الانتخابية الواردة في الرسمين المبيانين رقم (02) ورقم (02 مكرر)، تقدم سوسيولوجيا الانتخابات ثلاث مستويات، لنسب الأصوات المحصل عليها خلال اقتراع 07 أكتوبر 2016:

_ **المستوى الأول:** يهتم نسب الأصوات ما يفوق نسبة 06% والتي كان معمولاً بها خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011، حيث تؤكد المعطيات الرقمية المسجلة خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016، تمكن (450) لائحة ترشيح من تجاوز عتبة 06%، وفق خارطة سوسيوسياسية تمنح الامتياز لحزب الاصاله والمعاصرة الذي تمكن من تجاوز نسبة 06% من الأصوات على مستوى (89) دائرة انتخابية من أصل (91) دائرة، وذلك، بنسبة 97.80%، يليه حزب العدالة والتنمية الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06% من الاصوات على مستوى (88) دائرة من أصل (92) دائرة انتخابية بنسبة 95.65%، يليه حزب الاستقلال الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06% من الأصوات على مستوى (63) دائرة من أصل (92) دائرة بنسبة 68.47%، يليه حزب التجمع الوطني للأحرار الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06% من الأصوات على مستوى (55) دائرة من أصل (84) دائرة انتخابية وذلك بنسبة 65.47%، يليه حزب الحركة الشعبية الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06% من الأصوات على مستوى (42) دائرة من أصل 78 دائرة انتخابية، وذلك بنسبة 53.84%، يليه حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06% من الأصوات على مستوى (35) دائرة من أصل (91) دائرة انتخابية بنسبة 38.46%، يليه حزب الاتحاد الدستوري الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تجاوز نسبة 06%

من الأصوات على مستوى (24) دائرة من أصل 72 دائرة انتخابية، وذلك بنسبة 33.33%، يليه حزب التقدم والاشتراكية الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تخطي نسبة 06% من الأصوات على مستوى (28) دائرة من أصل (90) دائرة انتخابية وذلك بنسبة 31.11%، يليه تحالف احزاب اليسار الديمقراطي الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تخطي نسبة 06% من الأصوات على مستوى (05) دوائر من أصل (90) دائرة انتخابية بنسبة 5.55%، يليه عدد من الأحزاب السياسية الصغيرة التي تمكنت لوائح ترشيحها كما هو مبين في الرسمين المبينين المذكورين من تخطي نسبة 06% من الأصوات على مستوى (05) دوائر كحد أقصى ودائرة واحدة كحد أدنى.

_ المستوى الثاني: يهم نسب التصويت بين 03% وأقل من 06%، حيث تفيد المعطيات الانتخابية الخاصة باليوم الانتخابي لـ 07 أكتوبر 2016، تمكن (126) لائحة ترشيح من تحقيق نسب الأصوات بين 03% كعتبة انتخابية وأقل من 06%، وقد حقق حزب الاتحاد الاشتراكي أقوى المعدلات على هذا المستوى، حيث تمكنت لوائح ترشيحه من تحقيق نسب الأصوات بين 03% وأقل من 06% على صعيد (19) دائرة انتخابية من أصل (91) دائرة بنسبة 20.87%، يليه تحالف أحزاب اليسار الديمقراطي الذي تمكنت لوائح ترشيحه من إدراك هذا المستوى من الأصوات على صعيد (20) دائرة من أصل (90) دائرة انتخابية وذلك بنسبة 22.22%، يليه حزب التجمع الوطني للأحرار الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تحقيق هذا المستوى من الأصوات على صعيد (15) دائرة من أصل 84 دائرة انتخابية، بنسبة 17.85%، يليه حزب الاستقلال الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تحقيق هذا المستوى من الأصوات

على صعيد (14) دائرة من أصل (92) دائرة، بنسبة 15.21%، يليه حزب الاتحاد الدستوري الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تحقيق هذا المستوى من الأصوات على صعيد (13) دائرة من أصل (72) دائرة بنسبة 18.05%، يليه حزب التقدم والاشتراكية الذي تمكنت لوائح ترشيحه من تحقيق هذا المستوى من الأصوات على صعيد (12) دائرة من أصل (90) دائرة بنسبة 13.33%، في حين حقق حزب الأصالة والمعاصرة هذا المستوى من الأصوات على صعيد دائرة انتخابية واحدة من أصل (92) دائرة بنسبة 1.08%، وحقق حزب العدالة والتنمية هذا المستوى من الأصوات على صعيد ثلاث دوائر من أصل (92) دائرة انتخابية بنسبة 3.26%؛

_ المستوى الثالث: يهم نسب الأصوات ما تحت عتبة 03%، حيث تفيد ذات المعطيات أن (808) لائحة ترشيح من أصل (1385) لائحة ترشيح شاركت في اقتراع 07 أكتوبر 2016 على مستوى الدوائر المحلية لم تتمكن من الوصول إلى عتبة 03% كما تمت الإشارة إلى ذلك في المحور الأول.

ومن خلال هذه المستويات تقدم الأرقام الانتخابية الخاصة باليوم الانتخابي لـ 07 أكتوبر 2016، قراءتين بالارتباط بقنوات الإدماج في دائرة التنافس على المقاعد:

_ القراءة الأولى: لها ارتباط بتقليص العتبة الانتخابية إلى 03%، حيث تشير معدلات المستوى الثاني إلى أن تقليص العتبة من 06% إلى 03% مكن على المستوى الانتخابي من دمج (126) لائحة ترشيح موزعة أساسا بين (16) حزبا، أبرزها تحالف أحزاب اليسار الديمقراطي وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية. كما مكن الانتقال من عتبة 06% إلى 03% من دمج كتلة من أصوات الناخبين تقدر بـ

(392693) صوتا في العمليات الحسابية لاستخراج القاسم الانتخابي.¹⁴⁴

_ القراءة الثانية: لها ارتباط بفرضية الاحتفاظ بعتبة 06% حيث تشير المعطيات الانتخابية للمستوى الأول من الأصوات إلى أن أغلب اللوائح الانتخابية التي تمكنت من تجاوز نسبة 06% من الأصوات التي كان معمول بها كعتبة انتخابية خلال العمليات الانتخابية السابقة، وهو ما يؤكد الأداء الانتخابي القوي لعدد من الأحزاب السياسية خاصة منها حزبا العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة اللذان يظهران استعداداهما لخوض التنافس الانتخابي وفق أي عتبة انتخابية.

ثالثا: حدود تأثير تخفيض العتبة الانتخابية إلى 03% في نتائج الانتخابات

التشريعية

سبق أن أشرنا في هذه الدراسة إلى أن تخفيض العتبة الانتخابية من 06% إلى 03% خلال اقتراع 07 أكتوبر 2016، مكن من دمج 126 لائحة ترشيح في دائرة التنافس على المقاعد، بمعدل ولوج حوالي 392693 صوتا، ما كان لهذه اللوائح

¹⁴⁴ _ تكشف العمليات الحسابية لثاني يوم انتخابي تشريعي في ظل دستور 2011، تدخل منطق اشتغال العتبة في دمج (35913) صوت على مستوى دوائر جهة طنجة تطوان الحسيمة، و(13827) صوت على مستوى دوائر الجهة الشرقية، و(47391) صوت على مستوى دوائر جهة فاس مكناس، و(9505) صوت على مستوى دوائر جهة درعة تافيلالت، و(83518) صوت على مستوى دوائر جهة الدار البيضاء سطات، و(30978) صوت على مستوى دوائر جهة بني ملال خنيفرة، و(69319) صوت على مستوى دوائر جهة مراكش أسفي، و(27781) صوت على مستوى دوائر جهة سوس ماسة، و(7575) صوت على مستوى دوائر جهة كلميم واد نون، و(2258) صوت على مستوى جهة العيون الساقية الحمراء، و(1232) صوت على مستوى دوائر جهة واد الذهب الكوبيرة.

والأصوات أن تدمج في هذه الدائرة لو تم الاحتفاظ بعتبة 06% خلال هذه الانتخابات، لكن السؤال المطروح في هذا الإطار، هل ساهم إدراك لوائح الترشيح لمستويات العتبة الانتخابية في تيسير فرص الولوج لدائرة الفائزين بالمقاعد؟ ما هي الحصيلة التمثيلية لعملية الدمج الانتخابي في دائرة توزيع المقاعد؟

قبل الإجابة على هذه الأسئلة، وجب بداية تقديم عدد من الملاحظات

الأساسية:

_ **الملاحظة الأولى:** تفيد بأن الحصول على المقعد الانتخابي كقاعدة عامة في سوسيولوجيا الانتخابات لا يرتبط بشرط الحصول على العتبة الانتخابية، خاصة إذا كان مستوى هذه الأخيرة مقلصا وكان عدد المقاعد المتنافس حولها محدودا، ويجب الإشارة هنا، إلى أن التفاعل بين العتبة الانتخابية وتحصيل المقاعد يمكن أن يتحقق إذا كان مستوى العتبة الانتخابية مرتفعا.

_ **الملاحظة الثانية:** تفيد بأن ترجمة أثر إدراك العتبة الانتخابية تمثليا، يتطلب حصول لوائح الترشيح على نسبة أصوات تفوق أو توازي معدل القاسم الانتخابي أو دونه بقليل، وكل لائحة ترشيح فشلت في تحقيق هذا المسعى، ستجد نفسها خارج دائرة الفائزين بالمقاعد حتى وإن أدركت أو تجاوزت العتبة المطلوبة من الأصوات، باستثناء الحالة التي تكون فيها معدلات الأصوات المحصل عليها متقاربة بين لوائح الترشيح المتنافسة وقريبة جدا من مستوى العتبة الانتخابية.¹⁴⁵

¹⁴⁵ _ ويجب الإشارة هنا إلى أن تخفيض العتبة الانتخابية، يساهم في رفع مستوى القاسم الانتخابي ويقوي

فرص الانتقال على صعيد العمليات الحسابية الخاصة بتوزيع المقاعد من مستوى القاسم الانتخابي إلى

مستوى أكبر البقايا

_ الملاحظة الثالثة: تفيد بأن العتبة الانتخابية المقلصة يمكن أن تفضي إلى الفوز بمقاعد نيابية في حالة توفر الدوائر الانتخابية على عدد كبير من المقاعد يتجاوز العشرة (10) مقاعد، بحيث يمكن للوائح الترشيح الحاصلة على عتبة 03% من الأصوات أن تترجم اندماجها في دائرة التنافس على المقاعد تمثيلية سواء عبر بوابة القاسم الانتخابي أو عبر بوابة أكبر البقايا، وهي حالة غير متوفرة على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية بالمغرب التي لا يتجاوز عدد المقاعد المتنافس حولها حاجز الستة (06) مقاعد.¹⁴⁶

- الملاحظة الرابعة: تفيد بأن رفع العتبة الانتخابية يخدم دائما المصالح الانتخابية للائحة الترشيح الحاصلة على أكبر عدد من الأصوات، في حين أن تقليصها يخدم لوائح الترشيح التي تليها في الترتيب من حيث عدد الأصوات، فإذا تمكنت لائحة الترشيح D على سبيل المثال من الحصول على العتبة الانتخابية المحددة في 03%، فإن هذا الوضع سيؤثر على الحصاد التمثيلي للائحة الترشيح A المحتملة للرتبة الأولى من حيث عدد الأصوات،¹⁴⁷ ويصب في صالح لائحة الترشيح B و C المحتلتين للصف الثاني والثالث من حيث عدد الأصوات، من خلال تدخل آليات الدمج في دائرة توزيع المقاعد لرفع مستوى القاسم الانتخابي وتعزيز فرص انتقال أساس العمليات الحسابية الخاصة بتوزيع المقاعد من مستوى القاسم الانتخابي إلى مستوى أكبر البقايا.

¹⁴⁶ _ يمكن أن تتحقق هذه الفرضية فقط على مستوى الدائرة الوطنية الخاصة بالنساء والدائرة الوطنية الخاصة بالشباب.

¹⁴⁷ _ من خلال تقليص فرصها في الحصول على أكثر من مقعد على مستوى كل دائرة انتخابية.

من خلال هذه الملاحظات، تكشف المعطيات الانتخابية الخاصة بعملية التفاعل بين نسبة الأصوات وتوزيع المقاعد حقيقة دالة ومعبرة، تفيد بأن جميع المقاعد المتنافس حولها على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية (305 مقعداً)، حسمت خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 لفائدة لوائح الترشيح الفائزة بتمثيلية مجلس النواب بمعدلات انتخابية تتوزع بين 6.19% كأدنى معدل مسجل بدائرة اسفي وبين 63.32% كأقصى معدل مسجل بدائرة انزكان أيت ملول.¹⁴⁸ وهو ما يعني، بأن مجموع لوائح الترشيح التي تم إدماجها في عملية توزيع المقاعد على مستوى الدوائر المحلية،¹⁴⁹ خرجت خالية الوفاض تمثلياً من عملية الإدماج الانتخابي في دائرة توزيع المقاعد، بحيث لم يكن للأصوات المدمجة في العمليات الحسابية الخاصة بتوزيع المقاعد (392693 صوتاً)¹⁵⁰ أي تأثير يذكر في محصلة توزيع المقاعد، حيث خدم هذا الإدماج في بعض الحالات لوائح ترشيح أخرى من خارج دائرة اللوائح المدمجة بموجب عتبة 03% من الأصوات،¹⁵¹ وهو ما يؤكد فشل الرهانات السياسية والانتخابية التي تأسس عليها مقترح تخفيض العتبة الانتخابية إلى 03%، بفعل التحرر المتصاعد لعناصر اللعبة الانتخابية من منطق

¹⁴⁸ _ في مقابل تمكن (08) لوائح ترشيح على مستوى الدائرة الوطنية الخاصة بالنساء والدائرة الوطنية الخاصة بالشباب من الحصول على مقاعد نيابية بفضل العتبة الانتخابية المحددة بـ 03%. حيث حصل حزب الاتحاد الدستوري على (04) مقاعد كحد أدنى بمعدل أصوات يصل إلى 4.54 % مقابل حصول حزب العدالة والتنمية على (27) مقعداً كحد أقصى بمعدل أصوات يصل إلى 27.88%.

¹⁴⁹ _ 126 لائحة ترشيح.

¹⁵⁰ _ معدل خاص بلوائح الترشيح الحاصلة على نسب الأصوات بين 03% وأقل من 06%.

¹⁵¹ _ للتدليل على هذه الفرضية نأخذ نتائج دائرة فاس الجنوبية، حيث أدى إدماج لوائح الترشيح الحاصلة على عتبة 03% في دائرة المنافسة على مقاعد هذه الدائرة إلى تعزيز حظوظ حزب الاستقلال للفوز بالمقعد الرابع والذي ما كان ليفوز به لو تم الاحتفاظ بعتبة 06%.

الضبط الانتخابي وتطبيعها التنامي مع منطق اللبرلة الانتخابية. وقد أكدت النتائج النهائية لتوزيع المقاعد النيابية خلال اقتراع 07 أكتوبر 2016 هذا الفشل وعززته، سواء فيما يتعلق بالرهان الخاص بمحاصرة المد المتنامي لظاهرة الحسم المضاعف للمقاعد،¹⁵² أو فيما يتعلق بالرهان الخاص بتعزيز تمثيلية الأحزاب السياسية الصغرى بمجلس النواب، أو فيما يتعلق بالرهان الخاص بمحاصرة نتائج حزب العدالة والتنمية خلال هذا الاقتراع.

فمن أصل (305) مقعدا متبارى حولها على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية فشلت الأحزاب السياسية الصغرى¹⁵³ في تحقيق نتائج مرضية تعزز تمثيليتها بمجلس النواب، بحصولها فقط على سبعة (07) مقاعد، بنسبة 2.29%،¹⁵⁴ مقارنة بالنتائج المحققة خلال الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011.¹⁵⁵

¹⁵² _ تمكن حزب العدالة والتنمية خلال الانتخابات التشريعية لـ 07 أكتوبر 2016 من الفوز بمقعدين على مستوى 24 دائرة انتخابية وثلاث مقاعد على مستوى دائرة انتخابية واحدة. في حين تمكن حزب الاصلاح والمعاصرة من الفوز بمقعدين على مستوى 07 دوائر انتخابية.

¹⁵³ _ يتعلق الأمر ب: تحالف أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي، حزب جبهة القوى الديمقراطية، حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية، تحالف العهد والتجديد، حزب الاصلاح والتنمية، حزب الديمقراطيين الجدد، حزب البيئة والتنمية المستدامة، حزب النهضة والفضيلة، حزب الشورى والاستقلال، حزب اليسار الأخضر المغربي، حزب الأمل، حزب الوسط الاجتماعي، الحزب الديمقراطي الوطني، حزب الوحدة والديمقراطية، حزب الحرية والعدالة الاجتماعية، حزب المجتمع الديمقراطي، حزب النهضة، حزب العمل، حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية.

¹⁵⁴ _ حصل حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية على (03) مقاعد وحصل تحالف احزاب اليسار الديمقراطي على مقعدين، وحصل حزب الوحدة والديمقراطية على مقعد وحزب اليسار الأخضر المغربي على مقعد.

¹⁵⁵ _ حصلت الاحزاب السياسية الصغرى خلال هذه الانتخابات على 17 مقعدا، بنسبة 04.30%.

كما تكشف المعطيات الانتخابية لـ 07 أكتوبر 2016، أن تخفيض العتبة الانتخابية إلى 03% لم يساهم في تقويض المد المتنامي لحزب العدالة والتنمية على المستوى الجغرافي إلا بمستويات محدودة، حيث يفيد اعتماد ذات المعطيات في إجراء عملية حسابية معاكسة لتوزيع المقاعد بناء على عتبة 06%، أن الانتقال من عتبة إلى أخرى حرم حزب العدالة والتنمية من أربعة (04) مقاعد إضافية على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية (دائرة فاس الشمالية، دائرة فاس الجنوبية، دائرة مكناس ودائرة بن امسيك)، وحرم حزب الأصالة والمعاصرة من مقعد إضافي واحد بدائرة آسفي، في مقابل ذلك، عزز هذا الانتقال تمثيلية كل من حزب الأصالة والمعاصرة¹⁵⁶ وحزب التجمع الوطني للأحرار¹⁵⁷ وحزب الاستقلال¹⁵⁸ وحزب الحركة الشعبية¹⁵⁹ وحزب الاتحاد الدستوري¹⁶⁰ بمقعد إضافي واحد.

وبناء على ما سبق، تخلص هذه الدراسة إلى نتيجة أساسية مفادها أن إعادة ضبط تشريعات 07 أكتوبر 2016 على عتبة 06% على صعيد الدوائر الانتخابية المحلية،¹⁶¹ كان سيفضي في ظل نفس الظروف ومستويات ومعدلات الأصوات المحصلة خلال هذا الاقتراع إلى فوز:

¹⁵⁶ _ دائرة فاس الشمالية.

¹⁵⁷ _ دائرة بن امسيك.

¹⁵⁸ _ دائرة فاس الجنوبية.

¹⁵⁹ _ دائرة آسفي.

¹⁶⁰ _ دائرة مكناس.

¹⁶¹ _ مع افتراض الاحتفاظ بعتبة 03% على مستوى الدائرة الوطنية الخاصة بالنساء والدائرة الوطنية الخاصة بالشباب.

- حزب العدالة والتنمية بـ 129 مقعداً؛¹⁶²
- حزب الاصالة والمعاصرة بـ 102 مقعداً؛¹⁶³
- حزب الاستقلال بـ 45 مقعداً؛¹⁶⁴
- حزب التجمع الوطني للأحرار بـ 36 مقعداً؛¹⁶⁵
- حزب الحركة الشعبية بـ 26 مقعداً؛¹⁶⁶
- حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بـ 20 مقعداً؛
- حزب الاتحاد الدستوري بـ 18 مقعداً؛¹⁶⁷
- حزب التقدم والاشتراكية بـ 12 مقعداً؛
- حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية بـ 03 مقاعد؛
- حزب تحالف احزاب اليسار الديمقراطي بمقعدين؛
- حزب الوحدة والديمقراطية بمقعد؛
- حزب اليسار الأخضر المغربي بمقعد.

¹⁶² _سيمكن اعتماد عتبة 06% حزب العدالة والتنمية من الفوز بـ 03 مقاعد بكل من دائرة فاس الجنوبية ودائرة فاس الشمالية ودائرة مكناس بدل مقعدين وفق عتبة 03% وبمقعدين بدائرة بن امسيك بالدار البيضاء بدل مقعد واحد.

¹⁶³ _ سيمكن اعتماد عتبة 06% حزب الاصالة والمعاصرة من الفوز بمقعدين بدائرة أسفي بدل مقعد واحد وفقدان مقعد بدائرة فاس الشمالية لصالح حزب العدالة والتنمية.

¹⁶⁴ _ سيؤدي اعتماد عتبة 06% إلى فقدان حزب الاستقلال لمقعد بدائرة فاس الجنوبية لصالح حزب العدالة والتنمية.

¹⁶⁵ _ سيؤدي اعتماد عتبة 06% إلى فقدان حزب التجمع الوطني للأحرار لمقعد بدائرة بن امسيك لصالح حزب العدالة والتنمية.

¹⁶⁶ _ سيؤدي اعتماد عتبة 06% إلى فقدان حزب الحركة الشعبية لمقعد بدائرة أسفي لصالح حزب الاصالة والمعاصرة.

¹⁶⁷ _ سيؤدي اعتماد عتبة 06% إلى فقدان حزب الاتحاد الدستوري لمقعد بدائرة مكناس لصالح حزب العدالة والتنمية.

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

الانتخابات التشريعية ل7 أكتوبر 2016:

دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

أوضحت المشاركة النسائية في المشهد السياسي المغربي من أكثر القضايا التي تعرف جدلا كبيرا ونقاشا عميقا بغية مواكبة مقتضيات دستور 2011 وخصوصا الفصل 19 منه والذي ينص على المناصفة، وكذلك بعد الانخراط الفعلي للمغرب في المواثيق الدولية من أجل ضمان مشاركة واسعة للمرأة في الحياة السياسية. ولقد أخذ المغرب على عاتقه التزاما دوليا لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة، من خلال المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء، والتي أشارت في مادتها الرابعة على ضرورة القيام بالتدابير الضرورية لضمان تمثيلية النساء في جميع مستويات صنع واتخاذ القرار، لهذا الأمر تم اعتماد "الكوتا" كآلية لتحقيق المساواة والمناصفة، وفي إطار ملاءمة القوانين الوطنية مع الالتزامات الدولية، أكدت القوانين الانتخابية على إدماج النساء في مختلف المجالس التمثيلية المنتخبة (سواء الوطنية أو المحلية)، عبر اعتماد اجراءات تحفيزية بهدف تحقيق هذا المسعى.

وإذا كان نظام "الكوتا" أو الحصص يعتبر من أهم التدابير المتخذة لرفع التمثيلية النسائية، وآلية لمساعدة المرأة على التغلب على العوائق التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بالرجل، وتساهم أيضا في تقليص الفجوة بين الجنسين، فإنه من ناحية أخرى يبقى هذا النظام حلاً مرحلياً ومؤقتاً وتهيئاً لمجتمع لا يؤمن بقدرات المشاركة السياسية للمرأة وخاصة على مستوى اتخاذ القرار. لذلك

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

فهذه الآلية تحتاج إلى محطات انتخابية متعددة حتى يمكن الوصول للأهداف التي اعتمدت من أجلها.

إلا أن العمل بهذه الآلية لا يعفي الأحزاب السياسية من مسؤوليتها في هذا الاتجاه، فعبّر أكثر من 40 حزب في المغرب لا توجد زعامة حزبية نسائية، باستثناء تجربة حزب اليسار الاشتراكي الموحد، إذ يغلب على الزعامة الحزبية بالمغرب النزعة الذكورية. هذه السمة تعمل على إقصاء المرأة حتى من الهياكل الداخلية للأحزاب مما ينعكس على مشاركتها في الحكومة ومراكز القرار، وبالتالي في المجالس التمثيلية سواء الوطنية أو المحلية، بل الأكثر من ذلك فالزعامة الذكورية تتمثل أيضا على مستوى البنية الأسرية للمجتمع المغربي، فهي إذا عملية بنيوية.

وقد شكلت استحقاقات 7 أكتوبر 2016 فرصة مواتية من أجل تفعيل وتحسين التمثيلية النسائية في الغرفة الأولى للبرلمان المغربي، حيث سعت الحركات النسائية إلى الترافع والنضال من أجل جعل هذه المحطة الانتخابية فرصة للرفع من عدد المقاعد التي تشغلها النساء في الغرفة التشريعية الأولى وفي باقي المجالس التمثيلية الأخرى سواء الوطنية أو المحلية.

لكن إلى أي حد استطاع نشاط هذه الحركات وكذلك التعديلات القانونية التأثير في إعادة رسم خريطة للغرفة الأولى للبرلمان بصيغة يطغى عليها الطابع النسوي؟

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

محاور هذه الدراسة:

_ المحور الأول: الآليات القانونية للرفع من التمثيلية النسائية في المجالس الانتخابية.

- المحور الثاني: قراءة تحليلية لنتائج الاستحقاقات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016.

- المحور الأول: الآليات القانونية للرفع من التمثيلية النسائية في المجالس المنتخبة.

عرفت المنظومة القانونية المتعلقة بالانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016 إدخال بعض التعديلات المرتبطة اساسا، بالعتبة الانتخابية كألية لرفع التمثيلية النسائية وخاصة القادمت من الأحزاب الصغيرة، وكذلك بالقانونين التنظيمين لغرفتي البرلمان، والقانون المتعلق بالأحزاب السياسية وايضا على مدونة الانتخابات , مع العمل بنظام الكوتا كتميز ايجابي من أجل الرفع من نسبة التمثيلية النسوية بالمجالس المنتخبة وطنيا، حتى تستطيع المرأة كمكون أساسي في المجتمع أن تساهم في وضع الرؤى والبرامج الكفيلة بالنهوض بأوضاع المجتمع ككل. من ضمن هذه التغييرات نجد:

1- العتبة الانتخابية

انخفضت العتبة الانتخابية المنصوص عليها في القانون التنظيمي لمجلس النواب من 6 % إلى 3 % بالمائة، وقد بررت الحكومة ووزارة الداخلية هذا التعديل بالرغبة في "ضمان تمثيل مختلف مكونات الحقل السياسي وتوسيع قاعدة التيارات

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

السياسية الممثلة بمجلس النواب"، وكان عدد من أحزاب المعارضة وما يسمى بالأحزاب الصغيرة قد طالبت بناء على نفس الحجج بإدخال هذا التعديل. في المقابل، انتقدته من تسمى بالأحزاب الكبرى وخاصة حزب العدالة والتنمية الذي رأى فيه استهدافاً لأصواته ورغبة في بلقنة المشهد الحزبي مما قد يؤثر على تشكيل الائتلافات الحكومية، لكنه عاد في النهاية إلى القبول بالتعديل لأنه اعتبر أن تأثيره على نتائجه في الانتخابات سيكون محدوداً.

2- التعديل الذي طال القانون التنظيمي للغرفة الأولى للبرلمان 27.11¹⁶⁸

الجديد في هذا التعديل والذي مس القانون التنظيمي لمجلس النواب من خلال ما جاءت به مقتضيات القانون التنظيمي 20.16¹⁶⁹، ويتعلق الأمر بالمادة الخامسة والتي تنص على منع النساء اللواتي سبق لهن الترشح في اللوائح الوطنية في 2011 من الترشح مجدداً، وذلك انسجاماً مع اجتهاد للمجلس الدستوري حسب ما أعلنته وزارة الداخلية. وقد صُودق على هذا التعديل رغم الجدل القوي وتحفظ العديد من الأصوات وسط النساء في الأغلبية والمعارضة بين مؤيد للتمديد لاستثمار التجربة التي راكمتها النائبات البرلمانيات وبين معارض للتمديد لأنه يرى فيه نوعاً من الريع السياسي. وفي تعديل آخر على نفس القانون، تم تعزيز تمثيلية المرأة من خلال منح النساء إمكانية الترشح في اللوائح الوطنية للشباب التي كانت محصورة على الذكور فقط سنة 2011. لكن ومن خلال الممارسة، يظهر أن بعض الأحزاب لم

¹⁶⁸ 1- ظهير شريف رقم 1.11.156 الصادر في 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب .

¹⁶⁹ ظهير شريف رقم 1.16.118 صادر في ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم

27.16 المتعلق بمجلس النواب

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

ترشح النساء سوى بنسبة محدودة في لوائحها الخاصة بالشباب بحيث لم يتم توزيع هاته اللوائح بالمناصفة. لكن عموما يبدو أن من شأن هذا الإجراء الجديد أن يرفع من نسبة تمثيلية المرأة في مجلس النواب.

في مقابل هذا فقد عرفت الانتخابات المحلية التي جرت في 4 من شتنبر 2015 تقوية التمثيلية النسائية في المجالس المنتخبة المحلية، حيث حصلت النساء على 6673 مقعدا، وهو ما يعادل ضعف العدد المسجل خلال الاقتراع الجماعي لسنة 2009.¹⁷⁰

وفي إطار تعزيز تدابير التمييز الإيجابي خص المشرع في إطار السعي لإدماج المرأة في الحياة السياسية لائحة وطنية تتنافس على 60 مقعد و30 مقعد للشباب، كما استهدف تحقيق زيادة في نسبة الترشيحات النسائية بالتنصيص على أن تكون اللائحة الوطنية للشباب مخصصة للشباب من الجنسين وهو ما مكن من رفع عدد ترشيحات النساء بهذه اللائحة إلى أزيد من 74%.

لكن ما يلاحظ، هو أن اللائحة الوطنية للنساء قد تشكل عائقا من نوع آخر إذ لا يتم ترشيح النساء في اللوائح المحلية تحت ذريعة أن لهم لائحة وطنية حيث لم تتجاوز نسبة ترشيحات النساء 10% بالرغم من التحفيزات المالية المخصصة في هذا الجانب، كما أن الترشيح في هذه اللائحة لا يخضع عند جل الأحزاب لمعايير واضحة وديمقراطية وإنما لمنطق القرابة والزيونية وغيرها مما يحرف هذه الآلية عن هدفها الحقيقي المتمثل في تمكين المناضلات الحزبيات في الميدان من خوض

¹⁷⁰ تقرير المنتدى المدني الديمقراطي بتعاون مع مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية حول الملاحظة الانتخابية للانتخابات البرلمانية ل7 أكتوبر 2016

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

غمار التجربة البرلمانية ليحولها إلى نوع من الريع الانتخابي مما يطرح ضرورة
مراجعة نظام الكوتا واعتماد تدابير أكثر جرأة على مستوى اللوائح المحلية.

3- مدونة الانتخابات:

والتي تؤكد على أن اللوائح الانتخابية العامة هي وحدها التي يتم اعتمادها
لإجراء جميع الانتخابات الجماعية والتشريعية العامة أو التكميلية. وتعتمد نفس
اللوائح لإجراء عمليات الاستفتاء (المادة 1 من مدونة الانتخابات) كما أن التسجيل
في اللوائح الانتخابية العامة إجباري (المادة 2 من المدونة)، وأن التقييد في اللوائح
الانتخابية يهيم الذكور والإناث على حد سواء ووفق السن المسموح به قانونا (المادة
4 من المدونة) وتحدد نفس المادة كل التوضيحات والشروط الواجب الالتزام بها
عند التسجيل في اللوائح الانتخابية.

4- الكوتا: آلية لتحقيق المساواة والمناصفة

1- لقد أخذ المغرب على عاتقه التزاما دوليا بتعزيز المشاركة السياسية
للمرأة، من خلال المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد
النساء، والتي أشارت في مادتها الرابعة على ضرورة القيام بالتدابير الضرورية
لضمان تمثيلية النساء في جميع مستويات صنع واتخاذ القرار. ولانخراط المغرب في
الدينامية الدولية الرامية إلى المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات، ووفاء
بالتزاماته المتعلقة بمقاربة النوع وفي إطار ملائمة القوانين الوطنية مع الالتزامات
الدولية، أكدت مختلف القوانين الانتخابية على إدماج النساء في مختلف
المجالس التمثيلية المنتخبة، عبر اعتماد إجراءات تحفيزية بغية تحقيق هذا المبتغى.

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

وإذا كان نظام الكوتا أو الحصص يعتبر من أهم التدابير المتخذة لرفع التمثيلية النسائية، و آلية لمساعدة المرأة على التغلب على العوائق التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بالرجل، كما تساهم في تقليص الفجوة بين الجنسين، وتكون هذه "الكوتا" متدرجة تصل على الأقل إلى الثلث الذي يعتبر، عتبة دنيا لضمان تواجد دالّ للنساء في الهيئات المنتخبة، فإنه من ناحية أخرى يبقى هذا النظام حلاً مرحلياً ومؤقتاً، وتتهيأ لمجتمع لا يؤمن بقدرات المشاركة السياسية للمرأة وخاصة على مستوى القرار، تظل المرأة بحاجة إلى تحفيز ودعم قانوني استثنائي مرحلي يسمح بتطوير الثقافة السياسية وتذليل العقبات أمام مشاركتها، بما يؤهلها لتعزيز حضورها في المؤسسات التشريعية وتحقيق المساواة الواقعية، في أفق توفير الأجواء النفسية والسياسية التي تسمح بانخراطها في تنافس ندي مبني على الكفاءة إلى جانب الرجل مستقبلاً.

إلا أنه إذا كانت العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية والداستاتير والتشريعات الوطنية قد أكدت على حق المساواة في المشاركة السياسية، فإن الآراء الفقهية بصدده التقنية (الكوتا)، تباينت بين متحفظ ومعارض من جهة، وبين متحمس ومؤيد لها من جهة ثانية.¹⁷¹ فقد يقول البعض بأن آلية الكوتا هي منافية للفصل 19 من الدستور الذي ينص على المساواة في الحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة، وهذا الأمر مردود عليه على اعتبار أن اعتماد هذه الآلية هي وسيلة لتحقيق الحد الأدنى من الديمقراطية التمثيلية بحيث أنه إذا ما تم إلغاؤها فستعرف هذه

¹⁷¹ - ادريس لكريني: "الكوتا" وواقع المشاركة النسائية في البرلمان بالمغرب/ الحوار المتمدن- العدد2584-

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

النسبة تراجعاً كبيراً، وهذا ما عانت منه التجربة المصرية والتي سبقت المغرب في
اعتماد نظام الكوتا.

- صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء:

تم إدخال تعديلات على الإطار التنظيمي المتعلق بصندوق الدعم من أجل
ضخّ نفس جديد للعمل انطلاقاً من حصيلة التجربة الأولية للصندوق التي أفرزتها
الممارسة خلال الخمس سنوات الماضية. ونذكر من بين هذه المستجدات والتعديلات
ما يلي:

- إقرار أساس لتجديد النخب المشاركة في اللجنة المكلفة بتفعيل صندوق
الدعم وذلك بتحديد مدة مهمة أعضاء اللجنة المذكورة في مدة انتدابية نيابية
واحدة.

- فتح إمكانية تنظيم البرامج والأنشطة المعتمدة من طرف الأحزاب السياسية
والمجتمع المدني على الصعيد المحلي إضافة إلى الصعيد الجهوي والوطني وذلك
بهدف توسيع المشاركة محلياً

- مأسسة الخلايا الإقليمية وتحديد مهامها.

- تعديل كيفية صرف الدعم على أساس ثلاث دفعات بدل دفعتين وإضافة
مقتضى جديد يتعلق بكيفية إرجاع المبالغ الغير المستحقة.¹⁷²

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

المحور الثاني:

قراءة تحليلية في نتائج الاستحقاقات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016

1- تطور التمثيلية النسائية بالمغرب:

ولجت المرأة المغربية البرلمان سنة 1993 عبر نائبتين، وهو ما شكل 1% فقط من عدد البرلمانيين حينها (من 333 عضو)، لكن هذا العدد ارتفع إلى 35 نائبة (11%) بعد انتخابات 2002، ثم انخفض إلى 34 نائبة (10%) خلال انتخابات 2007، ليرتفع العدد العدد إلى 81 امرأة أي بنسبة بلغت 20,5% خلال استحقاقات 7 أكتوبر 2016.

من خلال تتبع المعطيات الكمية حول مخرجات العملية الانتخابية للسابع من أكتوبر 2016 يتضح جليا المنحى التصاعدي للتمثيلية النسائية في مجلس النواب، وعموما يمكن إبراز الملاحظات التالية:

أولا: ارتفاع تمثيلية العنصر النسوي في البرلمان الحالي مقارنة بباقي التجارب السابقة، خاصة خلال الولاية البرلمانية المنتهية (2011-2016) والتي بلغت حينها 17% نتيجة مضاعفة عدد المقاعد المخصصة لهن، والتي انتقلت من ثلاثين مقعدا في السابق إلى 60 مقعدا مع الانتخابات التشريعية لسنة 2011، وهو ما أدى إلى صعود 67 امرأة لأول مرة، ليرتفع العدد الآن إلى 81 امرأة أي بنسبة بلغت 21.11%. وفي هذا الصدد فقد تبوأ حزب الأصالة والمعاصرة منصب الصدارة من حيث عدد البرلمانيات بـ 26 نائبة، يليه حزب العدالة والتنمية الفائز في الانتخابات التشريعية بـ 24 نائبة، فضلا عن أحزاب أخرى .

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

وبحسب تقرير للاتحاد البرلماني الدولي الذي يضم ممثلين عن برلمانات العالم، يحتل المغرب المرتبة 109 من أصل 187 برلمانا من حيث تمثيلية النساء في المؤسسة التشريعية. وهذا ما يبرر تبني المغرب لنظام الكوتا منذ سنة 2002، عبر منحهن حصة 30 مقعدا من خلال لائحة انتخابية وطنية يتم التصويت عليها منفصلة عن اللوائح المحلية الاعتيادية، ما ساهم في زيادة ملحوظة في تمثيلية النساء داخل البرلمان.

وبالوقوف عند الاستحقاقات المحلية فقد كان لآلية التمييز الإيجابي الأثر الكبير على نتائج مختلف المحطات، حيث تم تسجيل فوز النساء ب 3406 مقعد في الانتخابات المحلية لسنة 2009 ، أي 12,3% من مجموع المقاعد، وذلك بفضل تخصيص لوائح إضافية للنساء، فيما لم تسجل انتخابات 2003 صعود سوى 127 امرأة. وخلال الانتخابات المحلية لسنة 2015، تعززت تمثيلية النساء في المجالس المنتخبة، إذ حصلت النساء على 6673 مقعدا، وهو ما يعادل تقريبا ضعف العدد مقارنة بانتخابات 2009 المحلية¹⁷³.

2- التمثيلية النسائية بالمغرب: الإكراهات والعوائق

لا شك أن المغرب قطع خطوات مهمة في مجال التمكين السياسي للنساء محققا بذلك نقلة نوعية في مجال التمثيلية النسائية. فمع دستور 2011، تم التأسيس لمنطلقات دستورية متقدمة، بمقتضى الفصل 19 و الفصل 30 والفصل 146. لقد أسست هذه الفصول لخيار استراتيجي وطني عنوانه تعزيز التمثيلية

¹⁷³ <http://www.maroc.ma/ar/content>

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

النسائية في الحياة السياسية. ففي مجلس النواب تم الانتقال من 10 % سنة 2002 إلى 17% سنة 2011، لنصل إلى نسبة 21.11% مع استحقاقات 2016¹⁷⁴ كما ساهمت مقتضيات القانون التنظيمي لمجلس النواب الذي أحدث دائرة انتخابية وطنية تتكون من 90 عضوا، خصصت 60 منها للنساء. الأمر الذي زكاه القانون التنظيمي لمجلس المستشارين فقد جاء فيه أنه: يجب ألا تتضمن كل لائحة من لوائح الترشيح اسمين متتابعين لمرشحين إثنين من نفس الجنس. إن القراءة الأولية لهذه الحصيلة تفيد أن هناك تحولا مهما يعكس إرادة سياسية جماعية من لدن مختلف الفاعلين لتعزيز وتقوية التمثيلية النسائية في المشهد السياسي الوطني، وهي خطوات مهمة في سبيل تعزيز الحضور السياسي للنساء. إلا أن ملامسة هذا الموضوع قد تفضي إلى تداخل في أبعاد مختلفة: سياسية اجتماعية واقتصادية وثقافية، ففضية مشاركة المرأة في الحياة السياسية تطرح اليوم في كل المجتمعات، حيث تختلط فيها الرؤية بين التقاليد والقيم المجتمعية مما ينتج عن هذا الخلط حواجز متعددة تحول دون قيام المرأة بدور فعال في عملية التنمية المستدامة مثلما تبعتها عن إدراك المتغيرات المحيطة بها.

وفي هذا السياق يحدد الاتحاد البرلماني الدولي نسبة 30 % من المقاعد للنساء حتى يكن قادرات على التأثير الفعلي في مراكز القرار السياسي، بيد أنه لا يوجد سوى ثلاثين دولة على مستوى العالم هي التي وصلت فيها المرأة إلى تلك النسبة، وهذا يعني أن هناك ما يزيد عن 160 دولة مازال فيها التمثيل السياسي للمرأة دون النسبة التي تجعل النساء قادرات على التأثير الفعلي في المؤسسات الدستورية

¹⁷⁴ <http://www.elections.ma/elections/legislatives/resultats>

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء
المنتخبة.

وفي المغرب نجد هذه النسبة قد عرفت تطورا ملموسا لكنه غير كاف، مما يصنف بلادنا في مراتب أدنى من دول مجاورة عديدة. وتصب الأرقام التالية في نفس الصدد، فإذا كان مجلس النواب يضم 395 مقعدا، فإنه يتم انتخاب 305 منها عبر قوائم حزبية في 92 دائرة انتخابية موزعة عبر تراب المملكة، وانتخاب 90 مقعدا إضافيا من لائحة وطنية، ثلثي منها مخصصة للنساء والثلث الباقي محفوظة للرجال الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة. في حين تشكلت نفس الغرفة في الولاية التشريعية السابقة من 325 عضوا يُنتخبون لمدة خمس سنوات، تُنتخب الـ 295 مقعدا في الدوائر المتعددة و 30 في قوائم وطنية تتألف فقط من النساء.

خاتمة:

بالرغم من تقاطع هذه التدابير والتعديلات الدستورية والقانونية، فإن اللائحة الوطنية لم تف بالمطلوب فيما يتعلق برفع تمثيلية النساء في البرلمان خاصة وأن اختيارهن لا يتم بناء على كفاءتهن بقدر ما تتحكم في هذا الاختيار "مسألة الولاءات" وصلات القرابة والعلاقات الشخصية.

لقد شكلت الانتخابات التشريعية الأخيرة محكًا حقيقيا لاختبار مدى جدية الأحزاب في الدفع بعجلة تمثيل النساء رغم أن النسبة تطورت بعض الشيء من 67 مقعد إلى 81 مقعدا للنساء في مجلس النواب، إلا أنها لازالت بحاجة إلى تطوير أكثر، حتى تلامس مستويات نسب تواجد المرأة ببرلمانات الديمقراطيات الكبرى، وهذا مايفسر بأن الأحزاب السياسية لم تكن في حجم المستجدات الدستورية التي

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

تضمن حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، وتفعيل المساواة ومشاركة المواطنين والمواطنات، وإحداث هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، والتأكيد على تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف، خصوصاً على مستوى وضع النساء على رأس اللوائح الانتخابية بشكل معقول.

حاصل القول أن المشاركة النسائية هي مطلب يستهدف خدمة الديمقراطية التمثيلية وتحسينها من خطر لامبالاة الساكنة في اتجاه الحياة العامة، لذلك ينبغي على كل قنوات التنشئة الاجتماعية، كالإعلام والأحزاب والمدارس والمؤسسات الدينية، الاشتغال أكثر على مسألة طرح وإيصال قيم جديدة داخل المجتمع، وتغيير الثقافة التقليدية السائدة. فمشاركة النساء في الحياة العامة من دون شك، ستوفر قاعدة من المعطيات تساهم في تنوع الآراء والحلول للمشاكل المطروحة.

وعموماً يمكن القول بأن تحقيق الديمقراطية رهين بإعطاء الفرصة لكلا الجنسين على قدم المساواة، في المشاركة في عملية التنمية من خلال توسيع الخيارات المتاحة أمام كل من الرجل والمرأة. فعندما يغيب التمييز والتمييز ويحضر هاجس إشراك المرأة في الحياة الاجتماعية والإقتصادية والثقافية والسياسية وكذا في قلب المخططات التنموية، نجد أنفسنا أمام نموذج مجتمعي قادر على قيادة التغيير والانخراط في السباق نحو التنمية بجميع تجلياتها.

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دراسة تقييمية للتمكين السياسي للنساء

لائحة المراجع :

- 1- ظهير شريف رقم 1.11.156 الصادر في 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب .
- ظهير شريف رقم 1.16.118 صادر في ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.16 المتعلق بمجلس النواب
- تقرير المنتدى المدني الديمقراطي بتعاون مع مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية حول الملاحظة الانتخابية للانتخابات البرلمانية ل7 أكتوبر 2016
- ادريس لكربي: "الكوتا" وواقع المشاركة النسائية في البرلمان بالمغرب/ الحوار المتمدن- العدد 2584- 2009/3/13
- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية المغربية
- http://www.femmes-moucharaka.elections.gov.ma/avis_projets.htm
- <http://www.elections.ma/elections/legislatives/resultats> -
- <http://www.maroc.ma/ar/content> -

نزاهة انتخابات 07 أكتوبر

في خطاب الفاعل الحزبي

محمد ضريف*

مقدمة:

تعتبر انتخابات 07 أكتوبر 2016 عاشر انتخابات برلمانية يشهدها المغرب منذ استقلاله، والرابعة من نوعها منذ تولي الملك محمد السادس الحكم عام 1999، والثانية بعد دستور 2011، الذي نص في الفصل (11) منه على أن "الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي" وأن "السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المترشحين، وعدم التمييز بينهم".

فرغم مرور أكثر من نصف قرن على الممارسة الانتخابية في الحياة السياسية المغربية، إلا أنها لم تقطع مع العديد من الممارسات السلبية التي كانت تطبع سنوات "الجمر والرصاص"، أكيد أن وزارة الداخلية، لم تعد تتدخل بقوة لترسم الخرائط والنتائج كما كانت تفعل قبل عقود، لكن حضورها "السلطوي الناعم" لازال مستمرا في تدبير العملية الانتخابية.

فانتخابات 07 أكتوبر، جاءت في سياق سياسي متوتر، يتسم بالصراع والتدافع بين الفاعلين السياسيين حول المواقع داخل اللعبة السياسية؛ لذلك تبقى الانتخابات أهم محطة سياسية في نظرهم التي من خلالها يتمكنون من الحفاظ

* باحث في العلوم السياسية/جامعة محمد الخامس.

على مواقعهم السياسية والمؤسسية والوصول إلى الموارد المادية والرمزية. لكن في لعبة حماية المواقع هذه تقع جملة من السلوكات السلبية التي من شأنها أن تؤثر على سلامة ونزاهة العملية الانتخابية.

فإذا كان شرط النزاهة الانتخابية مضمونا بمقتضى الدستور كما جاء في الفصل الحادي عشر منه، كما أشرنا إلى ذلك من قبل، فإلى أي حد كانت انتخابات 07 أكتوبر نزيهة في أعين الفاعلين الحزبيين؟ للإجابة عن هذا السؤال ستحاول هذه الورقة الوقوف عند تصريحات بعض الفاعلين الحزبيين الذين كشفوا عن مواقفهم من نزاهة هذه الانتخابات، سواء من خلال تصريحاتهم الصحفية أو بياناتهم الحزبية.

إن الغاية من إجلاء سؤال النزاهة الانتخابية في خطاب الفاعلين الحزبيين، تكمن في رصد الاختلالات والأعطاب التي تفرزها الممارسة الإمبريقية للفاعلين السياسيين، لأن النصوص الدستورية والقوانين الناظمة للانتخابات مهما كانت تمنح من ضمانات لإرساء انتخابات نزيهة، فهي على محك الممارسة السياسية كثيرا ما تضعف وتتهشم، لاسيما في ظل سياق سياسي يتسم بالسلطوية.

فالبحث في نزاهة انتخابات 07 أكتوبر يقتضي تقديم تعريفات لمفهوم النزاهة الانتخابية كما تم تناوله داخل أدبيات العلوم السياسية.

أولاً: مفهوم النزاهة الانتخابية:

تعتبر الانتخابات من أهم اللحظات التأسيسية في حياة الدول والمجتمعات، فمن خلالها يتم التداول حول السلطة، كما تعد الأداة الحاسمة المؤدية إلى اختيار

الشعب لمثليه وترجمة مفهوم المواطنة في مختلف أبعاده ومستوياته¹⁷⁵. وتشكل أيضا الانتخابات العمود الفقري للنظام السياسي الديمقراطي الحديث، نظرا لارتباطها بعملية اتخاذ القرار باعتبارها الحلقة الأكثر حساسية في النظام السياسي¹⁷⁶. كما أضحت الانتخابات ظاهرة عالمية في العالم الحديث، فهي تعتبر في الأنظمة الديمقراطية من الوسائل الأولى التي تربط المواطنين بالحكومة.

يرى المفكر الأمريكي الراحل "صمويل هنتغتون" في كتابه "الموجة الثالثة" أن النظام السياسي الديمقراطي هو الذي يتم فيه اختيار الجماعات التي تتخذ القرار عبر انتخابات نزيهة، شفافة ومنظمة يتنافس فيها المرشحون حول أصوات الناخبين بكل حرية¹⁷⁷. لذلك تعتبر الانتخابات النزيهة هي تلك التي تقام على أساس مبادئ الديمقراطية والتي تتمثل في الحق في الاقتراع العام والمساواة السياسية، كما تعكسها المعايير والاتفاقيات الدولية. وتتحدى بالمهنية والحيادية والشفافية في الإعداد لها وإدارتها عبر جميع مراحل الدورة الانتخابية¹⁷⁸.

كما يعد التنافس الحر والنزيه شرط الانتخابات النزيهة، التي تتحقق من خلال الاستفادة من الشروط المنظمة للعملية الانتخابية، وذلك من خلال

¹⁷⁵ د. أحمد بوز، الانتخابات المغربية بين الاستمرارية والتغيير، المجلة المغربية للعلوم السياسية، ع 04، الجزء 7، شتنبر 2013، ص 210.

¹⁷⁶ د. محمد الهاشمي، الانتخابات التشريعية 2007 تجديد السلطوية بقواعد ديمقراطية، مجلة وجهة نظر، عدد مزدوج 33-34 صيف وخريف 2007، ص 13.

¹⁷⁷ Huntington Samuel : the third wave : Democratization in the late twentieth century, university of oklahoma, press 1991, p :07.

¹⁷⁸ <http://www.un.org/ar/globalissues/democracy/pdfs/Deepening-Democracy-A-Strategy-for-Improving-the-Integrity-of-Elections-Worldwide-Arabic-PDF.pdf>

التسجيل في القوائم واستغلال الإمكانيات السمعية والبصرية المتاحة والتمويل المالي للحملات الانتخابية، والسهولة في الولوج إلى المعلومات ذات الصلة بمسلسل الاقتراع، والإمكانيات العادلة والمتساوية للاحتكام للقضاء إذا تم هناك طعن في العملية الانتخابية¹⁷⁹.

فالنزاهة الانتخابية لا تقوم فقط على وجود أطر قانونية تسمح بتحقيق الحرية والنزاهة بشكل فعال، بل أيضا يتحقق وجودها بوجود متغيرات أخرى من بينها طبيعة الجهاز المشرف على إدارة العملية الانتخابية، أي وجود هيئات تتسم بقدر كبير من الشفافية والنزاهة، فوزارة الداخلية في التجربة السياسية والمؤسساتية المغربية كانت وما زالت من الهيئات التي تشرف على مسارات العمليات الانتخابية منذ سنة 1960 إلى الآن، وهو نموذج استلهمه المغرب من التجربة الفرنسية، فهذه المؤسسة في سياقنا المغربي راكمت ممارسات سلبية في تديرها للعملية الانتخابية، فتدخلها الواضح في تشويه النتائج حاضر بقوة في المخيال السياسي الجماعي المغربي¹⁸⁰.

ظلت النزاهة الانتخابية في السياق السياسي المغربي محور الصراع ومصدر التوتر بين الفاعلين السياسيين، كما استمرت على رأس المطالب التي نادى بها أحزاب الحركة الوطنية، التي انطلقت منذ أول انتخابات عرفها المغرب في

¹⁷⁹ د. محمد مالكي، الانتخابات البرلمانية على ضوء الحكامة الانتخابية، ورقة مقدمة في ندوة: النزاهة في

الانتخابات البرلمانية مقوماتها والياتها في الأقطار العربية بيروت 12-13 مارس 2008، ص 12.

¹⁸⁰ د. امحمد مالكي، نفس المرجع والصفحة.

الستينات، إن لم نقل منذ الاستقلال¹⁸¹.

ثانيا: انتخابات 07 أكتوبر: السياق والمظاهر

تقدم السياقات السياسية لمحة عن الديناميات التي تعرفها الحياة السياسية المغربية، فالانتخابات باعتبارها من اللحظات التأسيسية المهمة في حياة الدول والمؤسسات، التي تتجدد فيها النخب والمشاريع والسياسات، فمخرجتها تبقى إلى حد كبير مرتبطة بالممارسات والسياقات القبلية التي شكلتها.

1- السياق السياسي لانتخابات 07 أكتوبر

تعتبر انتخابات السابع من أكتوبر ثاني انتخابات تشريعية تنظم في ظل دستور 2011، وفي ظل أول تجربة حكومية يقدها حزب العدالة والتنمية ذي الخلفية الإسلامية، هذه التجربة التي بوأت هذا الحزب المرتبة الأولى في انتخابات 25 نونبر 2011 التي جاءت في سياق محتدم سياسيا واجتماعيا، عنوانه العريض احتجاجات عارمة قادتها حركة 20 فبراير، التي طالبت بجملة من المطالب الاجتماعية والسياسية.

فالانتخابات التشريعية ل 25 نونبر 2011 لم تفرز أغلبية متجانسة تسمح بولادة حكومة قوية، فانسحاب حزب الاستقلال من الحكومة يوم 03 يناير 2013، أبان عن مدى هشاشة التحالفات الحكومية في السياق السياسي المغربي، فنمط الاقتراع المعتمد لا يساعد على فرز حكومة قوية ومتجانسة، لاسيما في ظل وجود

¹⁸¹ د. رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية، معالم الانحسار في تدبير الانتخابات التشريعية المباشرة،

مطبعة النجاح، ط الأولى 2006، ص 15.

منظومة حزبية متباينة إيديولوجيا وسياسيا، الأمر الذي يؤثر على طبيعة التحالفات المرحلية التي تفرضها النتائج الانتخابية.

طرح خروج حزب الاستقلال من التحالف الحكومي الذي يقوده حزب العدالة والتنمية، تحديا كبيرا لاستقرار الحكومة، فحزب الاستقلال لم يكتف بمغادرة "القطار الحكومي" بعد إعلانه على ذلك يوم 03 يناير 2013، بل وجه مدفعيته الثقيلة لشن هجوم عنيف ضد التجربة الحكومية التي يقودها حزب "المصباح"، وصل هذا الهجوم إلى حد اتهام السيد "عبد الإله بنكران" من طرف الأمين العام لحزب الاستقلال السيد "حميد شباط"، بممارسة "التخابر" على المغرب لفائدة المخابرات الاسرائيلية (الموساد)، ووسمه أيضا ب "الداعيشي".

فالعلاقة المتوترة بين حزب الاستقلال وحزب العدالة والتنمية، تعكس جزءا من التوتر الذي كان يعتري الحقل السياسي بشكل عام، فخطاب بنكران طيلة مدة خمس سنوات التي قضاها كرئيس للحكومة، لم يكن يخلو من الانتقاد والتشكي من جهات داخل النظام السياسي، التي اعتبرها تعرقل وتضع الحواجز أمام حكومته، والتي كثيرا ما وصفها ب "التماسيح والعفراريت"، كما صرح ذات مرة، على أن هناك دوليتين في المغرب، "دولة رسمية و"دولة القرارات والتعيينات"¹⁸².

كما أن انسياق الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية السيد "نبيل بن عبد الله"، مع فكرة "التحكم" التي طرحها عبد الإله بنكران، دفعه إلى اتهام أحد مستشاري الملك بوقوفه وراء تأسيس حزب "الأصالة والمعاصرة"، حينما عبر عن

¹⁸² لأول مرة بنكران يتحدث عن وجود دولتين: www.lakome2.com/moblile/politique/15767.html,

""دولة رسمية و"دولة القرارات والتعيينات"

ذلك في حوار صحافي مع جريدة الأيام الأسبوعية، بقوله "مشكلتنا ليست مع الأصالة والمعاصرة كحزب، بل مع من يوجد وراءه ومع من أسسه، وهو بالضبط من يجسد التحكم". دفع هذا التصريح الذي صدر عن نبيل بن عبد الله، الديوان الملكي إلى إصدار بلاغ "مدوي" كرد على هذه التصريحات، والذي جاء فيه "إن التصريحات الأخيرة لنبيل بن عبد الله وزير السكنى وسياسة المدينة والأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، ليست إلا وسيلة للتضليل السياسي في فترة انتخابية تقتضي الإحجام عن إطلاق تصريحات لا أساس لها من الصحة"¹⁸³.

فإذا كانت الدولة قد قامت بكسب رهان تنظيم الانتخابات في موعدها، وعبرت عن دعمها لمسار الإصلاح الديمقراطي، فقد ظلت متوجسة وقلقة كذلك من سلوك بعض الفاعلين السياسيين، فهي قبل تاريخ اقتراع 07 أكتوبر 2016، قد عبرت عن رفضها لقيام حزب العدالة والتنمية بتسجيل المواطنين في اللوائح الانتخابية عبر آليات التواصل الإلكتروني¹⁸⁴.

(1) كما رفضت السلطات المغربية طلب ترشيح الشيخ السلفي المعروف حماد القباج لانتخابات 07 أكتوبر تحت راية "حزب العدالة والتنمية" بسبب "مناهضته للديمقراطية"، وذلك من خلال "إشاعة أفكار تحرض على التمييز والكراهية والتفرقة والعنف"، كما جاء في رسالة صادرة عن والي مراكش عبد الفتاح

¹⁸³ www.hespress.com/politique/320856.html القصر ينتقد تصريحات لنبعبد الله ويشيد بحزب

التقدم والاشتراكية.

¹⁸⁴ جمال شاعري، دور الفاعلين السياسيين في مخرجات العملية الانتخابية، مجلة رهانات، العدد 41 2017،

ص 64.

البجيوي¹⁸⁵.

فمن خلال هذه الوقائع والأحداث التي وسمت التجربة الحكومية الأولى التي قادها حزب العدالة والتنمية، نستشف أن التوتر الحاد الذي طال العلاقة بين الأحزاب السياسية، سواء التي كانت في الموقع الحكومي أو تلك التي في المعارضة، أو مع الجهات النافذة داخل القصر، قد خلق نوعاً من عدم الثقة بين الفاعلين السياسيين، وهو ما أظهرته تصريحات الفاعلين الحزبيين اتجاه الأجواء التي مرت منها انتخابات 07 أكتوبر، وموقفهم من نزاهتها.

2- نزاهة انتخابات 07 أكتوبر في خطاب الفاعل الحزبي

رغم تأكيد وزير الداخلية السيد "محمد حصاد" على ضرورة "التحلي باليقظة والحزم والالتزام بالنزاهة والحياد" خلال الانتخابات التشريعية لسابع من أكتوبر¹⁸⁶، إلا أن الأجواء التي مرت منها الحملة الانتخابية أو الساعات التي تخللت يوم الاقتراع، دفعت بعض الأحزاب السياسية إلى إبداء مواقف سلبية منها، سواء اتجاه الممارسات التي قيل على أن لوزارة الداخلية يد فيها، أو اتجاه ممارسات الفاعلين السياسيين أنفسهم في إفساد العملية الانتخابية¹⁸⁷.

¹⁸⁵ <http://www.france24.com/ar/20160916-الانتخابات-الحكومة-القباج-ترشيح-الحكومة-الانتخابات-20160916>

¹⁸⁶ هذا ما عبر عنه عند حلوله لدى المعهد الملكي للإدارة الترابية بالقنيطرة في حفل تخرج الفوج الواحد والخمسين من السلك العادي لرجال السلطة، حيث قال "إن الانتخابات المقبلة تتطلب من الخريجات والخريجين وكذا كافة رجال السلطة وأعاونهم التحلي باليقظة والحزم والالتزام بالنزاهة والحياد، واتخاذ المسافة نفسها من جميع الفرقاء السياسيين، وتجنب كل ما من شأنه أن يثير الشبهات".

<http://www.hespress.com/politique/314152.html>

¹⁸⁷ ستحاول هذه الورقة التركيز على مواقف بعض الأحزاب السياسية التي عبرت عن سخطها وغضبها إزاء

فقد شكك حزب "التقدم والاشتراكية" في نزاهة الانتخابات، عند تسجيله لعدد من "التجاوزات" التي وصفها ب"المشينة والمنبوذة من أجل الضغط على المواطنين لتوجيههم بالتصويت على اتجاه معين بهدف إفراز قطبية مصطنعة". كما توعد الحزب في بلاغ له باللجوء إلى القضاء وفق ما يسمح به القانون، ضد الدوائر التشريعية التي وجدت فيها لوائح ذات الحزب في وضعية تؤهلها للظفر بمقاعد قبل أن ينقلب الأمر إلى عكس ذلك وفي آخر اللحظات مما كان سيرفع بشكل جلي عدد منتخبي الحزب داخل مجلس النواب¹⁸⁸.

كما اتهم المكتب الإقليمي لحزب الاستقلال بمدينة وجدة السلطات الإقليمية لوزارة الداخلية بـ"التدخل السافر والمباشر" في العملية الانتخابية لفائدة لائحة حزب "الأصالة والمعاصرة"، محملا المسؤولية لوالي جهة الشرق. وأدان حزب الاستقلال، في بيان شديد اللهجة، ما أسماه "الحياد السلبي للسلطة الإقليمية وفشلها في تدبير الاستحقاق الانتخابي وعجزها عن التصدي القانوني لشتى أنواع التجاوزات والخروقات الخطيرة."

وقال البيان ذاته إن الإدارة الترابية عمدت إلى "تجنيد وتسخير رجال وأعوان السلطة لخدمة لائحة حزب معين وتوجيه الناخبين للتصويت عليه، والتحكم القبلي والبعدي في محاضر الإحصاء والتغاضي عن عمليات الإنزال المكثف للناخبين في الساعات الأخيرة من فترة الاقتراع"، وهو ما دفعه إلى الطعن قانونيا في نتائج

الأجواء التي مر منها يوم الاقتراع، سواء من خلال بياناتها أو تصريحاتها.

¹⁸⁸ ال PPS يشكك في نزاهة انتخابات 7 أكتوبر وتوعد باللجوء إلى القضاء

الاقتراع لدى المجلس الدستوري. بالإضافة إلى مطالبته وزير الداخلية بـ"إيفاد لجنة تحقيق محايدة للوقوف على حالات ونماذج متعددة من الخروقات"¹⁸⁹.

كما اتهم حزب العدالة والتنمية بوزان السلطات المحلية بـ"إفساد العملية الانتخابية، والحيلولة دون فوز مرشحه"، الأمر الذي دفع وكيل لائحة المصباح إلى توجيه أصابع الاتهام إلى ما أسماها "غرفة العمليات بعمالة وزان، التي أشرفت على تزوير نتائج الاقتراع"¹⁹⁰.

كما أكد مدير الحملة الانتخابية لحزب العدالة والتنمية "عبد الحق العربي" أن هناك خروقات كثيرة شابت الاستحقاقات الانتخابية يوم الاقتراع، فهو يرى أن هناك "جهات أخرى فضلا عن وزارة الداخلية دفعت في اتجاه دعم حزب معين ضدا على القانون وعلى المسار الديمقراطي الذي تسير فيه البلاد"، وتابع العربي "بأن الكثير من المواقع مثل وزان وتاونات وأسفي وغيرها عرفت تجاوزات سافرة وأن المواطنين لا يتوقفون عن نقل تدمرهم لمسؤولي حزب العدالة والتنمية

¹⁸⁹"الاستقلال" يتهم سلطات الداخلية بوجدة بالتدخل "السافر والمباشر" في العملية الانتخابية لصالح "البام" [/http://m.alrai.com/2016/10/11/90996](http://m.alrai.com/2016/10/11/90996)

¹⁹⁰ قال عبد الحليم علاوي، وكيل لائحة "المصباح" بوزان والبرلماني السابق الذي خسرمقعه البرلماني في اقتراع السابع من أكتوبر في لقاء صحفي، "إن اللقاء يأتي في سياق فضح الاختلالات التي شهدتها الاستحقاقات التشريعية للسابع من أكتوبر، وذلك بمباركة من السلطة الإقليمية لوزان التي حوّلت العرس الديمقراطي إلى نكسة"، مضيفا أن "السلطة الإقليمية أخلفت الموعد والقسم الذي أدته".

واعتبر "العلاوي" أنه حتى "الموتى والسجناء، وآخرين من فاقدى الأهلية، صوتوا خلال الانتخابات التشريعية" معطيا المثال بـ"جماعة ابريكشة، حيث بلغ عدد المسجلين في اللوائح 89 ناخبا، فيما بلغ عدد المصوتين 86 بالرغم من أن 4 منهم توفوا، وآخر سجن، بالإضافة إلى فاقدى الأهلية ممن التحقوا بصفوف الجيش". أنظر

إلى موقع <http://yawatane.com/?p=4643>

وامتعاضهم مما تعرضوا له من ضغوط للتصويت على حزب معين¹⁹¹.

كما انتقد حزب "الاشتراكي الموحد" بشدة وزارة الداخلية، التي اتهمها "بخرق الديمقراطية وتزوير الانتخابات"، وذلك نظرا "للأجواء المؤسفة التي مرت فيها، وما طبعها من تزوير فاضح في الكثير من الدوائر، واكتساح شامل لشراء الذمم واستعمال المال باعتراف اغلب الأحزاب واستنكارها لذلك، واعتراف المجلس الوطني لحقوق الإنسان بوجود رشوة انتخابية، واستعمال للمال في شراء الأصوات، فضلت الإدارة الترابية ممارسة الصمت إزاء تجاوزات أعوان السلطة، الذين نزلوا بكثافة لصالح الأحزاب المفضلة والأثيرة لدى الإدارة ولصالح مرشحين محددين".

كما ندد حزب "الاشتراكي الموحد" في بلاغ له، بممارسات وزارة الداخلية، التي وسمها بـ"المشينة"، وأعتبر أن هذه "التجاوزات الخطيرة تعيدنا إلى أزمنة مضت اعتقدنا أننا ودعناها إلى غير رجعة"، لذلك يعتبر المكتب السياسي للحزب "أن ما جرى اعتداء على حرية الناخب وحقه في اختيار ممثليه الحقيقيين، واعتداء على حقوق المرشحين والمرشحات غير المرغوب فيهم من طرف الإدارة؛ الأمر الذي دفعه إلى "الاستنكار" بشدة هذه "التجاوزات" ويدينها، معلنا أنه "يخشى أن تعود البلاد إلى زمن الجمر والرصاص، ويتحول زمن إدريس البصري غير المأسوف عليه ومنهجه في تزوير الانتخابات مرجعا وقدوة!"

كما "طعن" المكتب السياسي للحزب الاشتراكي الموحد في "نزاهة هذه

¹⁹¹ مدير حملة حزب العدالة والتنمية يشكك في نزاهة الانتخابات <http://www.noonpresse.com>

الانتخابات"، واعتبرها "خطوة إلى الوراء"، ويعتبر أن تلك التجاوزات "تتعارض مع المعايير الدولية لنزاهة الانتخابات" واعتبر بلاغ الحزب أن ما وقع هو "ذبح فاضح ومضاعف لنزاهة الانتخابات وضرب منذ البداية لشروط تكافؤ الفرص في توزيع الدعم المالي والحصص الإعلامية وما وقع من اعتداء سافر على العديد من لوائح الفيدرالية وفي مقدمتها اللائحة الوطنية بتدخلات مخدومة سلفا خاصة في البوادي والقرى حيث تم الاستفراد بالمحاضر في غياب مراقبين أو تم طردهم ضدا على القانون ووقع التزوير الممنهج للأصوات التي نالت لوائح الفيدرالية المحلية والوطنية عن سبق إصرار وترصد لخنق صوتها الجوهري".

واعتبر حزب "الاشتراكي الموحد" أن هذا "الوضع غير المقبول، سيزيد من منسوب اليأس والإحباط، ويغذي فقدان الثقة في العمليات الانتخابية وما يترتب عن هذا اليأس من نتائج على مسار الوعي الديمقراطي من جهة، وعلى استقرار البلاد من جهة ثانية، كما يؤكد تنديد الهيئة التنفيذية لفيدرالية اليسار الديمقراطي بكل ما حصل خلال الحملة الانتخابية، ويوم الاقتراع من خروقات وانتهاكات جسيمة لحرمة الاقتراع، كان جلها موجها ضد لوائح فدرالية اليسار الديمقراطي لحرمانها من نجاح مؤكد وقطع الطريق على وكلاء لوائحها في العديد من المناطق".

واعتبر السيد "إدريس لشكر" الكاتب الأول لحزب الاتحاد الاشتراكي، في كلمة له أمام اللجنة الإدارية للحزب، أن القطبية التي تريد بعض الجهات فرضها هي في نظره "قطبية مصطنعة غير مبنية على أساس، بل هي مجرد تموقع انتخابي، جاء نتيجة المال واستغلال الدين وتدخلات بعض مسؤولي الإدارة الترابية". وتابع لشكر

لقد أصبح لزاما علينا التنديد بالمظاهر الخطيرة التي عرفتها الانتخابات من قبيل استغلال الدين وتجييش الجمعيات الدعوية والتغطيات الإعلامية القائمة على الهرجة ورصد أموال مجهولة المصدر واستفحال ظاهرة شراء الأصوات والتدخل المباشر لبعض رجال السلطة بأساليب تذكرنا باستحقاقات ما قبل 1997¹⁹².

دفعت هذه الاتهامات والمواقف السلبية التي عبرت عنها الأحزاب السياسية، إزاء الأجواء التي مرت منها انتخابات 07 أكتوبر وزارة الداخلية، إلى اعتبار "الشكاوى" التي وصلتها من بعض الأحزاب والتي تتحدث عن "خروقات" تمس سلامة العملية الانتخابية، هي "ادعاءات بدون إثبات وتدخل في إطار "صراعات" الأطراف (الأحزاب) المتنافسة"¹⁹³.

فرغم أن التصريحات التي وقفنا عندها أعلاه، إزاء نزاهة العملية الانتخابية ليوم 07 أكتوبر، ظلت مقتصرة على أحزاب قليلة بعينها، ولم تشمل كل الأحزاب السياسية، كما أنها ظلت مقتصرة على بعض الدوائر وليس كلها، فهي مع ذلك تعكس اضطرابات الحقل السياسي المغربي الذي مر باهتزازات عنيفة منذ سنة 2011، أي منذ الحراك الاجتماعي التي قادته حركة 20 فبراير، وترأس حزب العدالة والتنمية ذي الخلفية الإسلامية لأول مرة للحكومة.

إن الانتقادات التي عبرت عنها الأحزاب السياسية إزاء الأجواء التي مرت منها انتخابات 07 أكتوبر، لم تأت من فراغ، فتجربة وزارة الداخلية في تدبير الانتخابات منذ سنة 1960، كثيرا ما كانت تشوبها خروقات كبيرة؛ فرغم أن انتخابات 07

¹⁹² <http://www.alyaoum24.com/768050.html>

¹⁹³ <http://www.lakome2.com/mobile/politique/18774.html>

أكتوبر لم يتم فيها التدخل المباشر عن طريق خطف الصناديق، أو طرد ممثلي المرشحين من مكاتب الاقتراع، أو تزوير النتائج كما كان يتم في العقود الماضية، إلا أن الحياد السلبي للإدارة اتجاه المال "الحرام" وتدخل بعض أعوان السلطة في إفساد العملية الانتخابية في العديد من المدن المغربية¹⁹⁴، جعل من نزاهة الانتخابات موضوع شك وريبة، وهذا مرده إلى تجربة النظام السياسي المغربي الذي أبان عن نزعتة "السلطوية" في التعامل مع القوى السياسية "المغضوب عليها" أو التي ينظر إلى توجهاتها الإيديولوجية والسياسية بعين الريبة، ففي الانتخابات التشريعية لسنة 2002 تم توجيه حزب العدالة والتنمية لحصر عدد مرشحيه لتقزيم مشاركته في الانتخابات، والتأخر في الإعلان عن النتائج (أربعة أيام بعد يوم الاقتراع) وغيرها من المؤشرات¹⁹⁵.

فتدخل أعوان السلطة في "إفساد" العملية الانتخابية، كما عبرت عنها تصريحات بعض الفاعلين الحزبيين، لا تعني بالضرورة أن هناك إرادة عامة وقبلية للإدارة الترابية للانتصار لحزب على آخر، فحتى في حالة غياب قرار مركزي، فإنه يمكن للسلطات المحلية أن تتدخل في العملية الانتخابية لفائدة هذا الحزب أو ذاك، بمجرد شعورها بأن نوعا من النتائج قد يخدم النظام السياسي¹⁹⁶.

¹⁹⁴ شهدت العديد من المدن المغربية خروقات انتخابية يوم 07 أكتوبر 2016 ومن بين المدن التي أصدرت بيانات تنديدية بإفساد العملية الانتخابية: وزان، وجدة، بني ملال، والخميسات.

¹⁹⁵ د. عبد المغيت بنمسعود اطریدانو، اقتراع 7 شتنبر بين إرادة الشفافية وواقع العزوف: لماذا الانتخابات؟ المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4 الجزء 07 2013، ص 230.

¹⁹⁶ د. محمد الساسي، آليات الضبط الانتخابي: محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 04، الجزء 07 شتنبر 2013، ص 166.

فالتهامات التي وجهت إلى وزارة الداخلية باعتبارها الهيئة الرئيسية المشرفة على الانتخابات تجد مبررها كذلك في مجموعة من الوقائع التي سبقت يوم الاقتراع، ففي تدوينة لوزير العدل والحريات السيد مصطفى الرميد على موقع التواصل الاجتماعي "الفيسبوك"، عبر فيها على أنه لا يتم استشارته في عملية تدبير الانتخابات، وذلك بقوله أن: "وزير العدل لا يستشار ولا يقرر في هذا الشأن، ما يعني أن أي رداءة أو نكوص أو تجاوز أو انحراف لا يمكن أن يكون مسؤولاً عنه"¹⁹⁷. كما طرحت المسيرة "الغامضة" التي تم تنظيمها يوم 18 شتنبر 2016 جملة من الأسئلة والشكوك حولها، نظرا لتورط بعض أعوان السلطة في تنظيمها، حيث دفعوا العديد من المواطنين للاحتجاج ضد حزب "العدالة والتنمية" تحت شعار "لا لأخونة الدولة".

فالتشكيك في نزاهة انتخابات 07 أكتوبر من طرف بعض الأحزاب السياسية المتضررة من تدخل بعض أعوان السلطة في إفساد العملية الانتخابية، أو المنتقدين للحياد السلبي للسلطات المحلية إزاء بعض الممارسات الانتخابية السلبية، يحتم على الإدارة الترابية أن تنتقل من "الحياد السلبي" إلى "الحياد الإيجابي"، وذلك من خلال تحويل سلوكيات الإدارة الحيدانية السلبية إلى سلوكيات حيدانية إيجابية تمكن من الرصد والتتبع والإحالة على القضاء لكل المخالفين لقواعد النزاهة الانتخابية بما فيهم أعوانها وموظفيها المتدخلين في العملية الانتخابية"¹⁹⁸.

¹⁹⁷ <http://www.hespress.com/politique/321303.html>

¹⁹⁸ التقرير النهائي حول تتبع الانتخابات التشريعية لسنة 2007 الصادر عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ص 91.

الخاتمة

انطلاقا مما سبق، يمكن القول أنه رغم الانتقادات السلبية التي عبرت عنها الأحزاب السياسية اتجاه نزاهة العملية الانتخابية، فهي لم ترق إلى بناء موقف عام وحازم اتجاه ممارسة وزارة الداخلية باعتبارها المسؤول الأول عن تدير الانتخابات، فالإتهامات رغم حدتها أحيانا بقيت مقتصرة في أغلبها على الفروع الحزبية التي تضررت من عملية تدخل السلطة وأعوانها أو تلك التي فقدت مقاعدها البرلمانية؛ وهو ما يطرح مدى اقتناع وإيمان الفاعلين السياسيين بمبدأ "النزاهة" كشرط أخلاقي لإرساء انتخابات حرة ونزيهة من شأنها أن تساهم في ديمقراطية الدولة.

لائحة المراجع:

الكتب والدراسات

- 1- د. رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية، معالم الانحسار في تدير الانتخابات التشريعية المباشرة، مطبعة النجاح، ط الأولى. 2006.
- 2- د. أحمد بوز، الانتخابات المغربية بين الاستمرارية والتغيير، المجلة المغربية للعلوم السياسية، ع 04، الجزء 7، شتنبر 2013.
- 3- د. محمد الهاشمي، الانتخابات التشريعية 2007 تجديد السلطوية بقواعد ديمقراطية، مجلة وجهة نظر، عدد مزدوج 33-34 صيف وخريف 2007.
- 4- د. محمد مالكي، الانتخابات البرلمانية على ضوء الحكامة الانتخابية، ورقة مقدمة في ندوة: النزاهة في الانتخابات البرلمانية مقوماتها والياتها في الاقطار العربية

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات

قراءة في النتائج والتداعيات _____ محمد ضريف

بيروت 12-13 مارس 2008.

5- ذ. جمال شاعري، دور الفاعلين السياسيين في مخرجات العملية الانتخابية، مجلة رهانات، العدد 41. 2017.

6- د. عبد المغيت بنمسعود اطريدانو، اقتراع 7 شتنبر بين إرادة الشفافية وواقع العزوف: لماذا الانتخابات؟ المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4 الجزء 07 2013.

7- ذ. محمد الساسي، آليات الضبط الانتخابي: محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 04، الجزء 07 شتنبر 2013.

8- التقرير النهائي حول تتبع الانتخابات التشريعية لسنة 2007 الصادر عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان.

9-Huntington Somuel: the third wave: Democratization in the late twentieth century, university of oklahoma, press1991, p :07.

المواقع الالكترونية:

1-<http://www.un.org/ar/globalissues/democracy/pdfs/Deepening-Democracy-A-Strategy-for-Improving-the-Integrity-of-Elections-Worldwide-Arabic-PDF.pdf>

2-www.lakome2.com/moblile/politique/15767.html, لأول مرة بنكيران

"يتحدث عن وجود دولتين: "دولة رسمية" و"دولة القرارات والتعيينات

3- www.hespress.com/politique/320856.html القصر ينتقد تصريحات

لبنعبد الله ويشيد بحزب التقدم والاشتراكي

4- <http://www.france24.com/ar/20160916-المغرب-الشيخ-السلفي>

القباج-ترشيح-الحكومة-الانتخابات

5-<http://www.tizpress.com/?p=9890> PPS 7 يشكك في نزاهة انتخابات

أكتوبر وتوعد باللجوء إلى القضاء

6-<http://m.alraiy.com/2016/10/11/90996> "الاستقلال" يتهم سلطات

"الداخلية بوجدة بالتدخل "السافر والمباشر" في العملية الانتخابية لصالح "البام

7- <http://www.noonpresse.com> مدير حملة حزب العدالة والتنمية

يشكك في نزاهة الانتخابات

8-<http://www.alyaoum24.com/768050.html>

9- <http://www.lakome2.com/mobile/politique/18774.html>

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ د. عبد الرحيم خالص

النُخْبَةُ السِّيَاسِيَّةُ والانتخابات التشريعية بَحْثٌ حَوْلَ خِصَائِصٍ وَمُحَدَّدَاتٍ "صِنَاعَةِ" النُّخْبِ النِّيَابِيَّةِ بِالْمَغْرِبِ

د. عبد الرحيم خالص
باحث في التواصل البرلماني وسوسيولوجيا
الانتخابات.

مقدمة:

يُحاول، هذا البَحْثُ، مُقَارَبَةَ مُخْتَلَفِ الأُجُوبَةِ المُتَعَدِّدَةِ التي تَكَادُ تَتَّفِقُ حَوْلَ فكرة أساسية ومركزية، تتمحور حول ما تُسَمِّيهِ الدراسات السُّوسِيُو-سِيَاسِيَّةُ بِـ "النُّخْبَةِ"¹⁹⁹ Elite عموماً، والنخبة السياسية خصوصاً؛ وذلك، من خلال اعتبارها العنصر المركزي داخل أي سلطة سياسية حاكمة، سواء كانت تنظيمية أو برلمانية. ومن بين تلك الأُجُوبَةِ التي نسعى لمقاربتها، هي الفكرة القائلة بأن النخبة السياسية التي تَحْكُمُ في ظل نظام سياسي قائم، باسم الشرعية الانتخابية، هي نُخْبَةٌ "تُصْنَعُ" وفق الشروط والظروف التي يعيشها كل نسق سياسي على حدة، سواء وفق حاجيات هذا النسق على مستوى إثبات الشرعية والمشروعية التي يحضها بهما من جهة، أو سواء وفق ضرورات الحفاظ على أمن واستقرار النسق من جهة أخرى.

في هذا الإطار، طُرِحَتْ - عبر نظريات النُخْبَةِ عموماً - عِدَّةُ أسْئَلَةٍ مِنْ قَبِيلِ: مَنْ يَحْكُمُ؟ (Qui gouverne?) أو مَنْ يُقَرِّرُ؟ (Qui décide?)؛ وهو السؤال الذي أَرَّقَ

¹⁹⁹ Jean-Claude THOEING, Qui décide en politique ?, Sciences humaines, (Mai-Juin, 1993 hors-série n°2), PP. 12-16.

العديد من الباحثين والمفكرين السياسيين (وكذا الاقتصاديين)؛²⁰⁰ فالسؤال: "مَنْ يَحْكُم؟" أو "مَنْ يُقَرَّر؟" في المغرب مثلا، ظل السؤال الجوهرى في عدة محاولات لفهم وتفسير السلطة السياسية الحاكمة، وبخاصة على مستوى وظائف وأدوار السُّلطة التَّشريعية.

من هذا المنطلق، نتساءل، في إطار إشكالي: إلى أي حد تُعْتَبَر النُّخب السِّياسية النِّيابية بالمغرب، نُخب واعية بأدوارها ومهامها البرلمانية، على مستوى "التواصل" من جهة، وعلى مستوى التشريع والمراقبة ثم التقييم من جهة أخرى؟
وقبل الإجابة عن هذا التساؤل المركزي، سوف نُحاول بالموازاة مع ذلك، الإجابة عن بعض الأسئلة الفرعية كما يلي:

- ماذا نقصد بمفهوم النُّخبة عموما؟ وما هي أهم خصائصها السياسية بالمغرب؟

- وماذا عن النخبة المحلية (الجماعية والجهوية)؟ ثم ماذا عن النخبة الوطنية وكذا عن النخبة البرلمانية؟

- ثم كيف "تُصنَع" النُّخب السياسية النيابية بالمغرب؟

- وإلى أي حد يمكن اعتبار النخب السياسية النيابية بالمغرب، نُخبا تحكُّم أو تُقَرَّر بالفعل؟

²⁰⁰ أمثال:

تطرح نظرية النُخبَة، من خلال الدور الذي تلعبه في أي نظام سياسي ودستوري معاصر، عدة إشكاليات عميقة، سواء على مستوى المجال الانتمائي أو على مستوى المجال الوظيفي. وقبل التطرق إلى أهميتها المحورية والمركزية، لا سيما في علاقتها كنخبة نيابية محلية بمواطني الدوائر الانتخابية من جهة، أو في علاقتها كنخبة نيابية وطنية بكافة المواطنين على المستوى الوطني من جهة أخرى؛ فإننا سنحاول التطرق أولاً إلى النُخبَة كمفهوم عام؛ وثانياً إلى النخبة كمحدد علائقي مرتبط بالمجال الترابي، سواء باعتبارها نخبة مرتبطة بالوظيفة السياسية للنواب البرلمانين حسب سلطة المؤسسة التشريعية على الصعيد الوطني أو باعتبارها نخبة مرتبطة بالدائرة الانتخابية على المستوى المحلي²⁰¹.

ولذلك، سوف نعتمد على نقطتين أساسيتين كما يلي:

الفصل الأول: في مفهوم النُخبَة وخصائصها الأساسية بالمغرب؛

الفصل الثاني: مُحدِّدات النُخبَة النِّيابيَّة المحلية والوطنية بالمغرب.

²⁰¹ لذلك، تجدر الإشارة مسبقاً بأننا لا ننوي معالجة مسألة "صناعة" النخبة بشكل دقيق في هذا البحث أو الإجابة عن مختلف الأسئلة الفرعية المطروحة أعلاه، ولكن سوف نحاول مقاربتها من خلال مناقشة بعض أوجه وطرق ظهورها وولادتها، سواء من خلال نموذج النخب السياسية المحلية (الجماعية والجهوية) أو النخب السياسية الوطنية، والتي يمكنها - في نظرنا - أن ترتقي من خلال الانتخابات التشريعية إلى مكانة النخبة النيابية البرلمانية بالنسبة لأعضاء مجلس النواب، أو من خلال الانتخابات الجماعية والجهوية بالنسبة لأعضاء مجلس المستشارين. وهذا التطور أو التحول، هو ما نقصد به "صناعة" النخبة، ولاسيما إذا كانت توجه من طرف فاعلين من خارج أو من داخل العملية السياسية الانتخابية.

الفصل الأول:

في مفهوم النخبة وخصائصها الأساسية بالمغرب

إن تعريف مفهوم "النُّخبة" بصفة عامة، سوف نحدده من مُنطلق التعريف الذي قدمه كل من بارتو PARETTO وموسكا MOSCA ثم بوتومور BOTTOMORE في إطار تعاملهم مع نظرية النخبة السياسية عموماً؛ وذلك، قبل أن نحاول من خلال ملاحظتنا في إطار مخرجات بحث ميداني حول التواصل النيابي بالمغرب (والمعتمد على دراسة الحالة)²⁰²، تقديم أهم الخصائص المميزة للنخبة السياسية

²⁰² تعتمد مخرجات البحث الميداني المعتمد لدينا في هذا البحث على دراسة حالة الدائرة الانتخابية بزو واويزغت. وهي من الدوائر المعروفة بانتماؤها إلى المجال القروي الذي يستحوذ على أغلبية النفوذ الترابي التابع لإقليم أزيلال وعمالة بني ملال أو لجهة تادلة أزيلال سابقاً (أي جهة بني ملال خنيفرة حسب التقسيم الجهوي الحالي الذي يضم 12 جهة عوض 16 جهة ضمن التقسيم القديم). وتضم دائرة بزو-واويزغت الانتخابية، تحت نفوذها الجغرافي الانتخابي، ثلاثة دوائر هي: دائرة واويزغت، دائرة بزو ودائرة أزيلال (وهي نفس الدوائر أيضاً في التقسيم الجهوي الجديد/ 12 جهة). وتنتشر عبر نفوذها الترابي الانتخابي 27 جماعة، وهي: أزيلال (البلدية)، بزو، فم الجمعة، تنانت، أيت تكلا، تابية، بني حسان، ارفالة، تسقي، مولاي عيسى بن ادريس، تاونزة، بني عياظ، أفورار، تيموليلت، أيت أقيلي، إسكسي، تاكلفت، واويزغت، بين الويدان، أيت وعرضي، تبروشت، تيفرت نايت حمزة، أيت مزيع، تيلوكيت، أنركي، أكودي نلخير، وزاوية أحنصال.

ويسكن بالنفوذ الترابي للدائرة الانتخابية بزو-واويزغت، في مجملها والموزعة على 27 جماعة: 259.897 نسمة، حسب إحصاء 2004 من المغاربة (دون الأجانب الذين يصلون إلى 50 فرد) / [مع العلم بأن عدد سكان هذه الدائرة الانتخابية لم يعرف تغييراً كبيراً حسب الإحصاء العام للسكان بالمغرب لسنة 2014]. وقد سميت الدائرة الانتخابية التي تضم كل هذه الجماعات، بالدائرة الانتخابية بزو-واويزغت، نظراً للمركزية الجغرافية التي تتمتع بها هاتين الدائرتين الجماعتين:

بحيث توجد دائرة جماعة واويزغت في وسط الشمال الشرقي لإقليم أزيلال، وتتميز بمركز جغرافي يجعل العديد من الجماعات تدور حول موقعها المركزي، فضلاً عن تموقعها بين مدينتين استراتيجيتين، هما: بني ملال وأزيلال.

ثم دائرة جماعة بزو التي تستحوذ على موقع حدودي مع جغرافية الإقليم، وتتمركز في الشمال الغربي لإقليم أزيلال، وتشكل مع دائرة جماعة واويزغت خطاً دائرياً "بيضوي" الشكل؛ بينما، تتمركز في وسط هذه

المغربية ولاسيما في فترة الانتخابات التشريعية.

الدائرة. مدينة أزيلال التي تضم عمالة الإقليم. وتمثل الخريطة أسفله، إقليم أزيلال، مينا أهم الجماعات التي تنتمي إليه، وكذا جميع الجماعات الترابية التي تدخل تحت النفوذ الترابي للدوائر الانتخابية الثلاثة التي يضمها الإقليم، وعلى رأسها الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت، الحالة المعتمدة في البحث الميداني. وقد اعتمد هذا البحث على المعاينة الغير احتمالية التي يمكن تقديم بعض مكوناتها الأساسية وبشكل جد مختصر كما يلي:

مجتمع الدراسة (الاحصائي): وهو مجموع الناخبين المسجلين باللوائح الانتخابية للدائرة الانتخابية بزو-واويزغت إلى حدود الانتخابات التشريعية 2011 (دون الانتخابات التشريعية لسنة 2016)، والبالغين من العمر 18 سنة فما فوق، ويعيشون في مساكن دائمة تابعة للنفوذ الترابي للدائرة.

وحدة المعاينة: وهي العضو الفرد ضمن "مجموع الناخبين" بالدائرة الانتخابية بزو - واويزغت؛ وبالتالي، يتم استخدام عدة وحدات، تمّ الاستناد إليها، وفق ثلاثة عوامل أساسية بمثابة متغيرات، وهي: عامل السن كمحدد (متغير) فينوي، متعلق بالشرط العمري المرتبط بكل فرد يبلغ السن القانونية للتصويت (18 سنة فما فوق)؛

وعامل الجنس كمحدد (متغير) نوعي، متعلق باستقرار مختلف الآراء لدى الذكور والإناث، وإن اختلف العدد المستجوب من جنس لآخر؛

وعامل الوسط الانتمائي كمحدد (متغير) جغرافي، متعلق بكل منتمي إلى مجتمع الدراسة كوسط انتمائي، محصور في ساكنة الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت، في حدودها الجغرافية القانونية حسب التقطيع الانتخابي المعمول به.

وهكذا تم الاعتماد من طرف الباحث على طريقة المعاينة الغير احتمالية باعتبارها أنجع الطرق التي مكنته من التقرب إلى المجتمع المدروس بكل دقة، دون التقيّد بشرط الاحتمالية أو العشوائية التي تفترض تساوي كل الأشخاص في الحصول على نفس الفرصة للانضمام إلى العيّنة. وقد تبين - إلى حد ما - العينة الحصصية Quota، اعتمادا على العدد شبه المتساوي من نسبة الإناث مع نسبة الذكور بالدائرة الانتخابية بزو-واويزغت. انطلاقا من طبيعة الجنس.

أنظر للمزيد من المعطيات الدقيقة: عبد الرحيم خالص، "الناخب والمنتخب، دراسة سوسيوسياسية حول التواصل النيابي بالمغرب (دراسة حالة الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت)"; أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، (مراكش: كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة القاضي عياض، أكتوبر 2014، أطروحة غير منشورة).

أولاً: في تعريف مفهوم النخبة (السياسية) عموماً

في كل مجتمع، نجد طبقتين أساسيتين: الأولى، تَحْكُمُ وتُسَمَّى "الحاكم"؛ والثانية، تكون محكومة وتسمى "المحكومين". ورغم تشابه الأسماء (طبقاً للأصل الفعلي: حَكَمَ/ يَحْكُمُ/ حُكِمَ)، فإن الفرق بينهما شاسع. فالأولى، تتكون من أغلبية المواطنين وعددها كبير؛ والثانية، تتكون من القلة وعددها محدود وتتحكم في الأغلبية، أي في الطبقة الأولى.

يُطلق على الطبقة الأولى، نظراً لسلطتها الواسعة في التحكم على الأغلبية من المواطنين، اسم النخبة أو ما اصطلح عليه بـ "نظرية النخبة"، والتي تولدت في سيرورتها التاريخية، انطلاقاً من معارضتها: من جهة، للديمقراطية، باعتبار أن "حكم الشعب بنفسه ولنفسه" فكرة يصعب تطبيقها؛ ومن جهة أخرى، للماركسية كبديل لنظرية الطبقات الاجتماعية.

ومن مفكري نظرية النخبة، نجد عالم الاجتماع الإيطالي فلوريديو بارتو Vilfredo PARETTO الذي يرى في كتابه "العقل والمجتمع" بأن النخبة تتكون من "الأشخاص الذين حصلوا على علاقات جيدة في مباراة الحياة"، بالرغم من أن هذه الأخيرة قد تحتل عدة أوجه بالنسبة للمتبارين غير المتساوين، من خلال مصادر إثراء مواقعهم ضمن سُلّم التراتبية الاجتماعية²⁰³. فالنخبة، حسب بارتو، هي طبقة اجتماعية غير متجانسة الأصول. هناك خصائص تفصل بين نخبة أصلية ونخبة دخيلة؛ فبجانب أرستقراطية العلماء ورجال الأعمال، مثلاً، قد تتولد أرستقراطية

²⁰³ توم بوتومور، "النخبة والمجتمع"، ترجمة جورج جحا، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 2،

الخونة واللصوص أو قطاع الطرق الذين يعتمدون مصادر غير مشروعة لارتقائهم في سلم التراتبية الأرستقراطية.

غير أن الخطير، في نظر باريتو، هو تحول أرستقراطية الخونة إلى أرستقراطية سياسية حاكمة، تمتلك السلطة والنفوذ، فتنساق وفق النسق السياسي العام الذي يفترض نخبة مسيرة ونخبة غير مسيرة²⁰⁴ Elites non dirigeantes. بل، ويربط باريتو، النخبة إجمالاً بالمجال الذي تتحرك فيه ووفقه، وبتعدد الميادين الانتمائية المعرفية للنخبة، تتعدد تصنيفات هذه الأخيرة²⁰⁵.

أما غيتانو موسكا Gaetano MOSCA في كتابه "الطبقة الحاكمة"، فيعرف النخبة كقوة متماسكة من الأشخاص تشكل جبهة قوية قادرة على تحدي القوة المعارضة التي تواجهها، نظراً لامتلاك النخبة لقدرات ومميزات تنظيمية دقيقة، تساعد على تحديد مصادر القوة داخل المجتمع. الأمر الذي يمكنها من احتكار قوة "العنف المشروع" حسب تعبير ماكس فيبر Max WEBER داخل مؤسسات السلطة

²⁰⁴ ويمكن في هذا الإطار الرجوع إلى وصف باريتو حول فكرته الأساسية حول "دورة النخب"، ضمن نظريته السياسية حول النخبة الأرستقراطية التي يقول عنها، في "تعبير تصويري" حسب بوتومور: "التاريخ مقبرة الأرستقراطيات". توم بوتومور، "النخبة والمجتمع"، نفس المرجع السابق، ص 47.

²⁰⁵ يمكن، على سبيل المثال، تعريف النخبة من خلال المستوى التعليمي، أو مكانتها الاجتماعية أو انخراطها السياسي، ونجد، في هذا الإطار، الدراسة المتميزة لبيير فيرمون حول النخبة المتعلمة في كل من المغرب وتونس وعلاقتها بالمجال السياسي الضيق، وبخاصة النخبة التي تكونت عبر التعليم العالي والبعثات التدريسية بالخارج. وذلك، منذ سنوات الحماية الفرنسية (تونس منذ 1881 والمغرب منذ 1912). أنظر:

Pierre VERMEREN, Ecole, élite et pouvoir, Maroc – Tunisie XX^{ème} siècle, (Rabat-Salé : Alizés, Février 2002), P 9.

السياسية.²⁰⁶

في حين عرفها تشارلز رايت ميلز Charles Wright Mills في كتابه "نخبة القوة"، الذي صدر سنة 1956، قائلا: "إن تعريف النخبة الحاكمة بواسطة وسائل السلطة يجعلنا نقول إن هذه النخبة تضم الأشخاص الذين يشغلون مراكز القيادة"²⁰⁷؛ وذلك، وفقا لنظرة بارتو، حيث أن النخبة - بصفة عامة - تتمثل في الطبقة المالكة للسلطة والنفوذ، والتي ترسم حواجز بينها وبين المجتمع. ولذلك، يؤكد ميلز بـ "أن النخبة تتكون من قادة مجالات الأعمال والحكومة والقوات المسلحة، الذين تربط بينهم مصالح وأصول اجتماعية وقيم متماثلة ضمن دائرة القطاعات التي يهيمنون عليها".²⁰⁸

يقول برهان غليون: "داخل أية جماعة، (تعتبر) التبادلات غير متساوية بين النخبة والقاعدة، وهذا بديهي باعتبار القاعدة التالية: بما أن الثروات الرمزية

²⁰⁶ للتعريف أكثر بمفهوم النخبة عند موسكا، يرجى العودة إلى كتابه:

Gaetano MOSCA, The Ruling Class (Elementi di Scienza Politica). Translated by Hannah D. Kahn. (New York : McGraw-Hill Book Company. 1939.

وارد عند: علي أسعد وطفة، "في مفهوم النُّخبة". أنظر العنوان الإلكتروني الآتي:

<http://anfasse.org/index.php/2016-12-30-16-04-13/2016-12-05-17-29-12/5842-2016-01-24-15->

تم الاطلاع عليه بتاريخ 16 يناير 2017. 35-56.

²⁰⁷ نقلا عن: شوميليه جاندر وكونفوازييه كلود، "مدخل إلى علم الاجتماع السياسي"، ترجمة إسماعيل الغزال، (بيروت: ط 1، 2005)، مرجع سابق، ص 57، 60 و61.

²⁰⁸ أنظر للمزيد:

Mills C. Right, 1969 [1956], L'élite du pouvoir .Paris, Maspero.

وارد عند: علي أسعد وطفة، "في مفهوم النُّخبة". أنظر العنوان الإلكتروني الآتي:

<http://anfasse.org/index.php/2016-12-30-16-04-13/2016-12-05-17-29-12/5842-2016-01-24-15->

تم الاطلاع عليه بتاريخ 16 يناير 2017. 35-56.

مركزة في يد النخب، فالنخبة إذن هي التي تنظم تلقين القيم الضرورية في حياة المجموعة بأداءات من نوع خاص²⁰⁹، وهو الأمر الذي يولد جماعة تأخذ الشكل الهرمي في نشأتها وهي تستحوذ عبر ما تملكه من التمثلات الرمزية والمعنوية والمادية على درجة معينة ضمن الهرم الاجتماعي. والتي تتبوأ الدرجة العليا هي التي تلقب باسم النخبة، وعلى رأسها النخبة السياسية.

بينما، نجد توم بوتومور Tome BOTTOMORE في كتاب "النخبة والمجتمع"، يؤكد كل هذه النظريات، ويضيف إليها عامل "السياسة" الذي يرى من خلاله بأن النخبة السياسية تستطيع أن تلعب دورا لا مثيل له في فهم وتنظيم وتسيير المجتمع برمته. وهو يؤكد، في نفس السياق، بأن مفهوم كل من بارتو وموسكا عن النخبة، يساعده على تحديد هذا المفهوم المشترك فيما بينهما؛ بحيث أن "هناك في كل مجتمع، بل يجب أن يكون في كل مجتمع، أقلية تحكم سائر أفراد المجتمع، وهذه الأقلية، "الطبقة السياسية" أو "النخبة الحاكمة"، مؤلفة من هؤلاء الذين يحتلون مراكز القيادة السياسية، وبصورة أكثر غموضا، من هؤلاء الذين يستطيعون أن يؤثروا تأثيرا مباشرا في القرارات السياسية (...)"²¹⁰.

ومن هنا، ظهرت نظريات أخرى ذات طابع تجزيئي. ذلك، أن هذه الأخيرة، تعتبر النخبة نوعين، لا يخلو أي مجتمع منهما: النخبة المحلية والنخبة المركزية²¹¹.

209 للمزيد من المعلومات حول أنواع النخبة وتعددتها، وبخاصة في العالم العربي الإسلامي، أنظر: برهان غليون، "مجتمع النخبة"، (معهد الإنماء العربي، دراسات الفكر العربي، ط 1، 1979).

²¹⁰ توم بوتومور، "النخبة والمجتمع"، مرجع سابق، ص 11.

²¹¹ ونشير هنا إلى أن الأسماء تختلف من باحث لآخر، ومن مجتمع لآخر. غير أن هذا التقسيم، في الغالب هو

وتتفرع عن نظرية النخبة، مفهوم النخبة السياسية، الذي يتضمن عدة أنواع وتصنيفات، تأتي على رأسها النخبة المؤسساتية التي تنتهي إلى مؤسسات الدولة كالحكومة والبرلمان. فنخبة الوزراء، تصنف ضمن خانة النخبة الحكومية، ونخبة النواب تصنف داخل خانة النخبة البرلمانية، والتي تتمتع بدور الدفاع عن الوطن، من خلال النيابة التمثيلية عن كافة المواطنين.

ثانيا: في تحديد خصائص النخبة النيابية بالمغرب

في هذا الإطار سنحاول مقارنة الصنف المتعلق بالمؤسسة التشريعية باعتبارها نخبة نيابية برلمانية. هذه الأخيرة، في أبسط تعارفها، تعني كل الأشخاص المرشحين و"المنتخبين" لشغل مراكز القيادة داخل هرم الدولة، وفق أهلية محددة وشروط معينة (كما هو منصوص عليها في مدونة الانتخابات داخل كل بلد). وهذا، ما يفرض عليها مجموعة من الخصائص الأساسية، والتي تميزها عن باقي النخب، سواء في المجال السياسي على صعيد الدولة أو في المجال الثقافي والمعرفي أو الاقتصادي والاجتماعي. من بين هذه الخصائص التي نجدها في المغرب،²¹² نذكر:

- **الصفة الانتخابية** التي يتمتع بها الشخص الحاصل على التزكية الحزبية لصالحه أو لصالح اللائحة التي يمثلها، إن كان المرشح منتميا حزبيا أو كان مترشحا مستقلا إذا توفرت فيه شروط ذلك حسب شروط الترشح للمنافسة في الانتخابات

الذي يستعمل في العديد من الدراسات والأبحاث المتعلقة بالبحث في نظريات النخبة عموما.²¹² تجدر الإشارة إلى أن هذه الصفات تم تحديدها وفق ما تم استنتاجه في إطار مخرجات بحث ميداني أكاديمي عبارة عن أطروحة دكتوراه حول موضوع النخب النيابية البرلمانية وعلاقتها بممثلي دوائرها الانتخابية من خلال دائرة انتخابية نموذجية. للمزيد، يرجى الرجوع إلى: عبد الرحيم خالص، "الناخب والمنتخب، دراسة سوسيوسياسية حول التواصل النيابي بالمغرب (دراسة حالة الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت)"; مرجع سابق.

التشريعية؛ وذلك، قصد طلب ثقة المواطنين، من خلال التصويت عبر صناديق الاقتراع لتمثيلهم نيابيا بالمؤسسة البرلمانية. والأهم هنا، أن المرشح/ النائب، يُنتخب من طرف المواطنين في أفق التحاقه بالمؤسسة التشريعية لممارسة الأدوار التي يحددها الدستور المغربي لسنة 2011، والمتمثلة في التشريع والمراقبة وتقييم السياسات العمومية، بجانب الوظيفة الدبلوماسية.

- **الصفة التمثيلية التي تحمل النائب البرلماني مسؤولية التمثيل السياسي** لكافة المواطنين بدون استثناء، بغض النظر عن انتخابه المحلي²¹³. وهي صفة توفيقية تكاملية بين الأصل الاجتماعي للمرشح النائب، والدور السياسي المكتسب من خلال الشرعية الانتخابية. الأولى نتيجة عامة محلية ترابية (جماعية أو جهوية) والثانية نتيجة عامة وطنية. والأهم في هذه الصفة، أن النائب ممثل للمواطنين عامة بدون استثناء²¹⁴.

- **الصفة النفعية التي تفرض على النائب البرلماني، واجب الدفاع عن** المنفعة العامة دون المنفعة الخاصة التي تعود لشخصه. أي تجاوز الصفة المحلية الضيقة إلى الصفة الوطنية الشاملة لكل المكونات الاجتماعية. وما يهمننا في هذه النقطة، هو أن النائب البرلماني يسعى إلى المصلحة العامة للمواطنين والوطن في

²¹³ أنظر بهذا الخصوص، علاقة نظرية التمثيل السياسي بأسس مشروعية الممارسة البرلمانية لدى مختلف النواب، ضمن: محمد الغالي، "التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة في المغرب (1984-2002)", (مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، ط 1، 2006)، ص 92-102.

²¹⁴ أنظر أيضا حول التمثيل السياسي وآفاقه بالمغرب: أحمد مفيد، "التمثيل السياسي بالمغرب على ضوء انتخابات 7 شتنبر 2007"، في "اقتراع 7 شتنبر بين السياسات الانتخابية والآثار السياسية"، العدد 1، المجلة المغربية للسياسات العمومية، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، مارس 2008)، ص 9-25.

نفس الآن وتقديم خدماته للمواطنين من خلال وظائف التشريع والمراقبة ثم عمليات التقييم.

- **الصفة التواصلية** باعتبار المرشح البرلماني منتخبا محليا قبل أن تكون تمثيليته وطنيا. وعليه، يتوجب على النائب البرلماني، الحفاظ على الدورة التواصلية الافتراضية لفعل التواصل السياسي البرلماني بين النائب والمواطن. وذلك، يعني أن النائب البرلماني هو حلقة الوصل بين الناخبين وبين السلطة المركزية عبر فعل تواصل يحرص إرادة المواطنين وانتظاراتهم أو حاجياتهم ومطالبهم التي يترجمها في إطار وظائف التشريع والمراقبة ثم التقييم.

كل هذه الصفات، لا تخلوا نظريا من تأثيرات الواقع الاجتماعي والسياسي الذي يختلف من دائرة انتخابية لدائرة أخرى، وأيضا من تأثيرات الكفاءة المعرفية والعلمية للنواب البرلمانيين أثناء أداء مهامهم القانونية السياسية والاجتماعية؛ ولذلك، قد يصادف الباحث وجود اختلاف في قوة بروز هذه الصفات عند البعض من النواب دون النواب الآخرين، لأنها ذات طابع ذاتي ثقافي قبل أن تكون ذات طابع قانوني ومؤسسي حسب وجهات نظر المستجوبين في إطار البحث الميداني المشار إليه سابقا.²¹⁵

²¹⁵ عبد الرحيم خالص، "الناخب والمنتخب، دراسة سوسيو-سياسية حول التواصل النيابي بالمغرب (دراسة حالة الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت)"، مرجع سابق.

الفصل الثاني:

محددات النخبة النيابية المحلية والوطنية بالمغرب

انطلاقا من الخصائص المذكورة أعلاه، يمكن الحديث عن جزأين متكاملين ومندمجين ضمن النخبة النيابية البرلمانية بالمغرب: نخبة نيابية برلمانية سياسية (وطنية) *élite national* ونخبة نيابية برلمانية اجتماعية (محلية) *élite local* أو ما يمكن وصفه أيضا بالنخبة النيابية الترابية.²¹⁶

وقبل التطرق إلى هذا التصنيف أو التقسيم للنخب البرلمانية في النقط القادمة، تجدر الإشارة إلى أننا قد اعتمدنا مبررات قانونية ومؤسسية ذات طابع سياسي من جهة، ومبررات ميدانية ومجالية ذات طابع اجتماعي من جهة أخرى.

تكمن الأولى على صعيد الطبيعة القانونية التي تمنح المترشحين في الانتخابات التشريعية والفائزين بمقعد فيها، صفة النائب البرلماني قانونيا. وهي الصفة التي تمكنه من ولوج قبة البرلمان كسلطة سياسية مؤسسية، يمثل من خلالها المجتمع الكلي نيابة عن مختلف المواطنين الناخبين على الصعيد الوطني.

بينما، تكمن الثانية على صعيد المجال الترابي الذي يتحدد بالدائرة الانتخابية كمجتمع محلي مصغر، من خلال نفس الصفة، أي كنائب برلماني، لكن مع التركيز على نقطة انطلاق المرشح للفوز بالمقعد النيابي، وهو المجال الترابي

²¹⁶ تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن النخبة المحلية تنطبق - ولتجاوزا - في هذا السياق، على النخبة النيابية الترابية - إذا صح التعبير - وفق النعت الجديد الذي وصف به المشرع المغربي في دستور 2011 الجماعات المحلية باعتبارها جماعات ترابية. وعليه، يمكن الحديث عن النخبة النيابية الترابية كنخبة ترابية عموما عوض النخبة المحلية!

المرتبط بالممارسة الميدانية ذات الطبيعة الاجتماعية التي تعود إلى الدائرة الانتخابية؛ وذلك، بالرغم من وعينا بأن النائب البرلماني ممثل وطني وليس ممثلاً محلياً. وهو الطابع الذي أصبحنا نشهد تطوره بالمغرب منذ دستور 2011، نظراً لطبيعة المطالب والحاجيات ذات الطابع الاجتماعي من جهة، ونظراً لطبيعة تحول العلاقات مما هو وطني مؤسساتي إلى ما هو محلي ميداني، يفترض ولو رمزياً وأخلاقياً التواصل مع المواطنين التابعين للدوائر الانتخابية التي ينتمي إليها النواب البرلمانيين.

عموماً، يمكن القول بأنها مبررات متكاملة فيما بينها، من خلال تكامل الأدوار الوطنية والمحلية لدى النائب البرلماني؛ أولاً باعتباره نائباً مرشحاً باسم الدائرة الانتخابية التي فاز بمقعد عنها، وهي التي تمنحه صفة النخبة النيابية البرلمانية كنخبة محلية (أولاً)، نعتبر مهمتها ميدانية على مستوى المجال الترابي وذات طابع اجتماعي رمزي وأخلاقي؛ وثانياً باعتبار النائب البرلماني ممثلاً للأمة، مما يمنحه أيضاً صفة النخبة النيابية البرلمانية كنخبة وطنية (ثانياً)، وهي المهمة التي يعترف لها بها الدستور كمهمة ذات طابع سياسي قانوني ومؤسساتي.

أولاً: محددات النخبة النيابية كنخبة محلية

وتتحدد النخبة البرلمانية السياسية المحلية (جماعية كانت أو جهوية)، من خلال الدور المفروض والمفترض من أن يلعبه المنتخب النيابي البرلماني خارج الأدوار الرسمية داخل قبة البرلمان. من ذلك مثلاً، لعب دور المساعد الاجتماعي عبر تقديم المساعدات الممكنة، في حدود الإمكانيات المتوفرة، دون انتظار طلب ذلك من طرف

المواطنين، وبالخصوص على مستوى الدائرة الانتخابية التي يمثلها؛ مع العلم بأن هذا الدور هو من صميم مهام المستشار الجماعي كمنتخب ترابي على مستوى الجماعة الترابية.

في هذا الإطار، يلعب النائب البرلماني، دورا محليا مفترض عليه اجتماعيا أن يؤديه على المستوى الميداني المرتبط بالمجال الترابي (وإن غير مفروض عليه ذلك قانونيا أو دستوريا). وهو دور، يقدم من خلال النائب البرلماني مبادرات شخصية مبنية على أسس ومعطيات دراسية، يقوم بها مستشاروه ونوابه بالدائرة الانتخابية التي يمثلها، هذا من جهة؛ أما من جهة أخرى، فيمكنه أن يلعب أيضا دور المحتضن الاجتماعي باعتباره الصوت البديل عن "الأغلبية الصامتة"، بحيث يمكنه أن يتحدث بلسانهم ويدافع عن حقوقهم، ويقدم شكواهم ومطالبهم إلى السلطات المعنية للبحث عن الحلول والبدائل الممكنة لتجاوزها أو الاستجابة لها.

ومن هنا، تبتدئ المهمة الثانية التي يتحول المنتخب البرلماني خلالها إلى نخبة برلمانية سياسية وطنية، حيث يلعب دور النائب البرلماني الذي تسمح له الإمكانيات الموضوعية كعضو نيابي مؤسسي من ممارسة وظائفه وأدواره السياسية كما هي محددة دستوريا بهدف تحقيق ما لم تحققه له الوظيفة الاجتماعية ك "رجل ميدان"، لأن الأصل هو الدائرة الانتخابية والمجتمع، أي الميدان الاجتماعي. ولذلك، نرى أنه من الجدير طرح تساؤل في هذا الإطار، وهو: هل يحق وصف "السوسيولوجي" على المنتخب البرلماني باعتباره رجل ميدان من الدرجة الأولى (على الأقل على المستوى المحلي = الدائرة الانتخابية = مجموعة من الجماعات الترابية)؟

إن الغاية من اعتبار النائب البرلماني، منتخبا محليا، ذو أدوار اجتماعية يفترض منه أداءها لفائدة مواطني دائرته الانتخابية التي ترشح فيها لأول وهلة، هي محاولة الحفاظ على ذلك الرابط الاجتماعي ذو الطابع الرمزي والأخلاقي الذي يجمع النائب البرلماني كمواطن محلي بمختلف مواطني الدائر الانتخابية التي ينتمي إليها باعتبارها مجتمعا محليا مصغرا عن المجتمع الكلي الذي يمثله الوطن عامة.

ولذلك، فأداء هذه المهمة، سوف يرفع من قيمة النائب البرلماني في نظر الساكنة المحلية، على الأقل فيما يخص المشاريع التنموية ذات الطابع الاجتماعي التي لا تحتاج إلى وساطات قطاعية ومؤسسية تفترض مسطرة معقدة على المستوى البرلماني، بقدر ما تتطلب شراكات واتفاقيات بين الدائرة الانتخابية وبعض المؤسسات المحلية كشركات التنمية على الصعيد الجهوي مثلا أو مع بعض جمعيات المجتمع المدني؛ مع العلم، بأننا واعون بالحدود الوظيفية بين أدوار النائب البرلماني والمستشار الجماعي، مما يفترض حرصا دائما لتفادي تداخل المهام أو اختلاطها، في إطار التشجيع على تكاملها واندماجها لخدمة المصلحة العامة للمجتمع المحلي على مستوى الجماعة الترابية والدائرة الانتخابية والجهة.

ثانيا: محددات النخبة النيابية كنخبة وطنية

أما مهمة النخبة البرلمانية السياسية الوطنية، فتبتدئ من داخل المؤسسة التشريعية، حيث النائب البرلماني ينفصل عن الواقع والوقائع ويتجه إلى مباشرة مهامه المنصوص عليها دستوريا (في التشريع وفي المراقبة وفي تقييم السياسات العمومية فضلا عن الأدوار الدبلوماسية حسب الدستور المغربي لسنة 2011).

غير أنه في هذه الحالة، تتحول المبادرة من المستوى المحلي إلى المستوى الوطني، حيث تُثار الوقائع التي تثير الرأي العام الوطني وتخدم المصلحة العامة وفق وظائف النائب البرلماني؛ ومن خلالها، يصبح النائب البرلماني في موقع المراقب للسلطة التنفيذية لتوجيه مشاريعها وفق ما يخدم مصالح المواطنين حيناً، أو مشرعاً حيناً آخر؛ بينما، يحاول البحث، كلما أمكنه ذلك، عن علاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، من خلال اتفاقيات شراكة واستثمارات في خدمة القضايا المصيرية للوطن والمواطن في إطار العمل الدبلوماسي والعلاقات الخارجية.

إذن، فالجمع بين المهمتين، يمنح النائب البرلماني صفة النخبة البرلمانية بكل ما تعنيه من معاني النخبة السياسية. تلك النخبة التي تجمع بين المحلي والوطني في دور النخبة النيابية التي تمثل الوطن والمواطن.

ومن ذلك، التقسيم الذي يقترحه جاك كوين هوثر Jacques COENE-HUTHER من خلال كتابه "سوسيولوجيا النخب"،²¹⁷ حيث، يقسم النخبة - عموماً- إلى نخبة محلية، يلقبها بـ les localistes ونخبة فوق محلية، يلقبها بالكوسموبوليتيكية les cosmopolistes إن صح التعبير.

الأولى، تمارس السلطة السياسية على المستوى المحلي، وتهتم بالشأن العام المحلي في حدود المصالح التي تخدم المحيط الذي تنتمي إليه كالمدينة مثلاً؛ كما تلفت اهتمامها، المشاكل المحلية دون الوطنية أو الدولية. فالزعيم المحلي كما يؤكد HUTHER أو رجل السياسة المحلي، مثل النائب البرلماني على مستوى دائرته

²¹⁷ Jacques COENE-HUTHER, Sociologie des élites, (Paris : Armand Colin/ SEJER, 2004).

الانتخابية، يتميز بممارسة مهامه السياسية باختصاصات محدودة فيما هو محلي، إذ تجده لا يهتم سوى بمصالح مدينته (أو دائرته)، ويتكلف أساسا بالنظر في المشاكل المحلية دون النظر بتاتا إلى تدبير المشاكل الوطنية أو المشاكل ذات الطابع الدولي. بينما، من يلقبهم بـ "الكوسموبوليتستين" les cosmopolistes، فيهتمون أكثر بمختلف القضايا خارج الحدود المحلية، ويعطون الأولوية لما يتداول على المستوى الشمولي للمجتمع²¹⁸. فهل يمكن الحديث في الحالة المغربية عن هاذين الصنفين؟

ما دام، ما يهمنا، هو النخبة البرلمانية، فنشير على أن نموذجا HUTHER، يجتمعان ويتكاملان عبر النخبة البرلمانية المغربية، حيث الاهتمام في مرحلتها الأولى بالمواضيع والمشاكل المحلية، استعدادا في مرحلتها الثانية للنظر في الأحداث والوقائع الوطنية والدولية التي تهتم المجتمع المغربي بأكمله. أي الجمع بين ما يسميه Huther بـ « local leader » أو localistes باعتبارها نخبة محلية سياسية تمارس السلطة على المستوى المحلي، و les cosmopolistes التي تمارس مهامها السياسية على المستوى الشامل والكلّي للمجتمع والدولة.

يمكن، عموما، تعريف النخبة، سواء المحلية أو الوطنية، انطلاقا من

²¹⁸ « Le leader « local » ou localistes, à l'esprit de clocher. Il limite ses intérêts à la ville qui est la sienne, il se préoccupe essentiellement des problèmes locaux et n'accorde guère d'attention aux gestions nationales ou internationales ».

« À l'opposé, le type « cosmopolite » bien qu'il ne se désintéresse pas de sa propre commandé dans laquelle, il exerce également une certaine influence, ne cesse pas situer les problèmes locaux dans le contexte plus large de la société globale ». Ibid., PP 118-120.

التعريف الذي قدمه جون واتربوري John WATERBURY، اعتمادا على تعريف ريمون آرون Raymond ARON للنخبة السياسية باعتبارها تلك "الأقليات الاستراتيجية التي توجد في مواقع استراتيجية من المجتمع وتتحكم في السلطة ليس فقط داخل مجالها الخاص، ولكن أيضا في مجال القضايا العامة"²¹⁹. من هذا المنطلق، عرفها واتربوري،²²⁰ بأنها تلك الفئة السياسية من الذين "يستطيعون لأسباب مختلفة أن يؤثروا في سلطة القرار على المستوى الوطني، كما يستطيعون التدخل في عملية توزيع المنافع وفرض مطالبهم، ويرتبط نفوذهم بشبكات الأتباع والأصدقاء من ذوي المناصب العليا، وتضم هذه الشبكات كل من الأحزاب السياسية والنقابات والعائلات الكبرى والقبائل والضباط العسكريين والعلماء والشرفاء"²²¹.

فهل تدخل النخبة النيابية البرلمانية المغربية، بدورها، ضمن هذا التعريف؟

أم أنها تدخل ضمن تصنيف خاص بها؟

خاتمة:

إن مفهوم النخبة البرلمانية بالمغرب وبشقيها المتكاملين سياسيا، على المستوى المحلي وعلى المستوى الوطني، من خلال صفاتها المميزة لها ضمن النخبة السياسية عموما، تستمد أهميتها ضمن النسق الكلي للنخبة الاجتماعية والسياسية

²¹⁹ Raymond ARON, Catégories dirigeantes ou classes dirigeantes, (RFSP, 1965), P 717.

²²⁰ ضمن النسق السياسي المغربي.

²²¹ جون واتربوري، "الملكية والنخبة السياسية في المغرب"، ترجمة ماجد نعمة وعبود عطية، (دار الوحدة للطباعة والنشر، 1982)، ص 81 و82.

المغربية²²²، من خلال ما تحضاه من فرضيات، ضمن سياق تبلورها وتوظيفها؛ ويمكن، في هذا الإطار، استنتاج بعض ما تتميز به من وضعيات كما يلي:

- تلعب، النخبة النيابية البرلمانية بالمغرب، دورا أساسيا في بلورة حلقة وصل مهمة ورئسية بين المجتمعات المحلية والمجتمع الشامل؛

- تُعد مكانة النخبة النيابية البرلمانية، داخل النسق السياسي الترابي والبناء الاجتماعي بشكل عام بالمغرب، إحدى المتغيرات الأساسية التي لا يمكن تجاهلها من أي تحليل وفهم أو تفسير للدينامية الاجتماعية والسياسية على الصعيد المحلي (الجماعي والجهوي) ثم الوطني. أولا، باعتبارها "مُنْتخَب اجتماعي" محلي؛ وثانيا، باعتبارها ممثل نيابي سياسي وطني؛

- تعكس، النخبة النيابية البرلمانية، المجتمع المحلي، مثلما تعكسه النخبة المحلية/ الترابية حسب ريمي لوفو Rémy LEVEAU؛ وذلك، لأنها وليدة الدوائر

²²² في إطار النسق السياسي المغربي، ولاسيما ما قبل الانتخابات التشريعية لسنة 1998؛ ويؤكد الباحث الحسن اللحية بأن النخبة السياسية المغربية المستحوذة أُنذاك على أغلب المناصب الإدارية والاقتصادية، والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالدوائر الانتخابية المحلية التي تنتمي إليها، قد تميزت بعدة محددات عامة. وهي:

- قلة عددها؛
- استعمالها للأساليب التقليدية لبلوغ هدف غير تقليدي بقصدية ووعي؛
- تشكيلها لأحزاب الأتباع؛
- نهجها لمجتمع المربعات؛
- ضرورة الزعيم؛
- تقاطعها مع المخزن ورجالاته.

أنظر للمزيد: الحسن اللحية، "مسارات النخب السياسية بالمغرب، دراسة في النخبة والانتخابات والنقابة"، (الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1998)، ص 24.

المحلية الانتخابية، قبل كل شيء. وفهم النسق النيابي البرلماني بالمغرب، يقتضي فهم

نسق النخبة البرلمانية، اعتمادا على أصولها المحلية وانطلاقا من محيطها العام؛

- لا تفصل، دراسة النخبة النيابية البرلمانية بالمغرب، عن دراسة السلطة

السياسية المتمثلة في الوظائف الدستورية التي يمنحها الدستور لتلك النخبة،

باعتبارها "قشدة المجتمع" كما يصفها عبد الرحيم العطري،²²³ والتي تشكل الرهان

الأساسي الذي تتمحور حوله العلاقات بين الأفراد والمجتمع من جهة، والمجتمع

والحاكم من جهة أخرى؛ ولاسيما ما يتعلق بوظائف التشريع والمراقبة ثم التقييم؛

- أخيرا، تُشكل النخبة النيابية البرلمانية، إحدى الوسائط الرئيسية التي تلجأ

إليها السلطان المحلية والمركزية وكذلك النخبة الوطنية للتأثير على المجتمعات

المحلية في توجهاتها القرارية المختلفة. فالنخبة البرلمانية المغربية، هي العمود الفقري

للمؤسسة التشريعية في المغرب، وفي أي بلد كيفما كان، وهي أيضا نواتها الصلبة،

والمدافعة عن المصالح العليا للوطن والمواطنين بجانب السلطتين التنفيذية

والقضائية، اللتان تمثلان أبرز المنفذين لما يقرره صوت الشعب عبر نوابه وممثليه

البرلمانيين.

وكيفما كانت طبيعة النخبة بالمغرب، سواء محلية أو وطنية، فإن النخبة

السياسية النيابية التي تهمنا في هذا المقام، تتحدد من خلال دورها المطلوب

ميدانيا من طرف المواطنين، سواء على الصعيد المحلي (الجماعي والجهوي) أو على

الصعيد الوطني. ولذلك، فإن النخبة النيابية المغربية، مطالبة بالتوازي ما بين

²²³ عبد الرحيم العطري، "صناعة النخبة بالمغرب: المخزن والمال والنسب والمقدس، طرق الوصول إلى القمة"،

منشورات دفاتر وجهة نظر، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ط 1، 2006)، ص 11 و17.

مهامها البرلمانية في التشريع والمراقبة والتقييم، والوظيفة الاجتماعية الأخلاقية الكامنة في "ضرورة" التواصل مع المواطنين. لأن ذلك، يُعد بدوره من المهام الرئيسية المحددة لوجودها السياسي عامة. ألا تستمد البرلمانات بمختلف أنواعها وأشكالها، سلطات مهامها من المواطنين (جمهورا وشعبا وأمة)؟²²⁴

ومن هنا، نَخْلُص إلى أن النخبة النيابية البرلمانية بالمغرب، تلعب بالفعل دورا هاما، أيضا، في توجيه السياسات العامة المحلية والوطنية، انطلاقا من أدوارها المهمة في علاقتها بالمجتمع المحلي من جهة، ثم في علاقتها بالمجتمع ككل من جهة أخرى، سواء تأثيرا أو تأثرا.²²⁵

يمكن القول، في الأخير، بأن وصول النخبة النيابية للتأثير على مراكز القرار، يستدعي المرور من عدة قنوات، قد تكون إدارية أو سياسية،²²⁶ بغية تحقيق الدور الذي من أجله تم اختيارها لكي تنوب عن المجتمع في شموليته عبر تمثيلية سياسية لا تزال موضع العديد من التساؤلات والإشكاليات.

²²⁴ أنظر حول طبيعة العلاقة التي تربط البرلمانات بالمواطنين: غريغ باول، التقرير البرلماني العالمي، طبيعة التمثيل البرلماني المتغيرة، ترجمة حورية قيسي، (نيويورك: برنامج الأمم المتحدة؛ وجنيف: الاتحاد البرلماني الدولي، منشورات الأمم المتحدة، أبريل 2012)، 13-25.

²²⁵ يمكن لفت الانتباه، في هذا الإطار، إلى ما سجله الدستور المغربي لسنة 2011، فيما يخص دور البرلمان والبرلمانيين في صياغة السياسات العامة بنوعها: المحلية والوطنية؛ وربطها على مستوى الممارسة بـ "الإرادة العامة لمجموع الناخبين". للمزيد أنظر: حسن طارق، "السياسات العمومية في الدستور المغربي الجديد"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 92، (الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 2012)، ص 38.

²²⁶ أنظر فيما يخص القنوات التي يمكن للنخبة -وخصوصا منها المحلية- أن تمر منها للوصول إلى مراكز القرار السياسي والإداري سواء على المستوى المحلي أو الوطني، من خلال: عبد الرحيم خالص، "العلاقات الزبونية بحث في طرق غزو المناصب الإدارية والسياسية المحلية بالمغرب"، مرجع سابق، ص 31-36.

فما طبيعة هذه العلاقة التمثيلية؟ وهل ترقى هذه العلاقة التمثيلية إلى درجة التواصل سياسيا مع مانحها "الأصليين" كاعتراف بوجودهم الميداني من جهة، وكإنصاف لحقهم المشروع في التواصل مع ممثليهم من جهة أخرى (مع العلم بأن المواطنين الناخبين، هم طرف أساسي ومشارك في تحديد معالم وعناصر المعادلة التواصلية النيابية البرلمانية)؟

لائحة المراجع المعتمدة

(كتب، أطروحات، أبحاث، مقالات وتقارير)

باللغة العربية:

1. أحمد مفيد، "التمثيل السياسي بالمغرب على ضوء انتخابات 7 شتنبر 2007"، في "اقتراع 7 شتنبر بين السياسات الانتخابية والآثار السياسية"، العدد 1، المجلة المغربية للسياسات العمومية، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، مارس 2008)؛
2. برهان غليون، "مجتمع النخبة"، (معهد الإنماء العربي، دراسات الفكر العربي، ط 1، 1979)؛
3. توم بوتومور، "النخبة والمجتمع"، ترجمة جورج جحا، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 2، 1988)؛
4. جون واتربوري، "الملكية والنخبة السياسية في المغرب"، ترجمة ماجد نعمة وعبود عطية، (دار الوحدة للطباعة والنشر، 1982)؛

5. الحسن اللحية، "مسارات النخب السياسية بالمغرب، دراسة في النخبة والانتخابات والنقابة"، (الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1998)؛
6. حسن طارق، "السياسات العمومية في الدستور المغربي الجديد"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 92، (الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 2012)؛
7. عبد الرحيم خالص، "العلاقات الزبونية، بحث في طرق غزو المناصب الإدارية والسياسية المحلية بالمغرب"، مجلة "شؤون استراتيجية"، العدد الرابع (تطوان: مطبعة الخليج العربي، نوفمبر-يناير 2011)؛
8. عبد الرحيم خالص، "الناخب والمنتخب، دراسة سوسيوسياسية حول التواصل النيابي بالمغرب (دراسة حالة الدائرة الانتخابية بزو-واويزغت)"؛ أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام (مراكش: كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة القاضي عياض؛ أكتوبر 2014، أطروحة دكتوراه غير منشورة)؛
9. عبد الرحيم العطري، "صناعة النخبة بالمغرب: المخزن والمال والنسب والمقدس، طرق الوصول إلى القمة"، منشورات دفاتر وجهة نظر، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ط 1، 2006)؛
10. غريغ باول، التقرير البرلماني العالمي، طبيعة التمثيل البرلماني المتغيرة، ترجمة حورية قيسي، (نيويورك: برنامج الأمم المتحدة؛ وجنيف: الاتحاد البرلماني الدولي، منشورات الأمم المتحدة، أبريل 2012)؛

11. محمد الغالي، "التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة في المغرب (1984-2002)", (مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، ط 1، 2006).

باللغة الأجنبية:

12. Charles Right MILLS, L'élite du pouvoir (Paris :Maspero, 1969 [1956]) ;
13. Gaetano MOSCA, The Ruling Class (Elementi di Scienza Politica).Translated by Hannah D. Kahn. (New York: McGraw-Hill Book Company. 1939);
14. Jacques COENE-HUTHER, Sociologie des élites, (Paris : Armand Colin/ SEJER, 2004) ;
15. Jean-Claude THOEING, Qui décide en politique ?, Sciences humaines, (Mai-Juin, 1993 hors-série n°2) ;
16. Pierre VERMEREN, Ecole, élite et pouvoir, Maroc – Tunisie XXème siècle, (Rabat-Salé : Alizés, Février 2002) ;
17. Raymond ARON, Catégories dirigeantes ou classes dirigeantes, (RFSP, 1965).

أي رهان على البرامج الانتخابية

لحسم استحقاقات 7 أكتوبر 2016 ؟

فؤاد أشن²²⁷

مقدمة

لا شك أن التعددية الحزبية نشأت لتعبر عن مختلف التوجهات الفكرية والأيدولوجية داخل المجتمعات، ففكرة الحزب الواحد التي أخذت بها مجموعة من البلدان خاصة منها تلك التي كانت إلى جانب المعسكر الشرقي إبان الحرب الباردة عملت على تنميطة الحياة السياسية وتوجيهها وفق الفلسفة التي يقوم عليها الحزب الوحيد، ولم يكن يسمح بظهور أية كيانات سياسية مضادة تعمل على التعبير عن توجه فكري وسياسي مناقض.

فالبلدان التي تعرف تعددية حزبية تلعب فيها الأحزاب السياسية دورا مهما في التعبير عن تعددية الأفكار والتصورات لتدبير الشأن العام، وتكون الغاية الأساسية بالنسبة لهذه الأحزاب هي الوصول إلى السلطة من خلال طرح برنامجها في الانتخابات والدفاع عنه من أجل تطبيقه.

وفي التجربة المغربية، نجد أن مختلف الدساتير التي عرفها المغرب بدءا بدستور 1962 قد منعت نظام الحزب الوحيد، حيث تم فتح المجال السياسي للتعددية الحزبية تكريسا للنهج الليبرالي الذي اختاره المغرب.

²²⁷ باحث في القانون العام، جامعة محمد الخامس السويسي، الرباط.

ومن الجوانب المهمة التي توضح مزايا نظام التعددية الحزبية نجد تعدد التصورات والرؤى بخصوص تدبير قضايا الشأن العام، وتظهر هذه التصورات بشكل أساسي أثناء صياغة الأحزاب السياسية لبرامجها الانتخابية من خلال تقديمها للحلول والبدائل في مختلف المجالات انطلاقاً من مرجعيتها السياسية والفكرية .

وحسب موريس دوفيرجيه فالحزب السياسي هو اجتماع أشخاص يعتقدون العقيدة السياسية نفسها.²²⁸ ولذلك فرابطة العقيدة لا يمكن أن ترجمتها على أرض الواقع إلا من خلال صياغة برامج انتخابية تقدم حلولاً واختيارات واضحة أمام الناخب للمشاكل الداخلية والخارجية.²²⁹

والبرنامج الانتخابي من هذا المنطلق هو ما يعتزم الحزب السياسي تنفيذه من سياسات وبرامج ومشاريع في مختلف المجالات في حال وصوله إلى السلطة عن طريق الانتخابات.

وتتجلى أهمية دراسة البرامج الانتخابية في معرفة مختلف الرؤى والتصورات التي تقدمها الأحزاب السياسية لتدبير الشأن العام من جهة، ومن جهة أخرى معرفة مستوى تأثير هذه البرامج على نتائج الانتخابات.

وسنعمل من خلال هذه الدراسة على تمحيص البرامج الانتخابية لبعض

²²⁸ موريس دوفيرجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد المحسن سعد، مطبوعات الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، 2011، ص: 2

²²⁹ سعاد الشرقاوي، الأحزاب السياسية: أهميتها، نشأتها، نشاطها، منشورات مركز البحوث البرلمانية، القاهرة،

2005، ص: 4

الأحزاب السياسية التي تم طرحها خلال الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ومعرفة أولوياتها وتصوراتها للتدبير العمومي؟ وإلى أي حد تراهن هذه الأحزاب السياسية على برامجها الانتخابية لحسم المعركة الانتخابية؟

وللتفصيل في هذه الإشكالية، سنقسم هذه الدراسة إلى محورين أساسيين، سنتطرق في الأول إلى المضمون الاجتماعي والاقتصادي للبرامج الانتخابية، فيما سنخصص الثاني للحديث عن تأثير البرامج الانتخابية في حسم معركة 7 أكتوبر 2016 الانتخابية

المحور الأول:

المضمون الاجتماعي والاقتصادي للبرامج الانتخابية

إن دراسة كافة مضامين البرامج الانتخابية للأحزاب التي دخلت غمار المنافسة الانتخابية لتشريعات 7 أكتوبر 2016 لا تسمح به مساحة هذه الدراسة، لذلك سنكتفي بدراسة برامج أحزاب: التجمع الوطني للأحرار،²³⁰ حزب الاستقلال،²³¹ حزب العدالة والتنمية،²³² وحزب الأصالة والمعاصرة.²³³ وسنتطرق في دراستنا لهذه

230 دخل حزب التجمع الوطني للأحرار غمار الحملة الانتخابية ببرنامج انتخابي تحت شعار "تحرير الطاقات وتعزيز التضامن"، وهو شعار يهدف من خلاله الحزب إلى تسويق توجهه المنفتح باعتباره حزبا ليبراليا، لكن في نفس الوقت تعزيز قيم التضامن التي تعتبر من قيمة أصيلة لدى الأحزاب الاجتماعية.

231 حزب الاستقلال الذي انسحب من حكومة عبد الإله بن كيران، دخل الحملة الانتخابية لاستحقاقات 7 أكتوبر 2016 ببرنامج انتخابي شعاره "تعاهد من أجل الكرامة"، وهو شعار ينحو نحو التركيز على القضايا الاجتماعية بشكل أساسي.

232 بالنسبة لحزب العدالة والتنمية الذي قاد الحكومة المنتهية ولايتها فقد كان شعار برنامجه الانتخابي هو "صوتنا فرصتنا لمواصلة الإصلاح" فهو بذلك يثمن منجزات ولايته السابقة ويطمح في ولاية ثانية لمواصلة نفس السياسة التي باشرها سابقا.

البرامج الانتخابية في علاقتها بالسياسات العمومية في فرعين، الأول سنعرض فيه لتصور الأحزاب السياسية للسياسات العمومية الاجتماعية، وفي فرع آخر سنعرض لتصور الأحزاب السياسية للسياسات العمومية الاقتصادية.

الفرع الأول:

السياسات العمومية الاجتماعية في برامج الأحزاب السياسية

يعتبر المجال الاجتماعي أحد أبرز المجالات التي تجذب أنظار المتابعين للبرامج الانتخابية لسببين: أولهما أن المجال الاجتماعي في المغرب يعاني من أزمة كبيرة لم تنفع معها السياسات العمومية التي عملت الدولة على نهجها في السنوات الماضية،²³⁴ أما السبب الثاني فيتمثل في وقع الخطاب الاجتماعي على الهيئة الناجبة، وسهولة استثماره من أجل توسيع دائرة الاستقطاب. ولذلك أولت الأحزاب السياسية التي دخلت غمار الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 أهمية كبيرة للجانب الاجتماعي، وعملت على تقديم تصوراتها وحلولها للمعضلة الاجتماعية في برامجها الانتخابية.

233 بالنسبة لحزب الأصالة والمعاصرة، اختار شعار برنامج الانتخابي أن يكون "التغيير الآن"، وهو بذلك يقدم

نفسه كبديل قادر على قيادة الحكومة المقبلة، ونهج سياسات مغايرة للتي نهجتها الحكومة المنتهية ولايتها.

234 وقف المغرب جلياً على محدودية تدخلات الدولة في المجال الاجتماعي حينما قام بتقييم الخمسين سنة

التي تلت حصول المغرب على الاستقلال من خلال ما اصطلح عليه بتقرير الخمسينية الذي أعد سنة

2005، وقبل ذلك قام البنك الدولي في تسعينيات القرن الماضي بالتنبيه إلى محدودية نتائج تدخلات الدولة

في المجال الاجتماعي من خلال تقرير خاص عن المغرب. يراج في هذا الصدد: المغرب الممكن: إسهام في النقاش

العام من أجل طموح مشترك، مطبعة دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2006، ص: 141، وكذلك:

Synthèse Du Rapport De La Banque Mondial De 1995, Publié Par La Direction Des Etudes Et Des

Prévisions Financières, Ministère De L'économie Et Des Finances

ففي قطاع الصحة اتفقت جل البرامج الانتخابية على ضرورة تأهيل البنية التحتية الصحية، لذلك نجد حزب التجمع الوطني للأحرار قد سطر مجموعة من الإجراءات التي من شأنها النهوض بهذا القطاع، حيث يجعل من رفع ميزانية الصحة إلى 7% من الميزانية العامة للدولة مدخلا أساسيا لرفع مستوى الخدمات الصحية وتسهيل الولوج إلى العلاج وإصلاح نظامه، من خلال ضمان حد أدنى من العلاج و تأهيل البنية التحتية الصحية، بالإضافة إلى تفعيل تعميم التغطية الصحية لتشمل 10 إلى 12 مليون مواطن.

نفس الاهتمام عرفه القطاع في البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال، حيث استهدف تحسين الولوج للخدمات الصحية لكافة الشرائح المجتمعية وتحسين التأطير الصحي من خلال تقليص العجز في عدد الأطباء والممرضين، بالإضافة إلى تقوية وتأهيل البنية التحتية الصحية.

ولا يختلف كثيرا البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية، في شقه المتعلق بقطاع الصحة عن باقي البرامج الانتخابية الأخرى، فقد ركز على تعزيز وتأهيل البنية التحتية الصحية، وتحسين الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين، وتعزيز الموارد البشرية وتحسين تديرها، كما يجعل من الاهتمام بصحة الأم والطفل أولوية وطنية إستراتيجية.

وبالنسبة لحزب الأصالة والمعاصرة، فقد ركز في برنامجه الانتخابي على التأهيل العاجل للمستشفيات الإقليمية والمستوصفات خصوصا ما يتعلق بالتجهيزات، وإرساء سياسة الأداء مقابل المردودية سواء ما يتعلق بالموارد البشرية

أو الإعانات الموجهة للمستشفيات الجامعية. كما يضع الحزب من بين أولوياته تصحيح الاختلالات التي يعرفها تنزيل RAMED، ومعالجة اختلالات التغطية الصحية في علاقتها بالقطاع الخاص، كما يراهن الحزب في سياسته لتأهيل القطاع الصحي على تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

فالملاحظ من خلال ما سبق أن البرامج الانتخابية لمختلف الأحزاب السياسية تتفق على أن قطاع الصحة يعاني من مشاكل على مستوى البنية التحتية الصحية، ونقص على مستوى الموارد البشرية، وهو ما جعل هذه البرامج تؤكد على ضرورة تجاوز هذه الإشكالات كأولوية لتسهيل الولوج إلى العلاج.

وفي قطاع التعليم، نجد أن مختلف البرامج الانتخابية تركز على ضرورة القيام بإصلاح جذري وعاجل للقطاع كما هو حال البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار الذي ركز على ضرورة إصلاح منظومة التربية والتكوين وإعادة الاعتبار للمدرسة المغربية وإصلاح المناهج التربوية. كما سطر ضمن أولوياته في مجال التعليم تسريع تعميم التعليم على الفتيات والفتيان خلال 5 سنوات، و تقليص الفارق بين القطاعين العام والخاص، كم يتعهد بتخصيص منح للطلبة بقيمة 500 درهم في الشهر للسكن وإعانات للأسر ذات الدخل المحدود بقيمة 400 درهم للشهر من أجل تمدد الأطفال.

من جانب آخر، يطمح البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال في سياسته بخصوص قطاع التعليم إلى الرفع من نسبة التلاميذ الذين يكملون التعليم الابتدائي إلى 100% في أفق 2021 عوض 78% حالياً، وكذا تعميم وإلزامية تمدد

الأطفال إلى سن 15 سنة، وتحسين جودة التعليم (المناهج - اللغات - القيم). كما يضع الحزب من بين أولوياته في هذا المجال إصدار القانون الإطار للرؤية الإستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين، و تأهيل الأطر التربوية، وتأهيل البنية التحتية. وفي ميدان التعليم العالي يراهن البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال على تجويد التكوين الجامعي، وبناء مجتمع المعرفة وتمكين الوطن من أطر عليا ذات كفاءة.

أما البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية في جانبه المتعلق بالتعليم، فقد ركز هو الآخر على إصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي من خلال العمل على إخراج القانون الإطار للتربية والتكوين، وكذا إصلاح المناهج والبرامج التعليمية، وتأهيل الموارد البشرية. ويستهدف الحزب من خلال هذه الإجراءات إرساء مدرسة منصفة وذات جودة بكل مجالات التراب الوطني من خلال التعميم التدريجي للتعليم الأولي، واعتماد وتفعيل بيداغوجيات تتمحور حول المتعلم، وتعميم قاعات للمدارسة وفضاءات لغوية، و محاربة الهدر والانقطاع المدرسيين. وفي ما يخص التعليم العالي يهدف البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية إلى إرساء منظومة متميزة للتعليم العالي من خلال إصلاح منظومة الحكامة، وتحسين الخدمات المقدمة للطلبة وربط التكوينات بحاجيات التنمية.

وبالنسبة للبرنامج الانتخابي لحزب الأصالة والمعاصرة فقد ركز على إجراء الرؤية الإستراتيجية 2015-2030، و مراجعة المناهج والبرامج الدراسية واعتماد اللغات الأجنبية في تدريس المواد العلمية، وتجويد نظام توظيف وتقييم أداء المدرسين، والعمل على تعميم التعليم الأولي، بالإضافة إلى عقلنة واجبات التمدرس

في القطاع الخاص. وفي الشق المتعلق بالتعليم العالي، نص البرنامج الانتخابي للحزب على بلورة تعاقد جديد بين مؤسسات الدولة والمجتمع والجامعة، وتجميع كل مؤسسات التعليم العالي المدنية تحت مسؤولية نفس القطاع الوزاري، والأجراً الفعلية لمبدأ الاستقلالية المالية والبيداغوجية للجامعات.

وعليه، فقطاع التعليم لا يختلف كثيراً عن قطاع الصحة، حيث نجد اتفاق بين مختلف البرامج الانتخابية على أنه يعاني من مشاكل عديدة تؤثر على مردودية المنظومة ككل، وهو ما يجعل من إصلاح القطاع في كل جوانبه مسألة ضرورية ومستعجلة.

ومن الجوانب التي تحظى باهتمام الأحزاب السياسية حين صياغتها لبرامجها الانتخابية نجد الجانب المتعلق بسياسة التشغيل، وذلك بالنظر إلى ما قد يحدثه ذلك من إشعاع للحزب في حملته الانتخابية خاصة لدى فئة الشباب.

فبالنسبة للبرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار فقد جعل من تركيز الاستراتيجيات الحكومية على خلق فرص الشغل مسألة في غاية الأهمية، بالإضافة إلى خلق فرص الشغل في الاقتصاد الاجتماعي. من جانب آخر، يجعل حزب التجمع الوطني للأحرار من المقاول المغربية مجالاً خصباً لخلق مناصب الشغل، ولذلك فهو يدعو إلى تأهيلها من أجل تحقيق هذا الرهان، ويقترح الحزب لتحقيق هذه الغايات مجموعة من الإجراءات كالإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة في جميع الاستثمارات، و تطوير الشراكة بين القطاعين العم والخاص.²³⁵

²³⁵ البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ص: 11-14

وهو توجه يدعم تركيز التشغيل في القطاع الخاص مع مواكبة ودعم الدولة لهذه السياسة. وهي نفس السياسة التي نجدها في البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية والذي كرس نفس السياسة التي اتبعها خلال الحكومة السابقة والتي تركز بالأساس على تشجيع المبادرات. ولذلك نجد سياسة الحزب في مجال التشغيل تقترح إحداث تداريب لمدة 6 أشهر في الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، وتشجيع المقاولات على تخصيص تداريب لخريجي الجامعات والمعاهد، ودعم ومواكبة المبادرات الشبابية في التشغيل الذاتي.²³⁶

أما حزب الأصالة والمعاصرة فقد جعل المدخل القانوني محور سياسته المقترحة في مجال التشغيل من خلال مراجعة مدونة الشغل عبر تحديد إطارين الأول إجباري يخص الحقوق الأساسية، والثاني اختياري يخص الحقوق التكميلية، وكذا توسيع تمثيلية أرباب العمل وممثلي الأجراء في مختلف التنظيمات المهنية.²³⁷

في حين لم يخصص حزب الاستقلال في برنامجه محورا خاصا للسياسة التي يطمح لتطبيقها في مجال التشغيل باستثناء بعض الإشارات حين تطرقه للسياسة الاجتماعية والاقتصادية التي سينهجها، من قبيل تبسيط المساطر للحصول على الدعم بالنسبة لفاقدي الشغل، وتقديم دعم لحاملي الشهادات لمدة ثلاثة أشهر بعد التخرج لتسهيل البحث عن الشغل، بالإضافة إلى استهداف خفض نسبة البطالة للحاصلين على الشهادات إلى 7%.²³⁸

²³⁶ البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ص: 44-56

²³⁷ البرنامج الانتخابي لحزب الأصالة والمعاصرة للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ص: 28-37

²³⁸ البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ص: 37-52

ما يمكن ملاحظته من خلال ما سبق عرضه في هذا الفرع المتعلق بالشق الاجتماعي للبرامج الانتخابية للأحزاب السياسية، هو التشابه الكبير بين البرامج الانتخابية في شقها الاجتماعي، حيث كانت جل التشخيصات والمقترحات متقاربة إلى حد كبير.

الفرع الثاني:

السياسات العمومية الاقتصادية في برامج الأحزاب السياسية

قامت كل الأحزاب السياسية التي دخلت غمار الانتخابات التشريعية على تقديم تصور لها للسياسة الاقتصادية التي ستنهجها في حال مشاركتها في الحكومة المقبلة، حيث عملت بالأساس على تحديد القطاعات الاقتصادية التي ستشكل أولوية أولوياتها، وأهداف هذه السياسة الاقتصادية، بالإضافة إلى تأثيرها على التوازنات الماكرواقتصادية.

فبالنسبة لحزب التجمع الوطني للأحرار، تقوم السياسة الاقتصادية التي اقترحها في برنامجه الانتخابي على مرتكزين أساسيين هما: معالجة ثلاثية النمو والتشغيل والخدمات الاجتماعية من جهة، ومن جهة أخرى على تسريع تنفيذ المخططات القطاعية. ويهدف الحزب إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الماكرواقتصادية، كتحقيق معدل نمو اقتصادي يتراوح بين 4.5% و 5.5%، واستقرار عجز الميزانية بين 2% و 3%، والحفاظ على نفقات الاستثمار في الميزانية في حدود 60 مليار درهم سنويا، بالإضافة إلى زيادة الاستثمارات الأجنبية بنسبة 5%

سنويا، وحصر معدل البطالة في أقل من 8% في أفق سنة 2021.²³⁹

أما حزب الاستقلال، فيقترح نموذج جديد للتنمية الاقتصادية من خلال خلق اقتصاد تنافسي يقوم على دعم الإنتاج والتصدير ودعم الاستهلاك وتحسين مناخ الأعمال، و تطوير الصناعة الوطنية، و دعم الفلاحة الصناعات المرتبطة بالصيد البحري، و تنمية الطاقات المتجددة.

ويهدف البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال من وراء سياسته الاقتصادية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الماكرواقتصادية من قبيل خفض نسبة الدين العمومي إلى 70 % في أفق 2021، و تخفيض نسبة عجز الميزانية إلى 3 % في أفق 2021 بالإضافة إلى الرفع من معدل الاستثمار الوطني ليصل إلى 36 % من الناتج الداخلي الإجمالي في أفق 2021.²⁴⁰

من جهته، يركز البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية في الشق المتعلق بالسياسة الاقتصادية في برنامجه الانتخابي على دعم التحول الهيكلي للنسيج الاقتصادي عبر النهوض بالقطاع الصناعي وتعزيز إنتاجية و تنافسية الاقتصاد الوطني، والنهوض بالصادرات المغربية، و تيسير الولوج إلى العقار، و تدعيم التنمية المستدامة.²⁴¹

أما حزب الأصالة والمعاصرة، فيستهدف برنامجه الانتخابي في شقه الاقتصادي إلى الانتقال إلى التركيز على المنتجات الفلاحية وتوجيهها نحو التصدير

²³⁹ البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار للانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016، ص: 6-10

²⁴⁰ البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال للانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016، ص: 20-36

²⁴¹ البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية للانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016، ص: 38-43

وتطوير الصناعات الفلاحية والغذائية. وفي الصناعة العمل على بلوغ نسبة 20% كمساهمة للقطاع الصناعي في الناتج الداخلي الخام. وتعزيز دينامية قطاعات السيارات، والطيران والالكترونيات. كما يراهن الحزب على رفع ميزانية الاستثمار الحكومي خلال الفترة التشريعية إلى 70 مليار درهم كل سنة بزيادة 10 ملايين درهم، بالإضافة إلى دعم الاستثمار الخاص.²⁴²

فالساسة الاقتصادية للأحزاب السياسية التي تم اقتراحها في برامجها الانتخابية لا تخرج عن الإطار العام الحالي، حيث التركيز على القطاع الفلاحي كقاطرة للاقتصاد الوطني، مع إعطاء أهمية لبعض القطاعات الاقتصادية الناشئة كصناعة السيارات والإلكترونيك، وهي سياسات للدولة يصعب على أي حزب أن يعارض توجهاتها بالنظر إلى المجهودات التي تم بذلها في العقد الأخير لترسيخ هذا النموذج. غير أنه كان من الأجدى أن تقدم الأحزاب السياسية تصوراتها لإقامة نظام للحكامة والالتقائية والتجانس بين مختلف البرامج المشكلة للسياسات الاقتصادية الاقتصادية الجديدة، وهو الإشكال الذي ظل يطرح بقوة خلال السنوات الأخيرة من طرف الحكومة وشركائها الاقتصاديين دون الاهتداء إلى حلول عملية.²⁴³

²⁴² البرنامج الانتخابي لحزب الأصالة والمعاصرة للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، ص: 20-25

²⁴³ في هذا الجانب، تم عقد المناظرة الوطنية الأولى للحكامة حول التقائية الاستراتيجية والبرامج القطاعية المنظمة من طرف الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة بالصخيرات يومي 12 و 13 فبراير 2013، والتي حاولت إيجاد حلول للمشاكل المتعلقة بالتضارب الحاصل فيما يتعلق بتدخلات الدولة. للتفصيل في هذا الجانب أكثر يراجع التقرير الختامي للمناظرة الوطنية الأولى للحكامة حول التقائية الاستراتيجية والبرامج القطاعية المنظمة من طرف الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون

المحور الثاني:

أهمية البرامج في حسم المعركة الانتخابية والسياسية

سنعمل في هذا المحور على معرفة الأهمية التي توليها الأحزاب السياسية لبرامجها خلال حملاتها الانتخابية في فرعين، الأول سنخصصه لمعرفة مدى واقعية البرامج الانتخابية، أما الثاني فسنعمل من خلاله على تحديد مستوى الرهان على عملية تسويق البرامج الانتخابية من قبل الأحزاب السياسية لكسب المعركة الانتخابية.

الفرع الأول: مدى واقعية البرامج الانتخابية

إن الاطلاع الدقيق على تفاصيل البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية، سواء في المجالات التي عرضناها في المحور الأول من هذه الدراسة أو في مجالات أخرى، يجعلنا نخرج بمجموع من الخلاصات والنتائج التي يمكن من خلالها تقييم واقعية البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية، ومدى جدتها في الإجابة على تطلعات المواطنين والمواطنتين، وبناء على ذلك يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

• **الملاحظة الأولى:** تتعلق بالتمهيد الذي تضعه الأحزاب السياسية في برامجها لتبرير بعض الإجراءات التي وضعتها في متن برنامجها الانتخابي، فبالنسبة للأحزاب السياسية التي كانت في الحكومة عملت على استعراض منجزاتها في القطاعات الوزارية التي سيرتها خلال الولاية السابقة، وتعزز ذلك بتقديم أرقام وجدول توضيحية ومقارنات بين منجزاتها ومنجزات الحكومات السابقة، ومن جهة

أخرى تقوم الأحزاب التي كانت في المعارضة بالتمهيد لمحاور برنامجها الانتخابي بعرض الإخفاقات الحكومية والتركيز على النقاط السلبية التي ميزت الولاية الحكومية المنتهية، وبدورها تعمل على توضيح ذلك من خلال تقديم أرقام وتفاصيل توضيحية وإجراء مقارنات.

● **الملاحظة الثانية:** هناك اتفاق على تشخيص الأوضاع بالنسبة لبعض القطاعات الاجتماعية، فمثلا كل الأحزاب تتفق على أن قطاع التعليم يحتاج إصلاح جذري، سواء من حيث البرامج والمناهج التربوية، أو الجانب المتعلق بالموارد البشرية والبنى التحتية التعليمية، نفس الشيء بالنسبة لقطاع الصحة الذي يحتاج بدوره إلى تأهيل في البنيات التحتية والموارد البشرية لتسهيل الولوج إلى العلاج، فتشخيص الأوضاع كان نقطة مشتركة بين جميع الأحزاب السياسية حين صياغتها لبرامجها الانتخابية.

● **الملاحظة الثالثة:** تتعلق بمضامين البرامج الانتخابية ذات الأبعاد الاقتصادية، فكانت جلها تسير على نفس النمط الذي اختارته الدولة قبل أزيد من عشر سنوات، حيث التركيز على تطوير مردودية القطاع الفلاحي باعتباره عصب الاقتصاد الوطني والرفع من حجم صادراته، بالإضافة إلى مواصلة الرهان على القطاع الصناعي، خاصة صناعة السيارات والصناعات الالكترونية والرفع من حجم صادراتها ومساهمتها في الناتج الداخلي الخام.

● **الملاحظة الرابعة:** إن المبدأ الذي يقول بأن البرنامج الانتخابي للحزب هو ترجمة عملية لمرجعية الحزب الفكرية والأيدولوجية لم يكن واضحا في البرامج الانتخابية لانتخابات 7 أكتوبر 2016، فجل الأحزاب السياسية إذ لم نقل كلها

انحازت إلى الخطاب الاجتماعي بالنظر إلى وقعه الكبير على الهيئة الناخبة،²⁴⁴ فالصحة والتشغيل والتعليم والسكن كان في صدارة المواضيع التي تركز عليها الزعامات الحزبية في حملاتها الانتخابية.

إن الملاحظات السابقة تجعلنا نخلص إلى أن البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية يصعب الارتكان إليها لوضع تمايز بين الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، بالنظر إلى حجم نقاط التشابه التي تجمع هذه البرامج.

الفرع الثاني: مستوى الرهان على عملية تسويق البرامج الانتخابية

الهدف الأساسي الذي تعمل عليه الأحزاب السياسية أثناء صياغتها لبرامجها الانتخابية هي إقناع الهيئة الناخبة بما تقدمه من بدائل في مجالات السياسات العمومية، فهي تعمل على ترجمة انتظارات المواطنين والمواطنات إلى سياسات قابلة للتنزيل على أرض الواقع حال حصولها على ثقة الناخبين.

ولهذا، عملت مختلف الأحزاب السياسية على إيصال مقتضيات برامجها الانتخابية إلى أوسع الشرائح الاجتماعية، وشرح السياسات التي تروم إلى تنفيذها، وتبسيط المعطيات الاقتصادية والاجتماعية التي يتضمنها برنامجها، والوقوع المنتظر أن يحدثه ذلك على حياة المواطنين والمواطنات.

وبالنسبة للوسائل التي التجأت إليها الأحزاب السياسية بكثرة لتسويق مضامين برامجها الانتخابية وإيصالها إلى الهيئة الناخبة نجد:

²⁴⁴ التركيز على الجانب الاجتماعي وصل إلى حد إعلان حزب الأصالة والمعاصرة عزمه في حال فوزه في الانتخابات التشريعية مراجعة خطة التقاعد التي أقرتها الحكومة.

التجمعات الخطابية: تعتبر التجمعات الخطابية للأحزاب السياسية أثناء الحملات الانتخابية وسيلة تقليدية للتواصل مع الهيئة الناخبة، بيد أن الملاحظ من خلال هذه التجمعات الخطابية أنها لا تركز على شرح مضامين البرنامج الانتخابي للحزب، وإنما تسويق المرشح كشخص قادر على تمثيل الدائرة الانتخابية محل ترشيحه، وكذا التركيز على انتقاد الخصوم المترشحين في نفس الدائرة الانتخابية.

الإعلام العمومي: استفادت الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات التشريعية من حصص للتدخل وشرح برنامجها الانتخابي للهيئة الناخبة، وتم تخصيص مساحة زمنية لكل حزب سياسي حسب حجم التمثيلية التي يتوفر عليها في البرلمان، وتبعاً لذلك منحت للأحزاب السياسية التي تتوفر على فريق برلماني في أحد المجلسين، أو عدد أعضاء كافي لتشكيل فريق برلماني مدة 21 دقيقة مقسمة على ثلاث حصص، ومنحت للأحزاب السياسية التي تتوفر على تمثيلية في البرلمان مدة 15 دقيقة موزعة على ثلاث حصص، و 5 دقائق بالنسبة للأحزاب السياسية الغير الممثلة في البرلمان.

المنشورات: وهي من الوسائل التقليدية التي تعمل من خلالها الأحزاب السياسية على عرض برنامجها الانتخابي، سواء بشكل مقتضب من خلال وضع الخطوط العريضة للبرنامج في مختلف المجالات، أو نشر البرنامج الانتخابي للحزب كاملاً على شكل كتيب.

المواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي: تم اللجوء بقوة خلال الحملة الانتخابية للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 إلى المواقع الالكترونية

الإخبارية، ومواقع التواصل الاجتماعي من أجل تسويق البرامج الانتخابية، حيث عملت الأحزاب السياسية على وضع مناشير تبرز بالأساس شعار برنامجها الانتخابي، وكذا العناوين البارزة لمختلف السياسات التي تقترحها في كل قطاع من القطاعات. أيضا تم استعمال مقاطع فيديو لزعماء الأحزاب السياسية يبرزون فيها معالم برامجهم الانتخابية، وشكلت صفحات التواصل الاجتماعي مجالا متاحا لجميع الأحزاب السياسية لتسويق برامجها من خلال ما توفرها من سهولة في الوصول إلى شرائح واسعة من الهيئة الناخبة، خاصة الشباب.

وبالموازاة مع تعدد الوسائل المستعملة في إيصال البرامج الانتخابية الحزبية للهيئة الناخبة، كان هناك أيضا تنوع فيما يتعلق باللغات المستعملة، ونجد بالأساس الدارجة المغربية، واللغة العربية واللغة الأمازيغية واللغات الأجنبية.

الدارجة المغربية: الملاحظ أن استعمال الدارجة المغربية كان طاغيا في عملية التواصل مع الهيئة الناخبة خاصة التواصل الشفوي سواء من خلال وسائل الإعلام أو من خلال التجمعات الخطابية، أما بالنسبة للبرامج الانتخابية المكتوبة فلم تستعمل فيها الدارجة مع استثناءات قليلة مثل حزب الاتحاد الدستوري الذي اختار أن يكون شعار حملته الانتخابية بالدارجة.²⁴⁵

اللغة العربية: استعملت اللغة العربية أساسا في المنشورات وبعض تدخلات القيادات الحزبية في وسائل الإعلام.

اللغة الأمازيغية: مجموعة من الأحزاب السياسية عملت على التواصل

²⁴⁵ الشعار الذي اختاره حزب الاتحاد الدستوري هو "الخير اللي فيك"

باللغة الأمازيغية مع الهيئة الناخبة، سواء في التجمعات الخطابية أو عبر وسائل الإعلام، أو من خلال نشر برامجها الانتخابية باللغة الأمازيغية كما فعل حزب الأصالة والمعاصرة.

اللغات الأجنبية: تم استعمال اللغة الفرنسية بالدرجة الأولى في نشر البرامج الانتخابية الورقية، كما استعمل حزب الجمع الوطني للأحرار اللغة الإسبانية أيضا في مقطع فيديو منشور على المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي.

ورغم تعدد الآليات التي تتواصل بها الأحزاب السياسية مع الهيئة الناخبة خلال الحملة الانتخابية إلا أن هناك عدة مؤشرات تدل على ضعف المراهنة على البرامج الانتخابية لحسم المعركة الانتخابية:

1. غياب روح الاستمرارية في البرامج الانتخابية لأحزاب التحالف الحكومي: فالأحزاب التي شكلت الحكومة السابقة لا تعمل على تنسيق جهودها والدفاع عن حصيلتها من خلال تقديم برامج انتخابية متناسقة، فباستثناء حزب العدالة والتنمية، نجد باقي أحزاب التحالف الحكومي السابق تقدم برامجها على شكل بدائل لبعض السياسات العمومية الحالية رغم أنها كانت شاركت في الحكومة التي تبنتها سابقا. لهذا فالبرنامج الانتخابية التي تتقدم بها الأحزاب السياسية ليس لها أفق استراتيجي مرتبط بتموقع الحزب في المراحل السابقة، أو أهداف مستقبلية من خلال تنسيق الرؤى بين الحلفاء السابقين.

2. طغيان الطابع الاجتماعي في البرامج الانتخابية: يهيمن الخطاب الاجتماعي بشكل كبير على عملية تسويق البرامج الانتخابية، فعلى الرغم من

تضمن هذه الأخيرة للسياسة المقترحة من قبل الأحزاب السياسية في مختلف المجالات إلا أن الملاحظ أن القيادات الحزبية حين تطرقها إلى محتويات برامجها تعمل على التركيز على الإجراءات المتعلقة بالمجال الاجتماعي بشكل أساسي خاصة التشغيل والصحة والسكن، وذلك بسبب سهولة تغلغل هذا الخطاب إلى شرائح واسع من المجتمع، ثم أيضا لكون المعطيات المتعلقة ببعض المجالات خاصة الاقتصادي والمالي لا تحظى باهتمام كبير من قبل الرأي العام بسبب صعوبة فهم الأرقام والإحصائيات المرتبطة بها. فالأحزاب السياسية لا تراهن على برنامجها الانتخابي بشكل كلي وإنما فقط على جزء منه لحسم نتائج الانتخابات التشريعية لصالحها.

3. ضعف التفاعل مع مضامين البرامج الانتخابية: ما تمت ملاحظته خلال الحملة الانتخابية لاستحقاقات 7 أكتوبر 2016 هو أن النقاشات الموازية للحملة الانتخابية في وسائل الإعلام،²⁴⁶ لم تركز كثيرا على تحليل مضامين البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية والتفصيل فيها، ووضع مقارنات بين هذه البرامج، واستجلاء الغايات من ورائها، وهو مؤشر يدل على أن البرامج الانتخابية ليست عامل حسم مهم لنتائج هذه الانتخابات، مقابل ذلك تم التركيز على طبيعة الشخصيات التي زكتها الأحزاب السياسية وقوتها في استقطاب الهيئة الناخبة بالاعتماد على نفوذها الاجتماعي وشعبيتها داخل دائرتها الانتخابية. وعند التطرق لبعض الإشكالات المرتبطة بتدبير الشأن العام كأزمة صندوق التقاعد وإشكالية التشغيل والتعليم

²⁴⁶ حيث واكبت مختلف القنوات التلفزيونية والإذاعات العمومية والخاصة وبعض المواقع الإلكترونية، الحملة الانتخابية بإجراء لقاءات حوارية مع قادة الأحزاب السياسية، وبحضور باحثين مختصين في العلوم القانونية والعلوم السياسية، وفي بعض هذه البرامج تم الانفتاح فاعلين من المجتمع المدني.

والصحة، فإن النقاش يكون سطحيا ولا يقدم إجابات واضحة وحاسمة.

خاتمة

لا يمكن إنكار الدور الذي تلعبه البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية في الدول الديمقراطية في استمالة الناخبين، فهذه البرامج تعتبر بمثابة التعهدات التي يقدمها الحزب للهيئة الناخبة ويلتزم على تنزيلها في حال حصوله على ثقتها.

غير أن الممارسة الحزبية في المغرب لم ترقى بعد إلى جعل البرامج الانتخابية مجالاً للمنافسة بين الأحزاب السياسية أثناء الحملات الانتخابية، فرغم استثمار وسائل متنوعة للتواصل مع الهيئة الناخبة إلا أن ذلك لم يكن من أجل التفصيل في البرامج الانتخابية وشرح مضامينها.

وفي ظل تهميش البرامج الانتخابية كعامل حسم لنتائج الانتخابات، تطغى بعض السلوكيات غير المشروعة في استمالة الناخبين كاستعمال المال، وإثارة النعرات القبلية.

لائحة المراجع:

- موريس دوفيريه، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد المحسن سعد، مطبوعات الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، 2011.
- سعاد الشرقاوي، الأحزاب السياسية: أهميتها، نشأتها، نشاطها، منشورات مركز البحوث البرلمانية، القاهرة، 2005.
- المغرب الممكن: إسهام في النقاش العام من أجل طموح مشترك، مطبعة

دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2006.

• التقرير الختامي للمناظرة الوطنية الأولى للحكومة حول التقائية الاستراتيجيات والبرامج القطاعية المنظمة من طرف الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكومة المنعقدة بالصخيرات يومي 12 و 13 فبراير 2013.

• البرنامج الانتخابي لحزب الأصالة والمعاصرة للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016

• البرنامج الانتخابي لحزب التجمع الوطني للأحرار للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016

• البرنامج الانتخابي لحزب الاستقلال للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016

• البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية للانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016

• Synthèse Du Rapport De La Banque Mondial De 1995, Publié Par La Direction Des Etudes Et Des Prévisions Financières, Ministère De L'économie Et Des Finances

التمويل العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب

ذ. سعيد شكاك
باحث بكلية الحقوق - سطات

تقديم:

تبرز أهمية ميزانية الدولة باعتبارها الأداة المنظمة للوسائل التي تمكنها من الموارد اللازمة لتمويل النفقات التي تلتزم بالاضطلاع بها خلال فترة زمنية محددة، ويشكل الدعم المالي أحد القضايا الأساسية للدولة والأداة الفعلية لتجسيد توجهاتها وتنزيلها على أرض الواقع.

وعرف مفهوم التمويل خلال العقدین الأخيرین تطورا كبيرا، وقد كان هذا التطور من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه المقاولات. ومع تزايد حدة المنافسة والتضخم والتدخل الحكومي المباشر وغير المباشر في النشاط الاقتصادي والتقدم التكنولوجي الهائل وتعاضم المسؤولية الاقتصادية والاجتماعية في المقاولات العامة والخاصة، كان لابد من إيجاد تمويلات من أجل صمود هذه المقاولات التي تعتمد إلى حد كبير على كفاءة أداة الوظيفة المالية بما يسمح لها بمواجهة تلك التحديات.

ونظرا للأدوار الموكولة للأحزاب السياسية والملقاة على عاتقها في الفصل السابع من دستور 2011، فضلا على أنها تدافع عن مصالح وآراء الأفراد والجماعات التي تكونها، فإنها تستند بالأساس في تمويلها على الأعضاء المكونين لها للقيام

بمهامها. غير أننا لن نجازف بالقول باستحالة اعتماد الأحزاب السياسية على التمويل الذاتي، وحثنا في ذلك أنه حتى في الدول الديمقراطية تتلقى هذه التكوينات السياسية تمويلات من الدولة مادام أنها تعبر عن مصالح وآراء مشروعة تقرها الدولة.

لا خلاف حول حاجة النظام السياسي إلى الديمقراطية وحاجة الديمقراطية إلى أحزاب قوية وفعالة، وحاجة الأحزاب السياسية إلى المال، حاجة ترتبط بتنوع نفقات أنشطة الحزب وإصدار صحفه وعقد ندواته وتمويل حملاته الانتخابية، وعقد مؤتمراته. لكن المثير في علاقة السياسي بالمال العمومي هو الغموض والتعقيد والسرية، فمالية الحزب في تجارب كثيرة في الدول الديمقراطية بصفة عامة وغير الديمقراطية بصفة خاصة، تعتبر مصدرا للربح والاعتناء والشبهات، لكون ممارسة العمل السياسي يرتبط بتدبير المال العام، خصوصا في ظل غياب آليات دستورية أو قضائية أو قانونية واضحة لضبط مالية الأحزاب²⁴⁷.

وهو الأمر الذي ييسر لعملية الارتشاء السياسي الذي يؤدي بدوره إلى فساد العملية الانتخابية ويحيد بها عن طريق الهدف الذي أنشئت من أجله، إلى درجة أصبح فيها المال في الحياة السياسية بشكل عام وفي الحياة الحزبية بشكل خاص، يتعاظم سنة بعد أخرى، حتى أننا أصبحنا نعيش في زمن يظهر فيه -مع الأسف- أن السياسة باتت في حاجة أكثر للمال منه إلى الأفكار²⁴⁸.

²⁴⁷ ميلود بلقاضي، "قراءة في القانون رقم 04-36 المتعلق بالأحزاب السياسية"، منشورات فكر، الطبعة الأولى 2006، ص: 110.

²⁴⁸ أحمد بوز، "المال والسياسة، دراسة في مالية الأحزاب السياسية"، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع،

فالهدف إذن من التمويل العمومي للأحزاب السياسية ولحملاتها الانتخابية يرجى من ورائه تخليق الحياة السياسية وحمايتها من التمويلات المشبوهة.

انطلاقا مما تقدم، فإن الاشكالية الرئيسية التي تعالجها هذه الورقة تتمحور حول مسألة الدعم المالي العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب وذلك من خلال التساؤل التالي: ما مدى استجابة التمويل العمومي لمتطلبات الأحزاب السياسية بالمغرب؟

ومن أجل الإحاطة بمختلف الجوانب المرتبطة بالدعم العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب، سنقارب هذا الموضوع من خلال التطرق للأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي مكونات التمويل الذاتي للأحزاب السياسية؟
- هل يعتبر التمويل العمومي للأحزاب السياسية محاولة من الدولة لإعانتها على مجابهة الصعوبات خلال الحملات الانتخابية، أم ينطوي على أهداف أخرى تحاول الدولة من خلاله تطويع وإدماج الأحزاب السياسية عن طريق الدعم المالي؟
- ما هي المعايير المعتمدة في توزيع الدعم على الأحزاب السياسية؟
- هل يضطلع المجلس الأعلى للحسابات بأدواره كاملة في مجال تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية؟

انطلاقا مما سبق، اخترنا أن نقسم هذه الورقة إلى محورين، أحدهما

أفردناه إلى الحديث عن الأحزاب السياسية بالمغرب بين أهداف الدعم والتمويل الذاتي. في حين خصصنا المحور الثاني لدراسة الإطار المرجعي لتمويل الأحزاب السياسية.

المحور الأول:

الأحزاب السياسية بالمغرب بين أهداف الدعم والتمويل الذاتي

قبل أن يلجأ المغرب إلى تخصيص دعم مالي للأحزاب السياسية سنة 1986، كانت الموارد المالية للأحزاب تعتمد من الناحية النظرية والقانونية على التمويل الذاتي، والذي يتضمن بالإضافة إلى اشتراكات الأعضاء، تحويلات المنتخبين ومداخيل الصحافة الحزبية.

فمنذ صدور فكرة الأحزاب السياسية ولو بشكلها التقليدي وقبل أن تلجأ الدولة إلى تخصيص دعم مالي لها، كانت الموارد المالية للأحزاب السياسية تعتمد من الناحية النظرية على اشتراكات الأعضاء وبعض الهبات، وذلك أن الحزب في نظر قادته ومناضليه القناة التي من خلالها يعبرون عن آرائهم ومطالبهم ومواقفهم تجاه النظام السياسي القائم ومواجهته في بعض الأحيان.

وهذه البداية في كيفية تمويل الأحزاب السياسية لم تكن تقتصر على أحزاب دولة معينة دون أخرى، وإنما هي القاعدة الأساس التي اعتمدها جل الأحزاب السياسية، وذلك حتى يتسنى لها العمل في معزل عن أي ضغوط سياسية خارجية وخاصة النظامية، ويرجع التمويل الذاتي للأحزاب بالأساس إلى طبيعة الحقبة التي نشأت فيها الأحزاب السياسية عموماً والمغربية خصوصاً.

فالظاهرة الحزبية في المغرب تعد حديثة العهد-مقارنة بمثلتها في أوروبا-وذلك لأنها ارتبطت في البداية بالنضال من أجل الاستقلال في مواجهة المستعمر الفرنسي والإسباني. ورغم أنها انتقلت بعد الاستقلال لترتبط بالسياق السياسي الحديث، عبر محاولة الانضمام إلى صف المطالبة بالديمقراطية، فرغم هذا التحول فقد ظلت مرتبطة بجذورها الأولى، وهذا ما انعكس على العلاقة بين الأحزاب والمؤسسة الملكية، حيث غلبت لغة التوافق السياسي في مرحلة من المراحل، كما انعكس على القاموس السياسي الذي غلبت عليه ثنائيات الوفاء/الخيانة، الوحدة/التفكك، الإجماع/الاختلاف. وقد كان الانتصار لقيم الوفاء، الأصالة، الوحدة، الإجماع... وغلبت بذلك لغة الأخلاق على لغة السياسة، وهذا ما عرقل بشكل كبير بروز فكر سياسي حديث، كان من المحتمل أن يساهم في بناء تجربة حزبية بالمعنى السياسي الديمقراطي الحديث²⁴⁹.

ونظرا لخطورة التمويل الذاتي للأحزاب السياسية المتمثلة في المساس باستقلالية الدولة، وارتباط التمويل الذاتي بالفضائح المالية وما ينتج عنه من إضرار بالمنافسة الانتخابية بين الأحزاب من حيث المساواة والتي تعتبر ركنا أساسيا لعملية التحول الديمقراطي.

أولا: التمويل الذاتي للأحزاب السياسية

إن الحديث عن التمويل العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب قبل سنة

²⁴⁹ إدريس جنداري، "التجربة الحزبية في المغرب غموض التصور وإعاقة الممارسة"، وجهة نظر، العدد 51

شتاء 2012-السنة السادسة عشرة، مطبعة النجاح الجديدة، ص:30.

1986 كان محرما من الناحية القانونية بمقتضى ظهير الحريات العامة²⁵⁰ ، وبالتالي فإن التمويل السياسي لم يكن يعني من الناحية النظرية في القاموس السياسي المغربي سوى التمويل الذاتي للأحزاب السياسية المحصل عليه من خلال اشتراكات أعضائها.

ويعتبر نظام الاشتراكات المظهر الأكثر تعبيراً عن التمويل الذاتي للأحزاب، فهو أصل النظام التمويلي للحياة الحزبية، في غياب التمويل العمومي للأحزاب السياسية، ويتخذ نظام الاشتراكات إما شكل اشتراكات الأعضاء أو تحويلات المنتخبين أو عن طريق مداخيل الصحافة الحزبية.

– اشتراكات الأعضاء

تعد اشتراكات الأعضاء من أقدم الطرق التمويلية في الحياة الحزبية، بل في مراحل سابقة كانت تعد الإمكانية الوحيدة المسموح بها من الناحية القانونية، ما دام أن الممارسة لم تمنع وجود متدخلين آخرين، غير الأعضاء الحزبيين، في دعم وتمويل الأحزاب السياسية.

وهذه المكانة التي كانت لاشتراكات الأعضاء نتجت من كونها "تشكل مصدر التمويل الأكثر ديمقراطية والأقل إثارة للمشاكل: "إذ أنها تضمن للمنخرطين إمكانية ممارسة بعض التأثير على السياسة الرسمية للحزب كما تحول دون أن يكون لأشخاص أو مجموعة قوية من الناحية المالية أن تمارس تأثيراً كبيراً أو ضغوطات

²⁵⁰ ينص ظهير الحريات العامة (ظهير رقم 1.58.376 بتاريخ 15 نونبر 1958) في الفصل 18 منه على أنه: "لا يمكن للأحزاب السياسية والجمعيات ذات الصبغة السياسية أن تتسلم بصفة مباشرة أو غير مباشرة من الدولة أو البلديات أو جماعات عمومية أخرى أو من المكاتب أو المؤسسات العمومية".

على الحزب"²⁵¹.

ويعتبر هذا المورد من الموارد المالية الأساسية للأحزاب السياسية، ويحتل الرتبة الأولى من بين الموارد المالية الستة للأحزاب كما حددتها المادة 31 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية رقم 29.11²⁵² الصادر بتاريخ 22 أكتوبر 2011.

- تحويلات المنتخبين

تعتبر تحويلات المنتخبين صنفا آخر من الاشتراكات التي تؤديها عينة من الأعضاء الحزبيين. وينبغي سن هذا النظام من الاشتراكات على أساس أن الحزب هو الذي أوصل المنتخب المعني إلى ذلك المنصب، وبالتالي فهو يقوم بتلك المهمة باسم الحزب الذي انتدبه لها²⁵³.

وتعد في الوقت الحاضر من القواعد الحزبية المتعارف عليها عالميا، بحيث أوضحت موردا رئيسيا لمعظم الأحزاب السياسية، خاصة مع التراجع الكبير الذي أصبح عليه نظام الاشتراكات بسبب الفتور السياسي المعاش، ولا أدل على ذلك ضعف نسبة المشاركة السياسية والانتخابية في السنوات الأخيرة في المغرب (الانتخابات التشريعية ليوم الجمعة 07 أكتوبر 2016، حيث لم تتجاوز نسبة المشاركة نسبة 43 في المائة وفق تقارير رسمية لوزارة الداخلية).

²⁵¹ FROWEIN(H.C.J.A), "Etude comparative du financement des partis politiques", <http://stars,coe.fr/doc/doco1/fdoc9077>.

²⁵² القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 5989 الصادرة بتاريخ 26 ذو القعدة 1432 (24 أكتوبر 2011).

²⁵³ أحمد بوز، "المال والسياسة، دراسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص:50.

وتتمثل أهمية تحويلات المنتخبين في حجم المبالغ المالية المخصصة لكل منتخب، علاوة على أن نظام تحويلات المنتخبين يعد مبدأ عاماً تقره جميع الأحزاب السياسية في أنظمتها الداخلية، فإن نسبة هذه المساهمة تختلف باختلاف القوانين الداخلية لكل حزب سياسي.

- مداخيل الصحافة الحزبية:

إن الصحافة الحزبية كما يشهد على ذلك تاريخها، اعتبرت دوماً إحدى الوسائل التي سخرتها الأحزاب للأغراض السياسية حيث كانت هذه النشرات هي المنبر الوحيد الذي كانت ولا زالت تبث عبره ما تود إبلاغه للرأي العام، من خلال شرح مواقفها أو محاورة السلطة بواسطتها، كما أن الصحفيين الذين يشتغلون في هذه المنابر كانوا غالباً ما ينعنون أو يحسبون على مناضلي الأحزاب المختلفة أو المناصرين لهذه القضية أو تلك، وبإيجاز كانت صفة المناضل في أغلب الأحيان تغلب على صفة الصحفي²⁵⁴.

وتعتبر الصحافة نشاطاً حيويًا يستدعي إيجاد بنية تحتية كافية، وروافد مالية مهمة بالإضافة إلى موارد بشرية كفئة، فهي لا تعد أداة سياسية وثقافية فقط، بل يمكن اعتبارها مشروعاً تجارياً، مما يجعل المقاتلة الإعلامية تعتمد على مبيعاتها وعائدات الإشهار، ومساهمة العاملين بها، بالإضافة إلى المساعدات المقدمة من طرف الدولة²⁵⁵.

²⁵⁴ نورالدين قهوي، "المالية العامة والحياة السياسية بالمغرب (تمويل الأحزاب السياسية)"، أطروحة لنيل

الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، عين الشق، الدار البيضاء سنة 2003-2004، ص: 117.

²⁵⁵ نورالدين قهوي، "المالية العامة والحياة السياسية بالمغرب (تمويل الأحزاب السياسية)"، مرجع

- تمويل الخواص

جعل الفصل السادس من ظهير الحريات العامة الصادر سنة 1958 مصادر تمويل الأحزاب السياسية تتحدد في "واجبات انخراط أعضائها أو المبالغ المالية التي يدفعها عنها الأعضاء دفعة واحدة من غير أن تفوق 240 درهما"²⁵⁶.

ويشمل تمويل الخواص الهبات والوصايا والتبرعات، ويمثل هذا المورد نسبة هامة من مداخيل بعض الأحزاب التي لا تستطيع الاعتماد على واجبات انخراط المناضلين، فهناك من المتعاطفين مع الأحزاب وأيضا المنتمون لها من يفضل دعم مختلف الأنشطة الحزبية من خلال الهبات والوصايا والتبرعات، عوض الالتزام الدائم بمبالغ سنوية أو شهرية، ويتضح ذلك من خلال كون المؤتمرات الوطنية والاجتماعية "مجالس وطنية، هيئات مركزية، لجان مركزية وتنفيذية..." وكذلك الحملات الانتخابية وبعض الأنشطة الإشعاعية والجماهيرية التي تقوم بها بعض الأحزاب تمول مباشرة من خلال هذا النوع من الموارد، بل أن بعض الأحزاب تقدر الولاءات الحقيقية لها من خلال ما يقدمه البعض لها من هبات وتبرعات، وهناك المتعاطفين من يجتهد في تقديم الهبات للحصول على تزكية ترشيحه في الانتخابات أو استفادته من مشروع معين أو كسبه لمنفعة لاحقا...²⁵⁷

ولتفادي سلبيات تمويل الخواص عن طريق الهبات والوصايا والتبرعات،

سابق، ص:99.

²⁵⁶ للمزيد انظر، ظهير الحريات العامة رقم 1.58.376 الصادر بتاريخ 15 نونبر 1958.

²⁵⁷ محمد نجيب بوليف، "قراءة في تمويل الأحزاب السياسية"، مجلة طنجيس، عدد خاص، يونيو 2005،

ص:60.

ركزت المادة 31 من القانون التنظيمي الجديد للأحزاب السياسية رقم 11.29 على أن "الهيئات والوصايا والتبرعات النقدية والعينية يجب أن لا يتعدى مبلغها الإجمالي أو القيمة الإجمالية لكل واحدة منها 300.000 درهم في السنة" كما نصت المادة 40 من نفس القانون على أن كل تسديد لمبلغ مالي لفائدة حزب سياسي تساوي أو تفوق قيمته 10.000 درهم يجب أن يكون بواسطة شيك بنكي أو شيك بريدي²⁵⁸.

- العائدات المرتبطة بالأنشطة الاجتماعية والثقافية للأحزاب

إذا كانت الهيئات والوصايا والتبرعات، من موارد الأحزاب السياسية غير مضبوط ويرتبط بحركية الحزب وأدائه الخارجي وعلاقاته وتموقعه داخل المؤسسات والهيئات الوطنية والمركزية، فإن هذا الصنف يركز على العائدات المختلفة من الأنشطة الاجتماعية والثقافية للأحزاب، ولا يمكن أن يعتد به كمورد قار للأحزاب السياسية وذلك لعدة اعتبارات: فكون الأنشطة الجماهيرية والإشعاعية للأحزاب قليلة جدا، وإذا ما وجدت فهي ضعيفة في محتواها. كما أن ضعف التواصل مع الجماهير، الذي غالبا ما يكون موسميا، وخاصة في الحملات الانتخابية، وهي الفترات التي ينتظر منها جل المواطنين الحصول على المال، وبالتالي فالأحزاب تصرف الكثير من المال فيها ولا تتوصل إلا بالقليل مقابل ذلك. بالإضافة إلى كون مختلف الأنشطة الثقافية والاجتماعية للأحزاب تنحوا منحى الخطابات الكلامية، وبالتالي لا يمكن أن تكون لها عائدات مالية.

وعليه، فما هي الأهداف المقصودة من التمويل؟

²⁵⁸ المادتين 31 و40 من القانون التنظيمي الجديد المتعلق بالأحزاب السياسية المغربية، الجريدة الرسمية

رقم 5989 الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2011.

ثانيا: الهدف من إقرار تمويل عمومي للأحزاب السياسية

لشرح دوافع تخصيص دعم عمومي للأحزاب السياسية والنقابية والصحافة الوطنية، ربطت الرسالة الملكية التي أقرت الدعم سنة 1986، بين قيام الهيئات والمنظمات النقابية والصحافية الوطنية بأداء الرسالة الملقاة عليهما، في تنظيم وتأطير المواطنين وتمثيلهم، وبين توفر الروح الوطنية الصادقة والاستعداد المتواصل والنزاهة لخدمة الصالح العام، ومن جهة أخرى توفر الوسائل الضرورية وفي طليعتها وسائل التعبير التي تتيح للهيئات والمنظمات مواجهة التكاليف والمتطلبات²⁵⁹. وهو ما أدى إلى وضع قوانين خاصة بتمويل الأحزاب السياسية، وذلك حتى تتمكن هذه الأخيرة من القيام بالمهام المنوطة بها.

- تمتين وتقوية المشاركة السياسية

إن الدولة في حاجة إلى أحزاب سياسية مهيكلية وناضجة وواعية بدورها عند مشاركتها في جزء من أعباء السلطة، عن طريق التنشئة السياسية، وتكوين الأطر وإنتاج النخب السياسية، إضافة إلى تأطير شرائح واسعة من المواطنين، وتعبئة الرأي العام الوطني عند الضرورة، ولعب دور الوساطة أو الربط بين المجتمع والدولة، بتمرير المطالب بين القاعدة والقمة، وهذا ما عجزت الأحزاب السياسية المغربية على القيام به في السنوات الأخيرة حيث تميز المشهد السياسي المغربي في السنوات الأخيرة بالفراغ والفتور والمحدودية مما أدى إلى ظهور احتجاجات شعبية واسعة تطالب بإصلاحات في مختلف مجالات الحياة السياسية، الاجتماعية،

²⁵⁹ أحمد بوز، "المال والسياسة، دراسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص: 16.

الاقتصادية، الثقافية. الشيء الذي أدى إلى ظهور حركة 20 فبراير 2011، التي لجأت إلى الشارع للضغط على النظام السياسي للاستجابة إلى مطالبها والتي تتمثل في الإصلاحات السياسية والدستورية ومحاربة الفساد والمفسدين، وهو ما أدى بالمؤسسة الملكية إلى الاستجابة لهذه المطالب عن طريق تعديل دستوري جديد بتاريخ فاتح يوليوز 2011 وحل البرلمان والدعوة إلى انتخابات تشريعية سابقة لأوانها، أجريت في 25 نونبر 2011، مكنت حزب العدالة والتنمية من تصدر نتائجها.

ولكي تقوم الأحزاب السياسية بمهمة المشاركة السياسية لابد لها من الحصول على التجهيزات اللازمة التي تحصل عليها من طرف الدولة (مخيمات، مركبات، أطر، منح...)، وطمعا في مشاركة سياسية واسعة وحقيقية تدفع الدولة إلى أن تتجه لدعم الحياة السياسية، لأنها في حاجة للأحزاب السياسية التي تعتبر حاويات الصراعات الاجتماعية والتذمرات المجتمعية، ولأن عمل الأحزاب يتطلب إمكانات ضخمة تفوق طاقتها، تقوم الدولة بعدة إجراءات لتمكين الأحزاب من الوسائل الضرورية للقيام بما يطلب منها، وذلك بمنحها دعما ماديا لها ولصحافتها وهيئاتها النقابية.

- الإسهام في تسديد نفقات الأحزاب السياسية

تتمثل نفقات الأحزاب السياسية في التكاليف الثابتة للعمل الحزبي، ويطلق عليها المصاريف العادية أو مصاريف التشغيل أو نفقات حياة الأحزاب، بالإضافة إلى نفقات تأهيل المناضلين والأطر والمرشحين للانتخابات والمنتخبين وهذه النفقات يمكن أن تختزل إلى أقصى حد في الأحزاب الصغيرة، أما الأحزاب الكبيرة فإنها

تكتسي بالعكس أهمية كبيرة جدا، تأخذ عادة دورات تأهيل وتستند إلى هيئات متخصصة²⁶⁰.

من هنا تتبين أهمية الإنفاق في الحياة الحزبية، مما دفع الدولة المغربية إلى توفير دعم مالي للأحزاب السياسية وذلك من أجل مساعدتها على تسديد مختلف النفقات التي تواجهها من أجل القيام بالدور الموكل لها دستوريا من تأطير وتنظيم للمواطنين، وهذا ما أكد عليه الأمين العام للحزب الوطني الديمقراطي السيد عبد الله القادري بحيث شدد على أن يكون "التمويل العمومي في المستوى لا تمويلا رمزيا لا يساير حاجيات الأحزاب السياسية الحقيقية، وذلك استجابة للبرامج المعلنة ومستوى تنظيماتها ومكاتبها المحلية ومصاريف التجمعات على الصعيد الاقليمي أو على الصعيد الوطني"²⁶¹.

- تقوية الديمقراطية

يتميز "التحول الديمقراطي"²⁶² في المغرب منذ بدأ في منتصف الستينيات بأنه بطيء ومضطرب ولكنه مستمر وقابل للتحسين²⁶³.

²⁶⁰ أحمد بوز، "المال والسياسة، دراسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص:54.

²⁶¹ عبد الله القادري الأمين العام للحزب الوطني الديمقراطي، "تصريحاته للصحافة الوطنية: مواقف وثوابت"، مطبعة ربانيت المغرب الطبعة الأولى 2005، ص:233.

²⁶² يمكن تعريف للتحول الديمقراطي بأنه "مسلسل يتم فيه العبور من نظام مغلق ولا يسمح بالمشاركة السياسية أو تكون فيه الحقوق مرتبطة بالمشاركة السياسية مقيدة تقييدا شديدا، إلى نظام مفتوح يتيح مشاركة المواطنين، ويسمح بتداول السلطة، ولاسيما عبر الاعتراف بمجموعة من الحقوق المرتبطة بالتأكيد على المشاركة وإمكانية ممارستها بصورة فعلية". للمزيد، انظر، عبد العزيز النويضي، "شروط الانتقال الديمقراطي في المغرب"، دفاتر الشمال، العدد 2 ربيع 1997، ص:33.

²⁶³ محمد العربي المساري، "التحول الديمقراطي في المغرب"، دفاتر الشمال، العدد 2 ربيع 1997، ص:15.

وإن الديمقراطية كنظام للحكم لا يمكن أن تنجح في أن تكون قاطرة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية إلا إذا تم إشراك كل المواطنين وتحسيسهم بضرورة وحمية السلوك الديمقراطي²⁶⁴، كما تعتبر التعددية الحزبية هي أساس الديمقراطية، وأن النظام الديمقراطي هو نظام المستقبل²⁶⁵.

- حماية الأحزاب من تلقي أموال مشبوهة

إن هدف الدعم العمومي يتوخى تحصين الأحزاب السياسية من تلقي تمويلات مشبوهة، خاصة تلك الأحزاب الضعيفة التي لا تستطيع تحمل تكاليف التسيير اليومي، ويسعى التمويل العمومي إلى قطع الطريق عن التمويلات المشبوهة، كالاتجار في المخدرات...

فالأحزاب السياسية تعترف بتمويلات سرية ومشبوهة، لكن تبقى صعوبة إثبات هذه المسائل عن طريق وثائق رسمية، والباحث في هذا المجال لا يجد ما يشفي غليله من المعلومات سوى الاتهامات المتبادلة بين كل الفاعلين السياسيين الحزبيين أو من خلال الجرائد الناطقة بأسماء أحزابهم، أو خلال بعض المناسبات أو الحوارات أو بعض الكتابات التي تفتقر إلى الدقة والموضوعية²⁶⁶.

وتجدر الإشارة إلى أن التمويل الخارجي هو أخطر أنواع التمويلات المشبوهة

²⁶⁴ حسن قرنفل، "ملاحظات حول المسألة الديمقراطية وآفاق التحول الديمقراطي في المغرب"، مجلة نوافذ، العدد السابع، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، أبريل 2000، ص:17.

²⁶⁵ المصطفى قاسمي، "دولة القانون في المغرب، التطورات والحصيلة"، مطبعة النجاح الجديدة، الطبعة الأولى 2004-1425، ص:247.

²⁶⁶ الوائة الصروخ نبيلة، "التمويل العمومي للأحزاب السياسية"، رسالة لنيل الماستر في القانون العام المعمق، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة السنة الدراسية 2007-2008، ص:38.

التي تعاني منها الدولة بما لها من انعكاس على مبدأ السيادة، وتأثير على أفكار ومبادئ الأحزاب المتلقية لهذه التمويلات، وفي هذا الإطار أشار الأمين العام للحزب الديمقراطي الوطني عبد الله القادري أن أغلب الأحزاب السياسية التي كانت في المعارضة كانت تتلقى تمويلات خارجية لتغطية نفقاتها²⁶⁷.

- تطويع وتدجين الأحزاب السياسية عن طريق الدعم المالي

إن وسائل الإدماج المالي للنخب²⁶⁸، فيها ما يتخذ طابعا مشروعيا ولا تعارض فيه مع القوانين من الناحية الشكلية، وفيها ما يمثل مخالفة صريحة للنصوص والتشريعات، وفيها ما هو خفي ومستتر لا يتاح للعموم فرصة الاضطلاع عليه والعلم به، وفيها ما يتم بصورة علنية وظاهرة وجليّة بطريقة مباشرة، وفيها ما يتسم بالطابع غير المباشر، ويمكن إجمال تقنيات تدجين الأحزاب عن طريق الأداة المالية في العطايا والهبات والمكافآت لأفراد النخبة السياسية، كتفويت ضيعة، أو رخصة للصيد، أو بقعة أرضية...²⁶⁹. (مثلا استفادة شخصيات سياسية بارزة من بقع أرضية فيما عرف بخدام الدولة بطريق زعير بالرباط).

في حين يرى البعض الآخر أن تدجين الهيئات السياسية يتم عبر أداتين:

- الأداة الانتخابية: ومن أهمها تخصيص مبالغ مالية هامة للمناصب

²⁶⁷ Mr.abdellah kadiri, "déclaration à la presse nationale: Positions et constantes", Parti Nationale démocrate, 1 ère édition riba nite, 2005 Maroc, P:45.

²⁶⁸ المقصود هنا بالنخب قيادات وأطر الأحزاب الوطنية الديمقراطية ومسؤوليها ورموزها، وليس أفراد النخب الإدارية أو العسكرية أو الاقتصادية، أو الأفراد المندمجة في النسق السياسي.

²⁶⁹ محمد شقير، "إشكالية تطور الدولة بالمغرب"، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في العلوم السياسية 1997-1998، ص:480.

السياسية، التي يتقلدها مناظرو هذه الأحزاب سواء في الحكومة أو البرلمان أو الجماعات المحلية.

- الأداة المالية: استفادت الأحزاب من منح الدولة ومن الإعلانات الإدارية، بالإضافة إلى استفادة المنظمات الموازية التابعة لهذه الأحزاب كالصحافة الحزبية والنقابات المهنية من المنح وبعض التسهيلات الإدارية، تسهيلات المشاركة في الانتخابات والمؤتمرات الحزبية، والملتقيات السياسية والإقليمية والدولية²⁷⁰.

- التحكم في الحقل السياسي:

إذا كان الدعم العمومي للأحزاب السياسية وقت إقراره سنة 1986 قد فسر من طرف الملك الراحل الحسن الثاني بأن هدفه مساعدة الأحزاب السياسية على القيام بالمهام المنوطة بها في التأطير وتمثيل المواطنين، لكن الأيام التي تلت ذلك أظهرت إلى حد كان منطلق الإدماج حاضرا بقوة في هذه العبارة.

فعلاوة على أن المعايير التي اعتمدت جعلته من نصيب أحزاب دون أخرى، لتستفيد منه تلك التي تشارك في الانتخابات فقط، فإن التساهل الكبير الذي تبنته الدولة في متابعة كيفية صرف ذلك الدعم أعطى مشروعية أكبر لعلامات الاستفهام حول الغاية الأساسية من الدعم التي كانت قد طرحت لحظة الإعلان عنه²⁷¹.

وإذا كان قد تم التطرق للأهداف المعلنة للتمويل العمومي للأحزاب السياسية، فإن لهذا الأخير أهدافا أخرى غير معلنة تمثلت بالأساس في محاولة

²⁷⁰ محمد شقير، "إشكالية تطور الدولة بالمغرب"، مرجع سابق، ص: 482.

²⁷¹ سعيد شكاك، "حكمة التمويل العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب"، رسالة لنيل شهادة الماستر، كلية

الحقوق بسطات، الموسم الجامعي 2011/2012، ص: 41.

التحكم في الحقل السياسي. وفي هذا الصدد أكد الدكتور محمد مجاهد الأمين العام السابق للحزب الاشتراكي الموحد أن "التمويل العمومي آلية أو إجراء من إجراءات الدولة تستعملهم للتحكم في العملية السياسية"²⁷².

المحور الثاني:

الإطار المرجعي لعملية التمويل العمومي للأحزاب السياسية

تلعب الأحزاب السياسية في المجتمعات التي تسير وفق النهج الديمقراطي أهمية بالغة في العمل السياسي والاجتماعي، حيث يكفلها الدستور والقوانين المنظمة المرجعية الصلبة لممارسة الديمقراطية، ويؤمن لها حرية الرأي والتعبير عن أفكارها وآرائها، والعمل على تنفيذ برامجها على الوجه الأحسن، من خلال منافسة قوية بينها في أفق تدبير وتسيير وصنع القرارات التي تتفق وبرامجها المدروسة بدقة تبعا لتوجهاتها وبعد انتخابات نزيهة²⁷³.

وبما أن التمويل العمومي للأحزاب السياسية يعتبر الأداة التي تخول إمكانية القيام بالمهام المنوطة بها والمتمثلة في التأطير والتكوين السياسي، وتدبير الشأن العام، والتعبير عن إرادة الناخبين حسب الفصل السابع من دستور 2011، فإن مسألة تأطير هذه العملية بمجموعة من النصوص القانونية والضمانات كفيل بالحد من مجموعة من الظواهر التي تفسد الحياة السياسية والحزبية وتحيد بها عن أهدافها المتوخاة منها.

²⁷² المرجع نفسه، ص:40.

²⁷³ محمد الأزهري، "قانون الأحزاب السياسية القانون رقم 04-36 قراءة ونصوص"، مطبعة دار النشر المغربية،

طبعة 2006، ص:5.

وسعيًا من النظام السياسي إلى دفع الأحزاب السياسية وخصوصًا المعارضة منها إلى المشاركة في الحياة السياسية، لجأ الملك الراحل الحسن الثاني وفي رسالة ملكية في 19 دجنبر سنة 1986 إلى إقرار الدعم العمومي للأحزاب ولحملاتها الانتخابية العامة الجماعية والتشريعية.

وتلا الرسالة الملكية في خصوص مسألة التمويل العمومي للأحزاب السياسية المرسوم رقم 2.92.719 ل 28 شتنبر 1992 وذلك لتغيير الفصل 18 من ظهير الحريات العامة لسنة 1958 الخاص بحق تأسيس الجمعيات الذي يحرم على الدولة تقديم مساعدات مالية مباشرة وغير مباشرة للأحزاب السياسية، ثم القانون رقم 36-04، وأخيرا القانون التنظيمي الجديد رقم 11.29 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية مضيفا مجموعة من المقتضيات القيمة في مسألة التمويل العمومي للأحزاب وكيفية مراقبته وتتبع صرفه. ثم القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية²⁷⁴. زيادة على القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية، والمرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الدولة الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب. بالإضافة إلى المرسوم رقم 2.16.667 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)

²⁷⁴ للمزيد انظر، " القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية"، الجريدة الرسمية عدد 6490، الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة 1437 (11 أغسطس 2016).

بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب. علاوة على المرسوم رقم 2.16.668 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب. وأخيرا قرار لرئيس الحكومة رقم 3.191.16 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي تم إجرائها في 7 أكتوبر 2016.

إذن فما مضمون كل قانون من القوانين السابقة؟ وما الجديد الذي جاء به القانون التنظيمي الأخير رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية في مجال التمويل؟ ثم ما هي أشكال الدعم المقدم من طرف الدولة لهذه الأحزاب؟

أولا: الإطار القانوني لعملية الدعم

يتحدد الإطار القانوني المنظم للدعم العمومي للأحزاب السياسية المغربية في ستة جوانب يمثلها ظهير الحريات العامة لسنة 1958، والرسالة الملكية لسنة 1986، ومرسوم 28 شتنبر 1992، والقانون رقم 36-04، والقانون التنظيمي رقم 29.11، فضلا عن مدونة الانتخابات الصادرة بتاريخ 2 أبريل 1997.

- ظهير الحريات العامة وتحريم التمويل العمومي للأحزاب

شكل ظهير الحريات العامة (ظهير رقم 1.58.376) الصادر بتاريخ 15 نونبر 1958 والمتعلق بتأسيس الجمعيات، أول إطار قانوني يتم من خلاله تنظيم عملية تمويل الأحزاب السياسية، ومن خلال نصه في الفصل 18 منه على أنه "لا يمكن للأحزاب السياسية والجمعيات ذات الصبغة السياسية أن تتسلم بصفة مباشرة أو غير مباشرة إعانات من الدولة أو البلديات أو جماعات عمومية أو من المكاتب والمؤسسات العمومية" فإن هذا الظهير الذي اعتبر وقتها ثورة في مجال الحريات، عمل على تحريم الدعم العمومي الرسمي.

- الرسالة الملكية لسنة 1986 وإقرار تمويل الأحزاب

إذا كان ظهير الحريات العامة ظل هو المعمول به في هذا المجال منذ الاستقلال، دون أن يعرف أي تعديل يذكر، فقد تلقى الوزير الأول آنذاك، بتاريخ 19 دجنبر 1986، رسالة ملكية²⁷⁵ تقضي بتخصيص 20 مليون درهما سنويا لدعم

²⁷⁵ وفيما يلي أهم مقتطفات الرسالة الملكية التي أقرت الدعم المالي للأحزاب السياسية:

"... وإذا كانت الهيئات السياسية والمنظمات النقابية التي أريد لها أن تسهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم مدعوة إلى أن تؤدي الرسالة الملقاة عليها أتم وأحسن أداء، فإن الاطلاع المطلوب على هذا النحو لا يمكن أن يتيسر إلا إذا توفرت روح الوطنية الصادقة والاستعداد المتواصل للنزاهة لخدمة الصالح العام، وتوفرت من جهة أخرى الوسائل الضرورية وفي طبيعتها وسائل التعبير، التي تتيح للهيئات مواجهة التكاليف والمتطلبات. بيد أن هذه الهيئات والمنظمات تصطدم في الحالة الراهنة بصعوبات مادية ناتجة عن أسباب ظرفية شأنها شأن نظيراتها في العالم بأسره

ورعيا لما نرغب فيه أوثق رغبة ونحرص عليه أشد الحرص من جعل هيئاتنا السياسية ومنظماتنا النقابية قادرة على تذليل العقبات واجتياز الصعوبات المادية واستجابة منا للالتماس الذي أعرب عنه أعضاء لجنتي الداخلية والإعلام بمجلس النواب، فإننا نأمرك أن ترصد سنويا في إطار القانون المالي ابتداء من 1987 مبلغ

الصحافة الوطنية ومساعدة الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وأشارت الرسالة إلى أن هذا القرار الملكي جاء "استجابة للالتماس الذي أعرب عنه أعضاء لجنتي الداخلية والإعلام بمجلس النواب"²⁷⁶.

ومنذ القانون المالي لسنة 1987 وهذا القرار ساري المفعول، وبذلك فقد تم الانتقال من مرحلة أولى كان فيها التمويل العمومي محرما من الناحية القانونية (ظهير الحريات العامة) إلى مرحلة أخرى أصبح فيها مشروعاً، غير أن هذا الانتقال لم يكن ليتم دون أن تصاحبه ردود فعل (سيتم التعرض لها في المطلب المخصص لمواقف الأحزاب المعنية بالدعم) ودون أن يطرح إشكالا قانونيا يتحدد أولاً في مدى شرعية سنه، وثانياً في مدى شرعية المعايير التي تم اعتمادها لتوزيعه²⁷⁷.

هناك من الباحثين من برر الاقتصار على دعم الأحزاب الممثلة في البرلمان بأنه "يمكن اعتباره تأويلاً دستورياً ظرفياً للفصل الثالث من دستور 1992 الذي يستهدف مساعدة الأحزاب المنخرطة في المسلسل الديمقراطي على تأطير المواطنين"²⁷⁸، لكن الفصل الثالث نفسه لا يقيم مثل هذا التمييز ويعتبر، من الناحية النظرية، أن كل الأحزاب تساهم في تنظيم وتأطير المواطنين ولم يقم نوع من التمييز بين أحزاب لها هذا الدور وأخرى لها أدوار مغايرة.

عشرين مليوناً من الدراهم يكون خاصاً لدعم الصحافة الوطنية وإعانة الهيئات السياسية والمنظمات النقابية على ممارسة الدور الموكل بحكم دستور مملكتنا. للمزيد، انظر، دفاتر التوثيق المغربي، "عدد خاص بالصحافة المغربية"، وزارة الاتصال، نونبر 1997، ص 52-54.

²⁷⁶ دفاتر التوثيق المغربي، "عدد خاص بالصحافة المغربية"، وزارة الاتصال، مرجع سابق، ص: 52-53.

²⁷⁷ أحمد بوز، "المال والسياسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص: 100.

²⁷⁸ محمد معتصم، "الحياة السياسية المغربية: 1962-1992"، مؤسسة إيزيس للنشر، الدار البيضاء، مارس

وتأكد أكثر أن مبررات الدعم يجب البحث عنها خارج ما تنطق به النصوص عند ما صدر مرسوم 28 شتنبر 1992، إذ لم يضع هو الآخر معايير خاصة لتقديم الدعم ترتبط مثلا بالمشاركة في الانتخابات أو التوفر على مقاعد برلمانية، واكتفى بالتنصيص على تقديم الدعم بشكل عام، ومن هذا المنطلق، كان من الطبيعي أن يوجد هناك من اعتبر أن هذا الموضوع يطرح إشكالا سياسيا أكثر منه قانونيا يرتبط بما وصفه أحد الباحثين "بتسييج الحقل السياسي وقصر الصحافة على صحافة الأحزاب وعدم تمكين صحافة متطرفة أصولية ويسارية من الشروط المادية للصدور، هذا بعد حكر الترشيح في الانتخابات التشريعية المباشرة على الأحزاب المشروعة"²⁷⁹.

وانطلاقا من هذا التفسير، فإن مرسوم سن نظام الدعم الذي تم بمقتضى الرسالة الملكية أدى إلى نتيجة متطابقة مع النتيجة التي كان قد استخلصها قيادي بأحد الأحزاب المعارضة التي لم تستفد من الدعم لعدم مشاركتها في الانتخابات من تحريم الدعم في المرحلة الأولى بمقتضى ظهير الحريات العامة، وهي إقصاء المعارضة أيضا²⁸⁰.

وأملنا وطيد على أن يساعد هذا الدعم صحافتنا الوطنية وهيئاتنا السياسية ومنظماتنا النقابية على أداء واجبها أداء يصون مصالح البلاد ويرعاها، ويعين على تحقيق الأهداف التي يحددها اختيار الأمة، وعلى إغناء الحوار الوطني، وعلى إدراك المقاصد والغايات التي يتيسر بها ازدهار الوطن ورفعته ومجده...".

²⁷⁹ محمد معتصم، "الحياة السياسية المغربية: 1962-1992"، مرجع سابق، ص: 30.

²⁸⁰ أحمد بوز، "المال والسياسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص: 101.

ثالثا: مرسوم 28 شتنبر 1992 وتمويل الحملات الانتخابية

بتاريخ 28 شتنبر 1992 صدر مرسوم بقانون رقم 2.92.719 يشير إلى " أنه على الأحزاب السياسية والجمعيات ذات الطابع السياسي التي تتلقى إعانة من الدولة خصوصا في صورة مساهمة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية أو في صورة معونة للصحف التي تصدرها، أن تثبت في المواعيد ووفق الإجراءات التي تحددها الحكومة أن المبالغ التي تلقتها قد صرفت في الأغراض التي منحت من أجلها...".

وهو بذلك غير الفصلين 18 و32 من ظهير 15 نونبر 1958 الخاص بتنظيم الجمعيات الذي كان يمنع على الأحزاب السياسية والجمعيات ذات الطابع السياسي الاستفادة من التمويل العمومي.

والحقيقة أن هذا المرسوم بمثابة قانون جاء لكي يعطي صفة قانونية لمسألة لم تكن تتوفر عليها، وهي لجوء الدولة لدعم الصحافة والأحزاب والنيقابات بموجب رسالة ملكية وليس بمقتضى قانون، بيد أن هذا المرسوم إذا كان قد أضاف شيئا جديدا وهو التنصيص على تمويل الأحزاب لحظة الانتخابات، فإنه عمق إشكالا طرح في الممارسة لدى تطبيق نظام الدعم.

وإذا كان مرسوم 28 شتنبر 1992 المشار إليه يعد أول نص قانوني أجاز الدعم المالي الذي يقدم للأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات، فإن مدونة الانتخابات المصادق عليها بمقتضى القانون رقم 97-9 الصادر بتاريخ 2 أبريل من سنة 1997 أفردت القسم الرابع منها (المواد من 285 إلى 294) لموضوع مساهمة الدولة في تمويل

الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية.

- قانون الأحزاب السياسية رقم 36-04

لا أحد يمكنه أن ينكر أهمية التأطير القانوني في المجال الحزبي، لأن الفراغ القانوني في هذا المجال يمكن أن يعيق العمل السياسي عموماً ويميع العمل الحزبي خصوصاً، لذلك جاء قانون الأحزاب السياسية رقم 36-04 كإطار ضابط لعمل الأحزاب السياسية ومحاولاً حل إشكاليين كبيرين أولهما تمثل في محاولة حل مشكل الديمقراطية الداخلية، وثانيتها ضرورة ضبط وإخضاع مالية الأحزاب للرقابة الفعالة، وذلك لملء الفراغ القانوني في هذا المجال.

بالإضافة إلى تقنين مسألة التمويل العمومي لهذه الأخيرة، حيث خصص لها الباب الرابع من المواد 28 إلى 40، والذي تقتضي أحكامه بوضع إمكانية تمويلية جديدة لتدعيم العمل الحزبي.

فقد نص هذا القانون على أن مبلغ الدعم السنوي المخصص للأحزاب السياسية للمساهمة في تغطية مصاريف تسييرها يمنح للأحزاب التي تحصل على نسبة 5 في المائة على الأقل من مجموع عدد الأصوات المعبر عنها في الانتخابات العامة التشريعية برسم الدوائر الانتخابية المحلية، وقد نص على أن المبلغ الإجمالي لهذه المساهمة يقيد سنوياً في قانون المالية ويوزع مبلغ هذا الدعم اعتماداً على معيارين اثنين، يتمثل الأول منهما في عدد المقاعد التي يتوفر عليها كل حزب في مجلسي البرلمان في حين يتعلق الثاني بعدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب في الانتخابات العامة التشريعية برسم الدوائر الانتخابية المحلية والدوائر الانتخابية

الوطنية.

ولإضفاء الشفافية على مالية الأحزاب السياسية، فقد نص القانون على عدة مقتضيات تستمد أسسها من القواعد والمساطر المعمول بها في هذا المجال في جل الدول الديمقراطية، بذلك ألزم المشرع الأحزاب التي تتلقى التبرعات نقدا أن يتم ذلك بواسطة شيك بريدي أو شيك بنكي إذا كان المبلغ المتبرع به يتجاوز 5000 درهم، كما ألزم بتسديد جميع النفقات التي يتجاوز مبلغها 10.000 درهم بواسطة شيك، فضلا عن ذلك ألزم القانون الأحزاب السياسية إيداع أموالها لدى مؤسسة بنكية وحصر حساباتها سنويا وهو ما لم يكن معمولا به في السابق.

كما ألزم هذا القانون الأحزاب السياسية التي تستفيد من الإعانة السنوية بأن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم صرفها في الأغراض التي منحت من أجلها، وأن كل استخدام غير مبرر للإعانات الممنوحة يعتبر بموجب هذا القانون بمثابة اختلاس للمال العام يعاقب عليه القانون.

وتخضع مالية الأحزاب السياسية لمراقبة المجلس الأعلى للحسابات، ولهذه الغاية يتعين على الأحزاب السياسية أن توجه سنويا في 31 مارس على أبعد تقدير للمجلس المذكور حساباتها السنوية مرفقة بمستندات إثبات النفقات المنجزة برسم السنة المالية المنصرمة²⁸¹.

وبهذا يمكن القول أن مواد الباب الرابع المتعلق بالأحزاب السياسية تعتبر أهم مرجعية قانونية تحدد مصادر تمويل هذه الأخيرة وشروط استفادتها من دعم

محمد الأزهر، "قانون الأحزاب السياسية، رقم 04-36 قراءة ونصوص"، مرجع سابق، ص:6 وما بعدها.²⁸¹

الدولة وآليات مراقبة هذا الدعم ومنع تأسيس الأحزاب وتسييرها بأموال خارجية.

- القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات كما عدل وتمم بالقانون رقم 36.08²⁸²، ثم بالمرسوم رقم 2.15.260 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1436 (4 أبريل 2015)²⁸³، المصادق عليه بالقانون رقم 43.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.96 بتاريخ 18 من شوال 1436 (4 أغسطس 2015)²⁸⁴.

انطلاقاً من المبدأ القاضي بأن المساواة لا تتحقق في إطار المنافسة الانتخابية إلا إذا كانت الوسائل التي تتوفر عليها كل الأطراف المتنافسة لعرض أفكارها وبرامجها متوازنة من حيث أهميتها، فإن مدونة الانتخابات تقر المبدأ الرامي إلى تقديم دعم مالي من طرف الدولة للهيئات السياسية في شكل مساهمة في تمويل حملاتها الانتخابية، الشيء الذي سيمكن هذه الهيئات من القيام بالدور المنوط بها بموجب الدستور والمتمثل في المساهمة في تنظيم المواطنين وممثلهم.

وبالموازاة مع هذه الإجراءات، فإن مدونة الانتخابات تقر نظاماً محكماً يمكن من استبعاد كل شكل من أشكال التمويل السري للحملات الانتخابية وكذا من ضمان احترام المرشحين للسقف المحدد للمصاريف الانتخابية.

ومن خلال تفحصنا لمدونة الانتخابات الصادرة وفق آخر التعديلات لسنة 2009 المدخلة بالقانون رقم 36.08، نجد أنها خصصت الجزء الأول والثاني لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والنقابات

²⁸² الجريدة الرسمية عدد 4470 بتاريخ 24 ذي القعدة 1417 (3 أبريل 1997).

²⁸³ للمزيد انظر، الجريدة الرسمية عدد 6349 بتاريخ 16 جمادى الآخرة 1436 (6 أبريل 2015).

²⁸⁴ للمزيد انظر، الجريدة الرسمية عدد 6387 بتاريخ فاتح ذو القعدة 1436 (17 أغسطس 2015).

(الجزء الأول)، ثم مصاريف المرشحين أثناء الحملات الانتخابية (الجزء الثاني).

فوفق مدونة الانتخابات نجد أن الدولة تساهم في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية واتحاداتها المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها هذه الأحزاب واتحاداتها والنقابات المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين²⁸⁵. ووفق المادة 289 من مدونة الانتخابات "يتعين على المرشحين للانتخابات العامة الجماعية والتشريعية، الالتزام بالسقف المحدد للمصاريف الانتخابية بموجب مرسوم²⁸⁶ يتخذ باقتراح من وزير الداخلية ووزير العدل وزير المالية".

وفي إطار شفافية الانفاق الانتخابي ألزمت مدونة الانتخابات الأحزاب السياسية واتحاداتها والنقابات التي تستفيد من مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية، أن تثبت حسب الشكليات والشروط المحددة في الفصل 32 من الظهير

²⁸⁵ محمد لفروجي مدونة الانتخابات وفق آخر التعديلات لسنة 2009 المدخلة بالقانون رقم 36.08، المادة 285، نصوص قانونية معينة، العدد 6، مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2009، ص:145.

²⁸⁶ للمزيد انظر، المادة الأولى من المرسوم رقم 2.15.452 بتاريخ 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد سقف المصاريف الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس المستشارين وأعضاء مجالس الجهات وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم ومجالس الجماعات والمقاطعات، الجريدة الرسمية عدد 6374 بتاريخ 15 من رمضان 1436 (2 يوليو 2015). فالمادة الأولى تنص على: "يحدد سقف المصاريف الانتخابية بالنسبة للمترشحين والمترشحات الخاصة بالحملات الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس المستشارين وانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية كما يلي:

- بالنسبة لمجلس المستشارين: 300.000 درهم لكل مترشح أو مترشحة؛
- بالنسبة لمجالس الجهات: 150.000 درهم لكل مترشح أو مترشحة؛
- بالنسبة لمجالس العمالات والأقاليم: 50.000 درهم لكل مترشح أو مترشحة؛
- بالنسبة لمجالس الجماعات: 60.000 درهم لكل مترشح أو مترشحة؛

الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات كما وقع تغييره وتتميمه، أن المبالغ التي حصلت عليها تم استعمالها في الآجال ووفق الشكليات المحددة من طرف الحكومة للغايات التي منحت من أجلها²⁸⁷.

كما يجب على كل مرشح أن يقدم جردا للمبالغ التي صرفها أثناء حملته الانتخابية مع إرفاقه بجميع الوثائق التي تثبت صرف المبالغ المذكورة، كما يجب عليه أيضا أن يضع بيانا مفصلا لمصادر تمويل حملته الانتخابية²⁸⁸.

كما أشارت مدونة الانتخابات²⁸⁹ في المادة 292 إلى أنه تحدث لجنة تتولى بحث جرد المصاريف والوثائق المثبتة لها والمتعلقة بمصاريف المرشحين للانتخابات التشريعية خلال الحملات الانتخابية وتتألف هذه اللجنة من:

- قاض بالمجلس الأعلى للحسابات رئيسا؛

- قاض بالمجلس الأعلى يعينه وزير العدل؛

- ممثل لوزير الداخلية؛

- مفتش للمالية يعينه وزير المالية؛

²⁸⁷ المادة 288 من نفس المرجع، ص:143.

²⁸⁸ المادة 3 من المرسوم رقم 2.08.744 صادر في 2 محرم 1430 (30 دجنبر 2008) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمرشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة الجماعية، والمادة 290 من مدونة الانتخابات، صيغة محينة بتاريخ 6 أبريل 2015، وزارة العدل، مديرية التشريع، المملكة المغربية، ص:57.

²⁸⁹ مدونة الانتخابات، صيغة محينة بتاريخ 6 أبريل 2015، وزارة العدل، مديرية التشريع، المملكة المغربية، ص:57، مرجع سابق.

وتضمن اللجنة نتيجة بحثها في تقريرها، فإذا لاحظت اللجنة أن جرد المصاريف لم يتم إيداعه خلال الأجل المحدد لهذه الغاية، أو لاحظت أنه يتضمن تجاوزا للسقف المحدد طبقا لهذا القانون، أحالت الأمر على الجهة القضائية المختصة.

ولدعم قدرة النساء التمثيلية نجد أن المادة 288 المكررة تقر بأن الدولة تقدم دعما مخصصا لتقوية قدرات النساء التمثيلية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية يطلق عليه اسم "صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء".

- القانون التنظيمي رقم 11.29 المتعلق بالأحزاب السياسية المغربية

لقد جاء القانون رقم 11.29 بمثابة قانون تنظيمي للأحزاب السياسية، حيث جاء الباب الرابع من القانون الجديد، الفرع الأول بتسعة عشرة مادة خاصة بالموارد المالية للأحزاب السياسية (من المادة 30 إلى المادة 49).

ونجد في المادة 31 ما يلي: تشمل الموارد المالية للحزب على:

- الدعم السنوي الذي تقدمه الدولة للمساهمة في تغطية مصاريف تدير الأحزاب السياسية، وكذا الدعم المخصص للمساهمة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية، المنصوص عليهما في هذا القانون التنظيمي.

- الدعم المخصص للأحزاب السياسية برسم المساهمة في تمويل حملاتها الانتخابية في إطار الانتخابات العامة الجماعية والجهوية والتشريعية.

يحدد قانون المالية الإعفاءات من الضرائب، وعلى تحويل أصولها وممتلكاتها المسجلة، في تاريخ صدور هذا القانون التنظيمي باسم أشخاص ذاتيين إلى ملكية هذه الأحزاب.

ويمكن أن تستفيد الأحزاب السياسية من البرامج التكوينية التي تنظمها الإدارة لفائدتها، في المجالات المتصلة بتدبير شؤونها وممارسة مهامها، وذلك وفق شروطها وكيفيات تحدد بنص تنظيمي، كما يمكن للأحزاب السياسية في إطار تنظيم أنشطتها، أن تستفيد حسب الإمكانيات المتاحة مجاناً من استعمال القاعات العمومية التابعة للدولة، وفق شروط وكيفيات تحدد بنص تنظيمي.

- القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون

التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية:

من بين المستجدات التي جاء بها هذا القانون في مجال التمويل العمومي للأحزاب السياسية، نجد أنه أجاز لحزبين سياسيين أو أكثر إمكانية تأليف تحالف فيما بينها بمناسبة انتخابات أعضاء المجالس الجماعية والمجالس الجهوية وانتخاب أعضاء مجلس النواب. ويسري هذا التحالف على الصعيد الوطني. ولا يجوز لحزب سياسي أن ينتمي لأكثر من تحالف واحد برسم نفس الانتخابات²⁹⁰. علاوة على إقراره أن أحزاب التحالف تستفيد هي الأخرى من الدعم المالي حسب الشروط والقوانين الجاري بها العمل في هذا الميدان، ويوزع هذا الدعم بالتساوي بين الأحزاب المؤلفة لهذا التحالف. كما تنص المادة 42 من نفس القانون على أن كل حزب سياسي يجب عليه أن يُرجع تلقائياً إلى الخزينة العامة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها بمناسبة تمويل حملته الانتخابية.

²⁹⁰ المادة 55 الفقرة الأولى من القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم

29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 6490 الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة

1437 (11 أغسطس 2016).

- مرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب:

فتطبيقا للمادة 37 من القانون 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، حدد هذا المرسوم مبلغ الحصة الجزافية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب في 750000 درهم بالنسبة لكل حزب سياسي، ويصرف هذا المبلغ لفائدة الأحزاب السياسية²⁹¹. كما أن منطوق المادة الثانية من هذا المرسوم تنص على أن الحصة الثانية تصرف من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية وفق الطريقة التالية:

- يوزع شطر أول يساوي 50% من مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة على أساس عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب سياسي برسم كل من الدوائر الانتخابية المحلية والدائرة الانتخابية الوطنية.

- يوزع الشطر الثاني ويساوي 50% من مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة باعتبار عدد المقاعد التي يحصل عليها كل حزب. كما يمكن للأحزاب

²⁹¹ المادة 1 من المرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)، في شأن مساهمة الدولة في تمويل الدولة الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية رقم 6490، الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة / 11 أغسطس 2016.

السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب أن تستفيد من تسبيق بطلب منها في حدود 30% من مبلغ الحصة الثانية²⁹².

- مرسوم رقم 2.16.667 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الأجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب:

ينص هذا المرسوم على أن تستعمل المبالغ المسلمة للأحزاب السياسية المعنية برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها بمناسبة الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب بوجه خاص للغايات التالية:

- تقديم دعم مالي في شكل مبالغ تسلمها الأحزاب السياسية لمرشحيها على سبيل المساهمة في تمويل حملتهم الانتخابية.

- التغطية في مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات.

- تغطية مصاريف إنجاز إعلانات انتخابية وتعليقها وعند الاقتضاء كراء أماكن تعليقها.

- أداء الأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص للقيام ببعض الأعمال؛

²⁹² المادة 5 من المرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)، في شأن مساهمة الدولة في تمويل الدولة الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، مرجع سابق.

- تغطية مصاريف تنظيم اللقاءات والاجتماعات العامة ذات الصلة
بالحملة الانتخابية؛

- تغطية مصاريف إنجاز وبث وصلات إخبارية لها صلة بالحملة الانتخابية
عبر الإذاعات الخاصة أو الأنترنت.

- اقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية؛

- تغطية مصاريف أخرى مختلفة منجزة يوم الانتخاب بارتباط مع إجراء
الاقتراع؛

وتنص المادة الثالثة من هذا المرسوم على أن الأحزاب السياسية التي تلقت
المساهمة المالية لتمويل حملاتها الانتخابية أن تثبت استعمالها للغايات التي منحت
من أجلها، وذلك في شكل فواتور أو اتفاقيات أو أتعاب أو أي مستندات أخرى من
مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين
ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية المعينين لهذا
الغرض²⁹³.

- مرسوم رقم 2.16.668 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس
2016) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمرشحين بمناسبة الحملات
الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب:

²⁹³ المادة 3 من المرسوم رقم 2.16.667 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال
والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب
السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية
عدد 7-6490 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

طبقا للمادة الأولى من هذا المرسوم يحدد سقف المصاريف الانتخابية²⁹⁴ بالنسبة للمرشحين والمرشحات الخاصة بالحملة الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب في 500000 درهم لكل مترشح أو مترشحة. كما يتعين على وكيل كل لائحة ترشيح حسب الحالة، أن يضع بيانا مفصلا لمصادر تمويل حملته الانتخابية وجردا للمبالغ التي صرفها بمناسبة الحملة الانتخابية ابتداء من اليوم الثلاثين(30) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الخامس عشر(15) الموالي للتاريخ المذكور ويرفقه بجميع الوثائق التي تثبت صرف المبالغ المذكورة²⁹⁵.

- قرار لرئيس الحكومة رقم 3.191.16 صادر في 6 ذي القعدة 1437(10 أغسطس 2016) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي تم إجرائها في 7 أكتوبر 2016:

فقد حدد هذا القرار سقف المصاريف في 200 مليون درهم المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي تم إجرائها يوم 7

²⁹⁴ يقصد بالمصاريف الانتخابية النفقات التي ينجزها المترشحون والمرشحات والمتعلقة بحملاتهم الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب. للمزيد، انظر، المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمرشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 7-6490 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

²⁹⁵ المادة 3 من نفس المرسوم.

ثانياً: أشكال الدعم المقدم للأحزاب السياسية

يتخذ الدعم المقدم للأحزاب السياسية المغربية أربعة أشكال، تتمثل في مبلغ مالي سنوي يحول من ميزانية الدولة، ومبلغاً سنوياً آخر يخصص لدعم الصحافة الحزبية يتخذ بدوره عدة أشكال، فضلاً عن تمويل الدولة لمصاريف الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية، وتقديم دعم آخر يرتبط هو كذلك بالانتخابات ما دام يوجه للفرق البرلمانية الممثلة في البرلمان، وهناك شكل آخر للدعم تستفيد منه بطريقة غير مباشرة الأحزاب السياسية وهو الدعم المخول لل نقابات بالنظر إلى أن كل هذه النقابات مرتبطة بطريقة أو أخرى بالأحزاب السياسية، بل إن بعضها يعد جزءاً لا يتجزأ من بعض الأحزاب.

ويمكن تقسيم الدعم العمومي للأحزاب السياسية المغربية إلى نوعين:

أ- الدعم المباشر

يتخذ هذا النوع من الدعم شكلين، الأول يتمثل في دعم سنوي تتلقاه الأحزاب السياسية، ويهم نفقات التسيير، والثاني يتمثل في الدعم الذي تحصل عليه بمناسبة كل استحقاق انتخابي.

²⁹⁶ المادة 2 من قرار لرتيس الحكومة رقم 3.191.16 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي تم إجرائها في 7 أكتوبر 2016، الجريدة الرسمية عدد 6490-7 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

- الدعم السنوي:

لقد نصت الرسالة الملكية لسنة 1986 على تخصيص دعم مالي للأحزاب السياسية، بحيث أصبح القانون المالي يرصد كل سنة مبلغ 20 مليون درهم لدعم الأحزاب السياسية والنقابات المهنية والصحف الوطنية.

ولتحديد كيفية توزيع هذا الدعم جرى اعتماد المشاركة في الانتخابات كشرط أولي لا بد أن يتوفر في الحزب الذي سيستفيد من ذلك الدعم، وتم تعزيز هذا الشرط بشرط آخر تجلى في ضرورة توفر الحزب المستفيد على أعضاء برلمانيين، بمعنى أن عدد البرلمانيين يعد معيارا حاسما في تحديد الحصة المالية التي سيتلقاها كل حزب.

وتعد هذه الحصة قابلة للتغيير عند كل استحقاق انتخابي بالنظر لما قد يطرأ على الكتلة البرلمانية التي سيحصل عليها كل حزب بعد فرز النتائج، وبالنظر لعدد البرلمانيين (النواب) الذين سيسجلون أنفسهم عند انطلاق كل سنة تشريعية في قائمة الفريق.

وبحكم ظاهرة الترحال البرلماني التي تميز الحياة البرلمانية المغربية، فقد تكبد أكثر من حزب خسارة مالية كبرى بعد مغادرة بعض أعضائه، ليصبحوا مستقلين داخل البرلمان أو لتكوين فريق خاص بهم، وإما لالتحاقهم بفريق برلماني آخر، وتكون هذه النتيجة ممكنة أيضا من جراء إلغاء دائرة انتخابية وعدم تمكن الحزب الذي كان فائزا بها من استعادتها، كما أن أكثر من حزب اغتنت ميزانيته بحكم هذه الظاهرة.

وهنا جاء القانون رقم 36.04 الخاص بالأحزاب السياسية محاولاً تأطير هذه المسألة، ثم جاء القانون التنظيمي رقم 11.29 والذي عدل بالقانون التنظيمي 21.16 المتعلق بالأحزاب السياسية، والذي منع ظاهرة الترحال السياسي ونص على ذلك صراحة في المادة 20، حيث يجرد كل عضو في مجلسي البرلمان أو في مجالس الجماعات الترابية أو في الغرف المهنية من عضويته إذا تخلى عن الانتماء للحزب السياسي الذي ترشح باسمه للانتخابات.

وباستعراض حصيلة تجربة أكثر من عقدين ونصف من الدعم العمومي يظهر أن الدولة قدمت للأحزاب السياسية والنقابات والصحف طيلة هذه المدة مبالغ مهمة من الدراهم كان نصفها من نصيب الأحزاب السياسية²⁹⁷.

كما جاء القانون الجديد ليبين بوضوح نسب الدعم المقدمة للأحزاب السياسية وفق ما يلي:

• الدعم السنوي:

تمنح الدولة للأحزاب السياسية (حسب المادة 32 من القانون 11.29)، المؤسسة بصفة قانونية دعماً سنوياً للمساهمة في تغطية مصاريف تديرها، وذلك وفق القواعد الآتية:

- تخصص حصة جزافية لجميع الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة التشريعية والتي غطت نسبة 10% على الأقل من عدد الدوائر الانتخابية المحلية الخاصة بانتخاب أعضاء مجلس النواب، توزع بالتساوي فيما بينها.

²⁹⁷ أحمد بوز، "المال والسياسة في مالية الأحزاب السياسية"، مرجع سابق، ص: 51

- تستفيد من مبلغ إضافي يعادل الحصة الجزافية السالفة الذكر الأحزاب السياسية التي حصلت على الأقل على نسبة 3% دون أن تصل إلى نسبة 5% من عدد الأصوات المعبر عنها في الانتخابات العامة التشريعية، برسم مجموع نفس الدوائر الانتخابية المشار إليها في البند أعلاه.

- يخصص دعم سنوي للأحزاب السياسية التي حصلت على نسبة 5% على الأقل من عدد الأصوات المعبر عنها في الانتخابات المشار إليها أعلاه، ويوزع هذا المبلغ على أساس عدد المقاعد وعدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب سياسي خلال نفس الانتخابات.

وتطبيقا لمقتضيات لهذه المادة، تحتسب الأصوات والمقاعد التي حصلت عليها لوائح الترشيح المقدمة من طرف اتحادات الأحزاب السياسية المشار إليها بعده لفائدة الحزب الذي ينتمي إليه مترشحو اللوائح المعنية.

وتستفيد جميع الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة التشريعية والتي غطت نسبة 10% على الأقل من عدد الدوائر الانتخابية المحلية الخاصة بانتخابات أعضاء مجلس النواب، مرة واحدة كل أربع سنوات، من مبلغ مالي للمساهمة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية.

ويحدد مبلغ هذه المساهمة في نسبة 50% من مبلغ الدعم السنوي المشار إليه في الفقرة الأولى من هذه المادة، الراجع للحزب السياسي برسم السنة السابقة لعقد مؤتمره الوطني.

وحسب المادة 33 من نفس القانون أن المبالغ الاجمالية للدعم تقيد سنويا في

قانون المالية.

وتحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية
كيفية توزيع الدعم المذكور وطرق صرفه، وتوجه السلطة الحكومية المكلفة
بالداخلية إلى المجلس الأعلى للحسابات بيانا بالمبالغ التي منحت لكل حزب سياسي.

• مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية

تعتبر الحملات الانتخابية أبرز مجال يستشري فيه استعمال المال "الحرام"،
حيث يتحول الاستحقاق الانتخابي باعتباره موعدا لتكريس القيم الديمقراطية إلى
سوق انتخابي تدفعه وتطبعه حسابات الكسب والخسارة، تتوارى ضمنه كل
اعتبارات القيم الأخلاقية والمبدئية، وترهن فعله قيم العرض والطلب وتحضر
مبادئ السوق والاقتصاد والتعاملات التجارية، وفي التعاملات السياسية الإقبال
والطلب يزداد وبشكل كبير في مواسم قطف الأصوات في صناديق الاقتراع، حيث
أصبح سلوك الناخب والمرشح المغربي، يحكمه المنطق العقلاني للسوق، فلا ينظر
الناخب مثلا للصناديق الانتخابية إلا بما تقدمه له من خدمات وفق لعبة الربح
والخسارة²⁹⁸.

ومن دون شك فالحملات الانتخابية عملية سياسية مكلفة ماديا لجهة
الدعاية ونشر البرامج والقيام بالمهرجانات الخطابية والتنقلات والنشاطات المختلفة
أصبح من الصعب على الأحزاب السياسية مواجهة هذه النفقات مما اضطر هذه
الأخيرة إلى البحث عن موارد خارجية لسد العجز الحاصل في ميزانيتها، ولحماية

²⁹⁸ سعيد شكاك، "حكاية تمويل الأحزاب السياسية بالمغرب"، مرجع سابق، ص: 136.

الأحزاب من الاعتماد على هذا النوع من التمويل أو الدعم المشبوه تدخلت الدولة المغربية لإعانة الأحزاب المشاركة في اللعبة السياسية في تمويل الحملات الانتخابية الجماعية أو الجهوية أو التشريعية، إضافة إلى قطع الطريق على التمويلات الخارجية المشبوهة، ووضعت الدولة إطارا قانونيا يحدد معايير تمويل الحملات الانتخابية وسقف الإنفاق الانتخابي مع وضع آلية رقابية تتكلف بجرد مختلف مصاريف ونفقات المرشحين الأمر يتعلق بالمجلس الأعلى للحسابات.

وبالتالي فالدولة تساهم في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والجهوية والتشريعية²⁹⁹.

ويحدد المبلغ الكلي للمساهمة المشار إليها في المادة 34 من القانون 11.29 بقرار يصدره رئيس الحكومة باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والسلطة الحكومية المكلفة بالعدل والسلطة الحكومية المكلفة بالمالية بمناسبة كل انتخابات عامة جماعية أو جهوية أو تشريعية³⁰⁰.

وتستند طريقة صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية إلى أحكام المادة 36 من القانون التنظيمي لمجلس النواب رقم 11.27، على أن يوزع مبلغ المساهمة على شطرين متساويين، يعادل كل منهما 50 في المائة من المبلغ الإجمالي، حيث سيتم توزيع الشطر الأول على أساس عدد الأصوات التي نالها كل حزب على الصعيد الوطني برسم كل من الدوائر الانتخابية المحلية والدائرة

²⁹⁹ المادة 34 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية رقم 11.29، الجريدة الرسمية عدد 5989 الصادرة

بتاريخ 26 ذو القعدة 1432 الموافق ل 24 أكتوبر 2011.

³⁰⁰ المادة 35 من نفس القانون.

الانتخابية الوطنية، ويصرف الشطر الثاني على أساس عدد المقاعد التي حصل عليها كل حزب على الصعيد نفسه، كما يجيز المرسوم كذلك صرف تسبيق لا يفوق 30 في المائة من مبلغ المساهمة لفائدة الأحزاب السياسية التي قدمت طلبا لذلك³⁰¹، مع خصم مبلغ التسبيق الممنوح لكل حزب سياسي من المبلغ العائد له، و إذا كان المبلغ العائد للحزب غير كاف لاسترجاع مبلغ التسبيق حسب بنود المرسوم الجديد، وجب على الحزب المعني إرجاع المبلغ غير المستحق للخزينة.

وعقب كل انتخابات سواء كانت تشريعية أو جماعية أو جهوية تصعد الأحزاب الصغيرة من لهجتها اتجاه الحكومة في مسألة تمويل حملاتها الانتخابية اعتبارا للضائقة المالية الكبيرة التي تعاني منها، مما يوحي بأنها ستكون مضطرة للجوء إلى الأساليب العتيقة المتمثلة في لجوء المرشحين إلى التكفل بجزء كبير من ميزانية الحملات الانتخابية.

فقد خصصت الحكومة حوالي 220 مليار سنتيم لتمويل الحملات الانتخابية ليوم الجمعة 25 نونبر 2011 عوض 20 مليار سنتيم التي خصصت لانتخابات شتنبر 2007.

فالصيغة الجديدة التي اعتمدها الحكومة لدعم الأحزاب السياسية، لم تسلم من انتقادات، فالسيد التهامي الخياري الأمين العام لحزب جبهة القوى الديمقراطية، أكد أنه " على الرغم من صدور هذا المرسوم المحدد للتوجهات

³⁰¹ للمزيد، انظر، المرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الدولة الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، مرجع سابق.

الكبرى لتمويل الحملات الانتخابية، فإن الميزانية المخصصة لتمويل الحملات الانتخابية قليلة جدا بالمقارنة مع الخسائر المالية التي تتكبدها الأحزاب أثناء الحملات الانتخابية، الشيء الذي يدفع العديد من المرشحين إلى الاستعانة بأموالهم الخاصة لتغطية مصاريف الحملة الكبيرة³⁰².

وأبرز السيد التهامي الخياري أن "هناك أحزابا تجد صعوبات بالغة في دفع المستحقات المتعلقة بكل مراحل الحملة الانتخابية سيما ما يتعلق بالطبع الذي يستنزف ميزانيات كبيرة"، وأكد كذلك أن "المشكل المطروح حاليا يتصل بالمقام الأول بالتسبيق الذي تخصصه الحكومة قبل الانتخابات، لأن الكثير من الأحزاب ستجد نفسها في مأزق مالي، وبالتالي لن تتمكن من القيام بالحملة بالشكل مطلوب"، وتبدوا الديمقراطية في نظر السيد التهامي الخياري "خيارا استراتيجيا ومكلفا في نفس الوقت، ومن ثمة فقد صار من الحتمي على الحكومة أن توفر الإمكانيات الأساسية التي من شأنها أن تنجح هذا الخيار"³⁰³.

ويراعى في توزيع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليها في المادة 34 من القانون التنظيمي رقم 11.29 عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب على الصعيد الوطني وعدد المقاعد التي يفوز بها كل حزب على الصعيد نفسه.

إن الدعم الانتخابي المقدم للأحزاب يتم في أغلب الحالات في شكل غلاف مالي يحدد لكل استحقاق انتخابي حسب عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب على الصعيد الوطني وعدد المقاعد التي يفوز بها كل حزب على الصعيد نفسه. كما

³⁰² يومية المساء العدد 1591 ليوم الجمعة 04 نونبر 2011.

³⁰³ جريدة المساء، العدد 1596، مرجع سابق.

تحتسب الأصوات والمقاعد التي حصلت عليها لوائح الترشيح المقدمة من طرف اتحادات الأحزاب السياسية³⁰⁴.

ويحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والسلطة الحكومية المكلفة بالعدل والسلطة الحكومية المكلفة بالمالية كليات توزيع مبلغ المساهمة المشار إليها في المادة 34 من القانون رقم 11.29 وطريقة صرفه، وتوجه السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية إلى المجلس الأعلى للحسابات بيانا بالمبالغ التي منحت لكل حزب سياسي³⁰⁵.

وأمام تنامي تجارب التمويل العمومي السياسية، وأيضا تزايد تكاليف الحملات الانتخابية تبني المغرب هو الآخر نظام التمويل الانتخابي، وهكذا فضلا عن الدعم العمومي الدائم الذي تقدمه الدولة للأحزاب السياسية، إما في شكل دعم مالي سنوي أو في شكل دعم لصحافتها، فإن الأحزاب السياسية تحصل من الدولة على نوع آخر من الدعم يتخذ طابعا مؤقتا ومناسباتيا ويتم بصفة خاصة بمناسبة إجراء الانتخابات.

وقد أشير الى هذا النوع من الدعم لأول مرة في المغرب من خلال مقتضيات المرسوم رقم 2.92.721 الصادر بتاريخ 28 شتنبر 1992 في شأن مساهمة الدولة في تمويل الانتخابات التي تقوم بها الأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية، وهي نفس المقتضيات التي أعادت مدونة الانتخابات التأكيد عليها، بنصها على أنه: "تساهم الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها

³⁰⁴ المادة 36 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية 11.29، مرجع سابق.

³⁰⁵ المادة 37 من القانون التنظيمي للأحزاب السياسية 11.29، مرجع سابق.

الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية"³⁰⁶.

وحسب المرسوم التطبيقي لمدونة الانتخابات، فإن هذه المساهمة "يجب أن تخصص لتغطية مصاريف طبع الملصقات والوثائق الانتخابية، وعقد الاجتماعات، ويحدد المبلغ الكلي لهذه المساهمة بقرار يصدره الوزير الأول (رئيس الحكومة حاليا) باقتراح من وزير الداخلية ووزير العدل ووزير المالية بمناسبة كل انتخابات عامة جماعية أو تشريعية"³⁰⁷.

ولكن هناك جهات أخرى يكون رأيها حاضرا في تحديد مبلغ الدعم، وفي هذا السياق يشير الظهير المحدث للجنة الوطنية للانتخابات³⁰⁸ في المادة 134 منه على أنه: "تبدي اللجنة الوطنية رأيها في المشروع الذي تعده الحكومة في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية والتشريعية وتوزيع الغلاف المالي المخصص لهذه الغاية طبقا للأحكام المنصوص عليها في مدونة الانتخابات".

وحاصل القول، أبرزت دراسة التمويل العمومي للأحزاب السياسية الأهمية المؤكدة في تقوية المشاركة السياسية، التي ظلت بدون تجسيد على أرض الواقع، فرغم مرور أزيد من عقدين من الزمن على مبادرة الدولة بتمويل الأحزاب السياسية وصحافتها وكذلك النقابات، ظلت الهوة بين الأحزاب والشارع تتسع سنة بعد أخرى، كما أن نسب المشاركة في الانتخابات أصبحت في تقلص مستمر، وظهر

³⁰⁶ المادة 285 من القانون رقم 9.97 ظهير رقم 1.97.83 صادر بتاريخ 2 أبريل 1997 المتعلق بمدونة الانتخابات.

³⁰⁷ المادة 286 من نفس القانون.

³⁰⁸ للمزيد انظر، الظهير 1.97.97 الصادر سنة 1997، المحدث للجنة الوطنية للانتخابات.

ضعفها أكثر مع الانتخابات التشريعية الأخيرة انتخابات 07 نونبر 2016، حيث بلغت النسبة حوالي 43 في المائة كما ذكرنا ذلك سابقا.

فالتمويل العمومي للأحزاب السياسية في اعتقادنا هو التمويل الأكثر فعالية وهو الذي يقيم التجربة الحزبية، لاسيما إذا كان هذا التمويل مؤسسا على أسس موضوعية، وبالتالي يقي الأحزاب من الوقوع والسقوط في التمويلات الخارجية أو الداخلية المشبوهة بما يزيّف التجربة الحزبية وتصبح معه الأحزاب السياسية مجرد واجهات لقوى حقيقية دوليا ومحليا، وهو ما يؤدي إلى عكس الغاية من تواجد الأحزاب السياسية، خصوصا وأن الحديث عن التدبير المالي للأحزاب السياسية المغربية هو بمثابة الدخول إلى حصن محكم الإغلاق حيث الحذر والكتمان هما اللغة المستعملة بامتياز، وأي محاولة لاختراق جدار الصمت هذا والحصول على المعطيات والمعلومات التي تساعد على رسم صورة واضحة للكيفية التي تديرها الأحزاب السياسية ماليتها، يبقى عملا مضنيا وناقصا لسبب أساسي هو أن الأحزاب السياسية في غالبيتها تفتقد إلى التقاليد الراسخة للممارسة الديمقراطية التي أحاطت ميزانياتها وعائداتها بالسرية التامة.

ومما لا شك فيه فإن التمويل العمومي للأحزاب السياسية لا يجب أن يؤدي إلى المساس بمبدأ المساواة التي يجب أن تسود بين الأحزاب السياسية أو التمييز بينها على أساس التواجد في البرلمان من عدمه، أو بسبب مواقفها السياسية، التي لا تستند على أساس قانوني أو دستوري من شأنه أن يخلق تفاوتاً بين الأحزاب وينقص من فاعليتها السياسية. كما يجب تفعيل الدور الذي يقوم به المجلس الأعلى للحسابات في هذا المجال، كي لا يبقى منحصر في تلقي تقارير الأحزاب

والمرشحين خلال الفترة التي تعقب الانتخابات، وإنما دراستها والتحري من مدى مطابقتها للواقع وفرض الجزاءات الملائمة في حالة تجاوز السقف المحدد للمصاريف، وكذلك نشر تلك التقارير في الجريدة الرسمية مصحوبة بملاحظات المجلس عليها.

وختاما نود الإشارة إلى مسألة غاية في الأهمية، ويتعلق الأمر بالإرادة والإخلاص وقيم المواطنة المسؤولة والسعي نحو تحقيق المصلحة العامة والرغبة في خدمة التنمية عن طريق تأطير وتكوين المواطنين، لأن الأزمة الحقيقية للأحزاب السياسية على المستوى المحلي

أو الوطني هي أزمة قيم وأخلاق أكثر منها أزمة قانونية ومالية.

هوامش الدراسة:

- ميلود بلقاضي، "قراءة في القانون رقم 04-36 المتعلق بالأحزاب السياسية"، منشورات فكر، الطبعة الأولى 2006.
- أحمد بوز، "المال والسياسة، دراسة في مالية الأحزاب السياسية"، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2005
- ادريس جنداري، "التجربة الحزبية في المغرب غموض التصور وإعاقة الممارسة"، وجهة نظر، العدد 51 شتاء 2012-السنة السادسة عشرة، مطبعة النجاح الجديدة.
- ظهير الحريات العامة رقم 1.58.376 بتاريخ 15 نونبر 1958.

- القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 5989 الصادرة بتاريخ 26 ذو القعدة 1432 (24 أكتوبر 2011).
- نورالدين قهوي، "المالية العامة والحياة السياسية بالمغرب (تمويل الأحزاب السياسية)"، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، عين الشق، الدار البيضاء سنة 2003-2004.
- محمد نجيب بوليف، "قراءة في تمويل الأحزاب السياسية"، مجلة طنجيس، عدد خاص، يونيو 2005.
- عبد الله القادري الأمين العام للحزب الوطني الديمقراطي، "تصريحاته للصحافة الوطنية: مواقف وثوابت"، مطبعة ربانيت المغرب الطبعة الأولى 2005.
- عبد العزيز النويضي، "شروط الانتقال الديمقراطي في المغرب"، دفاتر الشمال، العدد 2 ربيع 1997.
- محمد العربي المساري، "التحول الديمقراطي في المغرب"، دفاتر الشمال، العدد 2 ربيع 1997.
- حسن قرنفل، "ملاحظات حول المسألة الديمقراطية وآفاق التحول الديمقراطي في المغرب"، مجلة نوافذ، العدد السابع، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، أبريل 2000.
- المصطفى قاسمي، "دولة القانون في المغرب، التطورات والحصيلة"، مطبعة النجاح الجديدة، الطبعة الأولى 1425-2004.
- الوائة الصروخ نبيلة، "التمويل العمومي للأحزاب السياسية"، رسالة

لنيل الماستر في القانون العام المعمق، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة السنة
الدراسية 2007-2008.

- محمد شقير، "إشكالية تطور الدولة بالمغرب"، أطروحة لنيل دكتوراه
الدولة في العلوم السياسية، 1997-1998.

- سعيد شكاك، "حكمة التمويل العمومي للأحزاب السياسية بالمغرب"،
رسالة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق بسطات، الموسم الجامعي 2011/2012.

- محمد الأزهر "قانون الاحزاب السياسية القانون رقم 04-36 قراءة
ونصوص"، مطبعة دار النشر المغربية، طبعة 2006.

- القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون
التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية"، الجريدة الرسمية عدد
6490، الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة 1437 (11 أغسطس 2016).

- دفاتر التوثيق المغربي، "عدد خاص بالصحافة المغربية"، وزارة الاتصال،
نونبر 1997.

- محمد معتصم، "الحياة السياسية المغربية: 1962-1992"، مؤسسة
إيزيس للنشر، الدار البيضاء، مارس 1992.

- امحمد لفروجي مدونة الانتخابات وفق آخر التعديلات لسنة 2009
المدخلة بالقانون رقم 36.08، المادة 285، نصوص قانونية محينة، العدد 6،
مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء، الطبعة الاولى 2009.

- المرسوم رقم 2.15.452 بتاريخ 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد سقف المصاريف الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس المستشارين وأعضاء مجالس الجهات وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم ومجالس الجماعات والمقاطعات، الجريدة الرسمية عدد 6374 بتاريخ 15 من رمضان 1436 (2 يوليو 2015).

- المرسوم رقم 2.08.744 صادر في 2 محرم 1430 (30 دجنبر 2008) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمرشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة الجماعية.

- القانون التنظيمي رقم 21.16 الذي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 6490 الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة 1437 (11 أغسطس 2016).

- المرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)، في شأن مساهمة الدولة في تمويل الدولة الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية رقم 6490، الصادرة بتاريخ 7 ذو القعدة / 11 أغسطس 2016.

- المرسوم رقم 2.16.667 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل

الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 6490-7 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

- المرسوم رقم 2.16.668 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمرشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 6490-7 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

- قرار قرار لرئيس الحكومة رقم 3.191.16 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي تم إجرائها في 7 أكتوبر 2016، الجريدة الرسمية عدد 6490-7 ذو القعدة 1437/11 أغسطس 2016.

- القانون التنظيمي للأحزاب السياسية رقم 11.29، الجريدة الرسمية عدد 5989 الصادرة بتاريخ 26 ذو القعدة 1432 الموافق ل 24 أكتوبر 2011.

- يومية المساء العدد 1591 ليوم الجمعة 04 نونبر 2011.

- القانون رقم 9.97 ظهير رقم 1.97.83 صادر بتاريخ 2 أبريل 1997 المتعلق بمدونة الانتخابات، الجريدة الرسمية عدد 4470 بتاريخ 24 ذي القعدة 1417 (3 أبريل 1997).

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ ذ. سعيد شكاك

– FROWEIN(H.C.J.A), "**Etude comparative du financement des partis politiques**", <http://stars,coe.fr/doc/doco1/fdoc9077>.

– Mr.abdellah kadiri,"**déclaration à la presse nationale : Positions et constantes**",Parti Nationale démocrate, 1 ère édition riba nite , 2005 Maroc.

قطاع التعمير والإسكان في برامج الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016

د.حنان النحاس،
باحثة في القانون العام
جامعة عبد المالك السعدي، طنجة

تعتبر الانتخابات التشريعية العامة مرحلة أساسية تتنافس فيها الأحزاب السياسية في طرح برامجها الانتخابية وتعبئة المواطنين حول المحاور التي تمس حياتهم الاقتصادية والاجتماعية بالأساس، ويعد البرنامج الانتخابي في الدول الديمقراطية بمثابة تعاقد بين الحزب والناخبين، ووظيفة هذا البرنامج تقتضي أساسا الإجابة على محاور تهم الشأن العام والسياسات العمومية. كما أن هذه البرامج هي تعبير عن تصور الأحزاب للسياسات العمومية التي تنوي نهجها في حالة تصدرها للنتائج الانتخابية، الشيء الذي يجعل الأحزاب مطالبة بالاهتمام بالاحتياجات الضرورية للمواطن مثل الصحة والتعليم والشغل والسكن.

ويعد قطاع التعمير³⁰⁹ والإسكان والقطاعات الأخرى المرتبطة به من المجالات التي تهم الحياة اليومية وطريقة عيش الناخبين، مما يجعل تعاطي الأحزاب السياسية مع هذا القطاع أمر لا بد من استحضاره في الحملات الانتخابية وأثناء صياغة البرامج الانتخابية.

³⁰⁹ - حدد ميثاق أثينا لسنة 1933 تعريفا للتعمير بأنه "مجموعة من التدابير والإجراءات التي تساعد على تنمية منسجمة وعقلانية وإنسانية للمدن والتي تعمل على تقويم الظاهرة الحضرية"

وتدعو معاينة الحالة الراهنة لواقع التكتلات العمرانية للقلق على أكثر من صعيد، فتدهور الأوضاع وغياب الفعالية في الأداء ارتباطا بطبيعة سياسات التدبير المتبعة شكلت إكراهات كبيرة جعلت عملية تأهيل المجال تتخذ طابع الأهمية لتدارك التأخر الحاصل في هذا الشأن وإيقاف الأشكال المتنوعة للتعمير غير المنظم الناتج عن تعقيد العمليات المرتبطة بالتنمية المجالية والاقتصادية والاجتماعية. ورغم الجهود المبذولة من طرف المتدخلين العموميين، ما يزال قطاع التعمير يؤخذ على تدبيره عدة أمور، وتطرح بشأنه عدة تساؤلات نتيجة الهوة التي تفصل بين العرض النظري والواقع المعيشي. وقد أكدت العديد من الدراسات حول الصعوبات التي تواجه التخطيط والتدبير العمرانيين في المغرب ملاحظة أساسية مفادها ضعف الرؤية الشمولية للمجال الحضري التي رافقت سياسة التعمير، كما تم التأكيد أن هناك عدة عوامل ساهمت في استمرار الفجوة بين أهداف التخطيط الحضري والتحولات المسجلة في الميدان أهمها:

- الطموح المفرط في الأهداف حيث غالبا ما تجانب الواقع السوسيواقتصادي

للمدن.

- غياب مشروع حضري يمكن من توحيد العمليات القطاعية، التي غالبا ما

يتم الشروع فيها بدون تنسيق وفي انعدام للرؤية الشمولية على جميع أنحاء

المدينة.³¹⁰

³¹⁰ - عثمان ججة، اختصاصات الجماعات المحلية في ميدان التعمير بالمغرب على ضوء مشاريع الإصلاح

الجديدة، رسالة لنيل شهادة الماستر، ماستر القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية

والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس أكدال، سنة 2010-2011، ص40.

وقد أظهرت تجارب العديد من الدول أن تنظيم قطاع التعمير بفعالية يتطلب احتواء جميع الجوانب عبر تبني التعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات، والربط ما بين قانون التعمير وقوانين القطاعات ذات الصلة به، ثم تجاوز الأسلوب الارتجالي الآني وعدم التنسيق إلى تبني استراتيجيات مختلفة لتجاوز ما قد يترتب عن ذلك من أزمات حضرية ومجالية.

ومن جهة أخرى، وإذا كانت البرامج الانتخابية الحزبية أداة للمنافسة والدعاية السياسية وأرضية أولية لصياغة البرامج الحكومية، فإن ما تتضمنه هذه البرامج من قضايا رئيسية مثل قضايا قطاع التعمير والإسكان قد تكون جزءا من نقاط القوة التي تستثمرها الأحزاب السياسية في حملاتها الانتخابية لحصد مراكز الصدارة في نتائج انتخابات أعضاء مجلس النواب.

من هذا المنطلق نتساءل في إطار إشكالي: إلى أي حد استطاعت الأحزاب السياسية المشاركة في انتخابات 7 أكتوبر 2016 ملامسة الإشكالات المرتبطة بقطاع التعمير والإسكان وتقديم حلول ومقترحات وبدائل لتجاوز العراقيل التي يعرفها هذا القطاع؟

هذا التساؤل الإشكالي يطرح عدة أسئلة فرعية من قبيل:

- ماهي الأحزاب المغربية التي ضمنت برامجها الانتخابية قضايا قطاع التعمير والإسكان؟

- كيف تناولت الأحزاب السياسية قضايا التعمير والإسكان في برامجها الانتخابية؟ وما هي البدائل والحلول المقترحة من طرف هذه الأحزاب للنهوض

بقطاع التعمير وحل أزمة الإسكان؟

إن الإجابة عن هذه الأسئلة المؤطرة لإشكاليتنا الموضوعية يفترض منا الانطلاق من الفرضية الآتية:

تمثل الانتخابات التشريعية ل7 أكتوبر 2016 فرصة لتقديم مختلف الأحزاب السياسية لتصورها حول القضايا المرتبطة بالتعمير والإسكان في برامجها الانتخابية، وذلك لما لهذا القطاع من أهمية كبرى في الحياة اليومية للمواطنين، مما يجعل الأحزاب السياسية ملزمة بتقديم حلول ومقترحات للحد من الصعوبات والإكراهات التي يعرفها هذا القطاع.

ولامتحان هذه الفرضية سنعمل على دراسة تصورات الأحزاب السياسية لكل من مسألة التخطيط العمراني (المحور الأول)، والإسكان (المحور الثاني)، وتصورها للنهوض بالوعاء العقاري (المحور الثالث).

المحور الأول:

تصور الأحزاب السياسية حول مسألة التخطيط العمراني.

لعل النقاش الدائر اليوم بشأن قضايا التعمير والتخطيط الحضري والأدوار التي يجب أن تلعبها الهيئات المتدخلة، وكذا سبل الدفع بفعالية الأدوات والنصوص القانونية المتاحة ليشكل آلية مهمة، خاصة وأن هذا الأمر أصبح هما وانشغالا كبيرين للدولة والمجتمع على حد سواء، وذلك من منطلق الدور الذي يمكن أن يضطلع به في رفع التحديات التي يواجهها هذا القطاع. وقد اتفقت الأحزاب على أن السياسات التعميرية في المغرب تحتاج إلى ضرورة إعادة صياغتها بشكل يتوافق مع الإكراهات التي تعرفها التكتلات العمرانية، فقد جاء في برنامج فدرالية اليسار

الديمقراطي أن السياسات التعميرية لا تأخذ بعين الاعتبار البرامج المندمجة التي تكرم الإنسان وتحترم البيئة³¹¹. إلا أنه وفي إطار دراسة البدائل المقدمة من طرف هذه الأحزاب للخروج من الأزمة نجد أنها قد اتفقت على نقطتين أساسيتين، وهما: ضرورة تحديث الإطار القانوني المنظم لسياسة التعمير، وإعادة النظر في صياغة وتجديد آليات تفعيل الوثائق التعميرية.

وتتمثل هذه المقترحات في كل ما ورد في برنامج حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية الذي ارتكز تصوره على:

- "إصلاح وتعميم نظام التخطيط الحضري بالاعتماد على التخطيط الاستراتيجي من أجل بلورة المشروع الحضري المنسجم للمدينة عبر تأطير المدن بمخططات إستراتيجية تدمج الجماعات والضواحي ضمن رؤية استشرافية تقوم على التشاور والشراكة"³¹².

- "تعميم وتحسين مخططات التهيئة الحضرية مع تبسيط مساطر المصادقة ومراجعة وثائق التعمير (6 أشهر على أقصى تقدير) مع فرض آجال محددة لإنجاز تصاميم التهيئة للجهات التي تشكو من خصاص في إنتاج السكن وتقييد الفوائد خلال مرحلة إنجاز هذه التصاميم"³¹³.

- "إعادة النظر في المؤسسات المتدخلة، وخاصة مؤسسة العمران، لتقوية

³¹¹ - فدرالية اليسار الديمقراطي، معنا مغرب آخر ممكن، مغرب الديمقراطية، مغرب المواطنة، البرنامج

الانتخابي المفصل، الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2016، ص 53.

³¹² - الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، البرنامج الانتخابي، انتخابات 7 أكتوبر 2016، ص 52.

³¹³ - نفس المرجع، ص 54.

التخطيط الاستراتيجي".³¹⁴

وكذلك في ما ورد في برنامج حزب الاستقلال الذي اعتبر أن إصلاح قطاع
التعمير من الإصلاحات الهيكلية التي تمر عبر:

- "إعمال الآليات القانونية لتغيير ومراجعة وثائق التعمير المنصوص عليها في
المنظومة القانونية الحالية.

- التعجيل بإصلاح المنظومة القانونية للتعمير.

- تبسيط مسطرة إنجاز والمصادقة على وثائق التعمير.

- وضع مرجعيات جديدة بهدف تحيين الترسانة القانونية (القانون 12-90
والقانون 25-90)³¹⁵.

كما يتطرق هذا البرنامج إلى معضلة محدودية تنفيذ مضامين وثائق التعمير
حيث اقترح "وضع آليات التمويل بهدف تنفيذ أكثر لمضامين وثائق التعمير"³¹⁶.

أما حزب الحركة الشعبية فقد انبنى تصوره على العمل على "تبني تخطيط
مرن يروم تعميم تغطية كافة المجالات بوثائق التعمير مع مراعاة البعد البيئي
للتعمير والتناسق الترابي، وكذا تبسيط مساطر ومسالك دراسة ومنح الرخص في
ميدان التعمير والسكنى".³¹⁷

³¹⁴ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³¹⁵ - حزب الاستقلال، برنامج حزب الاستقلال، تعاقب من أجل الكرامة، الانتخابات التشريعية 2016، ص 19.

³¹⁶ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³¹⁷ - حزب الحركة الشعبية، البرنامج الانتخابي تحت شعار الحركة الشعبية التزام من أجل المغرب، 70 إجراء

من أجل الالتزام والإصلاح ص، 2.

ما يلاحظ على مقترحات الأحزاب السياسية المتعلقة بقضايا التخطيط الحضري نجدها قد اقتصرت على النقط المشار إليها أعلاه، بينما اكتفت بعض البرامج الأخرى على طرح الإشكالات المرتبطة بالتخطيط الحضري بشكل أكثر عمومية وشمولية مثل ما ورد في برنامج حزب التجمع الوطني للأحرار الذي اكتفى بالإشارة إلى ضرورة "إعداد سياسة مندمجة للمدينة توفر ظروف للعيش الكريم وتعزز التفتح والتنشئة السليمة".³¹⁸

كما يلاحظ أن هذه البرامج لم تتطرق إلى إشكالية التمويل- ماعدا برنامج حزب الاستقلال- التي تعتبر بمثابة حجر الزاوية في تنزيل مقتضيات وثائق التعمير على أرض الواقع، فالتعمير من القطاعات ذات التكاليف المالية الباهظة حيث يتطلب تجنيد إمكانيات تمويلية مهمة تتناسب وحجم المشاريع والبرامج والتجهيزات التي يتضمنها، وضعف مصادر التمويل يشكل عائقا يعترض سبيل تأهيل العمران وسد العجز الحاصل على مستوى التجهيزات الأساسية والمرافق العمومية، على اعتبار أن التجهيزات والمرافق التي تتضمنها وثائق التعمير تأتي بعد الاستشارة المسبقة للإدارات العمومية أثناء فترة إعداد وثيقة التعمير، والتي تقترح من خلالها مختلف الإدارات الحاجيات التي ترغب فيها من الأراضي قصد إقامة المشاريع التي تريد القيام بها، إلا أن انصرام الآجال القانونية لوثيقة التعمير دون تنفيذ البرامج التي تتضمنها يجعل الإدارات المعنية في موقف حرج.

كما تغاضت البرامج الانتخابية أثناء تقديمها للمقترحاتها المتعلقة بالتخطيط العمراني إدراج مقترحات حول سبل تجاوز ما يسببه تعدد المتدخلين في ميدان

³¹⁸ - التجمع الوطني للأحرار، الانتخابات التشريعية 2016، البرنامج الانتخابي ص 20.

التدبير الحضري من تزايد حجم المخالفات والتجاوزات بسبب عدم احترام أحكام البناء والتجزئ والراجع إلى افتقاد الوحدات المتدخلة إلى التنسيق والتعاون فيما بينها، إذ أن ضعف التنسيق والتعاون يؤدي إلى ضياع الجهود وتدبير الوقت وزيادة التكلفة على مستوى إنجاز البرامج المسطرة³¹⁹، مما تبرز معه الضرورة إلى بناء علاقة تنسيقية بين المتدخلين.

كما يؤخذ على البرامج الانتخابية محل الدراسة عدم طرحها سبل تعزيز واستحضار البعد البيئي في التخطيط العمراني وتعزيز دور وثائق التعمير في تكريس التنمية البيئية للمجالات الحضرية والقروية، حيث أنه لا يمكن إنكار علاقة أدوات التخطيط العمراني بحماية البيئة والمحافظة عليها، وذلك من منطلق الدور الهام الذي تضطلع به على مستوى تنظيم استعمال السطح، فقد أضحى تقدير المسؤولية المنوطة بوثائق التعمير ضرورة ملحة ومطلبا لا محيد عنه باعتبار ذلك من العناصر الأساسية الإستراتيجية الجديدة في ميدان التخطيط العمراني³²⁰، وبالرغم من حضور الانشغال البيئي في المادة 4 من قانون 12-90 المتعلق بالتعمير³²¹ والتي استعرضت أهداف وثيقة التعمير، إلا أن تجسيد ذلك على

³¹⁹ - هدى وحتاش، إصلاح قوانين التعمير على ضوء مشروع مدونة التعمير، بحث لنيل الماستر في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال الرباط، 2009-2010، ص56.

³²⁰ - Said (M) ; Document d'urbanisme et protection de l'environnement dans la grande Casablanca ; in la protection de l'environnement dans la grande Casablanca ; publication de FSLH. Ain Chok ; Casablanca ; 1992 ; p 51.

³²¹ - من خلال الحفاظ بوجه خاص على الأراضي الزراعية والمناطق الغابوية التي تتولى السلطة التنظيمية تحديدها، والمساحات الخضراء الرئيسية التي يجب القيام بحمايتها أو إبراز قيمتها.

المستوى المجالي يصطدم بغياب المعلومات حول الوضعية البيئية للمجال المعني وعدم قدرة الوثائق التعميرية من ابتكار حلول للتخفيف من هذه المعضلة، وذلك راجع إلى افتقار المسؤولين للدراسات والأبحاث البيئية للمجال المعني. وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي قد أكد في رأيه حول دراسة التأثيرات المترتبة على الاستثناءات في مجال التعمير على ضرورة استحضار مفهوم الاستدامة في التوجهات الخاصة بالتهيئة العمرانية المستقبلية، وخاصة عند إعداد ومراجعة طرق صياغة الوثائق والمصادقة عليها وتحديد مضمونها، وذلك طبقا لمقتضيات القانون الإطار 99-12 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة³²².

المحور الثاني:

البدائل المطروحة في البرامج الانتخابية لحل مشكلة الإسكان.

تهدف سياسة الدولة في مجال السكن إلى محاربة أوضاع السكن غير اللائق ومدن الصفيح وتوفير العرض السكني المتنوع والملائم لمختلف الشرائح الاجتماعية من خلال برامج السكن الاجتماعي والسكن منخفض التكلفة وسكن الطبقات المتوسطة وإنشاء المدن الجديدة³²³.

³²² - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رأي حول دراسة التأثيرات المترتبة عن الاستثناءات في مجال التعمير، إحالة رقم 2014/11 ص 22.

³²³ - يعتبر البعض المدن الجديدة هي ذلك المجتمع المحلي المستحدث الذي يتم إنشاؤه بناء على أسس تخطيطية شاملة ومتكاملة بكل جوانبه الاقتصادية والفيزيائية والتنظيمية، ويلي ذلك نقل العناصر البشرية بشروط معينة، وذلك بهدف تحقيق وضع اجتماعي متطور عن الوضع السابق في المدن التقليدية، ويكون الهدف منه تنمية وتطوير الموارد البشرية والاقتصادية ورفع المستوى الاجتماعي.

للمزيد، المرجو الاضطلاع على: مصطفى حمادة، السكان وتنمية المجتمعات الجديدة، دار المعرفة الجامعية.

وتعترض سياسة الدولة في مجال الإسكان مجموعة من الإكراهات المرتبطة أساسا باليات التدبير وتشعب تدخلات الفاعلين المؤسساتيين والخواص في هذا القطاع وتعقد المساطر والإجراءات الإدارية المتعلقة بالترخيص للبناء وإحداث التجزئات العقارية وتسلمها من الناحية العملية³²⁴ وغيرها من الإكراهات العديدة في هذا الإطار.

من جهة أخرى اعتبرت أزمة السكن في المغرب انعكاسا للتميش الاقتصادي والاجتماعي، ومظهرا للتوزيع غير العادل للثروات، وقد تعددت طرق معالجة هذه الأزمة ومختلف تجلياتها، لكن الملاحظ أنها أصبحت مدخلا أأاللاستثمار السياسي للحكومة³²⁵.

ومن خلال قراءتنا للبرامج الانتخابية للأحزاب السياسية نلاحظ أن اقتراحات هذه الأحزاب لحل أزمة السكن قد اشتركت في مجموعة من النقط وهي:

أولا: البدائل المتعلقة بالسكن الاجتماعي.

خصصت البرامج الانتخابية حيزا مهما لمقترحاتها المتعلقة بتطوير آلية السكن الاجتماعي في إطار محاولات القضاء على السكن غير اللائق فقد اعتبر برنامج فدرالية اليسار الديمقراطي أن السكن الاجتماعي أصبح قطاعا تجاريا مربحا تجاوز

طبعة 1998، ص 43.

³²⁴ - مناظرة وطنية في موضوع " السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية " تقرير

تركيبى حول واقع قطاع العقار بالمغرب ، أهم عناصر التشخيص، دجنبر 2015، ص 13.

³²⁵ - لبنى أشقيف، سياسة التعمير والسكنى، دراسة لسيرورة القرار بين المركزي والمحلي، جهة مراكش تانسيفت

الحوز كمثل، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم

القانونية والاقتصادية والاجتماعية سنة 2009-2010 ص 104.

حدود الرؤية السياسية الرامية إلى القضاء على معضلة مدن الصفيح، وقد أكد برنامجها على "ضرورة المراجعة العميقة والشاملة لهذه المقاربة بما يؤمن الأمن الاجتماعي"³²⁶، و"إعادة النظر في المعايير التعميرية عن طريق تصميم حضري متكامل على مستوى الفضاء الداخلي والخارجي يخلق قطبا للسكن الاجتماعي تتجمع فيه ساكنة نشيطة تساهم في نمو الحركة الاقتصادية"³²⁷، والتركيز على الخيار الاقتصادي والاجتماعي كمنطلق لدعم الفكر التعاوني والتربية المجالية، وتفعيل البرامج الجديدة لتبني المناطق الحضرية الرامية إلى إنعاش إنتاج السكن الاجتماعي والاقتصادي داخل المدن³²⁸.

أما حزب الاستقلال فقد اقترح مجموعة من التدابير أهمها "مراجعة الحد الأدنى من المساحة المخصصة للسكن الاجتماعي، ووضع آليات جديدة لتحديد وتوحيد هذا المنتج"³²⁹، كما اقترح "إلزام المنعشين العقاريين بتخصيص 50 في المائة من مشاريعهم السكنية مع تقديم مجموعة من التسهيلات الإجرائية لتمكين المنعشين العقاريين من استكمال مشاريعهم المرتبطة بالسكن الاجتماعي منها إضافة فترة زمنية إضافية قصد إتمام برامجهم السكنية أخذا بعين الاعتبار الوضعية

³²⁶ - وقد جاء في البرنامج أن تجميع السكان وتكديسهم في عمارات بشقق تفتقر الجودة وغياب المساحات الخضراء والفضاءات الخاصة بالترفيه والرياضة، وعدم توفير المرافق الاجتماعية العمومية، كل ذلك سيحول التجمعات السكانية الخاصة بالسكن الاجتماعي إلى حزمة جغرافية للمهمشين اجتماعيا وإلى المحرومين من كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، وإلى فضاءات للبطالة والفقر، وما يتولد على ذلك من عنف وسخط اجتماعي. فدرالية اليسار الديمقراطي، مرجع سابق، ص 55.

³²⁷ - نفس المرجع، ص 53.

³²⁸ - نفس المرجع، ص 54.

³²⁹ - حزب الاستقلال، برنامج حزب الاستقلال، تعاقداً من أجل الكرامة .. مرجع سبق ذكره، ص 42

الاقتصادية والمالية التي يعرفها قطاع السكن الاجتماعي"³³⁰.

أما حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، فلم يختلف تصوره عن سابقه حيث اعتمد طرحه للنهوض بالسكن الاجتماعي على "رفع وثيرة إنتاج السكن الاجتماعي بتشجيع الاستثمارات الخصوصية بخلق صناديق استثمارية في مجال السكن الاجتماعي، ومراجعة النظام الجبائي الخاص بمشاريع السكن الاجتماعي لجذب الاستثمارات والاستجابة لحاجات الجهات"³³¹، و"إعفاء جزئي من الضريبة على الأرباح وتعميم الاستفادة من استرداد الضريبة على القيمة المضافة لفائدة الاستثمارات التي تهم إنتاج 500 شقة وأكثر خلال 5 سنوات على الأكثر، مع جعل الجودة والسلامة عنصرين أساسيين للاستفادة من التحفيز الجبائي"³³²، وكذلك "تحفيز الجماعات الترابية على تطوير سياسات محلية للسكن الاجتماعي وفقا لحاجياتها بتمكينها من التمويل والعقار في إطار جيل جديد من التعاقدات"³³³. أما اقتراحات الأحزاب الأخرى حول السكن الاجتماعي فقد توزعت حول "تسريع وثيرة أجرأة برامج الإسكان الهادفة لتخفيض العجز في السكن الاجتماعي وإعادة إسكان قاطني مدن الصفيح" (برنامج حزب الأصالة والمعاصرة)³³⁴، وكذلك "مراجعة برنامج السكن الاجتماعي في صيغته الحالية قصد ملاءمته لمختلف المجالات الترابية" (برنامج حزب الحركة الشعبية)³³⁵، و"توفير مساكن تلائم

³³⁰ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³³¹ - الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، مرجع سبق ذكره ص 53.

³³² - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³³³ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³³⁴ - حزب الأصالة والمعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 34.

³³⁵ - حزب الحركة الشعبية، مرجع سبق ذكره، ص 2.

حاجيات المواطنين وقدرتهم الشرائية" (برنامج حزب التجمع الوطني للأحرار)³³⁶.
إن الملاحظ من خلال قراءة مقترحات الأحزاب السياسية المتعلقة بالسكن الاجتماعي أن منظور هذه الأحزاب لهذا النوع من السكن لازالت تحكمه رؤية ضيقة، ولا ترى فيها سوى وسيلة من بين الوسائل الآنية لإحلال الأمن الاجتماعي، كما اعتمدت تصورات الأحزاب السياسية على الإعفاءات الجبائية والتسهيلات الإجرائية لتشجيع المنعشين العقاريين للاستثمار في هذا القطاع، ولم تتطرق بالشكل المطلوب إلى سبل إعادة النظر في معايير جودة هذا المنتج، وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي قد أكد على ضرورة عدم اختزال قضية السكن الاجتماعي في مجرد إجراءات ترقيعية تؤدي في نهاية المطاف إلى تدهور وضعية المدينة تدهورا منذرا بالكثير من الاختلالات الاجتماعية، ويجب أن لا يصبح النقص في عدد الوحدات السكنية مبررا يسمح بالتضحية بجودة السكن الكريم، لهذا يشدد المجلس على ضرورة إعادة النظر في المعايير المسموح بها في برامج السكن الاجتماعي³³⁷. الشيء الذي كان على الأحزاب السياسية استحضاره في صياغة تصورها للنهوض بالسكن الاجتماعي.

ثانيا: البدائل المتعلقة بالحد من السكن غير اللائق ومعالجة المباني الآيلة للسقوط.

يرمز السكن العشوائي في معظم الأحيان إلى عدم توفر الحد الأدنى من

³³⁶ - التجمع الوطني للأحرار، مرجع سبق ذكره، ص 20.

³³⁷ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، دراسة التأثيرات

المرتبة عن الاستثناءات في مجال التعمير، إحالة رقم 2014/11، ص 24.

الخدمات الأساسية في التجمعات السكنية بالإضافة إلى عدم تحقيق المستوى الأدنى من الجودة والتي تعتبر ضرورية لتحقيق الحد اللازم من شروط الراحة والصحة والأمان. وذلك بإنشاء مباني لا تتماشى مع النسيج العمراني بشكل مخالف لقوانين التنظيم المعمول بها ويشمل ذلك القوانين العمرانية والصحية والسلامة العامة.

أما المبنى الآيل للسقوط فهو كل بناية أو منشأة كيفما كان نوعها يمكن لانهدامها الكلي أو الجزئي أن يترتب عنه مساس بسلامة شاغليها أو مستغليها أو المارة أو البنايات المجاورة، وإن كانت غير متصلة بها، ويراد به كذلك كل بناية أو منشأة لم تعد تتوفر فيها ضمانات المتانة الضرورية بسبب ظهور اختلالات بأحد مكوناتها الأساسية الداخلية أو الخارجية أو بسبب تشييدها على أرض غير آمنة من التعرض للمخاطر.³³⁸

وقد تم طرح قضية السكن العشوائي والمباني الآيلة للسقوط في البرامج الانتخابية بشكل مهم، حيث اقترح حزب العدالة والتنمية ثلاث إجراءات للحد من هذه المعضلة وهي:

- "تقييم سياسة محاربة مدن الصفيح عن طريق مقارنة نتائجها مع الموارد التي خصصت لها، والوقوف عند النقائص التي تشوب عملية تحديد المستفيدين بما يؤثر على كلفة المشاريع ويعقد إنجازها، مع استحضار تجارب الدول التي تعاني من نفس الظاهرة، وذلك لضمان استفادة أفضل للمواطنين من سكن لائق.

³³⁸ - المادة 1 من قانون رقم 94-12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري. الصادر بالجريدة

الرسمية عدد 6465 بتاريخ 16 ماي 2016.

- الحرص على معالجتها من خلال إنجاز التجهيزات الأساسية في إطار شراكة مع المتدخلين ووضع آلية مشتركة للتتبع.

- ضرورة تفعيل الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط درءاً للخطر الذي يهدد حياة المواطنين القاطنين بهذه المنازل، وحماية تراثنا المعماري خاصة بالمدن العتيقة"³³⁹.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الوكالة قد أحدثت بموجب قانون رقم 94-12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري الصادر بتاريخ 16 ماي 2016. وقد منح هذا القانون لهذه الوكالة الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي³⁴⁰، وتناط بالوكالة مهام إعداد ودراسة الاستراتيجيات والبرامج العمرانية والمشاريع المتعلقة بالتجديد الحضري وتأهيل الأنسجة والمباني الآيلة للسقوط وإعداد المخططات والتصاميم اللازمة لذلك والإشراف على تنفيذها، وكذا على العمليات الرامية إلى تثمين المجالات العمرانية المختلفة سواء عن طريق عمليات الهدم أو إعادة البناء أو التجديد أو عبر تطوير البنيات التحتية والتزويد بالتجهيزات الأساسية أو تشديد بنايات سكنية أو القيام بعمليات التهيئة العقارية.³⁴¹

أما حزب الاستقلال فقد أكد على العمل على "دعم البرامج السكنية ذات

³³⁹ - حزب العدالة والتنمية، صوتنا فرصتنا لمواصلة الإصلاح، البرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية،

الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2016، ص 67

³⁴⁰ - المادة 32 من قانون رقم 94-12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري. الصادر بالجريدة

الرسمية عدد 6465 بتاريخ 16 ماي 2016.

³⁴¹ - للمزيد حول اختصاصات الوكالة الوطنية وتأهيل المباني الآيلة للسقوط المرجو الاطلاع على المادة 34 من

قانون رقم 94-12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري. الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6465

بتاريخ 16 ماي 2016.

التكلفة المنخفضة (140 ألف درهم) لفائدة قاطني السكن غير اللائق واللجوء إلى تدابير استعجالية جديدة لدعم الأسر المعوزة القاطنة بالدور الآيلة للسقوط في المدن العتيقة"³⁴² ، أما حزب الحركة الشعبية فقد صاغ تصورا عاما للموضوع وذلك من خلال اكتفائه باقتراح " تسريع وثيرة القضاء على دور الصفيح ومعالجة المباني المهتدة بالانهيار وفق مقارنة اجتماعية"³⁴³ ، وهو نفس التوجه الذي ذهبت فيه اقتراحات حزب التجمع الوطني للأحرار في ما يتعلق بالحد من السكن غير اللائق ومعالجة المباني الآيلة للسقوط حيث اقترح "إعداد سياسة مندمجة للمدينة توفر ظروف العيش وتعزز التفتح والتنشئة السليمة ومساكن تلائم حاجيات المواطنين وقدرتهم الشرائية"³⁴⁴ .

أما تصور حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حول سبل القضاء على السكن غير اللائق فقد تمثل في "وضع مقارنة جديدة تعتمد على مناطق التهيئة التدريجية التي تستفيد منها الأسر التي تقطن بدور الصفيح أو المحدودة الأجر مع التركيز على المدن التي تعرف انتشارا واسعا للظاهرة، وجعل ملف محاربة السكن غير اللائق شأنا محليا، مع دعم الجماعات على أساس مجهودها في مجال مراقبة ومحاربة السكن غير اللائق على ترابها في إطار جيل جديد من التعاقدات"³⁴⁵ .

كما اشترك كل من حزب الأصالة والمعاصرة وحزب العدالة والتنمية وحزب الاستقلال في طرح مسألة السكن المعد للكراء كأحد الحلول المقدمة لأزمة السكن

³⁴² - حزب الاستقلال، مرجع سبق ذكره، ص 42

³⁴³ - حزب الحركة الشعبية، مرجع سبق ذكره، ص 2

³⁴⁴ - حزب التجمع الوطني للأحرار، مرجع سبق ذكره، ص 20.

³⁴⁵ - الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، مرجع سبق ذكره، ص 53.

في المغرب، فقد قدم حزب العدالة والتنمية تصوره لهذا النوع من السكن كوسيلة لتسهيل ولوج الطبقات الفقيرة لسكن لائق عبر "اعتماد سياسة بناء الوحدات السكنية وكرائها بأثمنة مناسبة للأسر الفقيرة وكذا للأسر القاطنة بدور الصفيح على أن يفضي هذا الكراء في آخر المطاف إلى تملك الأسر لتلك الوحدات السكنية، مع تفويض تدبير وصيانة حظيرة المساكن المخصصة لهذا الغرض للخواص"³⁴⁶. كما قدم حزب العدالة والتنمية هذا المقترح في إطار دعم حصول الطبقة الوسطى على السكن عبر "تشجيع المنعشين العقاريين وعموم المواطنين على بناء وحدات سكنية قصد كرائها، وذلك عبر تفعيل القوانين المتعلقة بالكراء والضامنة لحقوق المتعاملين بما يؤدي إلى ارتفاع العرض ووضع آلاف الوحدات السكنية المقفلة رهن إشارة المكثرين"³⁴⁷. أما حزب الأصالة والمعاصرة فقد اشترط "توفير عرض سكني موجه للكراء في إطار الشراكة بين القطاع العام والخاص"³⁴⁸، أما حزب الاستقلال فقد طرح الاقتراح المتعلق بالسكن المعد للكراء في نقطة واحدة وهي "تطوير و تكثيف العرض من المساكن المعدة للإيجار"³⁴⁹.

وتبقى البدائل المطروحة لتطوير هذه الآلية عبارة عن إشارات فضفاضة تفتقر للتفاصيل والإجراءات وسبل تنفيذها وتفعيلها.

من خلال قراءة البدائل المقدمة من طرف الأحزاب السياسية لحل مشكلة

³⁴⁶ - حزب العدالة والتنمية، مرجع سابق، ص 67.

³⁴⁷ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³⁴⁸ - حزب الأصالة والمعاصرة، البرنامج الانتخابي، التوجهات الكبرى، الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2016،

ص 34

³⁴⁹ - حزب الاستقلال، مرجع سابق، ص 42.

الإسكان في المغرب نلاحظ أنها لم تتطرق إلى المدن الجديدة كآلية عملت الحكومات على نهجها من أجل التخفيف من حدة أزمة السكن و التي عرفت مجموعة من العراقيل والصعوبات جعلت تحقيق أهداف إنشائها محدودا- ماعدا برنامج حزب الاتحاد الاشتراكي الذي أشار إلى "مواكبة المدن الجديدة باستثمارات عمومية في مجال المرافق العمومية والبنيات التحتية، مع إعطاء نفس جديد لسياسة المدن الجديدة والأقطاب الحضرية الكبرى من خلال وضع إطار قانوني ملائم ومحفز يدعم استثمارات المدن"³⁵⁰ - حيث أن هذه المدن تعرف غياب العامل الأساسي في تثبيت الساكنة واستقرارها³⁵¹، ومن ثم فإن الأحزاب مطالبة بإدراج تصورهما لتطوير سياسة المدن الجديدة وجعلها آلية مساهمة بفعالية في حل مشكلة الإسكان والحد من السكن غير اللائق وتحقيق مجالات حضرية متوازنة وعادلة.

ثالثا: السكن القروي في البرامج الانتخابية.

يعتبر العالم القروي المحور الأساسي للبنية الترابية والاقتصادية للمغرب بالرغم من التمدن السريع الذي عرفته بلادنا خلال العقود الأخيرة، إذ يشكل جزءا مهما من التراب الوطني، إلا أن واقع حال هذا المجال يكشف عن مجموعة من الاختلالات والإكراهات تتجلى بالخصوص في الهشاشة والعزلة والخصاص على

³⁵⁰ - الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، مرجع سابق، ص 52

³⁵¹ - فالتجمعات والأحياء والبنيات ليست هي التي ستساهم في تطوير المدينة، بل الإطار الاجتماعي لها، فغياب المرافق في المدن الجديدة والبعد عن مقر العمل يولد ضرورة التنقل بشكل يومي إلى المدينة الأم للعمل أو للاستفادة من خدمات المرافق العمومية كالمرافق التعليمية والصحية والثقافية... الشيء الذي يجعل من الصعب الحديث عن "مدينة جديدة"، بل تتحول إلى مدن للنوم والإقامة ومنطقة تابعة للمركز وامتداد للمدينة الأم، وفضاء للتخلص من ساكنة مهمشة بترحيلها بعيدا عن المدينة الأم.

مستوى التجهيزات والخدمات والسكن.

وقد سعت التشريعات المعمول بها في ميدان التعمير إلى وضع الآليات الكفيلة من خلال إقرار رخصة البناء في الوسط القروي للتحقق من مدى احترام عمليات البناء لمضامين وثائق التعمير التي تغطي هاته المجالات والقوانين الجاري بها العمل، وكذا الحرص على سلامة ساكنة هذه المناطق بتوفير كافة الضمانات التقنية الكفيلة بتحقيق هذا الهدف.

وأبان التقييم والتتبع لمدى أعمال مسطرة الترخيص للبناء في العالم القروي أن جملة من الإكراهات تعترض هذه العملية كتلك المرتبطة بالمجالات المعنية بالزامية الرخصة والوثائق المكونة لملف طلب الترخيص والمساحة الدنيا والمساحة القابلة للبناء وصعوبة إنجاز التجزئات بهذا الوسط بالنظر إلى كلفة الإنجاز وقدرات الساكنة المعنية، فضلا عن الإشكالية العقارية وتفتيت الملكيات العقارية من خلال استمرار عمليات التقسيم.³⁵²

وقد تم طرح الإشكالات المرتبطة بالسكن القروي في بعض برامج الأحزاب السياسية ولو بشكل مقتضب وعام، وذلك في كل من برامج حزب الاستقلال وحزب الحركة الشعبية وحزب الأصالة والمعاصرة، فقد اقترح حزب الاستقلال "إحداث سكن بالعالم القروي يحترم خصوصية المجال"³⁵³، وهو نفس الاقتراح الذي قدمه

³⁵² - المملكة المغربية، وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني، ورقة تقديمية لأشغال الورشة الثالثة حول تبسيط مساطر الترخيص " لقاء دراسي حول تأطير التعمير بالعالم القروي"، ضاية الرومي السبت 10 ماي 2014. (غير منشورة)

³⁵³ - حزب الإستقلال، مرجع سبق ذكره، ص 42.

حزب الحركة الشعبية حيث أكد على "وضع برنامج خاص للسكن القروي وملاءمته للخصوصيات المحلية ولمحدودية موارد الساكنة"³⁵⁴، أما حزب الأصالة والمعاصرة فقد اقترح "تطوير إستراتيجية مندمجة (إسكان قروي) تتوجه نحو المرتكزات السكنية المجهزة بدل تجهيز وحدات متناثرة"³⁵⁵.

المحور الثالث:

تصورات الأحزاب السياسية للنهوض بالوعاء العقاري.

تعرف السياسة العقارية بأنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها السلطات العمومية لتقييد حرية تصرف كافة المتدخلين الاقتصاديين في السوق العقارية باسم المصلحة العامة، ويفرض القانون على المتعاملين في هذا المجال سلوكا يجب أن يتماشى مع المنفعة العامة بدون التخلي عن حق الملكية الخاصة وحرية التصرف³⁵⁶، ويلعب العقار دورا حيويا في تحقيق التنمية في جميع المجالات باعتباره حجر الأساس الذي تبنى عليها السياسات العمومية للدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وذلك من خلال توفير الوعاء العقاري اللازم لإنجاز البنيات التحتية الأساسية والمرافق العمومية، وتوفير السكن المتنوع الذي يستجيب لحاجيات مختلف الفئات الاجتماعية.

ويخلص التشخيص حول واقع تدبير قطاع العقار إلى وجود جملة من الاختلالات والإكراهات التي لازالت تعيق اضطلاعها بدوره في التنمية، سواء على

³⁵⁴ - حزب الحركة الشعبية، مرجع سبق ذكره، ص 2.

³⁵⁵ - حزب الأصالة والمعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 34.

³⁵⁶ - R.SAVY; Droit de l'urbanisme ; ed. P.U.F. Paris; 1981; P. 298.

مستوى ضبط البنية العقارية، وتأمين الوعاء العقاري وتصفية وضعيته القانونية والمادية، أو على مستوى استعماله وتعبئته.

وقد اختلف تناول الأحزاب السياسية لمسألة الوعاء العقاري في برامجها، حيث نجد أن البعض من هذه البرامج قد اقتصر تصورهما لهذه المعضلة على طرح بعض الاقتراحات المتعلقة بأراضي الجموع³⁵⁷ أو طرح مسألة تبسيط مسطرة الحصول على الأراضي³⁵⁸. وكنموذج لهذه البرامج نجد حزب الحركة الشعبية الذي أشار إلى القضية العقارية في مقترحين، وقد أدرج المقترح الأول في إطار طرحه لمنظوره لقضايا التعمير والسكن حيث أكد "على تقنين أئمنة العقار حسب معايير واضحة للحد من المزايدات ووضع آليات لمراقبتها"³⁵⁹. أما مقترحه الثاني فقد أدرج في إطار تصور الحزب لتنمية العالم القروي، حيث اقترح "حسم الإشكالات المرتبطة

³⁵⁷ - تجدر الإشارة إلى أنه يقصد بأراضي الجموع- كما عرفها كيوم- هي تلك الأراضي التي تملكها جماعات من السكان منتمية لنفس الأصل و السلالة (قبيلة أو فخدة أو دوار) وتسير من قبل مجموع أرباب العائلات المكونة للجماعات ومن طرف نائب أو عدة نواب، أي الجماعة أو نائبيها أو نوابها.

A. GUILLAUME, La propriété collective au Maroc, Ed Faculté de droit 1960, p 11.

³⁵⁸ - حيث إن عدم أحقية المنتفعين من ملكية العقار يطرح مجموعة من الإشكالات التي تعرقل تحقيق أهداف السياسة العقارية، حيث يدفع هذا المنع المعنيين بالأمر إلى تجزيء أنصبتهم الجماعية خوفا من حيازتها من طرف الوصاية بقصد إنجاز مشاريع عمرانية وتعويضهم تعويضا هزيلا، ومن ثم وبدلا من أن تشكل هذه الأراضي احتياطا عقاريا يستغل في إنجاز برامج سكنية هامة فإنها تخضع للعديد من المعاملات غير المشروعة.

- محمد علي بوحلبة، مساهمة في دراسة إشكالية السكن غير اللائق بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال، الرباط، 2005-2006، ص 398.

³⁵⁹ - حزب الحركة الشعبية، مرجع سبق ذكره، ص 2

بالوعاء العقاري لأراضي الجموع".³⁶⁰

كما نجد برنامج فدرالية اليسار الديمقراطي الذي طرح المسألة العقارية في مقترح تعلق "تبسيط مسطرة الحصول على الأراضي الصالحة للبناء ولا سيما تلك العائدة لأمالك الدولة من الأراضي التابعة للأمالك المخزنية، أراضي الجماعات، أراضي الوقف"³⁶¹، و"ضرورة انفتاح المؤسسات والجماعات المحلية والمؤسسات التمويلية العاملة في المجال العقاري على محيطها الاجتماعي"³⁶².

أما حزب العدالة والتنمية فقد ميز في إطار طرحه لتصوره المتعلق بالمسألة العقارية بين:

- تصور يتعلق بسبل تحسين حكامه القطاع عبر:

- "بلورة سياسة عقارية فعالة وناجحة كفيلة بتجاوز الإكراهات المتعلقة بالعقار، والاستجابة لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.
- فتح ورش تحيين وتحديث ومراجعة الترسانة القانونية المؤطرة للعقار وفق منظور شامل يهدف إلى ملاءمتها مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الراهنة بما في ذلك دراسة إمكانية إعداد مدونة عقارية شاملة بهدف جمع شتات مختلف النصوص القانونية لمنظمة للعقار"³⁶³.

كما اقترح هذا الحزب آليات إجرائية لتحسين حكامه القطاع العقار مثل:

³⁶⁰ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³⁶¹ - فدرالية اليسار الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص 54

³⁶² - نفس المرجع، ص 53

³⁶³ - حزب العدالة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 42

- " تفعيل اللجنة الوزارية الدائمة للسياسة العقارية وجعلها رافعة للتنسيق بين الفاعلين في المجال العقاري.
- تسريع وثيرة تعميم نظام التحفيظ العقاري.
- تتميم عملية جرد وإحصاء الرصيد العقاري العمومي
- وضع إطار مرجعي للمعايير التي يتعين توفرها في برمجة المرافق والتجهيزات العمومية في وثائق التعمير بهدف عقلنة وترشيد استعمال الرصيد العقاري للدولة³⁶⁴.
- تصوره للنهوض بالعقار كآلية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والذي تميز بتقديم بدائل إجرائية وتفصيلية تتمثل في:
- "وضع آليات عملية وإجرائية لضبط السوق العقارية وتعزيز آليات المراقبة للحد من المضاربات العقارية التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار.
- تسريع عمليات تملك الأراضي الجماعية الواقعة داخل دوائر الري لذوي الحقوق المستغلين.
- اعتماد مساطر ومعايير دقيقة لعمليات تفويت وكراء العقارات العمومية وفق قواعد الشفافية وتكافؤ الفرص من خلال توفير المعلومات اللازمة للمستثمرين حول الرصيد العقاري العمومي وإمكانيات تعبئته.
- مراجعة النصوص الخاصة بنزع الملكية والتعمير من أجل ضمان العدالة العقارية، خاصة من خلال حماية حقوق الملاك وضمان تعويض معقول لهم ومراجعة مقتضيات تجميد تداول الملكية التي ينص عليها قانون التعمير.

³⁶⁴ - نفس المرجع نفس الصفحة.

• اعتماد مدونة لأملاك الدولة الخاصة تتضمن مساطر ومعايير دقيقة لتديرها.

• إرساء استراتيجية وطنية شمولية ومندمجة في مجال السكن بهدف تهيئة العقار الضروري لهذا القطاع، تقدم على الالتقائية وتنسيق تدخلات كافة القطاعات العمومية المعنية بهذا القطاع.³⁶⁵

من خلال دراسة مقترحات البرامج الحزبية للمسألة العقارية نلاحظ أن هذه الأخيرة لم تتطرق إلى مشكل ضعف الرصيد العقاري الذي يحول دون تحقيق أهداف السياسات التعميرية، خاصة وأنها تواجه بشكل حاد ندرة الأوعية العقارية، كما أن مواجهة هذه الوضعية أصبحت صعبة وتتفاقم كل يوم بالنظر إلى الاحتياجات المتزايدة والطلب على العقار، فمعالجة المشاكل التي تعيق السياسة العمرانية رهينة بضرورة التخطيط للتحكم في المسألة العقارية، كما لا يمكن أن تؤدي سياسة التعمير أكلها إلا إذا كانت السلطات العمومية تتوفر على ما يكفي من الأراضي، وقد تبين من خلال التجارب أن المسألة العقارية تحد بشكل كبير مستقبل التخطيط الحضري مادام هذا التخطيط لا يمكن أن تقوم له قائمة دون التوفر على الأراضي التي سيطبق عليها، وكما يلاحظ، فإن عملية توفير الأراضي ظلت تصطدم بمجموعة من العراقيل المرتبطة بالتعدد في الأنظمة العقارية، وكذا تبذير الاحتياطات العقارية المحدودة ناهيك عن سلوك المشاركين العقاريين الذين ما فتؤوا يعرقلون توجهات المخططين³⁶⁶، كما أن يعزى كما هذا الخصاص إلى ضعف

³⁶⁵ - نفس المرجع، ص 52.

³⁶⁶ - عبد الله أسرموح، الصعوبات التي تواجه التخطيط العمراني بالمغرب، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكادال، الرباط، 2004-

الإمكانات المالية لدى المتدخلين العموميين للقطاع.

ومن ثم فإن الأحزاب السياسية مطالبة بصياغة مقترحات توضح سبل تطوير سياسة الاحتياطات العقارية للخروج من أزمة الوعاء العقاري، فالملاحظ أن الدولة والجماعات الترابية لم تستطع بعد تحقيق ذلك التحكم في الرصيد العقاري لها، يضاف إلى ذلك مظاهر متعددة أخرى مرتبطة بنقص الوسائل القانونية والتقنية والإدارية للدولة والجماعات الترابية، وهذا النقص يعتري وسائل الاقتناء والتمويل الخاصة بالأجهزة الإدارية المختصة بشؤون العقار.

خاتمة

من خلال ما سبق، نلاحظ أن قضايا التعمير والإسكان أصبحت تتخذ مكانة مهمة في الاهتمامات الحزبية أثناء صياغة الأحزاب السياسية المغربية لبرامجها، إلا أنه يمكن التمييز بين شكلين من أشكال التناول لهذه القضايا، فهناك من الأحزاب التي اكتفت بوضع اقتراحات تتسم بالعمومية في التشخيص وتقديم البدائل، بينما حاولت أحزاب أخرى صياغة تصورات ذات طابع إجرائي أكثر في بعض القضايا خاصة تلك المتعلقة بسبل الحد من ظاهرة السكن غير اللائق ومعالجة المباني الآيلة للسقوط. كما يلاحظ أنه بالرغم من لجوء الأحزاب إلى خبراءها، أو إلى مكاتب للدراسات لصياغة برامج تفصيلية، إلا أن هناك تشابه في مضامين بعض البرامج، وقد ساهم في ذلك تقارب المواقف السياسية للأحزاب رغم اختلاف مواقعها.

كما أن البرامج الحزبية أخذت -بشكل محدود- في اعتبارها التوصيات

الصادرة عن المناظرة الوطنية حول السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول دراسة التأثيرات المترتبة عن الاستثناءات في مجال التعمير (إحالة رقم 2014/11)، كما لم تتطرق في مقترحاتها إلى مجموعة من المعوقات التي تعترض سياسة التعمير والإسكان، مثل سبل تجاوز تعدد المتدخلين في ميدان التعمير، وكذلك سبل تطوير وتفعيل سياسة الاحتياطات العقارية كوسيلة لتجاوز صعوبات تكوين رصيد عقاري وغيرها.

لائحة المراجع

باللغة العربية:

- مصطفى حمادة، السكان وتنمية المجتمعات الجديدة، دار المعرفة الجامعية، طبعة 1998.

الأطروحات والرسائل:

-لبنى أشقيف، سياسة التعمير والسكنى، دراسة لصيرورة القرار بين المركزي والمحلي، جهة مراكش تانسيفت الحوز كمثل، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سنة 2009-2010.

- محمد علي بوحلبة، مساهمة في دراسة إشكالية السكن غير اللائق بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، الرباط، 2005-2006.

- عبد الله أسرموح، الصعوبات التي تواجه التخطيط العمراني بالمغرب، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكادال، الرباط، 2004-2005.

- عثمان ججة، اختصاصات الجماعات المحلية في ميدان التعمير بالمغرب على ضوء مشاريع الإصلاح الجديدة، رسالة لنيل شهادة الماستر، ماستر القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس أكادال، سنة 2010-2011.

- هدى وحتاش، إصلاح قوانين التعمير على ضوء مشروع مدونة التعمير، بحث لنيل الماستر في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال الرباط، 2009-2010.

برامج الأحزاب السياسية

-فدرالية اليسار الديمقراطي، معنا مغرب آخر ممكن، مغرب الديمقراطية، مغرب المواطنة. البرنامج الانتخابي المفصل، الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2016، ص 53.

-الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، البرنامج الانتخابي، انتخابات 7 أكتوبر 2016.

-حزب الاستقلال، برنامج حزب الاستقلال، تعاقد من أجل الكرامة، الانتخابات التشريعية 2016.

-حزب الحركة الشعبية، البرنامج الانتخابي تحت شعار الحركة الشعبية

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ د.حنان النحاس

إلتزام من أجل المغرب، 70 إجراء من أجل الإلتزام والإصلاح.

- التجمع الوطني للأحرار، الانتخابات التشريعية 2016، البرنامج الانتخابي.

- حزب الأصالة والمعاصرة، البرنامج الانتخابي، التوجهات الكبرى، الانتخابات

التشريعية 7 أكتوبر 2016.

- حزب العدالة والتنمية، صوتنا فرصتنا لمواصلة الإصلاح، البرنامج الانتخابي

لحزب العدالة والتنمية، الانتخابات التشريعية 7 أكتوبر 2016.

الوثائق

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رأي حول دراسة التأثيرات المترتبة عن

الاستثناءات في مجال التعمير، إحالة رقم 2014/11.

- مناظرة وطنية في موضوع " السياسة العقارية للدولة ودورها في التنمية

الاقتصادية والاجتماعية "تقرير تركيبي حول واقع قطاع العقار بالمغرب، أهم

عناصر التشخيص، دجنبر 2015".

- المملكة المغربية، وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني، ورقة تقديمية

لأشغال الورشة الثالثة حول تبسيط مساطر الترخيص "لقاء دراسي حول تأطير

التعمير بالعالم القروي"، ضاية الرومي السبت 10 ماي 2014. (غير منشورة).

القوانين

= قانون رقم 12-94 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط والتجديد الحضري.

الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6465 بتاريخ 16 ماي 2016.

باللغة الفرنسية

- PIERRE-TRONCHON; Villes et sécurité, la revue administrative,
N°254, Editions techniques; Paris 1990.

- Said(M); Document d'urbanisme et protection de l'environnement
dans la grande Casablanca; in la protection de l'environnement dans la
grande Casablanca; publication de FSLH. Ain Chok; Casablanca; 1992.

- R.SAVY; Droit de l'urbanisme; Ed. P.U.F. Paris; 1981.

- A. GUILLAUME, La propriété collective au Maroc, Ed Faculté de droit
1960.

عنوان الدراسة: انعكاسات مقترح قانون تقنين القنب الهندي على الانتخابات التشريعية 2016 بمناطق زراعته مقاربة سوسولوجية

عبد ربه البخش
باحث في علم الاجتماع، جامعة محم
الخامس

مقدمة

تندرج هذه الدراسة في إطار علم الاجتماع السياسي، وتحديدًا ضمن حقل سوسولوجيا الانتخابات، وتتناول مسألة تقنين زراعة وصناعة وتسويق القنب الهندي وأثارها على الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر 2016 بالمغرب موضوعًا لها. وتأتي أهمية هذه الدراسة استنادًا إلى مجموعة من الاعتبارات نذكر منها:

أولًا: يشهد واقع الحال على أن البحوث السوسولوجية التي تباشر موضوع القنب الهندي بالمغرب قليلة جدًا، أما آثار هذا الموضوع على الانتخابات بالمغرب، فقد تشكلت هذه الدراسة السبق السوسولوجي في ذلك. من هذا المنطلق لا تسعى هذه الدراسة إلى الدخول في الجدل السياسي الذي طفا على السطح في الآونة الأخيرة بخصوص هذا الموضوع، كما لا تدعي هذه الدراسة تقديم وصفات جاهزة لما ينبغي أن تكون عليه الظاهرة، بل يتحدد هدفها أساسًا في ضرورة لفت الانتباه سوسولوجيًا إلى موضوع ينفلت من كل تدقيق علمي أكاديمي، مما يفتح الباب على مصراعيه أمام الأحكام الإيديولوجية والأخلاقية والسياسية الضيقة.

ثانيا: تتزامن هذه الدراسة مع موجة المطالبة بتقنين القنب الهندي من جانب، ومعارضة هذا المطلب من جانب آخر. لذا فإن دراسة هذه القضية وتقنين معالمها، ووضعها في مساراتها الإحصائية الدقيقة، لكفيل بأن يشكل خطأ ثالثا في تناول هذا الموضوع، بقدر كاف من الحياد والموضوعية.

ثالثا: غالبا ما ينظر إلى ظاهرة الانتخابات بالدول النامية على أنها ظاهرة تتحكم فيها مجموعة من الشروط التي تجعلها تعيد نفسها في كل دورة انتخابية، والمغرب لا يخرج عن دائرة هذه الدول. هذا الأمر جعل مجموعة من الباحثين يرون أن دراسة هذا الموضوع لا جدوى منه، أو أنه مجرد "محاولة لإضفاء المصدقية على ديموقراطية شكلية"³⁶⁷. والحال أن ظاهرة الانتخابات بالمغرب تستدعي البحث العلمي، حيث تستوجب الفهم والتحليل معرفيا ومنهجيا، لمعرفة الجدوى من هذه الظاهرة في ظل نظام سياسي محوره الرئيس "ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية"³⁶⁸

من خلال هذه الاعتبارات الثلاث يمكن اعتماد الإشكالية الآتية:

1- إشكالية الدراسة

لا تعترف الدولة المغربية رسميا بزراعة أو تصنيع أو تسويق نبتة القنب

³⁶⁷ أحمد بوجداد، "آليات تحليل نتائج الانتخابات: حول شروط التحليل العلمي"، ضمن كتاب جماعي:

الاستحقاقات الانتخابية بالمغرب: مقاربات لفهم الانتخابات الجماعية والجهوية للرابيع من شتنبر 2015.

³⁶⁸ المملكة المغربية، وزارة العدل، "الدستور المغربي 2011" الفصل الأول، إصدارات: مركز الدراسات وأبحاث

السياسة الجنائية بمديرية الشؤون الجنائية والعفو، سلسلة نصوص قانونية، العدد 19، شتنبر 2011،

ص: 16.

الهندي، ولا تستفيد من أي مردود مباشر بخصوص هذه النبتة، بل أكثر من ذلك تعتبرها من العضلات الخطيرة التي تهدد أمن وسلامة المجتمع، لذلك لازالت السجون المغربية تمتلئ بمزارعي القنب الهندي وتجاره. وإذا كانت الدولة المغربية كانت ولا زالت " تتعامل بقدر أكبر من الحيطة والحذر، فقد كان من الواجب عليها أن تتسامح إزاء بعض السلوكات، من قبيل زراعة الكيف،"³⁶⁹ حيث نجد عشرات الآلاف من الأسر المغربية بشمال البلاد، تقات وتتشبث بطريقة أو بأخرى بنشاطها في هذه الزراعة.

لكن يبدو أن الإشكالية لم تعد مرتبطة بتلك المواجهة الثنائية بين الدولة ومختلف الناشطين في مجال القنب الهندي، بل ستفرض نفسها على متدخلين جدد، خاصة الفاعلين السياسيين، لذا من الضروري أن يخضع هذا المتدخل الجديد -الفاعل السياسي- للمساءلة العلمية لفهم ما يترتب عن هذه القضية سياسيا والتوظيف الحزبي لها. فهل يمكن للدعوة إلى تقنين القنب الهندي أن تخلف أثارا على نتائج الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر 2016 بالمغرب؟

تتطلب الدقة السوسيولوجية تفكيك هذا الإشكال إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية الآتية: هل يمكن لقضية تقنين القنب الهندي أن تشكل منعطفا حاسما في تغيير الخريطة الانتخابية بمناطق زراعته بشمال المغرب، أم أن العملية الانتخابية هناك تحكمها عوامل أخرى، كالقبلية والولاءات والنفوذ؟ وإذا سلمنا من باب الافتراض أن هذه القضية ستحدث فارقا في الانتخابات التشريعية لـ

³⁶⁹ ريمي لوفو، " الفلاح المغربي المدافع عن العرش"، ترجمة محمد بن الشيخ، مراجعة عبد اللطيف حسني، منشورات وجهة نظر، سلسلة أطروحات وبحوث جامعية، العدد 2، الطبعة الأولى، 2011، ص: 124.

2016، فما هي الأحزاب المستفيدة من ذلك: هل هي الأحزاب الداعية إلى تقنين القنب الهندي باعتبار ذلك رافدا للتنمية، أم هي الأحزاب الداعية إلى التخلي عن هذا المقترح باعتباره عائقا أمام التنمية؟

2- فرضيات الدراسة

لتفكيك الإشكال المطروح وأجرائه نقترح الفرضية الرئيسة الآتية³⁷⁰:

نتوقع أن يشكل النقاش السياسي حول تقنين القنب الهندي تحولا في نتائج الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر 2016 بمناطق زراعة هذه النبتة. وهو تحول قد يصب في مصلحة الأحزاب التي تتبنى مقترح التقنين، ونقصد بذلك حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال. وعن هذه الفرضية تتفرع الفرضيات الجزئية الآتية:

- نرجح أن يكون لدى أغلب ساكنة مناطق زراعة القنب الهندي دراية بالنقاش السياسي حول مسألة تقنين القنب الهندي.
- نتوقع أن أغلب الناخبين الذين صوتوا لحزب الأصالة والمعاصرة أو حزب الاستقلال، كان صوتهم بدافع مسألة تقنين زراعة وصناعة وتسويق القنب الهندي.
- نفترض أن يكون لدى ساكنة مناطق زراعة القنب الهندي تمثل إيجابيا عن مقترح تقنين هذه الزراعة وتصنيعها وتسويقها.

³⁷⁰ تجدر الإشارة إلى أن هذه الدراسة قد بدأنا الاشتغال عليها قبل الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر 2016، لذلك سيتم التحقق من صلاحية الفرضية الرئيسة من خلال نتائج هذه الانتخابات، على أن يشكل البحث الميداني مختبرا للتحقق من الفرضيات الجزئية.

3- المنهج والتقنيات المعتمدة

لقد اعتمدنا على المنهج المقارن، وذلك لرصد التحول الذي نود توضيحه في الدراسة من خلال المقارنة بين نتائج الانتخابات التشريعية لـ 2016 التي جاءت بعد بروز مسألة تقنين القنب الهندي، ونتائج الانتخابات التشريعية لـ 2011 التي كانت سابقة عن هذه المسألة.

وبالنظر إلى طبيعة الموضوع المدروس، فقد اعتمدنا على كلتا التقنيتين الكيفية والكمية، فالكيفية من خلال اعتماد تقنية الملاحظة بالمشاركة باعتبارها تقنية " تسعى إلى رصد الوقائع والأحداث والسلوكيات والتقاط التغيرات والمستجدات بما يكفي من الدقة والتفصيل."³⁷¹ أما الكمية فقد اعتمدنا على الاستمارة الموجهة قصد رصد أصوات الناخبين التي كانت مرتبطة بدافع تقنين القنب الهندي، إضافة إلى تقنية المقابلة المفتوحة أو الحرة التي تستهدف غالبا "أشخاص متميزين أو قياديين leaders"³⁷²، فمن خلال هذه التقنية قمنا بمقابلة وكلاء لوائح الأحزاب المشاركة في العملية الانتخابية بمجال الدراسة.

4- مجال الدراسة

شكلت جماعة بني احمد الشرقية المجال الجغرافي الذي قمنا فيه بملء الاستمارة الموجهة، وهي جماعة تنتمي إلى قبيلة بني أحمد، إقليم شفشاون، وتمتد على مساحة 54.39 كيلومترا مربعا، ويفوق عدد سكانها 10000 نسمة. وعرفت هذه

³⁷¹ عمار حمداش، "تقنيات البحث السوسولوجي" دفا تر طالب علم الاجتماع، سلسلة رقم 1، (بدون تاريخ)

ص: 25.

³⁷² نفس المرجع، ص: 37.

الجماعة انتشار زراعة القنب الهندي أواخر الثمانينات على غرار باقي مناطق جباله،
خصوصا قبيلة بني أحمد³⁷³

أما المقابلة فتمت مع المرشحين المنتمين للدائرة الانتخابية شفشاون.

5- عينة الدراسة

تم اختيار عينة الدراسة بالطريقة القصدية وشملت:

- الناخبين³⁷⁴ الذين صوتوا فعليا في الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر

2016.

- وكلاء لوائح الأحزاب المعنية (حزب العدالة والتنمية، حزب الأصالة
والمعاصرة، حزب الاستقلال) بملف تقنين القنب الهندي بمنطقة البحث.

الفصل الأول:

قراءة في خيارات المدافعين والمعارضين لتقنين القنب الهندي

تخضع مختلف الظواهر الاجتماعية في جماعة بشرية ما أو داخل مجتمع
معين، لسلسلة من الأحكام القيمية، تتحدد في الغالب ضمن ثنائية: مقبول /
مرفوض، قانوني / غير قانوني، حلال / حرام. في هذا السياق توصل علماء الاجتماع
إلى نسبية المعايير الاجتماعية واختلافها من مقام لآخر، ومن زمن لآخر. ضمن هذا

³⁷³ ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2003 », Décembre 2003, p : 42.

³⁷⁴ لقد كان هدفنا عند تصميم الدراسة أن تكون العينة شاملة لـ 50 مبحوث، وأعدنا العدد نفسه من
الاستمارة الموجهة، إلا أننا عند الشروع في العمل الميداني اصطدمنا بعائق أساس، يتمثل في رفض عدد كبير
المبحوثين الإجابة على أسئلة الاستمارة ما دامت تجمع بين موضوعين طابوهين هما: السياسة والقنب
الهندي، فتقلصت نسبة العينة المبحوثة من 50 حالة إلى 25 حالة.

التحليل تبرز ظاهرة القنب الهندي بالمجتمع المغربي كظاهرة مؤطرة لمجموعة من السلوكات وخاضعة لمجموعة من الأحكام. فإذا كانت هذه الظاهرة ببعض المجتمعات (هولندا، بعض الولايات في الولايات المتحدة الأمريكية، الأروغواي...) مقبولة اجتماعيا، معترفا بها قانونيا، ولا وجود لأي نص يدخلها في نطاق الأنشطة غير الشرعية، فإنها بالمجتمع المغربي مرفوضة اجتماعيا (نظرة المجتمع)، مجرمة قانونيا(نصوص قانونية، خصوصا ظهير 24 أبريل 1954)، ومحرمة دينيا (آيات قرآنية وأحاديث نبوية).

إن العمل السوسولوجي يستوجب الفصل التام مع الأحكام القيمية للمجتمع، والمعرفة المتدواله داخل مجال الحياة اليومية المشتركة، لكنه عمل لا ينفي أو يحتقر هذه الحياة الاجتماعية المشتركة، بل يشتغل عليها من أجل نزع القناع عن النظرة الأحادية والمعارف الراسخة والنزعات الوثوقية. ليكشف بالمقابل عن وجود أنواع متعددة ومختلفة من التمثلات والأحكام والمعارف التي تتداخل فيها عوامل عدة: اقتصادية اجتماعية سياسية إيديولوجية.

من هذا المنطلق سيتم في هذا الفصل تقديم قراءة تشخيصية في خيارات الأحزاب الداعية إلى تقنين زراعة وتصنيع وتسويق نبتة القنب الهندي أو "الكيف"³⁷⁵، والأحزاب الراضة لهذه الدعوة.

³⁷⁵ لفظ الكيف هو لفظ مرادف لمفهوم القنب الهندي، وهو المتداول شعبيا في مناطق زراعة القنب الهندي وباقي مناطق المغرب، فهو لفظ يعتمد في المجال الصحافي والسياسي أكثر من القنب الهندي، فحتى مقترح قانون حزب الاستقلال الذي تقدم به فريق الحزب في مجلس النواب، يوظف لفظ الكيف بدل القنب الهندي. لذلك سيتم اعتماد هذا اللفظ حينما ستقتضي الأمانة العلمية ذلك.

1- مقترحات الأحزاب الداعية إلى التقنين

1- مقترح قانون حزب الاستقلال

تقدم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس النواب سنة 2013 بمقترح قانون يتعلق بزراعة وتصنيع وتسويق عشبة الكيف. تم استهلال هذا المقترح بتقديم عام يحدد السياق التاريخي والجغرافي لانتشار عشبة الكيف ببعض مناطق الشمال، التي تكرست منذ الظهير الشريف الصادر في 6 نونبر 1917 إلى آخر تعديل دستوري عرفه المغرب سنة 2011، هذا الدستور الذي ينص في فصله 20 على الحق في الحياة، وفي الفصل 31 على تعبئة كل الوسائل المتاحة لحق المواطنين والمواطنات في الشغل، إلى جانب الفصل 32 الذي حمل الدولة مسؤولية حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للأسرة.

من هذه المنطلقات جاء مقترح هذا القانون في أربعة أبواب أساسية:

الباب الأول: تناول أهداف نطاق وتطبيق هذا القانون، وهي أهداف كما تحددها المادة 2 كلها تصب في بناء اقتصاد فلاحي قوي في مناطق زراعة الكيف، أما نطاق هذا القانون فهو يسمح للمناطق الشمالية وحدها المعروفة بنشاطها في هذا المجال بزراعة هذه النبتة، كما ينظم أيضا موسم الزراعة والحصاد للحد من النشاطات العشوائية.

الباب الثاني: جاء مخصصا لوضع معايير منح التراخيص للمنتجين والمصنعين والموزعين لنبتة الكيف ومشتقاتها، سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو قانونيين، كما يمنع على هؤلاء المتدخلين تحويل إنتاج عشبة الكيف إلى صناعة مضرّة بالصحة

والسلامة الجسدية للإنسان.

الباب الثالث: يوصي المقترح بضرورة إحداث "الوكالة الوطنية لإنتاج وتوزيع وتسويق عشبة الكيف" باعتبارها مؤسسة عمومية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري خاضعة لوصاية الدولة، وتوضح فصول ومواد هذا الباب شروط العضوية في الوكالة وكيفية صرف تعويضات أعضائها، إضافة إلى اختصاصاتها وصلاحيات رئيسها.

الباب الرابع: يسلط الفصل الأول من هذا الباب الضوء على تحديد نظام المراقبة للمساحات ونوع البذور والأشخاص المرخص لهم من طرف محققي الوكالة. في حين ينص الفصل الثاني على العقوبات الإدارية والجنائية التي ستطبق على كل شخص قانوني أو طبيعي لم يلتزم بالقانون المنظم لزراعة وتصنيع وتسويق نبتة الكيف، أو مارس إحدى هذه الأنشطة بدون ترخيص.³⁷⁶

وتعليقا على نص هذا المقترح ومن خلال معطيات البحث الميداني، عبر وكيل لائحة حزب الاستقلال الفائز بالمقعد البرلماني بإقليم شفشاون، على أن مسألة تقنين الكيف هي فكرة من الأفكار التي يمكن أن تغير الواقع البئيس لسكان مناطق هذه الزراعة، ولا يمكن أن تشكل لوحدها الرافد الأساس للتنمية، ومن منطلق خبرته في مجال الصيدلة باعتباره صيدليا، فقد أكد على أن هناك بعض الأدوية تتطلب صناعتها بعض مكونات نبتة الكيف، إلا أنها تبقى ضئيلة مقارنة مع حجم

³⁷⁶ حميد شباط وآخرون (الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، مجلس النواب، البرلمان، المملكة المغربية).

"مقترح قانون يتعلق بزراعة وتصنيع وتسويق عشبة الكيف." تم الاعتماد في القراءة الموجزة لمقترح حزب

الاستقلال على نص المقترح الأصلي هذا بتصرف بسيط.

المنتوج السنوي لهذه الزراعة. إن بلاد الكيف كما يسميها توجد خارج دائرة التنمية القروية التي تعرفها مناطق أخرى بالمغرب، وهي في نظره بلاد منكوبة تتطلب مقاربة خاصة ومتدخلين كثر.³⁷⁷

تمدنا المعطيات الواردة في هذا التصريح بأن الرجل يتحدث بتحفظ عن مقترح التقنين، حيث لا يراه كافيا للحديث عن التنمية ببلاد الكيف كما يسميها، وهو أمر يمكن تفسيره من مدخلين اثنين: الأول يرتبط بالمشاركة المرتقبة لحزب الاستقلال في الحكومة المقبلة، هذه الحكومة التي إن تشكلت سيقودها عبد الإله بنكيران رئيس الحكومة السابق والأمين العام لحزب العدالة والتنمية، اللذان رفضا مقترح التقنين رفضا باتا في وقت سابق. أما المدخل الثاني فيرتبط بمواقف النخب الجديدة³⁷⁸ لحزب الاستقلال المنتمجة إلى مناطق زراعة القنب الهندي، والتي يبدو أنها لا تتوافق مع مقترح قانون الفريق الاستقلالي جملة وتفصيلا، إذ تعتبره مجرد حل من الحلول الممكنة لتنمية هذه المناطق، وليس مقترحا كافيا لبناء اقتصاد فلاحي قوي كما ينص على ذلك مقترح الاستقلاليين.

³⁷⁷ حوار أجريناه في إطار التحقق الميداني مع وكيل لائحة حزب الاستقلال السيد إسماعيل البقالي - الفائز بمقعد برلماني عن إقليم شفشاون - يوم 20 نونبر 2016.

³⁷⁸ نقصد السيد إسماعيل البقالي الفائز بمقعد برلماني عن دائرة شفشاون للمرة الأولى في مساره السياسي، وتنحدر أصوله من قبيلة بني أحمد إقليم شفشاون، حيث يرأس جماعة واد ملحمة التابعة لنفس القبيلة منذ 2009.

2- سياق مقترح حزب الأصالة والمعاصرة³⁷⁹

ارتبطت مسألة تقنين القنب الهندي بحزب الأصالة والمعاصرة أكثر من حزب الاستقلال، ويرجع هذا الأمر إلى الاهتمام المتزايد بهذا الموضوع من قبل حزب الأصالة والمعاصرة، فهذا الحزب لم يكتف بتقديم مقترح قانون يتعلق بزراعة وتصنيع وتسويق هذه النبتة بمجلس المستشارين فقط، بل نظم قبل إعداد هذا المقترح وبعده سلسلة من اللقاءات والندوات الوطنية والدولية، استهلها باليوم الدراسي الذي نظمه فريقا الأصالة والمعاصرة بمجلسي النواب والمستشارين (البرلمان) حول موضوع " دور الاستعمالات الإيجابية لنبتة الكيف في خلق اقتصاد بديل " وذلك يوم 4 دجنبر 2013. وبعد ذلك أعقبت الأمانة العامة الإقليمية للحزب بشفشاون تنظيم لقاء تواصلتي بمركز باب برد حول موضوع " تقنين زراعة القنب الهندي " أطره قياديو الحزب يوم 5 أبريل 2014، كما نظمت يوم 6 أبريل من السنة نفسها مائدة مستديرة حول الموضوع نفسه بمدينة شفشاون، وتوج هذان اليومان الدراسيان بـ " إعلان شفشاون، الذي تبعه عقد ندوة علمية في البرلمان بمشاركة خبراء وأطباء ومختصين لمناقشة الموضوع علميا والبحث عن الاستعمالات الممكنة لزراعة القنب الهندي غير تحويلها إلى حشيش مخدر. من هذه المنطلقات العلمية والميدانية تبنى الحزب ملف التقنين، فتم البدء في صياغة مقترح القانون الذي

³⁷⁹ تجدر الإشارة إلى أننا قمنا بزيارات متعددة لمجلس جهة طنجة . تطوان . الحسيمة، وأجرينا عدة اتصالات مع بعض برلماني حزب الأصالة والمعاصرة، للحصول على نسخة من مقترح القانون المتعلق بتقنين القنب الهندي الذي تقدم به الحزب في مجلس المستشارين، فتعذر علينا الحصول على نص المقترح، لهذا السبب سنكتفي بتقديم قراءة في السياق الذي أدى إلى ولادة هذا المقترح والسياق الذي أعقبه أيضا.

تقدم به الحزب في مجلس المستشارين.³⁸⁰

وبعد نتائج الانتخابات الجماعية والجهوية التي جاءت بالأمين العام لحزب الأصالة والمعاصرة رئيسا على جهة طنجة تطوان الحسيمة، نظم مجلس هذه الجهة بقيادة رئيسها السيد إلياس العمري، وبشراكة مع كونفدرالية جمعية صنهاجة الريف للتنمية وجمعية محاربة السيدا ندوة دولية حول موضوع " الكيف والمخدرات " يومي 19/18 مارس 2016 بمقر الجهة. وعرفت هذه الندوة مشاركة مؤسسات وطنية (حكومية وغير حكومية)، إضافة إلى خبراء ونشطاء ميدانيين في المجال من جنسيات مختلفة (هولندا، كولومبيا، إسبانيا، بوليفيا، الأروغواي، سويسرا، كرواتيا، الولايات المتحدة الأمريكية)³⁸¹.

في هذا الإطار اعتبر الأمين العام لحزب الأصالة والمعاصرة ورئيس جهة طنجة تطوان الحسيمة السيد إلياس العمري أن آفة المخدرات ليست ذات طابع وطني صرف، بقدر ما هي آفة دولية، مثلها مثل الإرهاب، لا وطن ولا دين ولا لون لها. ومادة الكيف تستعمل في خمسين مادة نافعة للإنسان غير المخدرات ك(الطب والبناء والنسيج ومواد التجميل...). فكيف نعدم مادة صالحة للإنسان صحيا وتنمويا، بل الأكثر من ذلك كيف نعاقب ساكنة تزرع نبتة نافعة ولا نعاقب من

³⁸⁰ مقتطف من نص المقابلة الميدانية التي أجريتها يوم 2016/11/25 مع الأمين العام الإقليمي لحزب الأصالة والمعاصرة بشفشاون، السيد توفيق الميموني وكيل لائحة الحزب التي فازت بمقعد برلماني عن دائرة شفشاون.

³⁸¹ بلاغ صحفي "ندوة حول الكيف والمخدرات بطنجة"، وبرنامج الندوة الدولية المنشوران بموقع جهة طنجة

يقوم بتحويلها إلى مخدر يقتل الإنسان.³⁸²

II- دوافع الرافضين للتقنين

1- الحكومة³⁸³ ترفض مقترحات المعارضة³⁸⁴

لقد رفضت الحكومة المغربية مقترحات قوانين حزب الاستقلال والأصالة والمعاصرة المرتبطين بتقنين نبتة الكيف، وجاء هذا الرفض من داخل مؤسسة البرلمان، وهذا نص الرفض كما تلاه السيد رئيس الحكومة: "الحكومة تؤكد أن تقنين زراعة القنب الهندي لا يمكن أن يشكل حلا لهذه الإشكالية، كما أن الترويج لتقنين هذه الزراعة أو الادعاء لتوفير حماية لأصحابها خارج القانون، هو فقط من قبيل بيع الوهم للسكان المعنيين، والسعي إلى تحقيق مكاسب ضيقة وزائلة، لا تنسجم مع المواقف الثابتة للدولة المغربية والتزاماتها الدولية لمكافحة هذه الزراعة. ونحن سنبحث مع أهل هذه المناطق على حلول رسمية تتبناها الدولة خارج إطار التقنين"³⁸⁵.

وكان رئيس الحكومة قد أعلن قبل ذلك أنه يتعاطف مع سكان مناطق زراعة القنب الهندي في كل ما يسوؤهم ويقع عليهم من ظلم، وتأسف لكون ابتزاز هؤلاء

³⁸² مقتطف من الكلمة الافتتاحية لفعاليات الندوة العلمية حول موضوع "الكيف والمخدرات" التي ألقاها السيد إلياس العمري يوم 18 مارس 2016 بمقر مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة بمدينة طنجة.

³⁸³ نقصد حكومة عبد الإله بنكيران التي تشكلت بعد الانتخابات التشريعية (2011).

³⁸⁴ نقصد حزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال - الذي انسحب من الحكومة بعد انتخاب حميد شباط أمينا عاما للحزب - المعارضين لحكومة عبد الإله بنكيران التي تشكلت بعد الانتخابات التشريعية (2011).

³⁸⁵ بلاغ الحكومة هذا، تلاه السيد رئيس الحكومة مباشرة من الورقة داخل قبة البرلمان، كما يوضح الشريط المنشور على موقع www.youtube.com تحت رابط "بنكيران: تقنين زراعة الكيف مجرد وهم".

الناس انتقل من المجال الأمني ليشمل المجال السياسي، موجهها بذلك رسالة واضحة لهؤلاء السكان مفادها عدم الإصغاء لوهم تقنين هذه الزراعة، لأن سياسة الدولة المغربية لم تتغير في هذا المجال.

2- بلاغ حزب العدالة والتنمية

عقدت الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية بتاريخ 2 أبريل 2016 بمشاركة عدد من الخبراء وبرلمانيين من الحزب في الأقاليم الشمالية المعنية بملف تقنين زراعة القنب الهندي ورشة دراسية للبحث عن الحلول الممكنة لهذه الإشكالية، وبناء على ذلك تؤكد الأمانة العامة للحزب ما يلي³⁸⁶:

- المعالجة الجادة والحقيقية لآفة الكيف تقوم على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمناطق المعنية بهذه الزراعة.

- رفض كل مقارنة تروم رفع التجريم عن زراعة الكيف وترويجه.

- مزاعم الاستعمال الطبي لهذه الزراعة مجرد تسويق للوهم، لأن ذلك ليس محط طلب داخلي أو خارجي.

- التحذير من رفع التجريم عن هذه الزراعة لأن ذلك سينعكس سلبا على مصلحة المواطنين وسمعة المغرب والتزاماته الدولية.

في إطار التحقق من مدى تبني مرشحي حزب العدالة والتنمية بالأقاليم الشمالية المعنية بهذه الزراعة، بلاغ الأمانة العامة للحزب واقتناعهم به، طرحنا في إطار البحث الميداني مع السيد وكيل لائحة الحزب بإقليم شفشاون السؤال التالي:

³⁸⁶ نص البلاغ منشور بموقع حزب العدالة والتنمية www.pjd.com بصيغة pdf بتاريخ 6 أبريل 2016.

أنتم تنتمون لمنطقة بني رزين المعروفة بزراعة القنب الهندي، فما رأيكم بتقنين هذه الزراعة؟

"إن تقنين هذه الزراعة أمر غير ممكن وذلك للأسباب الآتية:

- رفض الساكنة لفكرة التقنين، لأن ذلك سيؤدي إلى توسيع مجال زراعة هذه النبتة من جهة، كما أن مداخيل هذه الزراعة بعد التقنين ستكون ضعيفة جدا لأنها ليست محط طلب.

- فكرة التقنين تتطلب اعتمادات مالية كبيرة لشراء المحصول وتجهيز البنية التحتية، والدولة ليس بمقدورها توفير هذه الاعتمادات.

- المغرب صادق على مجموعة من الاتفاقيات الدولية لمحاربة هذه النبتة وتسويقها، ولا يمكنه اليوم أن يخل بالتزاماته الدولية تلك.³⁸⁷

³⁸⁷ مقتطف من حوار أجريناه في إطار البحث الميداني يوم 25 نونبر 2016 مع السيد أحمد أيثونة وكيل لائحة حزب العدالة والتنمية التي فشلت في الحصول على مقعد برلماني بإقليم شفشاون.

الفصل الثاني: نتائج الدراسة

أ- قراءة في نتائج الانتخابات

الجدول رقم (1): نتائج الانتخابات التشريعية ليوم 25 نوفمبر 2011 بالأقاليم الشمالية
الآتية: شفشاون، وزان، الحسيمة.

الدائرة الانتخابية	اسم المرشح	الهيئة السياسية
شفشاون	- أحمد أيثونة	- حزب العدالة والتنمية
	- محمد سعدون	- حزب الحركة الشعبية
	- جمال استيتو	- حزب اليسار الأخضر المغربي
	- اليزيد الطاغي	- حزب الحرية والعدالة الاجتماعية.
وزان	- عبدالحليم علاوي	- حزب العدالة والتنمية
	- محمد حجوجي	- حزب الأصالة والمعاصرة
	- عبدالعزيز لشهب	- حزب الاستقلال
الحسيمة	- محمد بودرا	- حزب الأصالة والمعاصرة
	- نور الدين مزيان	- حزب الاستقلال
	- محمد الأعرج	- حزب الحركة الشعبية
	- عبد الحق أمغار	- حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية

من خلال القراءة الأولية لنتائج الانتخابات التشريعية ليوم 25 نوفمبر 2011 بأقاليم الشمال- معقل زراعة القنب الهندي- وقبل بروز مسألة تقنين القنب الهندي في الساحة السياسية المغربية، وتقديم حزب الاستقلال مقترح قانون تقنين القنب الهندي بمجلس النواب، وتقديم حزب الأصالة والمعاصرة نفس المقترح بمجلس المستشارين، يتبين باللموس تصدر العدالة والتنمية لهذه الانتخابات بدائرة شفشاون، وبالمقابل فشل حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال في الحصول على مقعد بهذه الدائرة. كما منحت دائرة وزان كذلك الصدارة لحزب العدالة والتنمية الذي جاء متبوعا بحزب الأصالة والمعاصرة، بينما حل حزب الاستقلال ثالثا. أما في دائرة الحسيمة فسجلت نتائج الانتخابات تصدر حزب الأصالة والمعاصرة متبوعا بحزب الاستقلال، فيما عجز حزب العدالة والتنمية في الحصول على مقعد بهذه الدائرة.

الجدول رقم (2): نتائج الانتخابات التشريعية ليوم 07 أكتوبر 2016 بالأقاليم الشمالية

الآتية: شفشاون، وزان، الحسيمة.

الدائرة الانتخابية	اسم المرشح	الهيئة السياسية
شفشاون	- عبد الرحمن العمري	- حزب الحركة الشعبية
	- توفيق الميموني	- حزب الأصالة والمعاصرة
	- إسماعيل البقالي	- حزب الاستقلال
	- عبد الله العليوي	- حزب الاتحاد الدستوري
وزان	- وئام المحرشي	- حزب الأصالة والمعاصرة

- حزب الاستقلال	- عبد العزيز لشهب	
- حزب الاتحاد الاشتراكي	- محمد أحويط	
للقوات الشعبية		
- حزب الأصالة والمعاصرة	- محمد الحموتي	الحسيمة
- حزب الأصالة والمعاصرة	- محمد الزراد	
- حزب الحركة الشعبية	- محمد الأعرج	
- حزب الاستقلال	- نور الدين مضيان	

المصدر: المملكة المغربية، وزارة الداخلية على موقع www.Elections.ma

تمدنا المعطيات الواردة في الجدول رقم 2 الخاص بنتائج الانتخابات التشريعية 2016 بالأقاليم الشمالية التي تعتبر معقل زراعة القنب الهندي، بمؤشرات تدل على وجود تحول قوي في الخريطة الانتخابية لهذه الأقاليم، ونقصد بهذا التحول ما أسفر عنه الصراع المحتدم بين الأحزاب المدافعة عن تقنين القنب الهندي والأحزاب المعارضة لهذا التقنين. هذا الصراع أدى إلى انتصار حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال المعنيان بالدفاع عن تقنين القنب الهندي على حزب العدالة والتنمية المعارض الوحيد لهذا المقترح.

بعدها كان حزب العدالة والتنمية يتبوأ المرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية لـ 2011 بإقليمي شفشاون ووزان كما يوضح الجدول رقم (1)، نلاحظ فشل هذا الحزب ولو في الحصول على مقعد واحد من بين المقاعد السبعة المخصصة لهذين الإقليمين. وهو تراجع تثبت صحة الفرضية الأساسية المرشدة لهذه الدراسة، خصوصا أن حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال الغائبين عن قائمة الأحزاب

الناجحة في انتخابات 2011 بإقليم شفشاون، حصل كل واحد منهما على مقعد بهذا الإقليم، كما حافظ الحزبان معا على مقعديهما بدائرة وزان، بل أكثر من ذلك تصدرا اللائحة هناك، وتجدر الإشارة إلى أن " نسبة انتشار ثقافة القنب الهندي بهذين الإقليمين تمثل نسبة 62% من النسبة العامة "388، الأمر الذي خلف انعكاسات واضحة على نتائج هذه الانتخابات (2016). أما في دائرة الحسيمة فلم يستطع حزب العدالة والتنمية الحصول على أي مقعد كما هو الحال في الانتخابات التشريعية 2011، لكن بالمقابل استطاع الأصالة والمعاصرة أن يحصد مقعدين وحزب الاستقلال مقعدا واحدا. كل هذا التقدم الذي حققه حزب الأصالة والمعاصرة بالدرجة الأولى ثم حزب الاستقلال بالدرجة الثانية، يمكن تفسيره بتجاوب ساكنة مناطق القنب الهندي مع مقترح التقنين - إضافة إلى عوامل أخرى- كما توضح معطيات البحث الميداني من خلال المقابلة التي أجريت مع وكيل لائحة حزب العدالة والتنمية الذي صرح بالقول التالي:

"نعم، لقد كان لملف الكيف دور هام في نتائج الانتخابات التشريعية الأخيرة بإقليم شفشاون، خصوصا أنه وظف بطريقة أخرى، إذ أعطت السلطة الإقليمية تعليمات إلى القواد بضرب حصار على حزب العدالة والتنمية بشتى الطرق، منها: تخويف الساكنة بحرمانهم من زراعتهم المعيشية (الكيف)، وخشية على دخلهم السنوي اتجه الناس إلى التصويت على أحزاب دون أخرى، ناهيك على أن هذا الحصار شمل مراقبي حزب العدالة والتنمية يوم الاقتراع، فمثلا في جماعة بني رزين من معدل 25 مكتب تصويت استطاع ثلاثة مراقبين فقط الالتحاق

³⁸⁸ ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2004 », Mai 2005, p :7.

II- نتائج البحث الميداني

1- علاقة المبحوثين بزراعة وتجارة القنب الهندي

خصصنا السؤال الأول والثاني من الاستمارة الموجهة لمعرفة علاقة العينة المبحوثة بزراعة القنب الهندي أو الاتجار في مستخلص هذه الزراعة "الحشيش"، وتفاديا للإحراج الذي قد يشكله السؤال المباشر بهذا الخصوص طرحنا السؤالين بصيغة مغايرة تماما مثل: "هل يتم التضييق عليك أثناء زراعتك للقنب الهندي، أو متاجرتك في "الحشيش"، أم أنك لا تتعاطى هذه الأنشطة؟"

جدول رقم (3): توزيع المبحوثين حسب علاقتهم بزراعة القنب الهندي أو الاتجار في مستخلصها "الحشيش".

المواقف	التكرار	النسبة المئوية
نعم يتم التضييق	12	48%
لا يتم التضييق	02	8%
لا أزاول هذه الأنشطة	11	44%

يتبين من خلال هذا الجدول أن نسبة 56% تتعاطى لزراعة القنب الهندي أو تتاجر في مستخلصها أو تجمع بينهما، في حين صرحت نسبة 44% بأنها لا تزاول هذه الأنشطة، هذا الأمر يؤشر على تراجع نسبة مجموع الأشخاص الذين ينشطون في

³⁸⁹ مقتطف من الحوار الذي أجريناه مع وكيل لائحة حزب العدالة والتنمية بإقليم شفشاون لانتخابات 7 أكتوبر 2016 السيد أحمد أيثونة يوم 25 نونبر 2016.

مجال زراعة القنب الهندي، أو الاتجار في "الحشيش" في واحدة من المناطق النشيطة في هذا المجال بإقليم شفشاون، خصوصا أن هناك دراسة أنجزتها الأمم المتحدة بشراكة مع وكالة تنمية وإنعاش أقاليم الشمال سنة 2003 أثبتت أن " نسبة مزارعي القنب الهندي بإقليم شفشاون تتحدد في 94%³⁹⁰ .

2- قياس مدى معرفة الساكنة بمقترح تقنين القنب الهندي ومقتضياته

في إطار التحقق من الفرضيات الجزئية، اقترحنا في البداية على العينة التي شملها البحث إحدى القضايا الرائدة في الساحة السياسية المغربية في السنوات الثلاثة الأخيرة، ويتعلق الأمر بموقف بعض الأحزاب السياسية من قضية تقنين القنب الهندي ومدى دراية المبحوثين بهذه المواقف، فجاءت النتائج على الشكل التالي:

³⁹⁰ ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2003 », Décembre 2003, p : 20

جدول رقم (4): توزيع العينة حسب درايتهم بالأحزاب المدافعة عن مقترح تقنين القنب

الهندي

السؤال: هل تعلم أن هناك أحزابا تدافع عن تقنين القنب الهندي؟ إذا كان الجواب بنعم، فما اسم هذه الأحزاب؟		
النسبة المئوية	التكرار	الموقف
40%	10	نعم: حزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال.
16%	4	نعم: حزب الأصالة والمعاصرة
44%	11	لا

جدول رقم (5): توزيع العينة حسب درايتهم بالأحزاب المعارضة لمقترح تقنين القنب الهندي.

السؤال: هل تعلم أن هناك أحزابا تعارض مقترح تقنين القنب الهندي؟ إذا كان الجواب بنعم، فما اسم هذه الأحزاب؟		
النسبة المئوية	التكرار	الموقف
52%	13	نعم: حزب العدالة والتنمية
8%	2	نعم: بنكيران
40%	10	لا

من خلال الجدولين رقم (4) و(5) يتضح أن نسبة 40% لها دراية بالأحزاب السياسية التي تتبنى مقترح تقنين زراعة وصناعة وتسويق نبتة القنب الهندي، ويتعلق الأمر بحزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال، غير أن نسبة 16% تعلم بتوجه حزب الأصالة والمعاصرة في هذا الإطار دون حزب الاستقلال، في حين أن نسبة 44% المتبقية ليس لها أدنى معلومة عن هذا الموضوع. وإذا قارنا هذه النسبة بنتائج الجدول رقم (5) الذي يخص مدى دراية المبحوثين بالأحزاب التي تعارض مقترح التقنين، نجد أن نسبة 60% لها علم بالتوجه السياسي الذي يعارض التقنين، حيث صرحت نسبة 52% باسم حزب العدالة والتنمية، بينما 8% المتبقية حصرت المعارضين في شخص بنكيران³⁹¹ وليس مؤسسة الحزب. بالمقابل نجد 40% تجهل هذا الموضوع.

إن سيادة نسبة ما بين 56% و60% من العينة المشاركة في البحث باعتبارها فئة لها إلمام بالنقاش السياسي الدائر حول ملف تقنين القنب الهندي في السنوات الأخيرة، لدليل مهم على قدرة الأحزاب المعنية بهذا الملف - تأييدا ومعارضة - على خلق نقاش عمومي حول هذا الموضوع في واحدة من المناطق القروية التي تعرف زراعة هذه النبتة، ولم يكن الحصول على هذه النسبة أمرا ممكنا لولا ربط هذه المناطق بشبكة الأنترنت وانتشار الهواتف الذكية في أوساط الشباب خصوصا، الأمر الذي مكن مجموعة هامة من السكان من الولوج إلى مواقع التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية والتقاط كل صغيرة وكبيرة حول هذا الملف.

³⁹¹ المقصود: السيد عبدلاله بنكيران رئيس الحكومة السابقة (2011) والأمين العام لحزب العدالة والتنمية الفائز بالمرتبة الأولى وطنيا في الانتخابات التشريعية (2016) والذي كلفه العاهل المغربي بعد فوز حزبه بالمرتبة الأولى بتشكيل الحكومة.

3- الاتجاه العام لمواقف المبحوثين من التقنين

لأجل اختبار الفرضية الجزئية القائلة أن أغلب الناخبين الذين صوتوا لحزب الأصالة والمعاصرة أو حزب الاستقلال، صوتوا بدافع تقنين القنب الهندي، طرحنا على المبحوثين السؤالين الآتيين: الأول يرتبط بقناعة الناخبين السياسية ودوافع اختيار مرشحهم المفضل، أما الثاني فيرمي إلى رصد تمثيلات المبحوثين لنتائج مقترح التقنين على منطقتهم في حالة المصادقة على هذا المقترح.

جدول رقم (6) توزيع العينة المبحوثة حسب دوافع اختيار مرشحهم المفضل

السؤال: لماذا صوت على مرشحك المفضل؟		
المواقف	التكرار	النسبة المئوية
انتماؤه القبلي	7	28%
انتماؤه الحزبي	4	16%
دفاع حزبه عن تقنين القنب الهندي	5	20%
آخر		
- مصلحة الجماعة	1	4%
- تبعا لزوجي	3	12%
- تبعا للمستشار الجماعي لمدشرنا	5	20%

يبدو من خلال هذا الجدول أن نتائج البحث الميداني أكدت أن تقنين القنب الهندي كان الدافع الثاني للتصويت بنسبة 20%، والملاحظ أن قراءة هذه النسبة في ظل نتائج الجدول رقم (4) الذي يسجل نسبة 56% من العينة المبحوثة

باعتبارها فئة لها إمام بتأييد حزبي الاستقلال والأصالة والمعاصرة لملف التقنين، لكفيل بأن يعطينا استنتاجا واضحا مفاده: أن ما يقرب من ثلث العينة المشاركة في البحث قد صوتت بشكل مباشر على حزب الأصالة والمعاصرة أو الاستقلال، مما يعني أن من بين أسباب فوز الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال بمقعد لكل واحد منهما في إقليم مجال هذه الدراسة (شفشاون) مرده اقتناع الناخبين بملف تقنين القنب الهندي من جهة، وحضور هذا الملف - بشكل مباشر أو غير مباشر - في الحملة الانتخابية لهذين الحزبين من جهة أخرى، والسبب نفسه يمكن اعتباره من بين أهم الأسباب التي جعلت حزب العدالة والتنمية يفشل في الحصول على مقعد برلماني في هذا الإقليم بعدما تبوأ المرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية لسنة 2011 كما يؤكد الجدول رقم (1). وهذا الاستنتاج لا يعني أن نسبة 80% المتبقية قد صوتت ضد هذه الأحزاب، بل توزعت دوافعها على الشكل التالي:

- الانتماء القبلي للمرشح: 28%.

- ارتباط الناخبين بالمستشار الجماعي الذي يمثل مدشرهم في الجماعة

القروية "بني أحمد الشرقية": 20%.

- الانتماء الحزبي للمرشح: 16%.

- ارتباط الناخبات بتوجهات أزواجهن: 12%.

- تحقيق مصلحة الجماعة: 4%.

إذن باستثناء نسبة 20% التي صوتت بشكل مباشر على الحزبين المدافعين عن ملف تقنين القنب الهندي وهما الاستقلال والأصالة والمعاصرة تبقى فرص جميع الأحزاب قائمة - بما فيها حزبا الاستقلال والأصالة والمعاصرة - في الحصول

على بعض الأصوات من نسبة 80% المتبقية. كما تعطينا هذه النتائج أيضا صورة واضحة على أن نسبة 32% من المبحوثين صوتوا تبعا لدوافع شخص آخر (المستشار الجماعي الذي يمثل المدشر أو الزوج) وليس انطلاقا من قناعاتهم الشخصية.

الجدول رقم (7): توزيع المبحوثين حسب مواقفهم من آثار تقنين القنب الهندي على منطقتهم.

السؤال: إذا تم تقنين الكيف فما هي انعكاساته على المنطقة في نظرك؟		
المواقف	التكرار	النسبة المئوية
إيجابية	19	76%
سلبية	6	24%

عند طرحنا لموقف انعكاسات تقنين القنب الهندي على منطقة المبحوثين بلغت نسبة النظرة الإيجابية 76%، وهو ما يدل على أن أغلبية المبحوثين تتفق أو ترحب بمقترح تقنين القنب الهندي، وهو موقف يبقى مشروطا كما عبر عن ذلك أغلب المبحوثين بعدم توسع مجال زراعة القنب الهندي، وجعله محصورا في المناطق المعروفة بمزاولة هذه الزراعة. وهي نسبة يمكن تفسيرها أيضا برغبة الساكنة في التخلص من الخوف والابتزاز الذي تتعرض له الساكنة من قبل السلطات المحلية كما جاء ذلك في نتائج الجدول رقم (1). أما ما يجعل نسبة 24% تنظر إلى مسألة التقنين نظرة سلبية، فذلك يمكن تفسيره بأن حل التقنين لا يشكل إغراء حقيقيا لجميع سكان مناطق زراعة القنب الهندي، بل الأمر لا يعدو أن يكون مجرد محاربة لهذه الزراعة بطريقة أخرى، كما عبر عن ذلك مجموعة من المبحوثين

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات

قراءة في النتائج والتداعيات _____ عبد ربه البخش

حينما تجاذبنا معهم أطراف الحديث، كما نسجل من خلال الملاحظة بالمشاركة أن مجموعة من الناشطين في مجال القنب الهندي يتمنون ويدعون الله بزوال هذه النبتة التي لم تنعكس على واقعهم إلا بالخوف والجهل والفقر معا.

الجدول رقم (8): توزيع نسبة المصوتين بدافع تقنين القنب الهندي حسب الجنس والسن والمستوى التعليمي والمهنة.

نسبة المصوتين بدافع تقنين القنب الهندي هي 20%									
الجنس		الذكور				الإناث			
		التكرار		النسبة المئوية		التكرار		النسبة المئوية	
		2		%8		2		%8	
السن		30-18 سنة		45-31 سنة		60-45 سنة		61 سنة فما فوق	
		التكرار	النسبة المئوية	التكرار	النسبة المئوية	التكرار	النسبة المئوية	التكرار	النسبة المئوية
		1	%4	1	%4	1	%4	1	%4
المستوى التعليمي		بدون		المسيد		ابتدائي		ثانوي	
		تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية
ي		2	%8	0	0	0	0	1	%4
المهنة		عمل حر		ربة بيت		موظف			
		تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية	تكرار	نسبة مائوية
		1	%4	2	%8	1	%4	1	%4

نستنتج من خلال الجدول رقم (8)، أن نسبة 20% من المبحوثين الذين

صوتوا بدافع تقنين زراعة القنب الهندي، لم تتأثر بمتغيرات الجنس أو السن أو

المستوى التعليمي أو المهني، إذ نلاحظ أن نسبة الذكور تتساوى مع الإناث بنسبة 8%، كما أن كل الفئات العمرية المبحوثة لها حضور في هذا التوجه، ناهيك على أن المستوى التعليمي تآرجح ما بين غير متمدرس بنسبة 8% إلى ثانوي بنسبة 4% وجامعي بالنسبة نفسها أيضا. هذا إلى جانب أن متغير المهنة بدوره لم يكن حاسما، حيث توزعت النسبة المبحوثة بين 4% تشتغل أعمال حرة، في حين نسبة 8% يشتغلن ربات بيوت، بينما نسبة 4% من الموظفين، والنسبة نفسها من الفلاحين.

هذه النتائج المسجلة تبين أن هذه المتغيرات لم تلعب دورا حاسما في توجه الناخبين إلى التصويت بدافع تقنين القنب الهندي، وهو توجه يعطي صورة على أن الساكنة بمختلف فوارقها الجنسية والعمرية والتعليمية والمهنية، يحكمها الوعي الجمعي في تمثيلها لأهمية القنب الهندي بالمنطقة، لذلك اتجهوا للتصويت على الأحزاب التي تدافع عن تقنين زراعة وصناعة وتسويق هذه النبتة، علما أن نسبة ساكنة مناطق زراعة القنب الهندي تصل إلى نسبة 6% من ساكنة المغرب.³⁹²

خلاصات واستنتاجات

انطلاقا من الإشكالات والفرضيات المؤطرة والمرشدة لهذه الدراسة، يمكن الوصول إلى خلاصة تركيبية نستنتج بموجها ما يلي:

- أثبت الفصل الثاني أن موضوع القنب الهندي قد أصبح محط نقاش سياسي "عمومي" بعدما كان يدخل في نطاق الموضوعات المسكوت عنها "طابو". أما من جانب آخر فقد أسفر هذا النقاش عن وجود قطبية سياسية، الأولى متمثلة في

³⁹² ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2005 », Janvier 2007, p:7

حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال، التي تدافع عن مقترح تقنين وصناعة وتسويق هذه النبتة، أما الثانية فترفض مقترح التقنين وتتمثل في حزب العدالة والتنمية، فيما فضلت باقي الأحزاب مواصلة السكوت عن هذا الموضوع.

-لقد أسفرت نتائج الانتخابات التشريعية ليوم 7 أكتوبر 2016 بالمغرب، عن صلاحية نسبة كبيرة من الفرضية الرئيسية التي مؤداها أن دخول ملف القنب الهندي إلى النقاش السياسي والتوظيف الحزبي له، سينعكس على هذه الانتخابات في مناطق زراعة هذه النبتة، وتبرز هذه الصلاحية في حصول حزب الأصالة والمعاصرة على أربعة مقاعد في أقاليم: الحسيمة، شفشاون، وزان. كما حصل حزب الاستقلال على ثلاثة مقاعد، في حين خرج حزب العدالة والتنمية المعارض لمقترح تقنين القنب الهندي بصفر مقعد من هذه الأقاليم، رغم تقدمه وطنيا عن آخر استحقاقات تشريعية 2011 بـ 24 مقعد.

-لقد أثبتت معطيات البحث الميداني صحة نسبة كبيرة من الفرضية الجزئية الأولى التي تعتبر أن ساكنة مناطق زراعة القنب الهندي لها دراية بالجدل السياسي حول مسألة تقنين هذه النبتة، حيث وصلت نسبة المبحوثين الذين لهم دراية بهذا الموضوع 60%.

-لقد اقترحنا كفرضية جزئية ثانية - ارتباطا بالفرضية الرئيسية - أن موضوع تقنين القنب الهندي شكل دافعا أساسيا عند الناخبين للتصويت على حزبي الأصالة والمعاصرة والاستقلال. لكن الواقع الميداني يثبت محدودية ونسبية هذه الفرضية، حيث لم تتجاوز نسبة المصوتين 20%، وهي نسبة تبقى غير قابلة للتعميم نظرا لحصر مجال البحث في جماعة قروية واحدة، هذه الجماعة التي

عرفت قيادة أحد أبنائها لللائحة حزب جبهة القوى الديمقراطية³⁹³، مما أعطى لدافع الانتماء القبلي نسبة 28%، والتصويت تبعا للمستشار الجماعي عن المدشر نسبة 20%.

كما تبرز معطيات البحث الميداني أيضا صحة الفرضية الثالثة بنسبة 76%، وهي نسبة ترى بأن تقنين القنب الهندي سينعكس على منطقتهم إيجابا في مختلف المجالات.

على سبيل الختم، نعتبر أن هذه الدراسة قد حاولت الإحاطة بأحد الموضوعات المسكوت عنها في المجتمع المغربي، والتي تتطلب في نظرنا اليوم فتح نقاش عمومي حولها، كل من موقعه وتخصصه، بدل الاقتصار على نقاش سياسي ضيق قد يكون عابرا. لذلك فنحن لا ندعي بهذه الدراسة الوصول إلى تفسير دقيق وفهم كاف لهذا الموضوع، بقدر ما تشكل دعوة إلى المهتمين والباحثين في مختلف العلوم الإنسانية والبيولوجية والطبية وحتى السياسية للتدخل في دراسة هذا الموضوع، بمناهج وأساليب أكثر دقة وموضوعية.

³⁹³ نقصد بذلك السيد عبدالرحمان المثنوي المنتمي لمدشر تلنداود جماعة بني أحمد الشرقية - مجال هذا البحث - والذي قاد لائحة حزب جبهة القوى الديمقراطية بإقليم شفشاون التي فشلت في الحصول على مقعد برلماني.

المراجع المعتمدة

باللغة العربية

- ربيعي لوفو، "الفلاح المغربي المدافع عن العرش"، ترجمة محمد بن الشيخ،
مراجعة عبد اللطيف حسني، منشورات وجهة نظر، سلسلة أطروحات وبحوث
جامعية، العدد 2، الطبعة الأولى، 2011.
- عمار حمداش، "تقنيات البحث السوسولوجي" دفا تر طالب علم
الاجتماع، سلسلة رقم 1، (بدون تاريخ).

الكتب الجماعية والمجلات المحكمة

- مجموعة من المؤلفين، "الاستحقاقات الانتخابية بالمغرب: مقاربات لفهم
الانتخابات الجماعية والجهوية للرابع من شتنبر 2015"، إشراف رشيد مقتدر،
تقديم مصطفى المرابط، مركز مغارب للدراسات في الاجتماع الإنساني، سلسلة
الكتب الجماعية، العدد: 1، ط، 1، الرباط، 2016.

الوثائق الدستورية

- المملكة المغربية، وزارة العدل، "الدستور المغربي 2011"، إصدارات: مركز
الدراسات وأبحاث السياسة الجنائية بمديرية الشؤون الجنائية والعفو، سلسلة
نصوص قانونية، العدد 19، شتنبر 2011.

مقترحات قوانين وبلغات

- المملكة المغربية، البرلمان، مجلس النواب، الفريق الاستقلالي للوحدة

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ عبد ربه البخش

- والتعادلية، "مقترح قانون يتعلق بتقنين زراعة وتصنيع وتسويق عشبة الكيف".
- حزب العدالة والتنمية، الأمانة العامة، بلاغ (يخص تقنين الكيف)، نص
البلاغ منشور بموقع الحزب www.pjd.com بصيغة pdf بتاريخ 2 أبريل 2016.
- بلاغ الحكومة بخصوص الدعوة إلى تقنين الكيف الذي تلاه السيد رئيس
الحكومة بمجلس النواب، شريط تلاوة هذا البلاغ منشور بموقع
www.youtube.com تحت رابط "بنكيران: تقنين الكيف مجرد وهم".
- بلاغ صحفي يخص الندوة الدولية بطنجة "الكيف والمخدرات"، البلاغ
منشور على موقع جهة طنجة تطوان الحسيمة، www.crtta.ma

المواقع الالكترونية

- www.assdae.com
- www.crtta.ma
- www.elections.ma
- www.pjd.com
- www.youtube.com

باللغة الفرنسية

- ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2003 »,
Décembre 2003.
- ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2004 », Mai
2005.

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ عبد ربه البخش

- ONUDC et APDN ,Maroc « Enquete sur le cannabis 2005 »,
Janvier 2007.

- P. Pascon et M. Ennaji, « Les Paysans sans terre au Maroc »,
Première édition, (Casablanca, Les Editions Toubkal, 1986).

المراجع المستأنس بها

- بيير فيرمورين، "تاريخ المغرب منذ الاستقلال"، ترجمة عبدالرحيم حزل،
إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010.

- جون واتربوري، "أمير المؤمنين، الملكية والنخبة السياسية المغربية"،
ترجمة عبدالغني أبوالعزم، عبدالأحد السبتي، عبداللطيف الفلق، مؤسسة الغنى
للنشر، ط:3، الرباط، 2013.

- رضوان زهرو وزكرياء أقنوش، "في أفق استحقاق 2016 أنماط الاقتراع
وتأثيرها في الحياة السياسية المغربية"، مجلة مسالك في الفكر والسياسة
والاقتصاد، العدد 42/41، الدار البيضاء، (بدون تاريخ).

- عبدالهادي بوطالب، "نصف قرن في السياسة"، تقديم محمد سبيلا،
منشورات الزمن، الدار البيضاء، 2010.

- محمد ضريف، "الأحزاب السياسية المغربية"، إفريقيا الشرق، الدار
البيضاء.

صورة المغرب على المستوى الدولي: دلالات وتداعيات الانتخابات التشريعية

دة: ليلى الرطيمات
باحثة في العلاقات الدولية

شهد المغرب في 7 أكتوبر 2016 ثاني انتخابات تشريعية وفق دستور 2011، حيث جرت العملية الانتخابية في سياق داخلي وخارجي متسم بمتغيرات متسارعة. على مستوى المتغيرات الخارجية عرف المشهد الإقليمي تحولات جيوسياسية نتج عنها واقع جديد وتحديات أمنية غير مسبوقة بالمنطقة العربية، والتي كان من أبرز سماتها الصراعات الطائفية، والتفجيرات الإرهابية، والمواجهات العسكرية، والتدخلات الأجنبية.

إلا أنه، ورغم الفروق الواقعية بين الدول العربية، فإن هناك يقينا يتبدى وهو أن الشعوب في كل مكان من العالم، ومنها العالم العربي هي بصدد أن تصبح فاعلا سياسيا حقيقيا. وهو ما يؤكد مقولة المفكر زبغنيو بريجنسكي "الآن، كل البشرية هم نشطاء سياسيون"⁽¹⁾، والعالم العربي ليس بمعزل عن هذه الظاهرة العامة. غير أن نتائج الحراك السياسي اختلفت من دولة إلى أخرى حسب درجة

⁽¹⁾ زبغنيو بريجنسكي مفكر إستراتيجي ومستشار للأمن القومي الأمريكي السابق في إدارة جيمي كارتر.

Didier BILLION & Pascal BONIFACE : La géostratégie globale et la Méditerranée, Annuaire IEMed de la Méditerranée 2011, annuaire IEMed de la Méditerranée 2011, Op.cit, p 85-86. disponible au site web suivant : http://www.iemed.org/publicacions/historic-de-publicacions/anuari-de-la-mediterrania/sumaris/anuari-iemed-de-la-mediterrania-2011-fr?set_language=fr

نضوج تجربة الانتقال الديمقراطي بها.

أما على المستوى الداخلي، فقد تميزت ظروف إجراء الانتخابات التشريعية بسعي النظام السياسي المغربي إلى جعل انتخابات 7 أكتوبر محطة انتخابية ناجحة، وذلك من جهة أولى لاستمراره في تسويق ما يسمى "بالاستثناء المغربي" حتى تستمر الصورة التي رسمها أمام المنتظم الدولي بعد الحراك العربي باعتباره نموذج نجح في إسكات حراك 20 فبراير بشكل سلمي بإقرار دستور 2011، ومن جهة ثانية لتوفير أدلة مقنعة في مواجهة خصومه حول مشكل الصحراء المغربية الذي يعرف انعطافة وتحولات كبيرة ومتسارعة.

في ظل هذا السياق الداخلي، لا بد من استحضار معطى أساسي تميز به الحقل السياسي المغربي إبان انتخابات 7 أكتوبر، والمتمثل في استمرار هيمنة المؤسسة الملكية على الحقل السياسي، رغم إقرار دستور 2011 بعض الصلاحيات لرئيس الحكومة، ودسترة المنهجية الديمقراطية التي بموجها يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب الحاصل على أكبر كتلة نيابية، فإن الدستور لازال يحتفظ بصلاحيات واسعة للملك في الحكم، بدءا بقطاع الخارجية الذي يعد المجال "المحفوظ للملك"، و المجال الديني باعتباره مؤطرا بمؤسسة إمامة المؤمنين، مروراً بسلطة التعيين، وصولاً للإشراف على المؤسسات الإستراتيجية بالبلاد، كما أن كل المشاريع الاقتصادية الهامة والكبرى تشرف عليها المؤسسة الملكية.

في هذا السياق، شهدت الساحة الحزبية المغربية إبان انتخابات 7 أكتوبر 2016، استمرار هيمنة القطبية الثنائية الحزبية بين حزب العدالة والتنمية ذو المرجعية الإسلامية من جهة، وبين حزب الأصالة والمعاصرة ذو المرجعية العلمانية

المعلنة من جهة أخرى، مع أن الأحزاب المتبارية المختلفة شارفت على الأربعين حزبا قد راهنت في البداية على تأييد حملاتها الانتخابية على أساس تبخيس حصيلة حكومة السيد عبد الإله بنكيران في ولايتها الأولى، إلا أنها سرعان ما تبرمت عن ذات الرهان عندما حولت الآلة الإعلامية الضخمة لحزب العدالة والتنمية بوصلة الصراع الجاري من حقل محاسبة الحصيلة الاقتصادية والاجتماعية، إلى فضاء المبارزة السياسية التي بناها الحزب على أساس ثيمات "التحكم" واستمرارية عرقلة مشروعه في الإصلاح من لدن أطراف لم يكن يسميها، لكنه كان يلمح إليها بالمباشر الذي لا يقبل التأويل.⁽¹⁾

في ظل متغيرات داخلية وخارجية متسارعة ومعقدة، استطاع حزب العدالة والتنمية الفوز للمرة الثانية في ظل الإصلاحات التي أعقبت دستور 2011، وأن يتجاوز كافة التوقعات التي روجت لتراجعها قبل الانتخابات البرلمانية التي أجريت في السابع من أكتوبر المنصرم، ليحصده الحزب على 125 مقعدا ويحصل على المركز الأول. مكرسا ريادته في صدارة النتائج بـ 18 مقعدا إضافيا مقارنة بالحصيلة التي حققها في الانتخابات التشريعية لسنة 2011⁽²⁾، تأتي تلك النتيجة فيما يعاني تيار الإسلام السياسي حالة من التراجع السياسي والتنظيمي في العالم العربي. غير أن المغرب يعد من أهم النماذج التي عبرت عن إمكانية إتاحة الفرصة للإسلاميين

⁽¹⁾ د. يحيى اليحياوي: حسابات ما بعد الانتخابات التشريعية في المغرب، مقال منشور بالموقع الإلكتروني للجريدة

بتاريخ 9 أكتوبر 2016 يمكن الاطلاع عليه على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.aljazeera.net>

⁽²⁾ يمكن الاطلاع على المعطيات الخاصة بنتائج الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://www.elections.ma/elections/legislatives/resultats.aspx>

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دة. ليلى الرطيمات

للمشاركة في الحياة السياسية وإدماجهم فيها.

بعد ترقب مشحون بالتنبؤات والمراهنات، أفرزت صناديق الاقتراع المتعلقة بانتخاب مجلس النواب مجموعة من الحقائق التي تبقى في حاجة إلى تحليل لاستشراف تجلياتها المختلفة، اعتبارا لكون الانتخابات -خاصة التشريعية منها- تبقى هي المحدد لنوعية السلطة التنفيذية المقبلة، والتي لم تعد فقط محض لحظة وطنية، بل هي إشارة دولية يلتقطها المحيط الخارجي لتحديد درجة النضج الديمقراطي الذي وصلت إليه بلادنا، خاصة وأن للدولة بمقتضى الدستور، أدوارا ورهانات تروم تحقيقها من هذه الانتخابات ، أبرزها المحافظة على مسار ديمقراطي وإصلاحات منتظمة بدأت منذ العشرية الأخيرة من القرن الماضي. لذلك، فإن ثابت "الإصلاح ضمن الاستمرارية" يعد أساسيا في استراتيجية الدولة في علاقتها بالفاعلين السياسيين.

واستنادا إلى فرضية أن الانتخابات التشريعية ساهمت في تكريس الخيار الديمقراطي وتحسين صورة المغرب على المستوى الدولي. يمكننا طرح التساؤلات التالية ؛

• ماهي دلالات نتائج الانتخابات التشريعية 2016 على ضوء تصورات الهيئات الدولية؟

• إلى أي حد عكست تصورات الدول والهيئات الأجنبية لنتائج لهذه الانتخابات نجاح الخيار الديمقراطي بالمغرب؟ وماهي تداعيات تعطيل التشكيل الحكومي على الخيارات الاستراتيجية للمغرب؟

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دة. ليلي الرطيمات

• وهل تمكن المغرب على ضوء نتائج الانتخابات من تكريس خيار الإصلاح
في ظل الاستقرار على المستوى الدولي، خاصة في ظل تعثر التشكيل الحكومي؟

المبحث الأول: صورة المغرب على المستوى الدولي على ضوء نتائج

الانتخابات التشريعية 2016

حظيت انتخابات مجلس النواب التي جرت يوم 7 أكتوبر 2016 في المغرب
بمتابعة خارجية، إقليمية ودولية، حيث خرج الاستحقاق الانتخابي من المجال
المحلي إلى الإطار الدولي لاختبار مدى نجاح المغرب في الاستمرار في تجربة ديمقراطية
تم فيها دمج فصيل من الحركة الإسلامية في الحياة السياسية، فضلا عن تأكيد
صورة المغرب المستقر في محيط إقليمي مضطرب.

الفقرة الأولى: الإشادة الدولية بالالتزام المتواصل لتجربة الانتقال الديمقراطي
بالمغرب

أصبحت عملية التصويت في المغرب، تندرج في إطار التطبيع مع الديمقراطية
في بلد اختار التعددية السياسية منذ عشرات السنين، والتي ترسخت من خلال
الوثيقة الدستورية الجديدة. هذه العبارة تلخص انطباعات الفاعلين السياسيين
وجميع الملاحظين الدوليين الذين تابعوا بعناية التطور السياسي بالمغرب. حيث
أشادت عدة حكومات غربية و مؤسسات دولية غير حكومية و مراقبون و
صحفيون، بالمسار النموذجي الديمقراطي الذي مرت فيه الانتخابات التشريعية
المغربية، و التي تندرج ضمن مسار تثبيت الخيارات الكبرى التي أرساها دستور
2011، الذي ينص في فصله الحادي عشر، على أن الانتخابات الحرة والنزيهة

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دة. ليلى الرطيمات

والشفافة تشكل أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي .

في هذا السياق، حظيت الانتخابات التشريعية، التي جرت بالمغرب، بإشادة على المستوى الرسمي الأمريكي، وكذا لدى صناع الرأي العام الأمريكي والأوروبي، باعتبارها دليل على الالتزام المتواصل للمغرب بالمسلسل الديمقراطي. وفي تعليقها على هذا الاقتراح، هنأت الخارجية الأمريكية، باسم الولايات المتحدة، المغرب "على التزامه المتواصل بالمسلسل الديمقراطي، كما تجلى ذلك خلال الانتخابات التشريعية التي جرت في السابع أكتوبر"، وتابعت الدبلوماسية الأمريكية "أننا نأمل في مواصلة شراكتنا مع حكومة وشعب المغرب، بروح من الاحترام المتبادل والتعاون"⁽¹⁾.

من جانبه، اعتبر بيتروفام، مدير أفريقيا سانتر التابع لمجموعة التفكير الأمريكية "أطلانتيك كاونسيل"، أن الانتخابات التشريعية، شكلت مناسبة لسكان الأقاليم الجنوبية للتعبير عن انخراطهم القوي في العملية الديمقراطية، من خلال تسجيل نسبة مشاركة قياسية، والذي قدمت من خلاله ساكنة الأقاليم الجنوبية، التزامها في إطار الوحدة الترابية للمغرب غير القابلة للتجزئة.

وبالنسبة للسفير الأمريكي السابق، إدوارد غابرييل⁽²⁾ فقد لاحظ أن هذا

⁽¹⁾ Voir : Elections législatives octobre 2016, Echos et réactions internationaux, disponible au site officiel de la MAP www.mapnews.ma/fr/dossier/elections-legislatives-octobre-2016

⁽²⁾ Voir : rapport préliminaire du CNDH sur l'observation des élections législatives du 7 octobre 2016, disponible au site web suivant :

www.cndh.org.ma/fr/rapports-thematiques/rapport-preliminaire,publie

الاقتراع يشكل جزءا "من العملية الديمقراطية، ومن أجندة شاملة للإصلاحات على جميع الأصعدة، والتي تشمل مجموع التراب الوطني، خصوصا الأقاليم الجنوبية منه، حيث عبر المواطنون عن كلمتهم من أجل تحديد مستقبلهم ومصيرهم"، مؤكدا على الالتزام الدائم لملك البلاد لفائدة مسلسل ديمقراطي شفاف لا رجعة فيه. في سياق جيواستراتيجي أوسع، أشار غابرييل إلى أن المغرب "يبرز مرة أخرى، بفضل هذه الانتخابات التشريعية، كنموذج إقليمي متقدم بالنظر إلى مسلسله الديمقراطي والمراحل التي قطعها في هذا المجال".⁽¹⁾

في ذات الإطار، أجمعت العواصم الأوروبية من لشبونة إلى مدريد، مرورا بباريس وبروكسل، على الإشادة باقتراع 7 أكتوبر الذي يعزز الديمقراطية بالمغرب، حيث أكدت وزارة الخارجية الفرنسية أن هذه الانتخابات، تعكس الحيوية الديمقراطية للمغرب. موقف فرنسا، أيده مجلس الشيوخ الذي اعتبر أن الانتخابات التشريعية أبانت عن نضج ومتانة الديمقراطية المغربية.

وفي تعليقه على مناخ الشفافية والانتظام الذي جرى فيه هذا الاستحقاق الثاني من نوعه في إطار دستور 2011، أكد رئيس مجموعة الصداقة الفرنسية – المغربية بمجلس الشيوخ الفرنسي، كريستيان كامبون وأعضاء المجموعة، أن المغرب

⁽¹⁾ في إطار اضطلاع المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمهامه المنصوص عليها في القانون رقم 11-30 المحدد لشروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات، وبمناسبة الانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016، اعتمدت اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات، التي يرأسها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، 37 هيئة وطنية ودولية، من بينها 31 جمعية وطنية، إضافة لملاحظي وملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وللإشارة فقد تم اعتماد 4000 ملاحظ من ضمنهم 92 مراقبا دوليا من خمس منظمات دولية، من ضمنها الهيئات المعنية بالأنظمة الانتخابية، وأخرى مهتمة بقضايا النوع والمساواة بين الجنسين.

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ دة. ليلى الرطيمات

يشكل نموذجا للسلام والاستقرار في منطقة تشهد نزاعات ومواجهات⁽²⁾.

أما الحكومة الإسبانية فقد وصفت سير انتخابات سابع أكتوبر بـ"النموذجية"، مشيرة إلى أنها تجسد التزام الفاعلين السياسيين والمؤسسات بالمغرب بمسلسل الإصلاح الذي يقوده الملك. وقد أكدت على مواصلة تقوية روابط التعاون مع المغرب على كافة الأصعدة وتعزيز العلاقات الثنائية بما يفيد الطرفان معا والمنطقة الأورو-متوسطية ككل "

بالنسبة لموقف الاتحاد الأوروبي، " الشريك الأساسي " للمغرب من أجل الديمقراطية، في إطار السياسة الأوروبية للجوار⁽³⁾، حيث تتوق المؤسسات الأوروبية إلى تعزيز علاقاتها مع المغرب، فقد شكلت الانتخابات التشريعية "خطوة أخرى نحو تعزيز برنامج الإصلاحات الذي بدأ المغرب في تفعيله منذ 2011". وبالتالي، فإن الاتحاد الأوروبي يؤكد دعمه القوي للمسلسل الديمقراطي بالمغرب، مشددا على رغبته في العمل مع الحكومة الجديدة من أجل تعزيز الشراكة الثنائية في إطار الوضع المتقدم.

وفي باقي العواصم المؤثرة في القرار الدولي؛ لندن، وروما، وجنيف وبرلين، تابع صناع الرأي هذه الانتخابات باهتمام كبير، حيث يشكل المغرب في نظرهم

⁽²⁾ Voir : Elections législatives octobre 2016, Echos et réactions internationaux, Op.cit

⁽³⁾ Voir : Mise en œuvre de la politique européenne de voisinage au Maroc Progrès réalisés en 2014 et actions à mettre en œuvre, communication conjointe au parlement européen, au conseil, au comité économique et social européen et au comité des régions, {JOIN (2015) 9 final} {SWD (2015) 63 final}, Bruxelles, le 25.3.2015. disponible au site web suivant : <https://eeas.europa.eu/enp>

"استثناء" ديمقراطيا في المنطقة، وأجمعت آراؤهم على تفرد النموذج المغربي. إذ تم التأكيد على كون هذه الانتخابات كرسست فعالية المؤسسات في إطار مشروع إصلاحى لتعزيز المسار الديمقراطي بالمغرب.

وإذا كانت هذه الانتخابات بالنسبة لمجموع الملاحظين الدوليين قد شكلت مرحلة إضافية في مسلسل التطور الديمقراطي للمغرب وإغناء التنوع السياسي، فقد أبانت على درجة كبيرة من نضج المجتمع المغربي، وعلى الدينامية التي تميز الحياة السياسية.

نلاحظ أنه بخلاف الاهتمام الدولي الذي حظيت به الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011، بسبب ظرفية إقليمية تميزت بتهايوي أنظمة سلطوية عربية، ومواجهات عسكرية دامية بين أنظمة شمولية ومعارضات مسلحة، كما في سوريا واليمن، وتداعيات حركية سياسية داخلية تميزت بظهور حركة 20 فبراير، كان من أبرز نتائجها وضع دستور جديد. حظيت الانتخابات التشريعية بالمغرب بمتابعة دولية وإقليمية بارتياح حقيقي لأنها لم تحمل مفاجأة مثل القلق الذي ساد سنة 2011 إبان ما أصطلح عليه "الربيع العربي".

كما أن الاهتمام الدولي بهذا الاستحقاق الانتخابي راجع لسببين جوهريين في نظرنا، السبب الأول يخص رصد النتائج في الأقاليم الصحراوية، التي بلغت نسبة التصويت فيها أكثر من 43 بالمائة، كما بلغت نسبة التصويت في بعض تلك الدوائر 72 بالمائة، وأخرى بلغت 68 بالمائة، وهي نسب مرتفعة مقارنة بباقي مناطق التراب

الوطني⁽¹⁾، ما يؤكد دعمها وانحيازها لخيار الحكم الذاتي الموسع، وارتفاع نسبة المشاركة سيكون ورقة إضافية لدى المغرب في محاصرة دعوات جبهة البوليساريو للانفصال، ضمن إستراتيجية المغرب في العودة بقوة إلى الاتحاد الأفريقي. والسبب الثاني يكمن في ترقب مآلات التجربة الإسلامية في الداخل ممثلة في حزب العدالة والتنمية وتموضعه المستقبلي، وذلك بعد نجاح المغرب في دمج الإسلاميين وجرهم من ملعب الشعارات الكبرى إلى المشاركة في الحياة السياسية لاختبار تلك الشعارات ومدى قدرتها على خدمة الناس من عدمها، وهل هم قادرون فعليا على أن يتحولوا إلى قوة فعل تشريعية وتنفيذية.

الفقرة الثانية: دلالات نتائج الانتخابات التشريعية من منظور الخبراء والصحافة

الدوليين

رغم أن الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 تعتبر ثاني انتخابات تشريعية في ظل دستور 2011، فإن أهميتها تكمن بالأساس في أنها تشكل إحدى الآليات السياسية التي يستند عليها الفاعلون السياسيون لتكريس ما أصبح يطلق عليه بالنموذج السياسي المغربي، الذي يقوم على الإصلاح في إطار الاستمرارية.

ففي خضم محيط إقليمي ودولي متقلب تتجاذبه الصراعات الطائفية، والتفجيرات الإرهابية، والمواجهات العسكرية، والتدخلات الأجنبية، يحرص النظام السياسي المغربي على تسويق نموذج سياسي يتميز بعدة محددات؛ البعد الديني

⁽¹⁾ يمكن الاطلاع على المعطيات الخاصة بنتائج الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 على الموقع الإلكتروني التالي:

الوسطى، والمقاربة الأمنية الاستباقية، والانفتاح الاقتصادي متعدد، وآلية انتخابية تعكس إدماج المكون السياسي الإسلامي من خلال مشاركة حزب العدالة والتنمية، الذي نafs أطيافا سياسية أخرى من مختلف الحساسيات الإيديولوجية.

وعليه، فباستقراءنا لنتائج الانتخابات التشريعية من منظور الهيئات والملاحظين ومنابر الإعلام الأجنبية، يمكن أن تتكشف لنا بعض دلالات هذه النتائج على مستوى الصورة التي يظهرها المغرب على المستوى الدولي.

1 تكريس مصداقية العملية الانتخابية:

عكست نتائج الانتخابات التشريعية 2016 الإرادة الفعلية للناخبين، حيث تمكن حزب العدالة والتنمية للفوز للمرة الثانية في ظل الإصلاحات التي أعقبت دستور 2011، وأن يتجاوز كافة التوقعات التي روجت لتراجعها، ليحصد الحزب 125 مقعدا ويحصل على المركز الأول. مكرسا ريادته في صدارة النتائج بـ 18 مقعدا إضافيا مقارنة بالحصيلة التي حققها في الانتخابات التشريعية لسنة 2011. لكن على مستوى آخر، فإن نسبة المشاركة المواطنة في هذا الاقتراع ظلت منخفضة عن النصف بنسبة 43% من مجموع المسجلين في اللوائح الانتخابية، الذين لا يتجاوز عددهم 16 مليون، في حين أن المجموع المفترض للناخبين، أي المواطنين الذي يفوق سنهم 18 سنة، يقدر بـ 26 مليون. إذ تعكس هذه النسبة، بصرف النظر عن جانبها السلبي، الطابع الشفاف للانتخابات، حيث إننا لم نعد أمام تلك الأساليب القديمة التي كانت تضخم في هذه النسبة لأسباب سياسية.⁽¹⁾

(1) يمكن الاطلاع على المعطيات الخاصة بنتائج الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016 على الموقع الإلكتروني

وفي ذات الإطار، رصد رئيس بعثة الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا المكلفة بملاحظة الانتخابات التشريعية لسابع أكتوبر، "إيان ليدل غرانجي"، تأخر الأحزاب في تقديم برامجها، مما أثر على نسبة المشاركة، مشيراً إلى مطالبة مغاربة العالم بإيجاد طرق بديلة عوض التصويت بالتفويض. إذ صرح بأن العملية الانتخابية "تتغير وتتطور باستمرار حتى في البلدان التي تعرف ديمقراطيات عريقة، وهذا ما شاهدناه في المغرب"، مبرزاً أن البعثة اهتمت بالتحديات التي واجهت العملية الانتخابية، حيث رصدت بعض الجوانب القابلة للتحسين. كما اقترح إحداث لجنة مركزية عليا للانتخابات، تشرف على المسلسل برمته، وتكون مستقلة لا علاقة لها بالسلطة العمومية، معتبراً أن من شأنها أن تساعد الأحزاب وليس فقط الإدارة المركزية.⁽²⁾

كما أكدت منظمة "جنذر كونسورنز إنترناشيونال" التي يوجد مقرها في لاهاي، أن اقتراع 7 أكتوبر شكل تكريسا لمسار التحول الديمقراطي في المغرب، كما أوصت المنظمة باتخاذ إجراءات عملية لتحسين نسبة المشاركة في الانتخابات المقبلة، لاسيما وسط النساء، مؤكدة أن هذه المسؤولية تقع على الحكومة والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام والمنظمات النسائية وجمعيات المجتمع المدني. أما المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان فقد عبرت عن ارتياحها

التالي:

<http://www.elections.ma/elections/legislatives/resultats.aspx>

⁽²⁾ Voir : Rapport de la commission ad hoc pour l'observation des élections législatives au Maroc, publiée le 8/10/2016 par l'Assemblée parlementaire du Conseil de l'Europe (APCE), disponible au site web suivant : <http://www.assembly.coe.int>

للسير الجيد للانتخابات التشريعية، و دعت إلى الترافع من أجل تكفل أفضل بالأشخاص في وضعية إعاقة، خاصة من خلال وضع التدابير التوجيهية المناسبة وتجهيز المراكز بالولوجيات. كما أوصت بتحسيس الأحزاب السياسية من أجل أخذ بعد النوع بعين الاعتبار بشكل أفضل في سياساتها من أجل الرفع من تمثيلية النساء، وبأهمية تكوين المناضلين خاصة حول تقنيات التصويت بهدف التقليل من عدد البطاقات الملغاة⁽³⁾.

أجمعت منابر إعلامية أجنبية وخبراء دوليين على أن السلسلة التي رافقت العملية الانتخابية، تعكس توافقا عاما بين الفاعلين السياسيين على نزاهة الانتخابات وشفافيتها، بقطع النظر عن فوز بالنسبة الأكبر من المقاعد في مجلس النواب. ولا يعود هذا التوافق على نزاهة العملية الانتخابية فقط إلى الإعداد المادي لوزارة الداخلية، ولكن لقناعة بأن القائمين عليها يتولون تنفيذ أوامر الملك محمد السادس التي ترفض أي مساس بصورة المغرب، بإثارة الشكوك حول العملية الانتخابية لفائدة أي حزب، خاصة وأن المؤسسة الملكية أعلنت أنها فوق الأحزاب، وأن حزبها الوحيد هو المغرب⁽¹⁾³⁹⁴.

⁽³⁾ يمكن الاطلاع على ردود فعل الدول والهيئات الأجنبية بخصوص الانتخابات التشريعية ل 7 أكتوبر 2016 على الموقع الإلكتروني لوكالة المغرب العربي لأخبار www.mapnews.ma

Adrianna ŚNIADOWSKA: Les élections législatives au Maroc : un renforcement de la démocratie marocaine, rapport publié par le centre des relations internationales, disponible au site web suivant : www.csm.org.pl

⁽¹⁾ أنظر: خطاب عيد العرش السابع عشر والذي أكد من خلاله الملك على «أنا ملك لجميع المغاربة، للذين يترشحون وللذين لا يصوتون، وأنا ملك لكل الهيئات السياسية دون تمييز أو استثناء، لا أنتهي إلى أي حزب، والحزب الوحيد الذي أعتر بالانتماء إليه هو المغرب»

الملاحظ أن المغرب عمل على جعل العملية الانتخابية رهانا ناجحا، وبصرف النظر عن بعض التشنجات وردود الفعل الانفعالية الناجمة عن مناخ العملية الانتخابية، وكذلك الطعون التي قدمت أمام القضاء الدستوري، فإن الانتخابات في المغرب قد أخذت مسارها العادي ولم تعد محل تشكيك سياسي، حيث مرت في ظروف عادية وذلك بشهادة المراقبين الدوليين.

وهي إشارة واضحة على انخراط المغرب في تدبير الاستحقاقات الانتخابية بنوع من الشفافية والتنافسية في ظل مبادئ الديمقراطية المتعارف عليها دوليا. وهو أمر لا يمكن إلا أن يجد صدى طيبا في المحيط الخارجي ويزكي صورة البلد المستقر القادر على دمج مختلف القوى السياسية في ديناميته. وهي معاناة تكتسي أهميتها البالغة إذا ما وضعناها في سياقاتها الإقليمية المتسمة بكثير من الاضطراب والاستقرار.

2 ارتكاز المشهد السياسي المغربي على قطبية ثنائية:

أبرزت المنابر الإعلامية الأجنبية والخبراء والهيئات الدولية، التقاطب الثنائي للمشهد السياسي المغربي خلال الانتخابات التشريعية، حيث اعتبرت صحيفة "واشنطن بوست" الأمريكية أن نتائج اقتراع السابع من أكتوبر أفرز تقاطبا سياسيا بين حزب العدالة والتنمية وحزب الأصالة والمعاصرة، مقابل تراجع للأحزاب التاريخية.⁽²⁾

يمكن الاطلاع على خطاب عيد العرش السابع عشر على الموقع الإلكتروني لوكالة المغرب العربي لأخبار

www.mapnews.ma

⁽²⁾ Mohamed DAADAOU: In morocco's election last week, the major Islamist party won again, Here's

في حين وصفت صحيفة "لوفيغارو" الفرنسية الاستحقاقات الانتخابية بالصراع بين الإسلاميين في شخص حزب العدالة والتنمية والحدائين ممثلين في حزب الأصالة والمعاصرة⁽¹⁾. كما تابعت صحيفة "لوموند" الفرنسية عبر تقرير مفصل لها الانتخابات المغربية، أجابت فيه عن ستة أسئلة حول مختلف جوانبها، رسمت من خلاله ملامح المشهد السياسي الحالي على ضوء الانتخابات البرلمانية، موضحة أن الإسلاميين يحاولون الحفاظ على أغليبتهم داخل مجلس النواب أمام المنافسة الشرسة من حزب الأصالة والمعاصرة.⁽²⁾

من جانبها، تفاعلت الصحافة الإسبانية مع الحدث الانتخابي الذي جرى بالمغرب، حيث أكدت صحيفة "الموندو"، أن بإمكان حزب العدالة والتنمية أن يكون "أكبر قوة سياسية بالمغرب، بدون أن يؤثر ذلك على موقع الملكية في النظام السياسي المغربي"⁽³⁾.

يتضح لنا أن هناك عدة عوامل ساهمت في تغيير واقع الأحزاب المغربية وحوالتها من مؤسسات لصناعة القيادات والكوادر الحزبية إلى دروع سياسية تقف

what that means , newspaper The Washington post, Published on 13 octobre 2016, Located on the following website

<https://www.washingtonpost.com>

⁽¹⁾ Thierry Oberlé : Au Maroc, les islamistes signent une nouvelle victoire aux législatives, le figaro, Publié le 08/10/2016 disponible au site web suivant : lefigaro.fr

⁽²⁾ Après cinq ans de pouvoir, les islamistes remportent les élections législatives au Maroc, LE MONDE Afrique publie Le 07.10.2016 disponible au site web suivant : <http://www.lemonde.fr/afrique>

⁽³⁾ Voir : Elections législatives octobre 2016, Echos et réactions internationaux, disponible au site officiel de la MAP www.mapnews.ma/fr/dossier/elections-legislatives-octobre-2016

حصنا منيعا ضد الاختراق الثقافي الذي يبشر به كل حزب غريمه السياسي، وهو ما تفوق فيه حزبي العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة، وجعلهما يتصدرا المشهد السياسي بالمغرب من خلال التدافع الأيديولوجي الجدي من خلال الدفاع عن الهوية الحداثية وعن كونية القيم بالاصطفاف خلف الملك كرئيس للدولة الحديثة في أدبيات حزب الأصالة والمعاصرة، والإصلاح السياسي باسم الشرعية الدينية المغربية المصطفة خلف الملك باعتباره أميرا للمؤمنين، في أدبيات حزب العدالة والتنمية. ومن باتت ثنائية الحداثي والإصلاحي أكثر بروزا من ثنائية الحداثي والإسلامي كمؤشر للقطبية الثنائية وقوة الجذب الذي تميز بهما حزبي العدالة والتنمية والأصالة والمعاصرة، مما مكنتهما من جذب أصوات الناخبين بالتصويت لفائدتهما واستمالة أصوات الأحزاب التقليدية.

3 الاعتدال والبرغماتية السياسية لحزب العدالة والتنمية :

خلصت اغلب تقارير الملاحظين الدوليين، إلى أن المغرب يعد من أهم النماذج التي عبرت عن إمكانية إتاحة الفرصة للإسلاميين للمشاركة في الحياة السياسية وإدماجهم فيها، وإحداث توازن بين الإسلاميين والعلمانيين، هو أحد متغيرات البيئة الخارجية التي ساعدت الحزب على الفوز. وقد أجمعت منابر إعلامية أجنبية وخبراء وهيئات دولية، على أن النجاح الانتخابي لحزب العدالة والتنمية يعود لمجموعة من العوامل على رأسها ميل الحزب إلى تبني نهج برغماتي شبه علماني في العمل السياسي وابتعاده عن الأيدولوجيا الدينية.

في ذات الإطار اعتبرت صحيفة "واشنطن بوست" أن سر النتائج القوية التي حصل عليها حزب العدالة والتنمية يرجع لصيغة العمل السياسي التي يتبناها

الحزب، والتي تؤشر على بروز تيار جديد داخل حركة الإسلام السياسي، يفصل بشكل صريح بين الدين والدولة. وأشارت الصحيفة الأمريكية إلى ضعف باقي الفاعلين السياسيين في المغرب الذي صب في مصلحة الحزب، إضافة إلى الصورة الإيجابية التي يحملها كثير من المواطنين المغاربة عن الحزب "باعتباره حزبا نزيها ومن الصعب توريطه في الفساد، وهو التصور الذي وظفه الحزب لصالحه".

فضلا عن ذلك، أشارت الصحيفة إلى أن النجاح الانتخابي يقوم دليلا أيضا على آلة الحزب الانتخابية وتنظيمه القويين في أغلب المراكز الحضرية، ويعود أيضا إلى استمرار الأمين العام للحزب في التحرك من خلال ذلك الخيط الرفيع، بين تأكيد ولائه للنظام السياسي، وتوجيه انتقادات غير مباشرة لحكومة الظل بسبب ما يسميه "بالتحكم"⁽¹⁾.

وفي ذات السياق، أشارت هيئة الإذاعة البريطانية BBC، إلى أن فوز حزب العدالة والتنمية لولاية ثانية عزاه بنكيران إلى كونه "كان جادا وصادقا ومخلصا للمؤسسات، وللملك على وجه الخصوص".

يتضح لنا، أن كثيرا من المراقبين الدوليين يرون أن من بين ما يفسر تصدر حزب العدالة والتنمية الانتخابات البرلمانية الأخيرة، بل وزيادة عدد مقاعده

⁽¹⁾ Après cinq ans de pouvoir, les islamistes remportent les élections législatives au Maroc, LE MONDE Afrique publie Le 07.10.2016 disponible au site web suivant: <http://www.lemonde.fr/afrique>

Mohamed DAADAUI: In morocco's election last week, the major Islamist party won again, Here's what that means , newspaper The Washington post, Published on 13 octobre 2016, Located on the following website

<https://www.washingtonpost.com>

بمجلس النواب بـ 18 مقعدا رغم قضائه خمس سنوات في الحكومة، راجع إلى ما يعتبرونه "ضعف" في المعارضة التي لم تستطع أن تكون بديلا يقنع الناخبين بالتصويت عليها لخلافة حكومة بنكيران الأولى. فضلا عن ذلك، ظل حزب العدالة والتنمية في أعقاب الحملة الانتخابية يدافع عن خيار "الإصلاح في ظل الاستقرار" ويؤكد على صيغة "التعاون لا الصراع" مع المؤسسة الملكية.

نلاحظ أن حزب العدالة والتنمية إبان الانتخابات التشريعية الأخيرة، أيقن أن بقاءه في الحكم رهين بالحصول على دعم قوي من طرف المؤسسة الملكية، حيث لا يمتلك الحزب من داخل الحكومة كل المفاتيح الأساسية للقيام بالإصلاحات السياسية والاقتصادية الكبيرة والمؤثرة في مسار الدولة، والتي تطلع المؤسسة الملكية بدور أساسي فيها، وتعد الحكومة جزءا منها. ومن أسباب التعثر الأساسية في تحقيق إصلاحات أوسع، نجد محدودية مساحة الإصلاح الممكن التي يتحرك من خلالها الحزب سواء داخل الحكومة أو ضمن منظومة الحكم الكلية. وهو ما عرض الحزب وأمينه العام لانتقادات كثيرة، فيما يعتبره البعض "تساهلا" في محاربة الفساد، وإيثاره للاستقرار على إنجاز إصلاحات سياسية عميقة. بل هناك من اعتبرها تنازلا منه عن صلاحياته الدستورية لصالح الملك من أجل الاستمرار في الحكومة .

يظهر لنا أن السياسة بالمغرب لا تخضع لضوابط محددة تستطيع تفسير سلوكيات الفاعلين ومجريات الأحداث، وإنما تخضع لمنطق خاص يجد تفسيره خارج الوثيقة الدستورية في التاريخ والمجتمع والثقافة، لذلك تجد أغلب التقارير التي تنشر بالصحف الدولية عن المشهد السياسي المغربي، تقف عند الوصف

وتعجز عن تحليل مدخلات و مخرجات العملية الانتخابية وإن بادرت إلى تسمية الأشياء بمسمياتها والتصريح بما يشير إليه البعض تلويحا، إلا أنه سرعان ما تتقلب المواقف وتتغير الولاءات وتتسارع الأحداث حتى أصبحت معه مخرجات المشهد السياسي أكثر ضبابية.

المبحث الثاني: تداعيات تعطيل تشكيل الحكومة على الخيارات

الإستراتيجية للمغرب

في سياق تكريس المنهجية الديمقراطية القائمة على احترام إرادة المواطنين المعبر عنها في اقتراع السابع من أكتوبر 2016، عين الملك محمد السادس رئيس الحكومة من الحزب الفائز بالمرتبة الأولى، وتم تكليفه ببدء المشاورات مع الأحزاب السياسية الممثلة بمجلس النواب، في أفق تشكيل حكومة جديدة تتولى تسيير البلاد خلال الخمس سنوات القادمة .

لم يكن اختيار الملك لأمين عام حزب العدالة والتنمية اختيارا شخصيا، كما كان عليه الشأن قبل تعديل دستور 2011، بل بات هذا الأمر ملزما له بمقتضى الدستور الجديد الذي تنص المادة 47 منه على "تعيين الملك، رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب وعلى أساس نتائجها، ويعين الملك أعضاء الحكومة باقتراح من رئيسها". غير أن الإشكال المثار، هو أنه بعد مرور أزيد من أربعة أشهر على بدء رئيس الحكومة المشاورات مع الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب لتشكيل حكومة جديدة، لا تزال حكومة تصريف الأعمال هي التي تدبر الشؤون الجارية للبلاد، في انتظار تشكيل وتنصيب الحكومة الجديدة.

وعليه سأحاول في هذا الجزء من البحث دراسة مدى تأرجح الخيارات الإستراتيجية في ظل تعثر التشكيل الحكومي، في ارتباط بصورة المغرب على المستوى الدولي.

الفقرة الأولى: رهان تكريس الخيار الديمقراطي في ظل تعثر التشكيل الحكومي

تشهد الحياة السياسية بالمغرب في هذه الفترة حالة "تعطيل سياسي" على وقع ما أفرزته الانتخابات التشريعية. فإذا كان المغرب قد عرف أول مرة فوز حزب العدالة والتنمية للمرة الثانية على التوالي بالمرتبة الأولى في الانتخابات التشريعية، فبالمقابل نسجل أنه أول مرة في تاريخ المغرب المعاصر يجد فيها رئيس الحكومة المعين نفسه عاجزا عن تكوين أغلبيته البرلمانية. مما نتج عنه هدرا كبيرا للزمن السياسي ستكون له كلفته الداخلية والخارجية على الخيارات الإستراتيجية للمغرب وعلى رأسها الخيار الديمقراطي.

برجعنا للوثيقة الدستورية، نجدها تستوجب أن يكون خيار الدولة منسجما مع الدستور وأحكامه، حماية للاختيار الديمقراطي وضمنا لاحترامه من قبل كل الفاعلين السياسيين. ولأول مرة يقع الإقرار بشكل واضح في الفصل الأول من الدستور الجديد لعام 2011 بأن الاختيار الديمقراطي ثابت من ثوابت الأمة، وبذلك تكون الدولة ضامنة لهذا الاختيار، الذي ليست الانتخابات التشريعية النزيمية سوى إحدى تجلياته. وأناط الدستور بالملك بوصفه رئيسا للبلاد، مسؤولية احترام هذا الاختيار وسلامة ممارسته من قبل المواطنين، سواء كانوا أفرادا أو جماعات منضوين في أحزاب وتنظيمات سياسية، وهو ما تم التأكيد عليه في صدر الفقرة الأولى من الفصل الثاني والأربعين.

إن التنصيب على الخيار الديمقراطي ضمن ثوابت الدستور له دلالة عميقة، إذ هو بمثابة تأكيد قوي على تشبث الدولة بالمبادئ القانونية لدولة الحق والمؤسسات، واعتراف صريح بأنها تشكل جزء لا يتجزأ من التشريع المغربي، وعنصرا أساسيا لمرتكزات السياسات العمومية.

غير أن واقع الخلافات السياسية التي ظهرت أثناء المشاورات التي باشرها رئيس الحكومة المكلف للحسم في طبيعة الأغلبية التي يسعى إلى التحالف معها، تنذر بابتعاد عن الشرعية الانتخابية التي أفرزتها صناديق الاقتراع، والتراجع عن الاختيارات الديمقراطية التي أتى بها دستور 2011، وذلك بالانتقال من حالة تكريس الاختيار الديمقراطي في الحياة السياسية المغربية، إلى حالة العبث السياسي التي تريد إعادة إنتاجه دوائر السلطوية من جديد⁽¹⁾.

إن عرقلة تشكيل الحكومة ناتج عن أزمة سياسية بين الفاعلين السياسيين أكثر منها أزمة دستورية، لكون الفصل 47 من الدستور حسم بشكل تام جدل التعيين وحصره في الحزب الفائز، وهو ما ترجمه الملك محمد السادس بتعيين أمين عام حزب العدالة والتنمية رئيسا للحكومة. غير أن هذا الفصل لا يتحدث عن رئيس حكومة في الممارسة الواقعية، إلا إذا نجح في تكوين أغلبية وتشكيل حكومة تحظى بتنصيب مجلس النواب، كما ينص على ذلك الفصل 88 من الدستور في فقرته الثالثة: "تعتبر الحكومة منصبة بعد حصولها على ثقة مجلس النواب المعبر

⁽¹⁾ للإشارة، فلننا هنا بصدد دراسة تفاصيل المشاورات بقدر ما نحن بصدد دراسة تأثير تعثر التشكيل الحكومي على الخيار الديمقراطي.

عنها بتصويت الأغلبية المطلقة للأعضاء الذين يتألف منهم لصالح البرنامج الحكومي".

طبقا للفصل 47 في فقرته الأولى، فالحكومة برئيسها وأعضائها لا تكتسب شرعية دستورية رغم التعيين الملكي إلا بتنصيبها من قبل مجلس النواب وبالأغلبية المطلقة لأعضائها. بل لا بد من التحالف مع أحزاب أخرى من أجل تشكيل ائتلاف حكومي. لكن الدستور لم ينص صراحة على ما يتم إجراؤه في حال فشل الحزب الفائز في تشكيل الحكومة، كما أنه لم يحدد مهلة زمنية معينة لتشكيلها. وفي هذا السياق حاول بعض الباحثين أن يقدموا إجابات في إطار اجتهادات تستند إلى الدستور من جهة، وإلى الفقه الدستوري المقارن من جهة أخرى، فكان هناك حديث عن خيارات يمكن أن يلجأ إليها الملك ارتكازا على ما خوله له الفصل 42 من الدستور من صلاحيات، مع التذكير بأن الحديث عن الخيارات الممكنة أتى مباشرة بعد تلويح رئيس الحكومة المعين بإمكانية إعلان فشله في تكوين أغلبية.

تبقى الخيارات أو الحلول المرتقبة منصبة إما في اتجاه تشكيل حكومة موسعة تضم أطرافا سياسية متعددة تحت مبرر أن المصلحة العليا للبلاد تقتضي ذلك، وإما في اتجاه المضي إلى تعديل دستوري بمبادرة من الملك تكون غايته هي تعديل الفصل 47 من الدستور، أو إجراء انتخابات تشريعية جديدة. كما أن الإحالة على صلاحيات الملك المنصوص عليها في الفصل 42 من الدستور لا تفيد بالضرورة الصلاحيات ذات الصلة بالوظيفة التحكيمية، ولكن الصلاحيات ذات الصلة بوظيفته السيادية والضمانية، حسب التصنيف الوارد في الخطاب الملكي بتاريخ 17 يونيو 2011. حيث تمتلك المؤسسة الملكية مداخل وإمكانيات بمقتضى

الدستور لممارسة السلطة وتديير علاقاتها بالفاعلين السياسيين.

كان يمكن أن تعتبر هذه الحالة التي يعيشها الواقع السياسي بالمغرب عادية وطبيعية، إذا ما كنا أمام فاعلين سياسيين يحترمون إرادة واختيارات المواطنين المعبر عنها عبر صناديق الاقتراع، على غرار ما تعرفه بلدانا ديمقراطية عدة تعرف تأخرا في تشكيل حكوماتها غير ما مرة، بسبب ما تفرزه نتائج الاقتراع من عدم قدرة أي حزب إحرارز أغلبية تؤهله لتشكيل الحكومة كحالة بلجيكا وإيطاليا وإسبانيا. إن الواقع السياسي في تلك الدول يفرض أن تبقى فترات طويلة، دون حكومة تصل إلي سنة أو أزيد، دون أن يتجرأ أي فاعل سياسي لاقتراح حلول غير ديمقراطية لحل مشكلة البلقنة الحزبية التي تفرزها صناديق الاقتراع.

أظن أن تعثر التشكيل الحكومي بالمغرب من خلال هذه الانتخابات، دليل على أن مشهدنا السياسي جد هش وقابل للتراجع عن المكتسبات في أي لحظة، وذلك رغم مسلسل "الإصلاحات الدستورية" التي عرفها المغرب منذ أول دستور حتى دستور 2011، والتي ظلت في الغالب شكلية ولم تمس جوهر الإشكال المتعلق بوضع "السلطة السياسية" وتنظيمها وتوزيعها بين الفاعلين الأساسيين. إن حالة "التعطيل السياسي" تدعونا للتساؤل حول المستفيد منه ؟ وهل نحن أمام تغليب عرف دستوري جديد متمثل في تشكيل توليف حكومي خارج نتائج الانتخابات البرلمانية، والتراجع عن المسار الديمقراطي الذي ظل المغرب يلتزم بضرورة تفعيله في جل الاتفاقيات الدولية التي أبرمها في سياق تكريس الإصلاح السياسي؟

يمكن القول: إن حالة الجمود السياسي التي آلت إليها مشاورات تشكيل الحكومة ، ليست إلا نتاجا لصراع الإيرادات الذي لا يزال مستمرا في المغرب. فمن

جهة أولى، هناك إرادة إصلاح ترمي إلى تكريس الممارسات الديمقراطية والسلوك السياسي الرشيد القائم على الحرية واستقلال القرار السياسي للفاعلين الحزبيين، بعيدا عن منهج السلطوية الذي يذكر بوضعية ما قبل دستور 2011، في أفق تحقيق التنمية والتقدم الذي يطمح إليه المغرب في شتى المجالات في مناخ إقليمي ودولي جد مضطرب. وفي مقابلها هناك إرادة سياسية سلطوية عبثية تروم الإبقاء على سيطرتها، في جميع المجالات الاقتصادية والإستراتيجية والحيوية، من خلال سعيها الحثيث والمستمر لغلق قوس الحراك المجتمعي الذي عرفه المغرب سنة 2011 بكل إفرزاته الدستورية والسياسية المتقدمة. رغم أن هناك قدرا من التغيير من خلال المقاربات السياسية والقانونية للعملية الانتخابية، إلا أن الدولة ما زالت لم تتخلص حتى اللحظة من موروث تاريخي يتمثل في ضرورة التدخل في القرار السياسي للأحزاب السياسية.

الفقرة الثانية: تعثر التشكيل الحكومي وتأثيره على مصالح المغرب الخارجية.

أصبح لتعثر التشكيل الحكومي على ضوء نتائج الانتخابات التشريعية، تداعيات ليس فقط على مستوى المشهد السياسي الداخلي بل وعلى مصالح المغرب الخارجية سواء على المستوى الوطني أو على المستويين الإقليمي والدولي في سياق التزامات المغرب على جميع المستويات وبكل ما تحمله من أبعاد إستراتيجية. حيث تسبب هذا التعثر في تعطيل عمل عدد من المؤسسات الدستورية ومن ضمنها المؤسسة التشريعية، التي يفترض فيها أن تواكب تكريس الخيارات الإستراتيجية للبلاد، مما نتج عنه هدر كبير للزمن السياسي كانت له تداعيات على مستوى تأخر المصادقة على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي من جهة، وعلى مستوى ركود

الاستثمار الأجنبي نتيجة تأخر المصادقة على قانون المالية من جهة أخرى.

1 - تداعيات تعثر التشكيل الحكومي على المصادقة على قانون الانضمام

للاتحاد الإفريقي

أثر تعثر التشكيل الحكومي على عمل مجلس النواب الذي ظل متوقفا في انتظار أن تبرز معالم الأغلبية والمعارضة، مما جعل المؤسسة التشريعية تدخل في وضعية عطالة. غير أن مصالح المغرب الخارجية المرتبطة باستعداد المغرب للعودة للاتحاد الإفريقي، عجلت باجتماع مجلس النواب وانتخاب رئيسه ومكتبه لمناقشة القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، حيث يشترط هذا الأخير على الدول التي تريد الحصول على عضويته المصادقة على قانونه التأسيسي.

حيث كان المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 10 يناير 2017 قد صادق على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي الموقع بلومي عاصمة توغو في 11 يوليو 2000 وبروتوكول التعديلات المتعلق به، وذلك في إطار تفعيل القرار الذي أعلنه الملك محمد السادس في خطابه الموجه للقممة الإفريقية السابعة والعشرين التي احتضنتها كيغالي عاصمة رواندا في يوليو 2016، على إثر عزم المغرب العودة إلى الاتحاد الإفريقي.⁽¹⁾ وعلى إثر ذلك، جاءت دعوة الملك محمد السادس خلال انعقاد المجلس الوزاري إلى تسريع مسطرة المصادقة على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، بما في ذلك اعتماده من طرف مجلسي البرلمان.

ويفهم من بلاغ المجلس الوزاري إرادة التعجيل بانطلاق عمل مجلس النواب،

⁽¹⁾ يمكن الاطلاع على الخطاب الملكي الموجه للقممة الإفريقية السابعة والعشرين التي احتضنتها كيغالي عاصمة

رواندا في 17 يوليو 2016، بموقع وكالة المغرب العربي للأنباء <http://www.mapnews.ma>

حيث لا يمكن قراءة هذا البلاغ إلا كامتداد طبيعي للرسالة الموجهة من طرف مستشاري الملك إلى رئيس الحكومة قصد التعجيل بتشكيل الحكومة. وفي هذا السياق، أكد السيد عبد الإله بنكيران على أن المغرب يمر من ظرف حرج يستحق فيه إعطاء الأولوية لانتخاب رئيس وهياكل مجلس النواب قبل تكوين الأغلبية الحكومية ليبرح المغرب رهانات مساعيه للانضمام إلى الاتحاد الإفريقي تماشيا والرؤية الملكية في هذا الصدد.⁽¹⁾

وفي مقابل ذلك، نشأ على هامش انتخاب رئيس مجلس النواب، جدل قانوني حول مدى صواب تقديم انتخاب رئيس مجلس النواب وهياكله على تشكيل الحكومة، خاصة وأن انتخاب أجهزة مجلس النواب مرتبط بتجسيد الشرعية الانتخابية التي أفرزتها صناديق الاقتراع. إذ أن الفصل 10 من الدستور أوكل رئاسة لجنة العدل والتشريع إلى المعارضة، فضلا عن ذلك فإن النظام الداخلي لمجلس النواب يعتبر "أن الفرق النيابية التي اختارت التواجد في المعارضة مطالبة بإشعار رئيس مجلس النواب بذلك". وفي خضم هذا الجدل القانوني والسياسي، تم انتخاب السيد الحبيب المالكى عن حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، رئيسا لمجلس النواب بتاريخ 16 يناير 2017.⁽²⁾ حيث خرج تشكيل مجلس النواب من إطاره القانوني ليدخل إطارا سياسيا تمليه الظروف الخارجية للمغرب وخاصة عودته

(1) Nizar Idrissi Zouggar: Blocage gouvernemental: quel impact sur le retour à l'Union africaine? Magazine Tel Quel, publié le 10 janvier 2017, disponible au site web suivant : TelQuel.ma

(2) Nadia Lamlili : Maroc ; le socialiste Habib El Malki élu président de la Chambre des représentants, Jeune Afrique publié le 16 janvier 2017, disponible au site web suivant : <http://www.jeuneafrique.com>

للاتحاد الإفريقي، والتي تتطلب المصادقة على قانونه التأسيسي قبل انعقاد القمة الإفريقية في 29-30 يناير 2017 في اثيوبيا.

ورغم أن انتخاب رئيس مجلس النواب أملتة مصالح المغرب الخارجية المرتبطة أساسا بمحيطه الإفريقي، إلا أنه من جهة أولى: أثار جدلا سياسيا مفاده الابتعاد عن فلسفة وروح دستور 2011، وعدم الالتزام بالمنهجية الديمقراطية التي أفرزتها نتائج انتخابات 7 أكتوبر، خاصة وأن حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حصل على المركز السابع ب20 مقعدا فقط ، هذا ما يدل على أن طريقة ترشح وانتخاب رئيس مجلس النواب ظلت مرتبطة بالصراعات السياسية التي أفرزت تعثر التشكيل الحكومي، ومن جهة ثانية: أثار انتخاب رئيس مجلس النواب دور البرلمان ما بعد المصادقة على القانون التأسيسي وقبول عودة المغرب للاتحاد الإفريقي. حيث أن هذه العودة لا تعد مكسبا أو انتصارا ذا أهمية إذا لم يتبعه طرد جهة البوليساريو من الاتحاد الإفريقي، فالمسألة تتطلب مزيدا من العمل وتسخير كل الإمكانيات والطاقت في سبيل تعديل القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي، وهو ما يتطلب حكومة منسجمة وفعالة، ودبلوماسية برلمانية تركز خيارات المغرب في الدفاع عن وحدته الترابية، وتعزز التزام المغرب بالاتفاقيات ذات الطابع الاستراتيجي الموقع عليها مع الدول الإفريقية.

2 - تداعيات تعثر التشكيل الحكومي على الاستثمار الخارجي للمغرب

بدأ يثير تعثر التشكيل الحكومي لأزيد أربعة أشهر، مخاوبا من تأثيرات ذلك على الاقتصاد المغربي نظرا لارتباطه بالتدبير الحكومي، واعتماده على الإشارات السياسية التي تبعثها الحكومة للمؤسسات الاقتصادية ورجال الأعمال. حيث أصبح

عامل الزمن حاسما في تدبير الشأن الاقتصادي بالبلاد. حيث أن تعثر التصويت على قانون المالية لسنة 2017، يعد من أبرز التداعيات الناجمة عن تعثر التشكيل الحكومي، و يرى خبراء اقتصاديون أن البلاد دخلت مرحلة انتظار تجعل الرؤية الاقتصادية فيه غير واضحة، نظرا لعدم الشروع في مناقشة مشروع قانون المالية، والتي تعتبر الوثيقة الوحيدة التي توفر المعلومة بالنسبة لسياسة الحكومة على مستوى الاستثمار والسياسات الجبائية وتوقعات النمو. الشيء الذي أدى ببعض الخبراء الماليين إلى التأكيد على أن مؤسسات النقد الدولي هي المستفيد من تأخر تشكيل الحكومة والتأخر في المصادقة على القانون المالي، إذ أن هذا التأخر ستجمد معه مباشرة نفقات الاستثمار ونفقات التجهيز، ومن تم ستحول اعتمادات الميزانية غير المصادق عليها مباشرة إلى الديون التي لهذه المؤسسات الدولية على المغرب، نظير صندوق النقد الدولي وبعض صناديق التنمية التابعة للأمم المتحدة، والصناديق التابعة لدول الخليج.

وأضاف الخبراء الماليون أن غياب القانون المالي لسنة 2017 يتزامن مع سنة متسمة بعجز من ناحية المالية العامة للدولة، حيث أنها سنة بداية تنفيذ عدد من التزامات الديون التي للمغرب على هذه المؤسسات. وأشاروا إلى أن التأخر الحالي في المصادقة على القانون المالي سينعكس سلبا على وضعية الاستثمار والتجهيز لو تمت المصادقة عليه في وقت لاحق، إذ ستتأخر حتما جميع الصفقات العمومية إلى ما بعد شتنبر 2017، مما سيؤدي إلى صعوبات في تنفيذ ميزانية الاستثمار لهذه السنة، والتي سترجع حتما بكاملها ودون صرفها إلى ميزانية الدولة دون استفادة المقاولات

الصغرى والمتوسطة منها⁽¹⁾.

يشير الفصل 75 من الدستور المغربي: "إذا لم يتم في نهاية السنة المالية التصويت على قانون المالية أولم يصدر الأمر بتنفيذه، فإن الحكومة تفتح بمرسوم الاعتمادات اللازمة لسير المرافق العمومية، والقيام بالمهام المنوطة بها، على أساس ما هو مقترح في الميزانية المعروضة على الموافقة". بما يفيد أن الدولة ستواصل القيام بمهام الحكومة الرئيسية، كتصريف نفقات الدولة والموظفين والتسيير بصفة عامة". في حين يبقى طرح استثمارات جديدة متوقفة في جزء من أنشطتها، إلى أن يتم التصويت على تنصيب الحكومة وعلى قانون المالية لتنظيم عملها.

وفي هذا السياق يرى أحد الخبراء، أن تأخر ميلاد الحكومة سيؤثر بشكل جلي على الاقتصاد المغربي خاصة فيما يتعلق بالاستثمارات، لأن ذهنية رجل الأعمال قائمة على الواقعية الملموسة وليست على التوقعات كالرجل السياسي، وبالتالي فإن غياب مناخ الأعمال وغياب الرؤية الواضحة سيجعلان المستثمرين سواء المغاربة أو الأجانب، يغيرون وجهتهم ما دامت الحكومة التي سيتعاملون معها غير موجودة على أرض الواقع. كما اعتبر ذات الخبير أن ضبابية الشأن السياسي هي العدو الكبير للمستثمرين في أي بلد، مؤكداً أن رجال الأعمال وأصحاب المقاولات يعيشون وضعية انتظارية بسبب الركود في خلق مناصب الشغل، وتأخر الميزانية 2017، محذرا من تداعيات الانحسار السياسي الذي قد يستمر بحسب المؤشرات الموجودة، إذ ستصبح كلفته بملايير الدراهم في مجال الاستثمار، وبالملايين من

⁽¹⁾ Mohammed BOUDARHAM: futur gouvernement: quelles répercussions du blocage pour le Maroc et les marocains? L'économiste N° Edition: 4949 p 7-8. Publié le 25/12/2016

الدرهم في المداخل سواء في الصادرات أو الواردات في ظل تغييب معطيات دقيقة في هذا المجال⁽¹⁾.

وهكذا، يتبدى لنا أن للحكومة المقبلة تحديات كبرى على مستوى تحقيق التوازنات الماكرو اقتصادية ، إذ من شأن استمرار تأخر تشكيل الحكومة أن يؤثر على الوضع الاقتصادي، خاصة وأن للمغرب خيارات إستراتيجية من قبيل جذب الاستثمارات الأجنبية فضلا عن التزاماته مع شركائه الدوليين في إطار اتفاقيات الموقع عليها والتي تهم جميع المجالات الإستراتيجية، مما يستدعي اتخاذ قرارات تحفيزية على رأسها المصادقة على قانون المالية بهدف توضيح الرؤية للفاعلين الاقتصاديين حول تصور الحكومة لأداء الاقتصاد المغربي، يأخذ بعين الاعتبار المصلحة العليا للبلاد بغية عدم تفويت الفرص التنموية الحقيقية للمغرب.

خلاصة:

حاولنا في هذه الدراسة رصد مواقف وانطباعات الدول و الملاحظين والهيئات الأجنبية الذين تابعوا باهتمام قوي الانتخابات التشريعية لسنة 2016، واجمعوا على المسار النموذجي الديمقراطي الذي مرت فيه هذه الانتخابات ، والتي بوأه حزب العدالة والتنمية صدارة المشهد السياسي في المغرب.

ورغم أن هذه الانتخابات كانت محطة ناجحة حسب رأي الملاحظين الدوليين

(1) Ghassan Wail El Karmouni :2017, à la recherche de la confiance, magazine économie entreprises, janvier 2017, p 12-13.

هشام أعناجي: تأخر تشكيل الحكومة يكبد المغرب خسائر اقتصادية، تقرير منشور بتاريخ 2 دجنبر 2016 ،

يمكن الاطلاع عليه على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.lakome2.comf>

ومنابر الإعلام الأجنبية، إلا أنها كانت بمثابة اختبار حقيقي لتحديد مدى تكريس الخيار الديمقراطي وخيار الإصلاح في إطار الاستمرارية كما تم إقرارها بمقتضى دستور 2011.

يتبن لنا من خلال هذه الدراسة على ضوء نتائج الانتخابات التشريعية 2016، تأرجح الخيار الديمقراطي نظرا لتعثر التشكيل الحكومي، إذ حدث تراجع في بناء رهانات الدولة السياسية، وذلك رغم إدراكها أن الأوضاع الداخلية لم تعد تتحمل الجرعات الكبيرة "للتحكم" في نتائج الانتخابات وإعادة توجيهها بما لا يعكس رأي المجتمع، وهو ما اتضح من عدم تمكن الدولة من إيجاد وتوفير البنية القانونية والسياسية التي تتيح لاختيارات المجتمع أن تجد مسارها الطبيعي في بناء التحالفات لتشكيل حكومة جديدة تعكس النتائج المعبر عنها في صناديق الاقتراع.

يظهر لنا أن تأرجح الخيار الديمقراطي في ظل تعثر التشكيل الحكومي، أصبح له تداعيات ليس فقط على مستوى المشهد السياسي الداخلي بل وحتى على مستوى تأثير صورة المغرب ومصداقية مؤسساته أمام المنتظم الدولي، والتي ظلت بعض الأطراف تحرص من خلالها على تسويق فكرة "الاستثناء المغربي" في ظل محيط إقليمي مضطرب، وذلك باعتباره نموذج نجح في إدماج المكون السياسي الإسلامي من خلال مشاركة حزب العدالة والتنمية في العملية الانتخابية.

في عام 2011 والسنوات التي أعقبته وجدت الدولة نفسها إزاء ضرورة التعامل مع الأوضاع المرتبطة بإفرازات الربيع العربي و بروز التيار الإسلامي في المشهد السياسي العربي، إذ حافظت على قدر من التوازن، وعرفت تغييرات بطيئة وحذرة في نظرتها لحزب العدالة والتنمية. حيث أتاحت السنوات الماضية درجة من

الاقتراب أزلت عددا من المخاوف المسبقة، لكن الأهم أنها أظهرت بشكل أساسي إمكانية التعايش مع حزب ذو مرجعية إسلامية. وهو ما يفترض أن يمنح رهاناتها في انتخابات 2016 مزيدا من العقلنة، وأن يقلل مخاوفها اتجاه المشهد السياسي بهدف الوصول إلى منطق أكثر وضوحا في بناء التحالفات المنتجة للحكومة المقبلة.

يبدو أن هناك محدد أساسي في فهم الحقل السياسي المغربي اليوم، مفاده أن لا يسمح لتجربة الإسلاميين ممثلة في حزب العدالة والتنمية بالانتقال لتدبير الشأن العام، لما له من تداعيات كبرى على توازنات المشهد السياسي والحزبي، لأن هذا الاستثناء يمكن أن يؤسس لمرحلة جديدة في علاقة جزء من الحركة الإسلامية ببنية السلطة، وبالتمكين لخيار إيديولوجي وقيمي من إشاعة منهجه السياسي والفكري والسلوكي.

يتبين لنا من خلال الدراسة أن السياسة بالمغرب لا تخضع لضوابط محددة تستطيع تفسير سلوكيات ومواقف الفاعلين ومجريات الأحداث، وإنما تخضع لمنطق خاص يجد تفسيره خارج الوثيقة الدستورية في التاريخ والمجتمع والثقافة.

الملاحظة المستقلة للانتخابات؛ القانون في مواجهة التطلعات

مصعب التجاني³⁹⁵

تقديم

تعتبر الملاحظة المستقلة للانتخابات من دعائم شرعية ومصداقية العمليات الانتخابية التي تشهدها الأنظمة الديمقراطية، كما تعتبر من بين آليات تزيين وتسويق وتجميل العمليات الانتخابية التي تشهدها الدول الدركية التي لا تترك مجالاً للصدفة كلما تعلق الأمر بعملية من العمليات الانتخابية، وبالتالي يمكن اعتماد مؤشر الملاحظة المستقلة للحكم على ديمقراطية العمليات الانتخابية ومخرجاتها. وعليه فإن موضوع الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات يطرح عدداً من الإشكالات في التجربة المغربية مبتدأها مرتبط بمعطى استقلالية اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات عن الحكومة وعن المؤسسة الملكية، إذا أخذنا بعين الاعتبار وصاية الجهاز الحكومي على أشغال تكوين الملاحظين. شق آخر من الاستقلال وهو المرتبط بالاستقلال المالي حيث أن من يمتلك سلطة المال يمتلك سلطة التحكم في المخرجات ويرسم السياقات، وبالتالي فالإشكال مرتبط هنا بأعمال المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي يدخل في خانة المؤسسات المخولة بحكم القانون لممارسة مهام الملاحظة المستقلة للانتخابات.

تطرح الملاحظة المستقلة للانتخابات أكثر من إشكال سواء على مستوى

³⁹⁵ باحث في القانون العام جامعة عبد المالك السعدي، طنجة.

التطور الممارساتي للعملية، وصولاً إلى النص القانوني المؤطر أو ما يرتبط به من إجراءات على مستوى الممارسة والتنزيل والمخرجات. هذا ما تنصب عليه مقالتنا التي تناقش إشكالية: هل يمكن اعتبار القانون المنظم للملاحظة المستقلة للانتخابات مؤشراً من مؤشرات سلامة العملية الانتخابية في ظل ما يطرحه القانون من إشكالات وما كرسته الممارسة من مؤاخذات؟ وحتى نستطيع الإحاطة بالإشكال السابق فقد آثرنا مقارنته في شقين اثنين من خلال مقالتنا هذه التي تفترض أن الدولة تبقى المتحكم الأساسي في عمليات الملاحظة ومخرجاتها عبر ما منحها من القانون المنظم من صلاحيات واختصاصات حصرية.

المحور الأول: مدخل لفهم الملاحظة المستقلة للانتخابات؛ تجارب

ومفاهيم.

يعود تاريخ ملاحظة الانتخابات لسنة 1857 عندما خضعت انتخابات "مولدافيا" للملاحظة الدولية، وستتحول هذه الآلية لمواكبة للانتخابات بعد الحرب العالمية الأولى، وبالتالي هذا ما جعل عدداً من المهتمين بموضوع الملاحظة المستقلة للانتخابات يربطون تاريخ بروز هذه الممارسة بسنة 1919 عندما تضمنت معاهدة "فيرساي" بنداً ينص على ضرورة إحداث لجان مكلفة بملاحظة الاستفتاءات المنظمة من طرف المانيا³⁹⁶. وهكذا ستتطور الممارسة لتصبح دليلاً على نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، كما سيتزايد الطلب والاعتماد على آلية الملاحظة الانتخابية وتأطيرها قانونياً لدى العديد من الأنظمة والبلدان.

396 الشامي الأشهب يونس ، مقال تحت عنوان " ملاحظة الانتخابات كمدخل لتحديد المجال الانتخابي

للمجتمع المدني" منشور بمجلة العلوم القانونية، العدد الثالث ، سنة 2015 ، ص 92 .

وانطلاقاً من مفهوم ملاحظة الانتخابات المستعمل من طرف المعهد الدولي للديمقراطية والإشراف على الانتخابات يمكن تعريف الملاحظة الانتخابية بكونها: "الاستقاء أو الجمع المنظم والمنهجي للمعلومات حول العملية الانتخابية بهدف محدد يتمثل في بلورة رأي أساسي حول ملائمة هذه العملية، وذلك انطلاقاً من المعطيات التي تم جمعها من طرف الأفراد والمنظمات المتخصصة غير المخولة بالتدخل في هذه العملية"³⁹⁷.

وبالتالي فإن هذا التعريف يحيلنا إلى هدف مشترك في كل عمليات الملاحظة الانتخابية وهو الشرعية³⁹⁸، هذه الأخيرة التي يمكن أن تكون محل تشكيك داخلي من حيث حياد الحكومات والسلطات المشرفة على العملية الانتخابية، كما يمكن في نفس الوقت أن تكون نابعة من الخارج.

وعليه فإننا نخلص لكون الملاحظة الانتخابية تتم في دول كاملة السيادة، وبالتالي فدور الملاحظ يتميز عن دور المراقب في تجارب المراقبة الدولية التي يشرف عليها المجتمع الدولي من خلال الإدارة والإشراف على العملية الانتخابية، وكذا يختلف عن دور المراقب الداخلي في العمليات الانتخابية؛ حيث يمكن التمييز في هذا الصدد بين الاثنين على اعتبار أن الملاحظ لا يتعدى دوره الجمع القصدي للمعلومات الخاصة بمسار انتخابي معين قصد صياغة موقف أو حكم تقييمي لهذا المسار، من حيث نزاهته، وشفافيته، وديمقراطيته، لكن في المقابل دون تدخل أو

397 انظر منشورات المعهد الدولي للديمقراطية والإشراف على الانتخابات بالموقع الرسمي للمعهد.

398 الشامي الأشهب يونس، اطروحة لنيل دكتوراه وطنية تحت عنوان "المجتمع المدني وإشكالية التنمية السياسية بالمغرب"، جامعة محمد الخامس السويسي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط، السنة الجامعية 2013/2014 ص 441.

فعل أو تأثير في المسار، عكس المراقبة الانتخابية التي تكون اختصاصا حصريا للهيئة المشرفة على الانتخابات التي تعمل على التدخل من أجل ضمان احترام القواعد والإجراءات المنظمة للعملية الانتخابية³⁹⁹.

وبالتالي فإذا اعتمدنا التعريف المبني على أساس هدف الملاحظة فإننا نخلص لكون الهدف الأساسي من الملاحظة الانتخابية هو الوقوف على مدى تناسب وملاءمة واحترام العملية الانتخابية للمعايير والقوانين والممارسات الفضلى المتعارف عليها؛ إلا أننا نكون أمام تعاريف أخرى استنادا للهدف، كالمساهمة في كشف الغش والتزوير الانتخابي، المساهمة في الحد من إمكانيات استعمال العنف وممارسته، ومراكمة المعلومات والخبرات وتبادلها قصد تطوير الممارسة الانتخابية. وعلى العموم فإن الهدف من ملاحظة الانتخابات لن يخرج عن ممارسة نوع من المراقبة والرصد المواطنين للعملية الانتخابية التي تشكل أساس التعاقد المجتمعي بما يخدم ضمان الانتقال الديمقراطي السليم والمرن عبر آلية الانتخابات.

أما بالنسبة "للسيج الجمعوي لرصد الانتخابات" بالمغرب فإنه يضع تعريفا غائيا يتمثل في حماية العملية الانتخابية من أي تلاعب وضمان حرية الاختيار، حيث أن هذا الأخير ومن خلال دليل المكونات والمكونين في تقنيات رصد الانتخابات يوصي بضرورة التطرق للنقاط التالية⁴⁰⁰:

✓ كيف تساهم منظمات الرصد في خلق ناخبين وناخبات أكثر اطلاعا؛

399 يرجى مراجعة اصدار المنظمة العربية للديمقراطية ذات الصبغة الدولية حول الملاحظة الانتخابية، الموقع الرسمي للمنظمة.

⁴⁰⁰ دليل المكونات والمكونين في تقنيات الملاحظة ورصد الانتخابات 2016.

✓ كيف تشجع أنشطة الرصد على حملات أكثر شفافية؛

✓ كيف يقلص الرصد من إمكانيات التلاعب والخروقات يوم الاقتراع؛

✓ كيف يطور الرصد سعي المجتمع لبناء الديمقراطية؛

وعليه فإن النسيج يتبنى تعريف الملاحظة التالي: "هي عملية جمع معلومات ومعطيات متعلقة بمسلسل انتخابي، وكذا صياغة أفكار حول سير هذا المسلسل من طرف أشخاص لا علاقة لهم بالانتخابات، والذين لا ينتج عن التزامهم المس بعملية الملاحظة"⁴⁰¹.

وبجانب التعاريف التي يمكن أن نسوقها في هذا الباب فإن الممارسة على مستوى أرض الواقع انطلقت سنة 1997 حيث دشنت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان ولأول مرة بالمغرب، انطلاق مسار ملاحظة الانتخابات، بينما في سنة 2002 التحق النسيج الجمعي لملاحظة الانتخابات، ولأول مرة بعملية ملاحظة الانتخابات عبر تعبئة ما يناهز 800 جمعية بأكثر من 3000 ملاحظ. كما سيساهم النسيج الجمعي في ملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2007 عبر 1200 جمعية. أما المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان فقد عمل على تعبئة 102 ملاحظا.

وفي سنة 2009، بمناسبة تنظيم الانتخابات الجماعية، ارتفع عدد الهيئات المنخرطة في عملية الملاحظة؛ لكن بعدد أقل من الملاحظين. هكذا، وللمرة الثانية شاركت كل من المنظمة المغربية لحقوق الإنسان والمنتدى المدني الديمقراطي المغربي، بطريقة مستقلة في عملية الملاحظة وقامتا على التوالي بتعبئة 32 و53

⁴⁰¹ النسيج الجمعي لرصد الانتخابات " من اجل ملاحظة غير متحيزة للانتخابات، دليل المكونات والمكونين في

تقنيات الملاحظة ورصد الانتخابات " يونيو 2007، ص 12.

ملاحظا. وبالنسبة للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، الذي خاض بدوره تجربته الثانية، فقد قام بتعبئة 119 ملاحظا بينما عمل النسيج الجمعوي على إشراك نحو 120 جمعية و637 ملاحظا. ليصل العدد الإجمالي للملاحظين المشاركين في هذه العملية إلى 854 ملاحظا.

وبالنسبة للاستفتاء على الدستور لفتاح يوليوز 2011، قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان من جديد بملاحظة هذا الاستفتاء من خلال انتداب 48 ملاحظا، في حين انتدب النسيج الجمعوي 270 ملاحظا، فيما انتدبت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان حوالي 400 ملاحظا.

وعليه يمكن أن نلاحظ أن مسار ممارسة ملاحظة الانتخابات بالمغرب انطلق منذ سنة 1997 إلا أن الانطلاقة والانخراط في هذا المسلسل لا يعني بالضرورة أن الممارسة صحيحة ومنضبطة، وإنما يمكن النظر إليها كتجلي آخر من تجليات وصاية الدولة المفرطة على الشأن الانتخابي الذي يصل حد التحكم، حيث أن فعل ملاحظة الانتخابات والى حدود ملاحظة الاستفتاء الدستوري لفتاح يوليوز 2011 وما سبقه من محطات انتخابية كان مجرد اجتهاد خارج أي تأطير قانوني، وبالتالي كان آلية من آليات الدولة التجميلية التي رامت من خلالها تجاوز ما علق في أذهان أطراف العملية الانتخابية من تزوير وصنع للخرائط الانتخابية الهجينة، في محاولة منها كذلك لتجاوز مرحلة فقدان الثقة في المؤسسات المنتخبة والجهة المشرفة على الانتخابات، وعليه فإنه لا يكفي من أجل الوصول للصورة الجديدة القول بأن الإدارة المشرفة قد غيرت من آلياتها التحكمية وعملت على توفير شروط النزاهة الفعلية، وإنما يجب دعم هذا المعطى بتأكيد ذلك من طرف جهات محايدة

ومشهود لها بالنزاهة والموضوعية⁴⁰²، وهو ما عملت عليه الدولة عن طريق فتح المجال أمام ملاحظة الانتخابات ابتداء من انتخابات سنة 1997، إلا أن الهاجس الذي انضاف للدولة إلى جانب هاجس التحكم في الانتخابات هو التحكم في مخرجات ملاحظة الانتخابات عبر وصايتها المفرطة على عملية الملاحظة حتى تكون شكلية ومضبوطة. وإذا كانت انتخابات 2007 قد عرفت تجاوز الوصاية المباشرة من قبل وزارة الداخلية على ملاحظة الانتخابات بحيث تمت إحالة عملية تنسيق الملاحظة إلى المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، فإن هذا الأخير حسب شهادة النسيج الجمعوي لرصد الانتخابات الذي شارك في عمليات ملاحظة الانتخابات قد وضع شروطا تعجيزية ومعيقة، إضافة إلى ما يطرحه المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان باعتباره جهازا حكوميا من أشكال حول عدم توفره على عنصر ومطلب الاستقلالية اللازمة لتنسيق عملية الملاحظة.

وانطلاقا مما سبق ذكره يلاحظ أن مطلب تقنين الملاحظة الانتخابية كان يهدف تجاوز عدد من الانحرافات والعراقيل التي تقوض جهود المجتمع المدني في ملاحظة الانتخابات، وتحد من أدواره، حيث انه في عدد من المحطات الانتخابية تم منع الملاحظين من ولوج مكاتب التصويت بدعوى أن القانون لا يسمح بذلك وفي مرات أخرى تم منعهم من حضور عمليات الفرز والإعلان عن النتائج؛ بل إن الأمر وصل في كثير من الأحيان إلى حرمان عدد من هيئات المجتمع المدني من حق الملاحظة الانتخابية كما هو حال المركز المغربي لديمقراطية الانتخابات سنة

402 كمال الهشومي اطروحة لنيل الدكتوراه تحت عنوان "جمعيات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي بالمغرب"، جامعة الحسن الثاني عين الشق، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء، السنة الجامعية 2011/2012، ص 332.

2002⁴⁰³ ، وبالتالي فالسؤال المطروح هو هل فعلا كان القانون المنظم للملاحظة الانتخابية كافيا للإجابة عن دواعي التقنين؟.

المحور الثاني: في تشريح النص القانوني؛ الانتقال من لحظة هوية

المحاصرة والتحكم إلى لحظة الاحتراف

إن الملاحظ لسير عمليات ملاحظة الانتخابات وما يواكبها من استعدادات وعمليات لا يمكن أن يخفي قوله بأن حدة العراقيل و الإكراهات ربما قد خفت مقارنة مع وضع ما قبل وجود قانون منظم لملاحظة الانتخابات، لكن وعلى العكس مما هو متوخى من القانون المنظم للملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات رقم 30.11 قد يكون هذا الأخير وجها لتطور ممارسات ضبط عمليات الملاحظة ومحاصرة دور المجتمع المدني التي كانت تتم خارج القانون.

لقد استندت عملية تشريع القانون المنظم للملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات على عدد من المرجعيات الوطنية نذكر منها:

✓ خطاب الملك في 20 غشت 2007 بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب حيث عبر بصريح القول عن تطلعاته لضمان ملاحظة للانتخابات "...إن إنجاز الانتخابات المقبلة، يقتضي الانخراط المسؤول لوسائل الإعلام، وفعاليات المجتمع المدني في توعية المواطنين ومتابعة الانتخابات وملاحظتها إلى جانب مختلف الهيئات المعنية، كل في مجال اختصاصه، وفي طليعتها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان باعتبار حرية الانتخابات من الحقوق الإنسانية الأساسية..."⁴⁰⁴

403 للتفصيل انظر بيان المركز المغربي لديمقراطية الانتخابات حول الموضوع.

404 مقتطف من خطاب الملك بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 20 غشت من سنة 2007.

✓ تولى المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان مهام إبداء ملاحظته حول الانتخابات التشريعية لسنة 2007 و الجماعية سنة 2009، وهو الذي أشرف حصريا على عمل تنسيق وتحريك المراقبين الأجانب الذين حضروا المحطتين الانتخابيتين.

✓ الدستور المغربي الذي ينص صراحة في الفصل 11 على الملاحظة المستقلة للانتخابات حيث نص على "الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي. السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المترشحين، وبعدم التمييز بينهم. يحدد القانون القواعد التي تضمن الاستفادة، على نحو منصف، من وسائل الإعلام العمومية، والممارسة الكاملة للحريات والحقوق الأساسية، المرتبطة بالحملات الانتخابية، و بعمليات التصويت. وتسهر السلطات المختصة بتنظيم الانتخابات على تطبيقها. ويحدد القانون شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايمة للانتخابات، طبقا للمعايير المتعارف عليها دوليا..."⁴⁰⁵.

وعليه يمكن القول إن القانون رقم 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايمة للانتخابات⁴⁰⁶ أول نص قانوني ينظم الملاحظة المستقلة للانتخابات بالمغرب معلنا بذلك الانتقال بالممارسة من اللحظة العرفية للحظة القانونية والمؤسسية المنظمة والمؤطرة بالقانون، وما تمنحه لحظة الانتقال هته من إمكانات وفرص لتطوير مهام الملاحظة المستقلة للانتخابات بهدف الحرص على

405 الفصل 11 من الدستور المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011).

406 القانون رقم 30.11، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

ضمان وتوفير نزاهة الانتخابات وضمان تكافؤ الفرص بين جميع الفرقاء المتنافسين والمعنيين بالعملية الانتخابية، وبما تعنيه من إشراك عدد من الجهات سواء الوطنية أو الدولية في عمليات ملاحظات الانتخابات.

وعليه فالنص القانوني المنظم للملاحظة المستقلة الانتخابية⁴⁰⁷ جاء على مستوى شكله الهندسي موزعا على أربعة أبواب بما مجموعه 19 مادة؛ حيث خصص الباب الأول لتعريف الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات إضافة إلى اشتماله على تحديد المعنيين بالقيام بمهام الملاحظة من مؤسسات وجمعيات، بينما خصص الباب الثاني منه لتحديد شروط وكيفيات اعتماد ملاحظي الانتخابات، لينتقل بعدها في بابه الثالث لتوضيح مهام وتشكيلة اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات، بينما سيخصص الباب الرابع والأخير لتوضيح حقوق والتزامات ملاحظي الانتخابات.

يروم القانون تطوير تجربة الملاحظة ببلادنا والارتقاء بها من الممارسة إلى التنظيم القانوني، وذلك لسد الفراغ التشريعي فيما يتعلق بممارسة مهام الملاحظة المستقلة والمحايدة، بهدف السهر على نزاهة وحرية الانتخابات، وضمان تكافؤ الفرص بين كافة الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية.⁴⁰⁸ بهذه الكلمات قدم السيد وزير الداخلية في حكومة الوزير الأول عباس الفاسي مشروع القانون بمجلس النواب، ومن خلال قراءة متمعنة في مضمون الكلام ومضمون النص القانوني يتضح أن

407 سنصطلح على القانون رقم 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات بقانون الملاحظة المستقلة للانتخابات في مقالنا هذا.

408 مقتطف من الكلمة التي القاها السيد وزير الداخلية الشرقاوي الطيب (حكومة 2007-2011) أثناء تقديمه لمشروع القانون امام لجنة الداخلية واللامركزية والبنيات الاساسية بمجلس النواب.

التسويق الذي حضي به القانون كان تسويقا محكما معتمدا على إظهاره كآلية من الآليات الأساسية والضامنة لانتخابات نزيهة وشفافة وحررة. مسلسل الإشادة والتسويق سيستمر من خلال تصريحات عدد من المهتمين والسياسيين الذين اعتبروه مكسبا طالما نادى به القوى الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدني بالمغرب لتجاوز فرض التطويق على مهام الملاحظة الانتخابية.

إلا أنه ومن خلال منظار تشريحي للنص القانوني يمكن تسجيل عدد من الملاحظات؛ حيث يمكننا أن ننطلق في عملية التشريح من خلال جلسة المصادقة على مشروع القانون السابق الذكر التي عقدت بتاريخ 13 شتنبر من سنة 2011 وهي الجلسة التي صوت فيها 42 نائبا برلمانا لصالح المشروع في حين امتنع ما مجموعه 30 نائبا برلمانيا عن التصويت ولم تتم معارضة مشروع القانون من طرف أي نائب برلماني، وبالتالي يمكننا أن نلاحظ أن مشروع القانون الذي حضي بكل هذه الإشادة المفرطة سواء داخل مجلس النواب أو في الفضاء العام على اعتباره إجابة نوعية لمطلب تقنين الملاحظة الانتخابية وسد الفراغ التشريعي لم يصوت لصالحه سوى 42 نائبا برلمانيا من أصل 325 نائبا برلمانيا وهو ما يعكس أن الفاعلين على مستوى مؤسسة التشريع لم يعطوا للقانون أهمية تذكر من خلال الوضع الهش الذي عكسته نسبة التصويت على مشروع القانون.

أما على مستوى مضمون النص القانوني فان الملاحظة العريضة التي يمكن تسجيلها وهي أن النص القانوني انتقل بالتطويق وبمحاصرة مهام الملاحظة المستقلة للانتخابات من الهواية للاحتراف وهو ما يمكن أن نستدل عليه بما يلي من ملاحظات:

✓ يتحدث النص الدستوري في فصله الحادي عشر وبالضبط على مستوى فقرته الرابعة على أن القانون سيحدد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايطة للانتخابات، طبقا للمعايير المتعارف عليها دوليا⁴⁰⁹، لكن عند قراءة النص القانوني لا نجد هذا الأخير أشار إلى مرجعيته الدولية ولا حددها ولا أحال عليها، حتى نتمكن من الاحتكام إليها على مستوى المقارنة، في حين يشير النص القانوني في مادته الأولى بشكل مبطن إلى تراتبية المرجعيات حيث يعتمد الدستور أولا ثم النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالانتخابات ثانيا ثم المعايير الدولية ثالثا⁴¹⁰ ويترك باب تحديدها مفتوحا، كما يشير إلى أن الاحتكام إلى المعايير الدولية والممارسات الفضلى على هذا المستوى ليست سوى من قبيل الاستئناس لأن الأساس هو الدستور ثم النصوص التشريعية الوطنية رغم أن النص القانوني كان من المفروض أن يوضح بشكل مفصل الإحالة الدستورية السابقة على مستوى الاستناد للمعايير المتعارف عليها دوليا، هذا ما سترك الأمر غامضا أمام الملاحظين والملاحظات الذين من الطبيعي أن يطلعوا على الممارسات الفضلى والقوانين الدولية المنظمة لمهام الملاحظة المستقلة حتى يتمكنوا من الحكم على ما يلاحظونه من أعمال ومسلكتيات وممارسات في فترة ملاحظاتهم وإدراجها في خانة ما يخالف المعايير الدولية أو العكس، وبالتالي يمكننا القول إن حالة الغموض هاته التي كرسها النص

409 انظر الفصل 11 من الدستور المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011) ..

410 انظر المادة الأولى من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011) .

القانوني تعتبر مدخلا من مداخل التحكم في مخرجات الملاحظة المستقلة للانتخابات وتوجيهها. كذلك فإن اللجنة الموكلو إليها أمر اعتماد ملاحظي الانتخابات والمطلوب منها أن تضع رهن إشارة الأشخاص المعتمدين للقيام بالملاحظة المستقلة و المحايدة للانتخابات ميثاقا يحدد المبادئ والضوابط الأساسية التي يتعين عليهم التقيد بها، تراعي فيه المعايير والممارسات الجيدة المتعارف عليها دوليا في مجال الملاحظة الانتخابية⁴¹¹، لم تضع ميثاقا واضحا منزلا للمادة السابقة الذكر بقدر ما اكتفت بالإشارة إلى عشر أسماء للأسس المعيارية التي يتعين أن تتقيد بها الهيئات المعتمدة والملاحظون المنتدبون من طرفها، بدون إيضاح أو تفصيل أو حتى تضمين الميثاق لهذه النصوص⁴¹².

✓ كذلك على مستوى نفس المادة أي الأولى من القانون يمكن ملاحظة أن هذا الأخير عمد إلى حصر مجال الملاحظة المستقلة للانتخابات في التتبع الميداني (أي الإجرائي) لسير العمليات الانتخابية⁴¹³، وارتباطا بالملاحظة السالفة يتضح أن تغاضي القانون عن توضيح ما أجمله النص الدستوري حول المعايير المتعارف عليها دوليا كان اختيارا ولم يكن من محض الصدفة أو السهو، حيث أن هذا الحصر والتضييق على مستوى مجال ملاحظة الانتخابات واختزاله في فترة الحملة الانتخابية وما بعدها من مراحل التصويت والفرز وإعلان النتائج يعتبر مناقضا

411 انظر المادة 14 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

412 انظر ميثاق الشرف الخاص بملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2016 المعد من طرف اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات التشريعية لسنة 2016.

413 المادة 1 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

للمبدأ الدستوري القائل بربط ملاحظة الانتخابات بالمبادئ المتعارف عليها دوليا في هذا المجال، ولو أن المشرع تكفل بتضمينها في القانون لكان من السهل فتح مجال ملاحظة الانتخابات على نطاق أوسع ومستمر يشمل مرحلة إعداد النصوص القانونية الخاصة بالانتخابات وإصدارها وملاحظة مدى ملاءمتها للمعايير الدولية، وملاحظة التقطيع الانتخابي وكذا كل الاجراءات التقنية المهمة والمصاحبة للانتخابات، بل أكثر من ذلك يمكن أن تمتد عمليات الملاحظة الانتخابية لملاحظة وسائل الإعلام ومدى التزامها بالموضوعية والحياد، كما أن أعمال الملاحظة الانتخابية يمكن أن تستمر استنادا لما هو متعارف عليه دوليا لما بعد الانتخابات وتتبعها لمسار الشكاوي والطعون الانتخابية وما إلى ذلك من أمور مرتبطة بالانتخابات. وبالتالي يكون النص القانوني قد عمل مجددا على محاصرة عمل الملاحظة المستقلة للانتخابات والتحكم في مخرجاتها عبر تحديد مجالها ونمذجة أعمالها وفق معطى التقييم والملاحظة الذي لن تحيد عنه مخرجات أي ملاحظة انتخابية وفق ما ينص عليه القانون المنظم.

✓ تأتي المادة الثانية لتحديد الجهات المخول لها القيام بمهام الملاحظة المستقلة للانتخابات حيث تحدد في الصنف الثاني جمعيات المجتمع المدني الفاعلة والمشهود لها بالعمل الجاد في مجال حقوق الإنسان ونشر قيم المواطنة والديمقراطية⁴¹⁴؛ وما يمكن ملاحظته على مستوى هذا المنطوق أنه يتحدث عن معيارين أولهما الفاعلية وثانيهما العمل الجاد في مجال حقوق الإنسان، والسؤال

414 انظر المادة 2 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة

1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

الذي يطرح في غياب شبكات علمية ودقيقة لتنقيط هذين المعيارين من يقوم بالشهادة لجمعية على أساس فاعليتها وجديتها في خدمة مجال حقوق الإنسان ونشر قيم المواطنة والديمقراطية ثم كيف يمكن للجنة الخاصة باعتماد الملاحظين والملاحظات أن تنزل هذين المعيارين ووفق ماذا سيتم تنزيلهما؟ طبعاً فالمشروع كان يرمي من وراء هذه الفقرة إلى عدم تقييد نفسه على مستوى منح حق الملاحظة وجعل الأمر على عكسه متسماً بالضبابية ومفتوحاً على عدد من التأويلات التي يمكن اعتمادها في إقصاء كل ما من شأنه أن يخرج عن إجماع المخرجات، وبالتالي يمكننا القول إن هناك قيوداً عدة ترد على مشاركة الجمعيات في المساهمة في ملاحظة الانتخابات مما يحد من دور هذه الأخيرة، كما يمكننا ملاحظة أن النص القانوني لم يمنح إمكانية ملاحظة الانتخابات للمواطنين والمهتمين على عكس ما ذهبت إليه مجموعة من التجارب الدولية في مسار فتح مجال الملاحظة أمام المواطنين بشكل فردي.

كما تعتمد المادة نفسها في تحديد الصنف الثالث المخول له الانخراط في عمليات الملاحظة نفس المنهج حين تحدد أن المنظمات الغير الحكومية الأجنبية التي يمكنها الانخراط في عمليات الملاحظة من اللازم أن يكون مشهوداً لها بالاستقلالية والموضوعية وان تكون مهتمة بمجال ملاحظة الانتخابات⁴¹⁵، حيث إنه لا مجال للصدفة خصوصاً عندما يرتبط الأمر بالانتخابات فإنه حتى على مستوى المنظمات الأجنبية تبقى اللجنة الخاصة في وضع مريح أمام كل منظمة من الممكن أن تضمن تقريرها ملاحظات تخرج عن سياق الإشادة وذلك عبر حرمانها من الاعتماد الذي

415 انظر الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من القانون 30.11.

تبقى سلطته المطلقة بناء على نص القانون بيد اللجنة الخاصة من جهة، ومن جهة ثانية يطرح السؤال في إطار تفاعل المادة الثانية من القانون مع المادة الرابعة التي تلزم المنظمات غير الحكومية الأجنبية بضرورة أن تقدم طلباتها من أجل الحصول على اعتماد اللجنة عن طريق المجلس الوطني لحقوق الإنسان وبالتالي فالسؤال المطروح هو لماذا اعتمد المشرع هذا التعقيد في وجه المنظمات الغير الحكومية الأجنبية.

إن اعتماد المشرع على عبارات بيضاء حمالة لتأويلات وتنزيلات تحكومية نجده منتشرا بقوة وبشكل مكثف على مستوى النص القانوني انطلاقا من منح الاعتماد إلى سحب هذا الأخير كلما اقتضى الحال ذلك، وذلك ما نجده مضمنا في المادة 17 التي تجعل من الإخلال بالنظام العام وعدم احترامه⁴¹⁶ كافيا لسحب الاعتماد دونما توضيح وتفصيل لمعنى النظام العام، وبذلك تتحقق الغاية بضبط هيئات الملاحظة والملاحظين من خلال آلية منح الاعتماد وكذا بسحبه استنادا إلى تأويل الممهم من النص القانوني.

✓ وحيث أن المناسبة شرط وبما أننا أمام مناسبة تشريح المادة 17 من القانون 30.11 فإننا نجد أن الالتزام الأخير الذي تضعه المادة أمام ملاحظي الانتخابات يتمحور حول عدم إصدار بيان أو بلاغ أو تعليق أو تصريح لوسائل الإعلام المكتوبة أو المسموعة أو البصرية أو الالكترونية قبل انتهاء العمليات الانتخابية وقبل إعلان النتائج النهائية العامة للاقتراع⁴¹⁷؛ فمن خلال الملاحظة

416 انظر المادة 17 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

417 انظر المادة 17 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة

الأولية يتضح أن النص قام بحصر ومنع كل الإجراءات والسياقات والأشكال التعبيرية من بيانات و بلاغات وتعليقات وتصريحات أي لا مجال للتعبير مطلقا هذا الحصر سيمتد إلى الوسائل والقنوات التواصلية ليشملها جميعها ويعمد إلى عدها في وسائل الإعلام المكتوبة أو المسموعة أو البصرية أو الالكترونية، وبالتالي نكون أمام منع مطبق لأي شكل تعبيرى أمام أي واسطة إعلامية تواصلية، وحيث أنه إذ كان المشرع يروم بذلك جعل مهام الملاحظ حيادية وفق زاوية ايجابية فإنه اعتمد المنع السلبي المتسم بالقصور والداعي للتواطؤ بما لا يخدم المبدأ الدستوري الداعي لنزاهة الانتخابات والمؤكد عليها، حيث أن حرمان الملاحظ من كشف الخروقات للرأي العام والمتبعين وللإدارة المشرفة على العملية الانتخابية يعتبر سكوتا صريحا وموجها وغير محايد-إذا اعتبرنا أن الحياد يجب أن يكون مرتبطا بالمبادئ (النزاهة والتكافؤ...) - في حين يمكن أن نجعل من لحظة الإعلان الفوري عن الخرق أو الممارسة التي تضر بالسير النزيه للانتخابات لحظة تصدي ومكافحة للفساد الانتخابي من خلال تحميل الإدارة المشرفة على العملية الانتخابية مسؤوليتها في ضبط العملية، وبالتالي فلا يمكننا أن ننساق هنا أمام التأويل القائل بأن منع الكشف الفوري عن الخروقات يدخل في باب احترام النظام العام أو احترام العمل المؤسساتي استنادا إلى أن هذه الخروقات قد تكون موضوع شكاية وطعن من قبل الأحزاب السياسية والإدارة، ومثل هكذا تبرير يوضح بما لا يدع مجالا للشك قصور التصور لدى أصحابه، حيث أن عمل الملاحظ أبعد ما يكون عن عمل المراقب، في حين يظل الهدف الرئيس من وراء هكذا إجراء هو ضبط مخرجات هيئات الملاحظة

وفق مخرج واحد ووحيد وهو التقرير النهائي الذي غالبا ما يكون بعد الإعلان الرسمي عن النتائج وما يصاحبها من إشارات بايجابية الأجواء التي مرت فيها الانتخابات وهي الإشارات التي يلتقطها ملاحظو الانتخابات ويفهمون تداعياتها جيدا ومراميها.

✓ نفس المادة ما زالت تثير أكثر من إشكال حيث يختم المشرع المادة 17 بعبارة "تتكلف الجهة المعتمدة للملاحظة بتمويل المهام المنوطة بها"⁴¹⁸ أي أنه على الهيئات الراغبة في القيام بمهام الملاحظة المستقلة للانتخابات أن تكون قادرة على تمويل ذاتها أمام هذه المهمة التي تتطلب قدرات مالية قوية لأننا بصدد تعبئة عدد من الملاحظين وتعويضهم ولو بشكل رمزي وتعبئة طاقم من أجل تحليل استثمارات الملاحظين وصياغة النتائج والخلاصات التركيبية والتقرير النهائي وبالتالي نكون أمام مهام تتطلب تمويلا ماليا في غالب الأحيان لا تتوفر الجمعيات عليه، مما يجعل هذه الجمعيات تعاني من صعوبات مالية أمام عملية ملاحظة الانتخابات، في حين أن عددا من الجمعيات الأخرى يمكن أن تستند إلى ذات المعطى القانوني من أجل مراكمة بعض المنافع المالية عن طريق استجلاب المساعدات الخارجية على أساس تمويل مهام الملاحظة الانتخابية. وهذا بالضبط ما أدى بالمنظمة المغربية لحقوق الإنسان إلى رفع مذكرة حول تعديل قانون الملاحظة المستقلة للانتخابات وتضمينه بندا يتحدث بدقة عن ضمان استفادة الجمعيات المعتمدة للقيام بمهام الملاحظة من الدعم العمومي استنادا على معايير موضوعية⁴¹⁹.

418 انظر المادة 17 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة

1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

419 مقتطف من مذكرة تقدمت بها المنظمة المغربية لحقوق الإنسان حول تعديل قانون الملاحظة المستقلة

✓ إن النص القانوني المنظم للملاحظة المستقلة للانتخابات يحمل في تسميته مطلباً ضرورياً لتحقيق المرجو من الملاحظة وهو عنصر الاستقلالية، كما أنه ينص على حيادية واستقلال وتجرد الملاحظين وهي مبادئ تنتهي لعائلة الاستقلالية، وبالتالي فذلك يجعلنا نطرح سؤالاً عريضاً عن استقلالية اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات التي تحدث عنها الباب الثالث⁴²⁰، والتي تحدث لدى المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛ هذا الأخير الذي لا تتوفر فيه شروط الاستقلال عن الدولة، كما يتولى رئاسة اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي لا يملك الاستقلال الإداري ولا المالي عن الدولة، أضف إلى ذلك أن اللجنة تتألف من أعضاء يمثلون السلطات الحكومية المكلفة بالعدل والداخلية والخارجية والتعاون والاتصال والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان و...، وبالتالي فالملاحظ أن اللجنة هتة والتي من المفروض أن تكون الساهر على ضمان الاستقلالية هي ذاتها لا تتوفر فيها مقومات الاستقلالية عن الجهاز الحكومي، أضف إلى ذلك أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يشارك ضمن المؤسسات الوطنية المؤهلة بحكم القانون للقيام بمهام ملاحظة الانتخابات بل يمكننا أن نضعه في خانة الملاحظ الأعظم نظراً لما يتوفر عليه من إمكانيات مادية وبشرية وهو في أصله جهاز غير مستقل عن الدولة وتابع لها، وبالتالي فإن غياب وانعدام عنصر الاستقلالية سواء في اللجنة أو في رئيسها يوضح بشكل جلي أن

والمحايدة للانتخابات.

420 انظر مواد الباب الثالث من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

مجال ملاحظة الانتخابات من المجالات المضبوطة لدى أصحابها، وما يجعلنا نؤكد هذه الخلاصة هو أن عمل اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات يمتد لتكوين الملاحظين وتحديد بنود ميثاق الملاحظ وهو ما يجعلها توجه أعمال ملاحظة الانتخابات نحو مخرجات بعينها؛ وحيث أن المناسبة شرط كما أشرنا فإن مناسبة الحديث عن التكوين تفرض علينا إيضاح معالم التكوين الذي يتلقاه ملاحظو وملاحظات الانتخابات، حيث أن الملاحظين والملاحظات بطبيعة الحال ينتمون لشرائح عمرية متعددة منهم من لم يشارك في أي عملية انتخابية سابقا وبالتالي فهو للمرة الأولى أمام صندوق شفاف يحتوي أوراق الناخبين، وبالتالي فالمفروض في الساهر على التكوين مراعاة الفوارق العمرية إضافة إلى مراعاة فوارق التكوين، حيث أن المشاركين في مهام الملاحظة تختلف مشاربهم المعرفية وتختلف مستوياتهم التعليمية وحيث أن موضوع الانتخابات وملاحظتها من المواضيع التي تتطلب الماما بالقوانين الانتخابية وبالممارسات الدولية وتاريخ الانتخابات بالمغرب وتاريخ التزوير/النزاهة الذي واكب تطور الممارسة الانتخابية كل ذلك يجعل من مهمة التكوين مهمة مطلوبة وأساسية، لكن في المقابل نجد أن الملاحظين استفادوا من تكوين جماعي في مجموعات تضم ما في غالب الأحيان 30 فردا حول 8 وحدات مرتبطة بالمدخل للملاحظة ودور الملاحظ والإطار القانوني والدستوري للملاحظة وتقنيات تواصل الملاحظ وكيفية ملء الاستمارة و...، في سقف زمني لم يتعد 13 ساعة و25 دقيقة⁴²¹، مما يفقد معه التكوين قيمته ورمزيته وموضوعيته، لكن إذا

421 Fiche technique « méthodes et techniques d'observation neutre et indépendante des élections législatives 2016 .C.S.A.O.E

نظرنا إلى الجانب الآخر الذي من خلاله يتم استخدام التكوين لتوجيه أعمال الملاحظة عن طريق التأكيد والتذكير في عدد من ساعات التكوين على أهمية ملاحظة أمور ثانوية لا تأثر في مخرجات العمليات الانتخابية، وتجاوزتها ماكينة التحكم والتزوير والفساد الانتخابي.

✓ لقد نصت المادة 16 من القانون على حق التنقل بسائر أرجاء التراب الوطني للقيام بمهام ملاحظة الانتخابات⁴²²، في انسجام مع روح الملاحظة المستقلة للانتخابات إلا أن الملاحظ هو أن استمارة طلب الاعتماد الخاص بملاحظة الانتخابات تطلب من ضمن الوثائق المطلوب إرفاقها بالطلب ورقة مركزة تقدم الخطوط العريضة للمنهجية التي ستعتمدها الهيئة في حالة اعتمادها للقيام بالملاحظة المحايدة والمستقلة للانتخابات، تتركز بالأساس إضافة إلى أهداف وموارد الملاحظة على التوزيع الجغرافي للملاحظات والملاحظين المقترحين⁴²³، وهو ما يمكن اعتباره تناقضا صريحا مع مقتضيات المادة 16 من القانون السابق الذكر، وهو ما يستجلب الشك والريبة عن نوع مثل هذه الطلبات فهل المقصود الخفي من ورائها هو التعرف المسبق على الرقعة الجغرافية التي سيغطيها ملاحظي الانتخابات من اجل تفادي أي تزوير أو أي عمل قد يضر بنزاهة الانتخابات في نقاط ملاحظة الانتخابات وبالتالي نقل كل تدخل إلى نقاط / دوائر انتخابية أخرى؟.

إن خلاصة القول على مستوى تشريح النص القانوني نستشفها من نماذج

422 انظر المادة 16 من القانون 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة

1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

423 انظر استمارة طلب الاعتماد الخاص بملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2016 بالموقع الرسمي للجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات.

عدد من تقارير الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، حيث أنه إذا تأملنا تقرير كل من المركز المغربي لحقوق الإنسان وكذا المركز الوطني لحقوق الإنسان إضافة إلى تقرير كل من المنتدى المدني الديمقراطي المغربي وكذا منتدى الكرامة لحقوق الإنسان؛ نجدها لم تخرج عن سياق الإشادة بالجو الذي مرت فيه الانتخابات مع تسجيل عدد من الملاحظات من قبيل استغلال الأطفال في الحملات الانتخابية وتدخل بعض رجال السلطة وكذا بعض الملاحظات المتفرقة هنا وهناك، وإذا أخذنا بعين الاعتبار التقرير الأولي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان نجده قد تطرق بشكل خافت للتعديلات القانونية التي طرأت على القانون التنظيمي لمجلس النواب رقم 27.11 بموجب القانون التنظيمي رقم 21.16 في محاولة منه لتدعيم استقلاليته في مجال الملاحظة المستقلة للانتخابات وتعبيرا منه عن كونه كهيئة وطنية مخولة بحكم القانون لملاحظة الانتخابات قد لاحظ حتى النص القانوني المرتبط بمجلس النواب، ويبقى الطابع العام الغالب على جل التقارير هو التلميظ في دليل على نجاح مقارنة توجيه الملاحظة الانتخابية والتحكم المسبق بمخرجاتها بما فيها تلك التي قامت بها هيئات أجنبية، كالشبكة العربية للديمقراطية والانتخابات، وهو ما يعزز تحليلنا /تشريحننا السابق للنص القانوني على ضوء الممارسة ومخرجاتها.

خلاصات وتوصيات

إن ما يمكن أن نخلص إليه هو أن الدولة قد نجحت بشكل كبير في نقل التحكم ومحاصرة الملاحظة المستقلة للانتخابات من مرحلة الهواية إلى مرحلة الاحتراف عبر الإقرار القانوني لآلية الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات كآلية

تجمليلية لموضوع الانتخابات بالمغرب، وبالتالي تكون قد نجحت إلى حدوده في محاصرة المجتمع المدني الجاد والقادر على تنزيل ملاحظة مستقلة للانتخابات بما يخدم العملية الانتخابية ويخدم الديمقراطية، كما تكون بذلك نجحت في إبعاد كل الأصوات التي من المحتمل أن تشوش على تركيزها في إدارة العملية الانتخابية، فبالرغم من اعتماد اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات بمناسبة الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016، لـ 37 هيئة وطنية ودولية، من بينها 31 جمعية وطنية، إضافة لملاحظي وملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان بما مجموعه أزيد من 4000 ملاحظ وملاحظة من بينهم 92 ملاحظا دوليا، فإن ذات اللجنة قد أقصت طلب مؤسسة "كارتر" التي يرأسها الرئيس الأمريكي السابق "جيمي كارتر" ولم تمنحها اعتماد ملاحظة الانتخابات التشريعية للسابع من أكتوبر الماضي، ولم تبرر ذات اللجنة رفضها هذا كما لم تعلن المؤسسة عن جواب اللجنة الخاصة بتلقي الطلبات، وهو ما يثير الاستغراب، حيث أن المؤسسة المذكورة قدمت طلبها وفق الشكليات المطلوبة في القانون إضافة إلى كونها من كبريات المؤسسات الدولية التي تنشط في مجال الملاحظة المستقلة للانتخابات إلا أن ذلك لم يشفع لها في نيل اعتماد ملاحظة الانتخابات، وحيث أننا أمام موضوع الانتخابات الذي يشكل للدولة موضوعا من الموضوعات التي لا تحتمل المفاجئة ولا الصدفة فقد يكون من أسباب رفض اعتماد المؤسسة السابقة الذكر هو مواقفها السياسية من بعض القضايا المغربية وتخوف السلطات المغربية من تقرير قد يخرج عن نطاق إجماع التقارير المشيدة بنزاهة العملية الانتخابية وديمقراطيتها.

إن الديمقراطية اليوم تحتاج لأكثر من قانون معطوب وإرادة معطوبة بقدر

ما تحتاج الديمقراطية الانتخابية لملاحظة انتخابية مستقلة ومراعية للممارسات والمبادئ الدولية، فقضايا الانتخابات الحرة والشفافة والنزاهة أضحت اليوم من القضايا الأساسية التي تراعيها كل عملية انتخابية، ولأجل ضمان شرعية وقبول هذه العملية وجب ضمان ملاحظة محايدة ومستقلة للعمليات الانتخابية، وحيث أن العمليات الانتخابية تعني الانتقال السلمي بحالة النزاع من الاجتماعي للسياسي، وفي ذات السياق فإن ملاحظة الانتخابات تعتبر الضامن بعدم تجاوز النزاع للمجال السياسي⁴²⁴، إضافة إلى عملها على تقوية وتدعيم شفافية العمليات الانتخابية وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية.

إن التأثير الرئيسي لعملية ملاحظة الانتخابات لا يتمثل في جمع المعلومات، بل يتعلق بكون حضور عملية الملاحظة يشكل عاملا رادعا، إذ يمكن أن تساهم بذلك بطريقة مهمة في توطيد الثقة⁴²⁵.

المراجع المعتمدة في المقال:

✓ الدستور المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في

27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر

بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011).

424 الشامي الاشهب يونس ، مقال تحت عنوان " ملاحظة الانتخابات كمدخل لتحديد المجال الانتخابي للمجتمع المدني" منشور بمجلة العلوم القانونية، العدد الثالث ، سنة 2015 ، ص 102.

425 Horacio boneo ,Manuel Carillo,Ricardo valverde,"la observación (internacional y national) de las elecciones " ,in treatise on compared electoral law of latin america, international institute for democracy and electoral assistance 2007

✓ القانون رقم 30.11 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.162 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (9 سبتمبر 2011) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5984، 8 ذي القعدة 1432 (6 أكتوبر 2011).

✓ الشامي الاشهب يونس ، اطروحة لنيل دكتوراه وطنية تحت عنوان "المجتمع المدني واشكالية التنمية السياسية بالمغرب" ، جامعة محمد الخامس السويسي ، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالرباط ، السنة الجامعية 2014/2013

✓ كمال الهشومي اطروحة لنيل الدكتوراه تحت عنوان "جمعيات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي بالمغرب" ، جامعة الحسن الثاني عين الشق ، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء ، السنة الجامعية 2012/2011

✓ الشامي الاشهب يونس ، مقال تحت عنوان " ملاحظة الانتخابات كمدخل لتحديد المجال الانتخابي للمجتمع المدني" منشور بمجلة العلوم القانونية ، العدد الثالث ، سنة 2015 .

✓ خطاب الملك بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 20 غشت من سنة 2007.

✓ دليل المكونات والمكونيين في تقنيات الملاحظة ورصد الانتخابات 2016.

✓ دليل المكونات والمكونيين في تقنيات الملاحظة ورصد الانتخابات يونيو 2007، النسيج الجمعوي لرصد الانتخابات.

✓ ميثاق الشرف الخاص بملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2016 المعد

من طرف اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات التشريعية لسنة 2016.

✓ مذكرة المنظمة المغربية لحقوق الانسان حول تعديل قانون الملاحظة

المستقلة والمحيدة للانتخابات 2016.

✓ استمارة طلب الاعتماد الخاص بملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة

2016

✓ التقارير الخاصة بملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة 2016 لكل من

:الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات، المركز الوطني لحقوق الانسان، المنتدى

المدني الديمقراطي المغربي، منتدى الكرامة لحقوق الانسان، المجلس الوطني لحقوق

الانسان.

✓ منشورات المعهد الدولي للديمقراطية والإشراف على الانتخابات بالموقع

الرسمي للمعهد.

✓ اصدار المنظمة العربية للديمقراطية ذات الصبغة الدولية حول الملاحظة

الانتخابية، الموقع الرسمي للمنظمة.

✓ Horacio boneo ,Manuel Carillo,Ricardo valverde, "la observación (internacional y national) de las elecciones " ,in treatise on compared electoral law of latin america, international institute for democracy and electoral assistance 2007

✓ Fiche technique « méthodes et techniques d'observation neutre et indépendante des élections législatives 2016 .C.S.A.O.E

العلاقات المغربية الخليجية

في ضوء تشريعات المغرب 2016

حنان مراد

جامعة الحسن الثاني

كلية العلوم القانونية والاقتصادية

والاجتماعية - المحمدية-

مختبر السياسات العمومية

ملخص:

على غرار الظروف السياسية التي تمت في ظلها انتخابات 25 نونبر 2011 والتي تزامنت على المستوى الخارجي مع حركات الربيع العربي التي شهدتها مجموعة من الدول العربية، ومع التداعيات السياسية لحركة 20 فبراير على الأوضاع الداخلية، فإن انتخابات 7 أكتوبر 2016 تزامن زمن إجرائها مع حدوث تقلبات إقليمية عنوانها الارتباك الذي أعقب وصول قوى الإسلام السياسي إلى السلطة وعدم قدرة هذه القوى على التكيف مع الواقع السياسي لبلدانها مما أنتج حالات عدم استقرار تباينت درجاتها من بلد إلى آخر. وقد حاول المغرب النأي بنفسه عن سلك نفس المسار من خلال التسويق لنموذج ديني- سياسي حاول إدماج قوى الإسلام السياسي في الحياة السياسية بل أن هذه القوة السياسية الفتية ستكرس وضعها كمتصدر للمشهد الانتخابي في البلد حيث تصدر حزب العدالة والتنمية نتائج هذه الانتخابات. ويراهن المغرب على هذا النموذج من أجل فتح آفاق تعاون

خارجي قد تكون له انعكاسات ايجابية في توطيد علاقة المغرب وتعزيز مكانته دوليا. غير أن هذا النموذج السياسي بأبعاده الدينية طرح إشكالات عميقة مردها الظرفية الحالية التي تشهد تراجع الإسلاميين في العديد من الدول (مصر، تونس، الجزائر)، وتغير موازين القوى الداعمة لهذا التوجه السياسي. وتشكل قطر إحدى هذه القوى التي توجهت إليها الأنظار في هذا الصدد خاصة مع خروج الأمور إلى مرحلة العلن والصدام المباشر مع جيرانها. فإلى أي حد شكل الاستثناء المغربي، من خلال نتائج الانتخابات الأخيرة، عاملا مؤثرا على العلاقات المغربية الخليجية؟ وكيف أثر على تعاطي المغرب مع الأزمة الخليجية وعلاقاته بدولة قطر؟

مقدمة:

تستمد ظاهرة الانتخابات أهميتها من الدور الذي تلعبه كأسى آليات المشاركة السياسية، وفق مبدأ السيادة الشعبية حيث "الشعب هو مصدر جميع السلطات السياسية، والبرلمان والحكومة يجب أن يكونا خاضعين للسيطرة الشعبية"⁴²⁶، وهي بذلك تمكن كافة الشعب على قدم المساواة من المشاركة في تدبير الشأن العام، على اعتبار أن "لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختيارا حرا"⁴²⁷، كما تمكنه من اختيار مندوبيه من خلال توسيع قاعدة المشاركة، وتوفير سبل ممارستها على الوجه المطلوب، وهي بذلك تجسد علاقة العقد السياسي القائم بين الحكام

⁴²⁶ - ديفيد بيتهام، وكيفن بويل، "مدخل إلى الديمقراطية"، الجزء الثاني، الانتخابات الحرة العادلة، ترجمة

غريب عوض، مكتبة مؤمن قريش، فراديس للنشر والتوزيع، البحرين، الطبعة الأولى، 2007، ص:25.

⁴²⁷ - الفقرة الأولى من المادة 21، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948.

والمحكومين، كتعبير حر عن اختيارات المجتمع، كما وتكشف عن مآلات وأبعاد المسار الديمقراطي وعن مدى جدية عملية الانتقال الديمقراطي في تحقيق الرهان لبناء دولة الحق والقانون.

ويجسد الفعل الانتخابي بمختلف توجهاته أحد الركائز الأساسية في علم السياسة الحديث، وذلك لكونه يشكل أحد الميكانزمات التي تكسب الديمقراطية بعديها التجريبي والقيمي، من خلال المشاركة السياسية التي تدخل في إطار الحريات والحقوق الفردية التي دعت إليها مختلف العهود والمواثيق الدولية الخاصة بالحريات العامة وبحقوق الإنسان، خاصة في المجال السياسي، باعتبارها حق سياسي يشمل كل إنسان، مع ترك حق الاختيار في ممارسة هذا الفعل من عدمه للشخص نفسه، أي أنها لم تفرض هذا الحق على أحد، وفي نفس الوقت لم تجرد منه أحدا، لأنها وسيلة للتعبير الفعلي عن المواطنة وعن المساهمة في تدبير الشأن العام وممارسة الحقوق السياسية للأفراد للتعبير عن آرائهم وميولاتهم السياسية، لأن من حق المواطن "أن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة- تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري-تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين"⁴²⁸.

وقد جاءت انتخابات 7 أكتوبر 2016 في المغرب تزامنا مع تقلبات إقليمية تمثلت في حدوث مجموعة من الصراعات الطائفية والعمليات الإرهابية والمواجهات العسكرية في العديد من الدول. ومن هنا، يمكن القول إن هذه التشريعات قد

⁴²⁸ - الفقرة (ب)، المادة 25 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، 1966.

جاءت لتسويق نموذج سياسي خاص يعكس إدماج أطراف من الإسلام السياسي في العملية الانتخابية التي خولت لحزب العدالة والتنمية الوصول إلى الصدارة، رغم أنها لم تستطع إغراء مكونات أخرى بالمشاركة وفي مقدمتها جماعة العدل والإحسان.

غير أن هذا النموذج السياسي بأبعاده الدينية والذي بوأ حزبا إسلاميا صدارة المشهد السياسي في وقت يشهد تراجع الإسلاميين في العديد من الدول المجاورة (مصر، تونس، الجزائر)، سيضع العلاقات الخارجية للمملكة خاصة مع العديد من الأطراف العربية المتصارعة على تصدر المشهد الإقليمي والساعية للعب دور الزعامة فيه على المحك. وتأتي على رأس هذه الأطراف دول مجلس التعاون الخليجي التي تعاني علاقاتها البينية شرخا كبيرا بفعل ما بات يعرف بالأزمة الخليجية. فكيف يمكن النظر للعلاقات المغربية الخليجية على ضوء سياق انتخابات 7 أكتوبر 2016؟ وكيف أثرت هذه النتائج على تعاطي المغرب مع الأزمة الخليجية؟

تستدعي معالجة الأسئلة السابقة إجراء قراءة في العوامل التي رافقت تشريعات 7 أكتوبر 2016 وكان لها تأثير عليها سواء وطنيا أو إقليميا(المبحث الأول)، في أفق رصد تعاطي المغرب مع الأزمة الخليجية على ضوء نتائج هذه الانتخابات (المبحث الثاني).

المبحث الأول: قراءة في نتائج تشريعات 7 أكتوبر 2016

مرت تشريعات 2016 في ظل أجواء من الحيطة والترقب من كل الأطراف السياسية، نظرا لما عقد عليها محليا من آمال قد تمكنها من تحقيق نقلة في مسار

الانتقال الديمقراطي للبلاد، وما واكبها من ظروف دولية وإقليمية أُلقت بظلالها على المناخ السياسي العام بالبلد، مما جعلها انتخابات عادية في أجواء غير عادية، وفي ظل رهانات سياسية بعينها طغى عليها جو من الاستقطاب السياسي يصعب الحسم في ما إذا كان فعليا أو مفتعلا.

وقد جاءت هذه الانتخابات لتحقيق جملة من المطالب والمتغيرات المتمثلة أساسا في تحديث القطاع السياسي من خلال الديمقراطية الفعالة بضمان المشاركة السياسية لكافة شرائح المجتمع في العملية الانتخابية، والانفتاح على المواطنين، وإعادة تقويم وهيكلة العلاقة بين الفرد والسلطة وذلك بمواكبة هذه الانتخابات بمجموعة من الآليات المستجدة التي تهدف إلى تعزيز الترسنة القانونية والمؤسسية التي نظمت في ظلها الانتخابات التشريعية السابقة، من خلال اعتماد معيار تكريس مصداقية العملية الانتخابية وفق منهجية تكريس توازنات المشهد السياسي (مطلب أول)، لكن هذه التوازنات تأثرت بشكل كبير بالتدافع بين قوى إقليمية شكلت هذه الانتخابات بالنسبة لها رهانا حقيقيا ونقصد بذلك الأطراف الخليجية المنتظمة في محورين (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الشروط الوطنية لانتخابات 7 أكتوبر 2016

يعرف المشهد الحزبي في المغرب العديد من الاختلالات، فالأحزاب المغربية رغم عددها الذي يتجاوز الثلاثين موصومة بـ "حضورها الباهت في حياة المجتمع، وتحولها من مؤسسات تمثيلية للتأطير السياسي والتنشئة الاجتماعية وبلورة المطالب إلى قنوات مغلقة، تغيب فيها مظاهر الشفافية والممارسة الديمقراطية،

وتنتج نخبا لا تستحضر سوى مصالحها، وتبلور الخطابات الرائجة⁴²⁹، بل إن هذا الحضور مرحلي مرتبط بالانتخابات فقط، حيث لم يلاحظ أي تطور على مستوى أدائها السياسي، بالإضافة إلى غياب الممارسة الديمقراطية الداخلية لدى معظم الأحزاب، وعدم قدرة البرامج الانتخابية على بلورة مشروع مجتمعي بسبب نهجها لنفس المواضيع وأساليب العمل، وهو ما يفرز ضعف البرلمان المغربي في أداء أدواره الطبيعية، بل إن هذا الواقع يبقى أبعد ما يكون عما نص عليه الدستور المغربي من أن "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية..."⁴³⁰، ومنح شرعية ديمقراطية للهيئات الحاكمة، على أساس أن "سلطة الحكم في أي دولة تستمد شرعيتها فقط من الشعب، كما يعبر عن ذلك في انتخابات حرة ونزيهة تعقد في فترات منتظمة على أساس التصويت السري العادل، ويحق لكل ناخب أن يمارس حقه في التصويت مع الآخرين، وأن يكون لصوته نفس الثقل لأصوات الآخرين، وأن تضمن سرية الاقتراع"⁴³¹ مما يضمن حق المشاركة السياسية للمواطنين، وإقامة رقابة شعبية على الهيئات الحاكمة في آن واحد. وقد أدت المعتقدات السابقة في عدم جدوى العملية الانتخابية، إضافة إلى هشاشة الثقافة السياسية السائدة لدى

⁴²⁹ - إدريس الكريني، "محاسبة الديمقراطية: التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير، الثورات العربية الانهيارات المتتالية للنظم السياسية في المنطقة العربية، مجلة السياسة الدولية، العدد الرابع والثمانون بعد المائة ابريل، 2011، ص: 90.

⁴³⁰ - الفصل السابع من الدستور المغربي، 2011، ص: 17.

⁴³¹ - الإعلان العالمي لمعايير انتخابات حرة ونزيهة الصادر عن الاتحاد البرلماني الدولي في باريس 1994/03/26.

المواطن المغربي إلى إفقاده الثقة في المرشحين وفي مصداقية العملية الانتخابية بشكل عام، وهو ما ترجمه العزوف الصارخ الذي أصبح يندرج بأزمة سياسية حيث بدأ العزوف يتفاقم مع توالي العمليات الانتخابية عبر سنوات مما ترتب عنه ظهور أشكال مختلفة من حركات التطرف والاحتجاجات المتوالية، والانحرافات السياسية.

لهذا حرصت السلطة على ضرورة إحاطة هذه الاستحقاقات التشريعية بكل الآليات التي تضمن شروط شفافية لتفادي أهم الاختلالات، التي كانت تعاني منها العملية الانتخابية في السنوات السابقة من خلال توسيع دائرة المجتمع السياسي المهتم بالشأن العام، وكذا خلق دينامية بين الجماعات والأحزاب لأجل العمل على بلورة العديد من التوجهات لكسب ثقة الهيئة الناخبة، على اعتبار أن "الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي"⁴³².

المطلب الثاني: التأثير القادم من الخليج على مجريات انتخابات 2016

الانتخابات هي إحدى الآليات الداخلية التي يمكن عبرها تعزيز سبل الإصلاح، والتي لها في المغرب تاريخ طويل حيث شكل مطلب الانتخابات النزيهة والشفافة أحد

⁴³² - المادة 11 من الدستور المغربي.

وعليه، فالتمويل العمومي للانتخابات والحملة الانتخابية يدخل بالطبع ضمن الإطار العام للنزاهة والحياد والشفافية في الانتخابات في ظل القانون الأسمى للبلاد. وقد خصص غلاف مالي يقدر بـ 200 مليون درهم كمساهمة عامة للدولة لتمويل حملات الأحزاب السياسية في هذه الانتخابات التشريعية. وقد انخفضت الميزانية بنسبة 10٪ مقارنة مع تلك المرصودة عام 2011، إذ بلغت آنذاك 220 مليون درهم. وللتذكير، أن هذه المساهمة كانت في حدود 200 مليون درهم عام 2007، ولكن كانت أقل بكثير خلال عام 2002، حيث لم تتجاوز 150 مليون درهم.

تقرير المنتدى المدني الديمقراطي المغربي للانتخابات 7 أكتوبر 2016، مرجع سابق.

المطامح الكبرى للقوى السياسية الوطنية⁴³³. وقد كانت إحدى أولويات النضال الذي خاضته مجموعة من القوى السياسية على امتداد عقود لأن "الرهان على آليات النمو الذاتي وقوى الإصلاح في كل دولة في العالم العربي يفترض بالضرورة انتقاء أولويات محددة، هي التي يمكن أن يركز عليها على تنمية هذه القوى، وخلق أفضل بيئة ممكنة للتفاعل الخلاق بين أطرافها، وبينها وبين النخب الحاكمة والمجتمع الدولي، وبما يؤدي في مرحلة ما لإحداث تعديل جوهري في المعادلة السياسية السائدة/الحاكمة"⁴³⁴، وبذلك فهي تعد "أكبر حدث لوجيستي في الدولة بعد الحرب، ومن ثم تحتاج إلى تخطيط إستراتيجي من قبل القائمين عليها، وحزمة من العمليات الفنية للخروج بانتخابات جيدة ونزيهة، حيث تكمن الجودة في الإجراءات والنزاهة في النتائج، وكلاهما وجهان لعملة واحدة"⁴³⁵.

ورغم أن الانتخابات تعتبر الركيزة الأساس في عملية البناء الديمقراطي، إلا أنها ليست كافية؛ إذ يتطلب إجراؤها ضمان العديد من الحريات الأساسية، حيث

⁴³³ تجدر الإشارة إلى أن "التمويل العمومي للانتخابات والحملة الانتخابية يدخل بالطبع ضمن الإطار العام للنزاهة والحياد والشفافية في الانتخابات في ظل القانون الأسمى للبلاد. وقد خصص غلاف مالي يقدر ب 200 مليون درهم كمساهمة عامة للدولة لتمويل حملات الأحزاب السياسية في هذه الانتخابات التشريعية. وقد انخفضت الميزانية بنسبة 10٪ مقارنة مع تلك المرصودة عام 2011، إذ بلغت آنذاك 220 مليون درهم. وللتذكير، أن هذه المساهمة كانت في حدود 200 مليون درهم عام 2007، ولكن كانت أقل بكثير خلال عام 2002، حيث لم تتجاوز 150 مليون درهم"، أنظر تقرير المنتدى المدني الديمقراطي المغربي للانتخابات 7 أكتوبر 2016، مرجع سابق.

⁴³⁴ - مجدي النعيم، مؤتمر أولويات وآليات الإصلاح في العالم العربي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة في 5-7 يونيو، 2004، ص: 13.

⁴³⁵ - محمود عبد الباقي، "نحو إدارة انتخابية فعالة"، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي، أعمال المؤتمر الدولي حول الديمقراطية والانتخابات، في العالم العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة، ص: 81.

أشار الأمين العام للأمم المتحدة إلى أن "الانتخابات بحد ذاتها لا تشكل الديمقراطية، فهي ليست غاية، بل خطوة لا ريب في أنها مهمة، وكثيرا ما تكون أساسية على الطريق المؤدية إلى إضفاء الطابع الديمقراطي على المجتمعات ونيل الحق في مشاركة المواطن في حكم البلاد على النحو المعلن في الصكوك والقوانين الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وسيكون من المؤسف خلط الغاية والوسيلة وتناسي الحقيقة القائلة أن معنى كلمة الديمقراطية يتجاوز مجرد الإدلاء دوريا بالأصوات ليشمل كل جوانب عملية مشاركة المواطنين في الحياة السياسية لبلادهم"⁴³⁶.

وإذا كانت الثقافة السياسية في المغرب تعترف بهذه الآلية كوسيلة في أفق الاعتراف بها كغاية، فإن الأمر بالنسبة لدول الخليج يختلف تماما إذ أن التجربة غضة في بعض منها ونشاز في البعض الآخر، لكن دون أن يمنع ذلك هذه البلدان من التدخل غير المعلن في مجريات هذه الانتخابات والتأثير في مساراتها على اعتبار أنها إحدى ساحات الصراع التي خاضتها هذه الدول منقسمة إلى محوري الإمارات -السعودية من جهة وقطر من جهة ثانية (مدعومة بتركيا).

وبهذا الصدد نشرت وسائل إعلام مناوئة لحزب بأن "قطر تعمل على تقديم دعم غير مباشر لحزب العدالة والتنمية، من خلال ضخ أموال وتمويلات قطرية تحت غطاء شركات إعلامية هدفها في الأساس خدمة توجه قطري دو أجندة

⁴³⁶ - طالب عوض، "الانتخابات الحرة وفقا للمعايير الدولية، الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي، أعمال

المؤتمر الدولي حول الديمقراطية والانتخابات في العالم العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة

الأولى، القاهرة، 2014، ص: 33.

سياسية واضحة تروم تلميع صورة حزب العدالة والتنمية والدفاع عن قياداته وتوجهاته الحزبية، وبالتالي دعم قوى الإسلام السياسي بمختلف توجهاته وأقطاره، بالإضافة إلى الدعم الإعلامي الذي تجنّدت له قناة الجزيرة في انحياز واضح المعالم لهذه الفصيل السياسي". وبالمقابل ساد نقاش داخل وسائل التواصل الاجتماعي التي تدور في فلك حزب العدالة والتنمية بأن "دولة الإمارات إلى لعب دور معاكس على الساحة الداخلية المغربية وخاصة الساحة الحزبية من خلال دعمها لحزب الأصالة والمعاصرة، بإنشاء 6 منابر إعلامية حيث لم تغفل في إطار مواجهتها الشاملة مع دول المغرب العربي فارتكزت على تعزيز نفوذها الإعلامي والاقتصادي في مؤسسات الدولة المغربية".

وكان لهذا الدعم المغلف بمسميات وصفات مختلفة، أحد الأسباب التي خلقت مشهدا انتخابيا جديدا على الساحة المغربية عنوانه حالة الاستقطاب الحاد بين الحزبين خاصة مع استحضار الحضور القوي لاستعمال المال في هذه الاستحقاقات سواء في صورته المدانة قانونيا "المال الحرام"، أو صورته الجديدة تحت يافطة "الأعمال الإحسانية" التي تباشرها الأذرع المدنية لحزب العدالة والتنمية.

لم يكن إذن لهذا الدعم إلا أن يؤدي إلى تعميق الهوة بين واقع الممارسة السياسية في المغرب ومطلب الوصول إلى انتخابات نزيهة وشفافة معبرة عن مطامح القوى المجتمعية في البلد كإحدى شروط الانتقال الديمقراطي المنشود. ولعل حالة ما عرف حينها بـ "البلوكاج الحكومي" هي إحدى النتائج المباشرة لوهم القطبين الكبيرين، الذين تبادلا الاتهامات بتلقي الدعم الخليجي. فكيف أثرت نتائج هذه

الانتخابات على علاقات المغرب بهذه الأطراف؟

المبحث الثاني: تعاطي المغرب مع الأزمة الخليجية على ضوء انتخابات 7 أكتوبر

تعتبر منطقة الخليج من أكثر بؤر العالم أهمية بسبب وجود البترول، كما تعد من أهم المناطق الحيوية في العالم وذلك لكونها تحتل موقعا متميزا أكسبها أهمية إستراتيجية على صعيد خطوط النقل البحرية والبرية والجوية، والمغرب يعد حليفا إستراتيجيا للدول الخليج نظرا للعوامل المشتركة التي تجمعها بهذه الدول والمتمثلة في وحدة الدين واللغة والمصير المشترك، الشيء الذي ساهم في بناء علاقات وطيدة بين الطرفين أساسها الثقة العميقة بين القيادات، وتقارب وجهات النظر في التصدي للأزمات الإقليمية وعلى تحالف استراتيجي بناء لمواجهة المخاطر المشتركة، فما هي انعكاسات هذه العلاقات (مطلب أول)، وما هي المواقف المتخذة حينما يضطر المغرب إلى اتخاذ مواقف لا ترضي كل الأطراف (مطلب ثان).

المطلب الأول: العلاقات المغربية الخليجية في ما بعد الثورات العربية

أبرزت التطورات الاقتصادية الحالية تنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية والإقليمية التي أصبحت تشمل كل الدول بما فيها دول العالم العربي التي تعاني "عدم القدرة على العمل الجماعي، أو الركون إلى صيغ صورية للائتلاف السياسي تعتمل في باطنها مشاعر الارتياح والكرهية المتبادلة والرغبة في حصد مكاسب ذاتية أنية"⁴³⁷. وفي إطار هذه الأجواء المشوبة بعدم الثقة، التي تتزايد حدتها أو تتناقص

⁴³⁷ سامح فوزي، "أي مستقبل لحركات التغيير الديمقراطي في العالم العربي؟ سلسلة قضايا الإصلاح، مركز

بحسب الأنظمة الحاكمة في كل بلد، عرفت العلاقات المغربية الخليجية نوعا من الانسجام والتكامل البناء من خلال اعتماد التعاون الاقتصادي والتنسيق الأمني حول القضايا الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك. ولأن التعاون يفترض أن "تقوم الجهات الفاعلة بتكييف سلوكها مع تفضيلات الآخرين الفعلية أو المتوقعة من خلال عملية تنسيق السياسات"⁴³⁸، فقد كان التعاطي المغربي في علاقاته مع دول الخليج محتكما لنظرة المغرب لهذه العلاقات التي لا يعتبرها مصالح ظرفية بل ينطلق فيها من إيمانه بالمصير المشترك ومن تطابق وجهات النظر بخصوص القضايا المشتركة.

لقد كانت العلاقات المغربية-الخليجية تاريخيا علاقات قوية، خصوصا من الناحية السياسية، ثم تطورت العلاقات الاقتصادية بين الجانبين بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة، بلغت حد اقتراح دول مجلس التعاون الخليجي على المغرب الانضمام إلى المجلس، بعد أحداث "الربيع العربي". وفي هذا الصدد، تباينت مواقف دول الخليج العربية بخصوص انضمام المغرب إلى مجلس التعاون بين مواقف الترحيب والتشكيك حيث أن هناك من اعتبره نجاحا قد يؤدي إلى تغيير مهم في المشهد السياسي في الشرق الأوسط، حيث سيضخ دماء جديدة في الوطن العربي ككل، وسيعتبر فرصة للاستفادة من تجارب تنمية واقتصادية وسياسية ستشكل قوة إضافية لتحقيق التنمية على كل المستويات، وهناك من اعتبرها خطوة سلبية

القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، هشام السيد التقرير الختامي لورشة العمل ، القاهرة، 19-20 مايو، 2007.ص:36.

⁴³⁸ - روبرت كيوهان، "التعاون والأنظمة الدولية في" وجهات نظر حول السياسة العالمية ، روتيليدج ، 2006.

قد تحدث نتائج و تداعيات انعكاسية، بحيث سيضع الانضمام المغرب ضمن دول عربية تشكل حلفا ذو أبعاد سياسية وعسكرية مضاد لدول أخرى في المنطقة مثل إيران، في حين شكك اتجاه آخر في عدم تناسق الأنظمة بين دول مجلس التعاون والمغرب وذلك لكونه يتميز بمجموعة من الخصوصيات المتمثلة في وجود أحزاب سياسية، وملكية دستورية، وحرية عامة وحرية الرأي ما يختلف عن دول مجلس التعاون الخليجي، إضافة لاختلاف الوضع الاقتصادي واختلاف العادات والتقاليد والحرية العامة على اختلاف دول الخليج التي تملك عوامل اقتصادية وجيو استراتيجية وهوية خليجية مختلفة، إضافة للرهانات التي سيشكلها هذا الانضمام على ملف الصحراء وقضية سبته ومليلية.

وفي ظل هذا الجدل والتردد، تغير مقترح الانضمام على مجلس التعاون الخليجي إلى شراكة إستراتيجية، تضمنت تمويل وإحداث مجموعة من المشاريع التنموية. وتعتبر الشراكة المغربية الخليجية محصلة لتطور طبيعي في مسار العلاقات بين الجانبين، دعمها الدور الأساسي الذي ظل يلعبه المغرب في العديد من المحطات بالمنطقة منها وقوفه في وجه المد الشيعي بالبحرين، وفي الخلاف الإماراتي مع إيران ودعمه ومشاركته في التدخل العسكري إلى جانب المملكة العربية السعودية في مواجهة الحوثيين في اليمن.

المطلب الثاني: محددات الموقف المغربي من الأزمة الخليجية

تحتكم المواقف المغربية تجاه دول الخليج إلى مبدأ عدم التدخل في العلاقات بين الدول المشكلة لمجلس التعاون الخليجي، حيث أثبت المغرب عدم انخراطه في الصراعات بين هذه الدول والتزامه الحياد في العديد من المواقف، إذ لم يحدث أن

عبر المغرب عن موقف صريح في وقوفه إلى جانب دولة خليجية في مواجهة دولة أخرى، وهو الموقف ذاته الذي سيتبناه مع اندلاع الأزمة الخليجية الأخيرة، بين قطر من جهة ومجموعة من دول المجلس إضافة إلى دول موالية أخرى من جهة ثانية، إلا أن حياد المغرب إزاء هذا النزاع هو حياد بناء وليس سلبيا، وهو ما يعني انخراط المغرب الجاد لإيجاد حل لهذه الأزمة الإقليمية، كما أن وجود أسباب غير معلنة للأزمة، وافتعال أسباب غير حقيقية، يجعل الموقف المغربي أكثر براغماتية بحفاظه على نفس المسافة من قطر ومن المحور السعودي-الإماراتي.

ويأتي في صلب أسباب الأزمة الخليجية المواقف المختلفة بشأن الإسلام السياسي؛ فقد "حظرت المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة الإخوان المسلمين، في حين استضافت قطر، حتى وقت قريب، بعض كبار قادة الإخوان المسلمين وقدّمت الدعم لهم؛ وفي مصر، حيث أطاح استيلاء عسكري مدعوم مالياً من قبل الرياض وأبو ظبي بحكومة الإخوان المسلمين المدعومة من قطر؛ وفي ليبيا، حيث دعمت قطر والإمارات العربية المتحدة الفصائل الحكومية المتنافسة؛ وفي الأراضي الفلسطينية حيث قدّمت قطر الدعم المالي والمعنوي لحماس"⁴³⁹.

وعلى هذا الأساس، شكلت انتخابات 7 أكتوبر 2016، التي يمكن النظر إليها كاستثناء للنتائج التي حصدها تيارات الإسلام السياسي في العديد من الدول، أحد العوامل المحددة للموقف المغربي من جهة، ولنظرة شركائه الخليجين لمستقبل العلاقات معه من جهة ثانية. لقد بدا من المثير أن يكون للمغرب موقف محايد

⁴³⁹ - جبفري مارتيني، بيكا واسر، وآخرون، "أفاق تعاون بلدان الخليج العربي"، مؤسسة راند، سانت مونيكا، كاليفورنيا، 2016، ص 17.

لاسيما وانه معروف بكونه من أهم الحلفاء الاستراتيجيين للسعودية وكان من المتوقع أن يصدر عنه موقف مع موقف السعودية بخصوص إجراءاتها تجاه قطر إلا أن هذا الحياد أبان عن تمرس المغرب في العلاقات الدولية التي أكسبته مرونة للعب دور الوسيط في الأزمات والنأي على أن يكون طرفا فيها.

ويجد هذا الموقف مبرراته أيضا في عدم وجود أسباب واضحة للأزمة حيث إن الدوافع الحقيقية للأزمة الخليجية غير محددة وهي تهدف، حسب العديدين، فقط إلى تصفية "كل من دعم أو ساند" الربيع العربي "بأي شكل من الأشكال، سواء كان دولة (قطر) أو وسيلة إعلامية (الجزيرة) أو حركة سياسية (الإخوان المسلمون) ولهذا يمكن أن نطلق على أزمة الخليج الراهنة أنها المظهر الإقليمي للثورات المضادة، التي نجحت على المستوى القطري في العديد من الدول (مصر بدرجة كبيرة وليبيا بدرجة أقل)..."⁴⁴⁰، والتي لم ينخرط المغرب في فصولها إذ جاء فوز حزب العدالة والتنمية ليدل على تبلور وعي مجتمعي يميل للجمع بين الديمقراطية والإسلام وهذا ما يسمح بالحديث عن مرحلة ما بعد الاسلاموية في المغرب كتجربة قد لا تروق للعديدين.

ومن جهة أخرى، فالسلوك الذي نهجته دول الخليج ضد قطر ليس هو السلوك الذي يرتضيه المغرب، إضافة لطبيعة العلاقات الاقتصادية بين المغرب وقطر إذ تعتبر استثمارات هذه الأخيرة مهمة للغاية ضمن ما يدخل إلى المغرب من استثمارات أجنبية وعربية على وجه التحديد ولا يبدو أن للمغرب استعدادا

⁴⁴⁰ - نور الدين أسويق، تقارير مركز الجزيرة للدراسات الموقف المغربي من الأزمة الخليجية المحددات الرئيسية

والسيناريوهات الممكنة، 30 غشت، 2017، ص: 3-4.

للتفريط فيها بمبررات لا تبدو له متينة، إضافة لمحاولة المغرب خلق التوازن في علاقاته الخليجية خاصة مع الدول ذات الوزن الجيوسياسي أو المالي والاقتصادي. أما داخليا فالأوضاع التي عاشتها المملكة داخليا جراء الحركات الاحتجاجية في الحسيمة، يعد أحد مبررات اتخاذ المغرب للموقف محايد من الأزمة الخليجية لأن أي انحياز لأي طرف من أطراف هذه الأزمة قد يؤدي إلى نتائج سلبية تقوم على استغلال احتجاجات الحسيمة كورقة ضغط على الدولة المغربية، هذا الانحياز قد يفهم بطريقة سلبية سيجعل المغرب طرفا في الأزمة وستقوم الأطراف الأخرى باتخاذ إجراءات عقابية في حقه وعلى رأسها سحب استثماراتها، أو تشغيل الماكينة الإعلامية لبث الفوضى والقلق في البلد كما كانت عليه الحال مع ثورات 2011 في العديد من الأقطار.

إن عدم انخراط المغرب لا في صف الداعمين الرسميين للإخوان المسلمين ولا الداعين لشيظنتهم، بقدر ما يعكس التجربة المغربية المختلفة تماما عن مثلتها المشرقية عموما والخليجية على وجه الخصوص في موضوع تدبير الحياة السياسية الداخلية، بقدر ما يعكس حجم الحرج والقلق الذي يمكن أن يكون عليه الساهرون على السياسة الخارجية للمغرب، على اعتبار موقف الحياد لن يصمد لوقت طويل، وهو ما يضع المغرب أمام احتمالات أكثرها تفاؤلا هو إمكانية عدم تأثر العلاقات المغربية-الخليجية بالموقف المغربي المحايد، وأكثرها تشاؤما أن يوضع البلد بين مطرقة مصالحة الوطنية وسندان الدعم الخليجي - الذي أصبح برأسين - للمغرب سواء اقتصاديا أو سياسيا أو عسكريا، خاصة في وجود حكومة يرأسها حزب تثار بمناسبة وبدونها مسألة موالاته للإخوان المسلمين.

خاتمة

رغم أن ظاهرة الانتخابات تبقى لحظة لاختبار مدى متانة أو ضعف العقد السياسي القائم بين الحاكم والمحكومين، والكشف عن مسار ومآل الديمقراطية، وجدية نداءات الانتقال الديمقراطي، إلا أنها في الآن ذاته معطى محدد لعلاقات الدولة الخارجية، وتأثيرها على الساحة الدولية، وموقعها في محيطها الإقليمي. غير أن المحيط العربي الملتبس والذي تداخل فيه الديني بالسياسي ليغذي النزاعات وينعش أسواق السلاح يحتاج إلى تعزيز الجهود لإعادة هيكلة الإطار العام للعملية الانتخابية ككل، والعمل على التوصل إلى حل توافقي خلاق لإشكالية علاقة الدين والسياسة دون أن يخل ذلك بجوهر قضية الإصلاح أو يقود لإحلال أنظمة استبدادية أو يشرعن للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى تحت أي مسمى مخادع، أو أي مبرر مهما كان.

إن صراع الزعامات في الخليج، وتضارب المواقف بينها في شأن العديد من بؤر التوتر في العالم العربي سواء في مصر أو ليبيا أو سوريا أو اليمن أو غيرها، وفي شأن العلاقات مع بعض القوى الإقليمية خاصة تركيا وإيران، قد ألقى بظلاله على مجريات الانتخابات التشريعية المغربية لسنة 2016 على اعتبار هذا البلد "قلعة" لا يجب فقدانها بالنسبة لداعمي تنظيمات الإسلام السياسي، وورقة يجب سحها من يد هؤلاء بالنسبة لأنصار التوجه المناهض لوجود شرعيات دينية منافسة للشرعيات القائمة والحاكمة.

وبناء عليه، لا يمكن تجاهل كون انتخابات أكتوبر 2016، ورغم ما تلاها من

حالة عطالة سياسية لما يناهز خمسة أشهر، لحملها حزب العدالة والتنمية لصدارة المشهد السياسي المغربي قد جعلت العلاقات المغربية الخليجية على محك المواقف المتضاربة خليجيا من قوى الإسلام السياسي وصراعات النفوذ على الزعامة الإقليمية، والموقف من قوى إقليمية فاعلة على رأسها تركيا وإيران.

لائحة المراجع

- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، 1966.
- الدستور المغربي 2011.
- الإعلان العالمي لمعايير انتخابات حرة ونزيهة الصادر عن الاتحاد البرلماني الدولي في باريس 1994/03/26.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948.
- تقرير المنتدى المدني الديمقراطي المغربي لانتخابات 7 أكتوبر 2016.
- إدريس الكريني، "محاسبة الديمقراطية: التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير، الثورات العربية الانهيارات المتتالية للنظم السياسية في المنطقة العربية"، مجلة السياسة الدولية، العدد الرابع والثمانون بعد المائة ابريل، 2011.
- ديفيد بيتهام، وكيفن بويل، "مدخل إلى الديمقراطية"، الجزء الثاني، الانتخابات الحرة العادلة، ترجمة غريب عوض، مكتبة مؤمن قريش، فراديس للنشر والتوزيع، البحرين، الطبعة الأولى، 2007.
- روبرت كيوهان، "التعاون والأنظمة الدولية في وجهات نظر حول السياسة العالمية"، روتليدج، 2006.
- جيفري مارتيني، و بيكا واسر، وآخرون، "أفاق تعاون بلدان الخليج العربي"، مؤسسة راند، سانت مونيكا، كاليفورنيا، 2016.
- سامح فوزي، "أي مستقبل لحركات التغيير الديمقراطي في العالم العربي؟"

سلسلة قضايا الإصلاح، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، هشام السيد
التقرير الختامي لورشة العمل، القاهرة، 19-20 مايو، 2007.

● طالب عوض، "الانتخابات الحرة وفقا للمعايير الدولية، الديمقراطية
والانتخابات في العالم العربي"، أعمال المؤتمر الدولي حول الديمقراطية والانتخابات
في العالم العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة، 2014،
ص:33.

● كوفي عنان الأمين العام السابق للأمم المتحدة، - ضعف الحافز لدى
الشباب- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي " شعوب متمكنة أمم صامدة " تحسين
المشاركة السياسية للشباب على امتداد الدورة الانتخابية دليل الممارسات السليمة
● مجدي النعيم، مؤتمر أولويات وآليات الإصلاح في العالم العربي، مركز
القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة في 5-7 يونيو، 2004

● محمود عبد الباقي، "نحو إدارة انتخابية فعالة"، الديمقراطية والانتخابات
في العالم العربي، أعمال المؤتمر الدولي حول الديمقراطية والانتخابات، في العالم
العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة،

● نور الدين أسويق، تقارير مركز الجزيرة للدراسات الموقف المغربي من
الأزمة الخليجية المحددات الرئيسية والسيناريوهات الممكنة، 30 غشت، 2017،

انتخابات 7 أكتوبر 2016

وسؤال الحياد والنزاهة

د. خالد العسري*

أعدت الانتخابات التشريعية للسابع من أكتوبر 2016 مسألة إشراف وزارة الداخلية على كل أطوار العملية الانتخابية إلى النقاش والجدل السياسيين، لا سيما بعد اتهامها بالإخلال بمبدأ الحياد تجاه مختلف الأحزاب السياسية، وسعيها للتحكم في مخرجات العملية الانتخابية بما لا يتوافق مع إرادة الكتلة الناخبة. لقد أعادت انتخابات 2016 مطلب استقلالية وحياد الهيئة المشرفة على الانتخابات (المحور الأول)، كما وضعت سؤال النزاهة الانتخابية في الواجهة (المحور الثاني).

المحور الأول: لجان تتبع انتخابية تحت سلطة وزارة الداخلية

ظلت من الثوابت الراسخة في المشهد الانتخابي المغربي إشراف وزارة الداخلية على كل تفاصيل العملية الانتخابية، وهو ما قرن هذه الوزارة بالمسؤولية عن تزوير الإرادة الشعبية في محطات انتخابية عدة، ولتجاوز هذه الوضعية الانفرادية في تدبير الانتخابات تم "إحداث اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" في بداية عقد التسعينات من القرن العشرين لكن عمل اللجنة لم يتجاوز الوضعية الاستشارية، وهي نفس الوضعية التي استمرت حتى غاية انتخابات 7 أكتوبر 2016 مع تجربة "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات".

* دكتوراه في القانون الدستوري والعلوم السياسية

1- "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" وحدودها الاستشارية

شكلت معركة نزاهة الانتخابات أولوية في برامج أحزاب الحركة الوطنية، وكان عنوانها الأبرز "المطلب المتمثل في إنشاء لجنة مستقلة ومحيدة لتنظيم الانتخابات والإشراف عليها، الذي تواتر على أدبياتها السياسية منذ نهاية الثمانينات وإبان التسعينات، وظل قائما على الرغم من تأسيس اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات سواء في صيغتها الأولى (1992)، أو الثانية (1997) وبالرغم من مشاركتها فيها"⁴⁴¹، لقد اعتبرت وزارة الداخلية مؤسسة وظيفتها تزوير الإرادة الشعبية في مختلف المحطات الانتخابية، كما كانت تعد "الحزب السري" الذي يقرب النتائج الانتخابية لصالح "الأحزاب الإدارية"، لذلك كان رفض أحزاب الحركة الوطنية إشرافها على الانتخابات قطعياً⁴⁴²، كما كانت "وزارة الداخلية" السبب الرئيس الذي أفسد إخراج "حكومة التناوب" الأولى إلى الوجود بقيادة حزب الاستقلال⁴⁴³

⁴⁴¹ رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية: معالم الانحسار في تدير الانتخابات التشريعية المباشرة، (الدار البيضاء: النجاح الجديدة، ط1/2006)، ص 22

⁴⁴² تبلور مطلب "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" نهاية الثمانينات في مقررات المؤتمر الثاني عشر لحزب الاستقلال (يونيو 1989)، حيث تم التأكيد على "ضرورة تعديل قوانين الانتخابات وخاصة منها ظهير فاتح شتنبر 1959 لخلق هيئة وطنية مستقلة للإشراف على عملية الانتخابات، بدءاً بوضع ومراجعة اللوائح الانتخابية إلى تسليم محاضر الانتخابات"، أما بالنسبة لمنظمة العمل الديمقراطي الشعبي فقد تبنت هذا الاختيار في مقررات مؤتمرها الوطني الثاني (مارس- أبريل 1990) باعتباره جزء من إصلاح القوانين الانتخابية، لذلك أكدت على ضرورة "تأسيس مجلس وطني من قضاة، وشخصيات وطنية غير منحازة مهمته الإشراف على نزاهة الانتخابات"، في حين اكتفى حزب الاتحاد الاشتراكي في مؤتمره الخامس (مارس- أبريل 1989) بالمطالبة "بمراجعة القوانين الانتخابية وخصوصاً ما يتعلق منها بسن التصويت، والترشيح، وسير العمليات الانتخابية". المرجع نفسه، ص 34

⁴⁴³ في شهادته حول أسباب فشل مفاوضات "حكومة التناوب الأولى"، أكد محمد بوسطة - الأمين العام لحزب الاستقلال حينها - أنه أجاب "الملك الحسن الثاني بأني لا أستطيع أن أقبل في الحكومة عضوية وزير كنت

سنة 1993.

تم الالتفاف على مطلب الهيئة المستقلة من خلال تجربة "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" مع استحقاقات 1993 و 1997، وقد تميزت هذه اللجنة بضعف أدائها، فقد ارتبطت نشأتها بخطاب ملكي بتاريخ 29 أبريل 1992، مع تجريدها من كل مرجعية دستورية أو قانونية، كما أن رئاستها الفعلية تعود إلى الملك⁴⁴⁴، واختصاصاتها استشارية فقط، أما التمثيلية فيها فقد ارتكزت على "قدم المساواة على أساس أن كل الأحزاب تعد وطنية، مما سيفضي إلى هيمنة الأحزاب الموالية للحكومة (...). ويجعل اللجنة تبدو وكأنها خلقت أساسا لمساعدة الحكومة، وبالتالي وزارة الداخلية في تنظيم الانتخابات والإشراف عليها"⁴⁴⁵.

وبعد إقرار الوثيقة الدستورية لسنة 1996، وسعيا إلى حقن المسلسل الانتخابي بجرعات من المصادقية، تم إقرار "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" من خلال ظهير بخلاف التجربة الأولى⁴⁴⁶، تحت رئاسة الرئيس الأول للمجلس الأعلى، ويساعده قضاة يتولى أحدهم مهمة كاتب اللجنة، وضمت أيضا في عضويتها كلا

أتممه علنا ومن على منصة البرلمان بالمسؤولية عن تزوير الانتخابات، وبقيادة المغرب إلى الباب المسدود"

Interview avec la magazine marocaine « Zamane » . n°29 . Avril 2013

⁴⁴⁴ في كلمة ألقاها الملك الحسن الثاني في 9 يونيو 1992 أثناء تنصيب "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات"، جاء فيها: "وقد عينا على رأسها السيد ميكو القاضي المعروف، وأضفنا إليه كخليفة السيد أحمد الشدادي، وستكون هذه اللجنة الوطنية كما سمعتم مكونة من الأحزاب السياسية الموجودة في البرلمان"، بأنها "ستجتمع إما تحت رئاستنا مباشرة وغما تحت رئاسة مستشارنا السيد أحمد رضا كديرة" نص الخطاب كما نشر في جريدة "الميثاق الوطني"، عدد 4805، بتاريخ 10 يوليوز 1992، ص 1

⁴⁴⁵ رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية، (م.س)، ص 67

⁴⁴⁶ ظهير شريف رقم 1.97.97 صادر في 23 من ذي الحجة 1417 (فاتح ماي 1997) بإحداث لجنة وطنية ولجان

إقليمية لتتبع الانتخابات. الجريدة الرسمية، عدد 4480، فاتح محرم 1418 (8 ماي 1997)، ص 1114

من: وزير الدولة في الداخلية، ووزير العدل، والأمين العام للحكومة، ورؤساء الأحزاب السياسية الممثلة في مجلس النواب، أما اختصاصاتها فطلت استشارية فقط⁴⁴⁷، ورغم أن الظهير المنشئ للجنة لم يحصر عملها مع انتخابات 1997، إلا أن الملاحظ هو غيابها بشكل غريب، وتم استبدالها بلجنة تقنية تحت إشراف وزارة الداخلية، وتضم ممثلي الأحزاب السياسية الممثلة في البرلمان، وهي من تولت بحث ما يتعلق بالانتخابات التشريعية لسنة 2002 و2007، ورغم مطالبة أحزاب أصبحت في المعارضة - بعد تحولات المشهد الحزبي مع "حكومة التناوب" - بإحياء اللجنة إلا أنه لم يتم الاستجابة إلى طلبها⁴⁴⁸.

يمكن تفسير تلاشي "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" بأنه من الآثار الناتجة عن تولي تدبير السلطة الحكومية من قبل المعارضة في إطار تجربة "التناوب التوافقي" بقيادة حزب الاتحاد الاشتراكي، والتي عوض أن تستغل موقعها الحكومي، وفترة الانفتاح السياسي بعد تولي الملك محمد السادس الحكم، ودعم الانتقال من "التناوب التوافقي" إلى التناوب الديمقراطي، فإن حكومة التناوب اختارت إسقاط مطلب الهيئة المستقلة للإشراف على الانتخابات، بل تحولت من معارضة وزارة

⁴⁴⁷ نصت (المادة 3) من الظهير المشار إليه أعلاه إلى كون ما هو موكول إلي اللجنة هو "دراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالانتخابات التي تعرضها الحكومة عليها وإبداء الرأي فيها وخاصة ما يتعلق منها باللوائح الانتخابية وبالتقسيم الانتخابي وبتتمويل الحملات الانتخابية وباستعمال الوسائل السمعية البصرية"

⁴⁴⁸ راسلت أحزاب: الاتحاد الدستوري، والحركة الشعبية، والحزب الوطني الديمقراطي، والحركة الوطنية الشعبية، والحركة الديمقراطية الاجتماعية، بالإضافة إلى حزب العدالة والتنمية بتاريخ 27 فبراير 2002 رئيس "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" قصد الدعوة إلى عقد اجتماعاتها، لكن تم تجاهل الرسالة، ولم يستجب لمضمونها. نص الرسالة في جريدة "التجديد"، عدد 302، بتاريخ 2-3 مارس 2002

الداخلية بتاريخها سيء الصيت في تزوير إرادة الناخبين إلى التصالح معها؛ بل والدعاية لها و"تبييض سجلها"، وهو ما "يفسر كيف أن الاستحقاقات الانتخابية التشريعية المباشرة لمجلس النواب التي حدد كموعدها 27 شتنبر 2002، ستتحول إلى انتخابات الإجماع حول وزارة الداخلية، وأن نتائجها ستبين أن النواة الأساسية في الحكومة ليست هي أحزاب الحركة الوطنية وإنما وزارة الداخلية. إن الفائز الأول فيها الذي أسفرت عنه هذه النتائج هي وزارة الداخلية"⁴⁴⁹.

تم إقفال ملف الهيئة المستقلة للانتخابات من قبل الأحزاب السياسية التي عمرت في المعارضة لعقود، وتم إقفال ملف اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات بعد أن أصبحت المعارضة في الحكومة، وهو ما منح هذه الأحزاب اطمئنانا إلى كون الانتخابات ستظل نزيهة، فوزارة الداخلية تحت رقابة سلطة الحكومة، ويمكن مع توالي التجارب الانتخابية أن تتحول إلى جهاز تقني لوجستي يضمن سير العملية الانتخابية في أحسن الظروف، لكن ما أثبتته التاريخ أن تجربة "حكومة التناوب" قوس سرعان ما تم إغلاقه، لتستمر وزارة الداخلية في موقعها، بعد أن تحولت تجربة التناوب إلى لحظة عابرة، وما كتب له الاستمرار هو الإجماع حول انفراد وزارة الداخلية بتدبير كل أطوار العملية الانتخابية، دون ضمانات حقيقية في عدم إمكان عودتها إلى سابق عهدها لخدمة رهانات انتخابية محددة.

2- "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" وسؤال المصداقية

يعد التحكم في مجمل مدخلات العملية الانتخابية، والإشراف المباشر على

⁴⁴⁹ رقية المصدق، منعطف النزاهة الانتخابية، (م س)، ص 127

كل فصولها استراتيجية ثابتة للنظام السياسي المغربي، لذلك لم يتعد دور الأحزاب السياسية في عقد التسعينات ضمن "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" الوظيفة الاستشارية، كما أن رقابة أي سلطة حكومية على وزارة الداخلية ظلت جد مستبعدة، لقد "أوهمت حكومة السيد إدريس جطو نفسها بأنها هي المشرفة على الانتخابات، شأنها في ذلك شأن حكومة السيد عبد الرحمن يوسف، لكن الإشراف الحكومي على الانتخابات كان في واقع الأمر إشرافاً صورياً، أما الإشراف الفعلي فهو الذي امتلكته وزارة الداخلية"⁴⁵⁰.

إنها تجربة معادة في التاريخ المغربي، فقد سبق "أن عين الملك الحسن الثاني عدداً من رؤساء الأحزاب، كوزراء دولة مكلفين بتتبع الانتخابات وكان بينهم عبد الرحيم بوعبيد، الكاتب الأول للاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الذي صرح عقب إعلان نتائج الانتخابات التشريعية لـ 1977، أنه لم يعد معنياً بصفته وزير دولة مكلف بتتبع الانتخابات، وأن التجربة التي عاشها تبين كما لو أن هناك "دولة سرية" توجه تعليمات مضادة للتعليمات التي يُتفق عليها في الحكومة"⁴⁵¹، وبعد أربعة عقود من الحديث عن النزاهة الانتخابية، وأثناء الإعداد للانتخابات التشريعية للسابع من أكتوبر 2016 كتب مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، تدوينة شهيرة تناقلتها وسائل الإعلام الوطنية والدولية: "إعلان عام... خلال

⁴⁵⁰ محمد منار، الانتخابات في المغرب: ثبات في الوظائف وتغير في السمات، (الرباط: دار أبي رقرق للطباعة والنشر، ط1/2011)، ص 355

⁴⁵¹ محمد الساسي، "آليات الضبط الانتخابي: محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية"، في "الانتخابات في المغرب"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4/ الجزء 7، شتنبر 2013، طوب بريس، الرباط. ص ص: 137-188، ص 145

الانتخابات الجماعية السابقة كان وزير العدل والحريات يقرر مع وزير الداخلية في كل ما يتعلق بالشأن الانتخابي ... حاليا على بعد ثلاثة أسابيع من انتخابات 7 أكتوبر تقع عجائب وغرائب ... !!!؟؟؟ وزير العدل والحريات لا يستشار ولا يقرر في شأن ذلك مما يعني أن أي رداءة أو نكوص أو تجاوز أو انحراف لا يمكن أن يكون مسؤولا عنها"⁴⁵².

ما الذي وقع حتى يشكك المشرف القانوني الأول في "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" بمسار العملية الانتخابية؟ وما الذي جعله يخلي ذمته من تحمل أي مسؤولية حول المآلات المحتملة التي تتجه إليها الانتخابات؟ وما طبيعة هذه "العجائب والغرائب" التي جعلت وزير العدل والحريات يختار هذا الإعلان المفاجئ من خارج أي إطار مؤسساتي؟

قبل الخوض في طبيعة الخلافات وأسبابها التي حصلت بين مكونات "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" نتساءل عن المرجعية المؤسسة لها؟ وطبيعة اختصاصاتها؟ ومدى قدرتها على تقييد انفراد وزارة الداخلية في تدبير الشأن الانتخابي؟

أعلن بلاغ صادر عن "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" بتاريخ 15 يناير 2015 أن اللجنة يرأسها وزيرا الداخلية والعدل والحريات، وأن تفعيلها "جاء تنفيذا للأمر المولوي السامي الذي وجهه صاحب الجلالة الملك محمد السادس إلى وزير الداخلية والعدل والحريات بمناسبة المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 14 أكتوبر

⁴⁵² تم نقل تدوينة الأستاذ مصطفى الرميد كما جاءت في صفحته الرسمية بموقع التواصل الاجتماعي، فمن المعلوم أن كل ما خطه، من كلمات، ونقط، وعلامات تعجب، وعلامات استفهام لها دلالاتها الإيحائية

2014 في شأن السهر على سلامة العمليات الانتخابية المقبلة"⁴⁵³، وأضاف البلاغ أنه سيتم بنفس المناسبة تفعيل اللجن الإقليمية لتتبع الانتخابات على الصعيد الترابي والتي تضم في كل عمالة وإقليم الوالي أو العامل، والوكيل العام للملك أو وكيل الملك، وكذا لجان جهوية عهد إليها بمواكبة أشغال اللجن الإقليمية على صعيد كل جهة من جهات المملكة.

وتتمثل المهمة الأساسية للجنة المركزية واللجن الإقليمية حسب البلاغ في اتخاذ التدابير العملية الكفيلة بصيانة واحترام نزاهة العمليات الانتخابية وذلك من خلال تتبع سير مختلف مراحل العمليات المذكورة لتحقيق سلامتها ابتداء من التسجيل في اللوائح الانتخابية إلى غاية الإعلان عن نتائج الاقتراع.

لم يرتكز إنشاء "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" - التي أشرفت أيضا على انتخابات 2011- على أي سند دستوري أو قانوني، ولكنه ارتبط بتعليمات ملكية، وهو ما جعلها لجنة شبيهة بـ "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" التي تم إحداثها بدورها من خلال تعليمات ملكية⁴⁵⁴ في عقد التسعينات، وهو المتكأ الذي استند إليه بلاغ لأحزاب المعارضة المعلن عن مقاطعتها لأعمال اللجنة كونها "لا سند قانوني لها، ولا تحترم الدستور، ولا تلتزم بالتوجيهات الملكية، التي أكدت على ضرورة احترام القوانين الجاري بها العمل"⁴⁵⁵، ولكن بلاغ هذه الأحزاب لم يكن موجها إلى

⁴⁵³ <http://www.maroc.ma/ar/node/19296>

⁴⁵⁴ تم إنشاء "اللجنة الوطنية لتتبع الانتخابات" سنة 1993 إثر خطاب ملكي، وسنة 1997 صدر ظهير شريف رقم 1.97.97 منظم لها (م س)

⁴⁵⁵ صدر البلاغ المشترك عن أحزاب: الاستقلال، والاتحاد الاشتراكي، والأصالة والمعاصرة، والاتحاد الدستوري

بتاريخ 12 فبراير 2015 <http://www.assahraa.ma>

الحلقة الأقوى فيه وهي وزارة الداخلية؛ بل كان معنيا به "الإشراف السياسي" لرئيس الحكومة باعتبار استمراره "في نهجه التحكيمي والسلطوي".

في المقابل، اعتبرت أحزاب الأغلبية، وعلى رأسها قيادات حزب العدالة والتنمية، معارضة اللجنة مجرد اهتمام "بالقشور دون المضمون"⁴⁵⁶، وكونها لا تعبر سوى عن "المحاولة اليائسة الجديدة لتعطيل وفرملة الإشراف السياسي لرئيس الحكومة، غير المسبوق في التاريخ السياسي والانتخابي المغربي"⁴⁵⁷. لقد كانت وزارة الداخلية في وضع مريح بين أحزاب تتبادل الاتهام فيما بينها حول انتخابات يعد الإشراف عليها وإدارتها مطلبا حيويا، وخطا استراتيجيا لم يبد النظام السياسي في أي مرحلة من تاريخه إمكانية التخلي عنه، وهي النتيجة التي والتي سيؤكد لها بعد خبرة التعامل عن قرب مع وزارة الداخلية الأستاذ مصطفى الرميد، وليخلص إلى نفس خلاصة الأستاذ عبد الرحيم بوعبيد في سبعينات القرن الماضي بصدد تقييمه للجنة الوطنية لتتبع الانتخابات.

ساد الاعتقاد لفترة أن "اللجنة المركزية لتتبع الانتخابات" ستتقاسم الأدوار

⁴⁵⁶ اعتبر رئيس فريق رئيس فريق العدالة والتنمية بمجلس النواب السيد عبد الله بوانو في تصريح لوكالة المغرب العربي للانباء أن المعارضة وبعد مرور ثلاث سنوات "لا تهتم إلا بالقشور عوض المضامين"، وأشار إلى أن هذا الموقف الداعي إلى المقاطعة ينضاف إلى المواقف السابقة التي عبرت عنها المعارضة "سواء التهديد بمقاطعة الانتخابات أو المطالبة بضرورة وضع هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات ثم تبني مواقف لا تنسجم مع المرحلة التي يعيشها المغرب"، وفي معرض رده على مطلب المعارضة القاضي بإحداث هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات اعتبر بوانو أن الأمر يدخل في "باب المزايدات" معللا ذلك بأن هذه الهيئة لم تتم الإشارة إليها ضمن الهيئات المستقلة المدرجة في الدستور.

<http://www.almaghribia.ma/%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D8%AF%D8%A9/0/0/195566.html>

⁴⁵⁷ تصريح عضو الأمانة العامة لحزب العدالة والتنمية خالد الرحموني لجريدة "عربي 21"

<https://arabi21.com/story/809370>

بين إشراف قانوني لوزير العدل والحريات، وإشراف تقني لوزير الداخلية، وكلاهما يعملان تحت إمرة رئيس الحكومة الذي يتحمل مسؤولية الإشراف السياسي⁴⁵⁸، وهي توليفة نجحت في تدبير الانتخابات الجماعية والجهوية للرابع ممن شتنب 2015، لكن النتائج غير المتوقعة التي حققها حزب العدالة والتنمية، وتحولات المشهد الإقليمي والدولي المساند لمزيد من التضييق على التوجهات الإسلامية، وتحولات استراتيجيات النظام السياسي وانتظاراته من الانتخابات التشريعية. كل ذلك أعاد إلى وزارة الداخلية سطوتها، وانفرادها دون شركائها في اللجنة المركزية بالإشراف الكلي على انتخابات السابع من أكتوبر 2016 وإدارتها؛ وهو ما أدى بالأستاذ مصطفى الرميد إلى التبرؤ من مسؤوليته عن الانتخابات في تدوينته، وكونه لا يستشار ولا قرار له فيها، مع علمه بالطبيعة الاستشارية للجنة المركزية لتتبع الانتخابات⁴⁵⁹، كما أقر رئيس الحكومة عبد الإله بنكيران إلى أنه من الغلط اعتبار أن وزارة الداخلية قد تخلت على إرثها التاريخي، وكونها مثل باقي الوزارات⁴⁶⁰، أما

⁴⁵⁸ سمح لرئيس الحكومة بأداء وظيفة "الإشراف السياسي" في الإعداد للانتخابات الجماعية والجهوية، وقد صرح في كلمة له حينها أن "رئيس الحكومة سيشرف من الناحية السياسية على الاستحقاقات المقبلة، فيما سيوكل لمحمد حصاد وزير الداخلية، مهمة التتبع التقني للعملية، وهو أمر طبيعي في الأنظمة الديمقراطية" يضيف السيد عبد الإله بنكيران، ولتأكيد إشرافه الفعلي وجه دعوته إلى قادة الأحزاب السياسية لاجتماع عام، ومنحهم مهلة مدة شهر للتقدم بمذكرات مكتوبة ومفصلة حول تصوراتهم لتدبير الانتخابات الجماعية والجهوية والمهنية المقبلة. جريدة أخبار اليوم، عدد 1403، 21-22/06/2014. ص 3

⁴⁵⁹ صرح وزير العدل والحريات في حوار صحفي أنه "لا ينبغي أن يغيب عن البال أن هذه اللجنة واللجان الجهوية واللجان المحلية لها أدوار تشاورية وتنسيقية ليس إلا، إذ تنتفي الطبيعة التقريرية عن قراراتها" جريدة "الصباح"، 17 فبراير 2015

⁴⁶⁰ في لقاء مع مهندسي وخريجي المدرسة العليا للكهرباء عقد بالبيضاء، صباح السبت 17 شتنبر 2016 تحدث عبد الإله بنكيران بضرورة مصارحة الشعب عن طبيعة وزارة الداخلية، وقال بلسان دارج: "واش بغينا نكدبوا على الناس؟ واش الداخلية وزارة عادية؟ واش كتعتاقدو أن بنكيران إلى جا في 2011 قادر يغير شي

عن حجم إشرافه السياسي عن انتخابات السابع من أكتوبر فقد أقر أن وزارة الداخلية هي من تدبرها حقيقة⁴⁶¹.

ونتيجة ارتفاع منسوب التخوف من تلاعب وزارة الداخلية بنتائج انتخابات 7 أكتوبر 2016 فقد كان مثيرا للانتباه استباق السيد عبد الإله بنكيران - وهذه المرة بصفته أميناً عاماً لحزب العدالة والتنمية - الإعلان عن نتائج الاقتراع، واكتساح حزبه للعديد من المقاعد، وإلى جانبه وقف الأستاذ مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات والمسؤول القانوني في اللجنة المركزية للإشراف على الانتخابات، وهو ما عني أن هذه اللجنة لم يعد لها من وجود فعلي، لذلك اكتفى وزير الداخلية رفقة الوزير المنتدب لدى وزارة الداخلية، الإعلان في وقت متأخر من الليلة التي تلت يوم الانتخاب عن النتائج التي بوات حزب العدالة والتنمية صدارة الترتيب، وهي مناسبة

أمور؟ راكم غالطين.. وزارة الداخلية كانت كتجيب الوزير الأول من دارو بالملابس الداخلية لحضور اجتماع اللي ما فخباروش.. وزارة الداخلية عندها مواصفات معينة، وتسكنها روح وماشي أنا اللي غادي نجبدها أو نغيرها أو نحيدها... وزايدون إيلا تعكسات معاك وزارة الداخلية راك ما دير والو"

<https://www.youtube.com/watch?v=e6MsuJGFQ98>.

وفي مناسبة أخرى، واثناء عرضه للبرنامج الانتخابي لحزب العدالة والتنمية بالرباط، يوم 19 شتنبر 2016، كان جوابه عن سؤال حول كونه رئيساً للحكومة، وله سلطة على مختلف القطاعات بما فيها الداخلية، كان جوابه: "ماذا تريدونني أن أفعل؟ واش نتجادب معاه.. كملو من راسكم (...). رئيس الحكومة هو رئيس الحكومة، ولكن هذه وزارة الداخلية وما أدراك ما وزارة الداخلية" جريدة "أخبار اليوم" عدد 2088، 2016/09/20، ص 5

⁴⁶¹ حول سؤال إشرافه السياسي عن الانتخابات، صرح السيد عبد الإله بنكيران رئيس الحكومة: "نعم، أنا أشرف سياسياً على الانتخابات بتعليمات من جلالة الملك، لكن وزارة الداخلية هي التي تدبر الأمور اليومية، ولا يمكنني أن أترك مكتبي في رئاسة الحكومة وأجلس في وزارة الداخلية لتتبع الانتخابات" جريدة "أخبار اليوم" عدد 2092، 2016/09/25-24، ص 10

استغلها وزير الداخلية ليوجه انتقاده مباشرة لحزب رئيس الحكومة ووزيره في العدل والحريات، بأن "هذا الحزب ما زال يشك في الإرادة الراسخة لكل مكونات الأمة، وعلى رأسها الملك، لجعل الممارسة الديمقراطية واقعا متجزرا وخيارا استراتيجيا لا رجعة فيه"⁴⁶².

لقد تعارضت في انتخابات السابع من أكتوبر 2016 استراتيجيتان، استراتيجية حزب العدالة والتنمية ذو الشعبية المتنامية، والذي يسعى إلى تجديد ولايته الحكومية بأغلبية مريحة، واستراتيجية وزارة الداخلية التي اتهمت بكونها تخلت عن حيادها من أجل دعم ظاهرة أصيلة في المشهد الانتخابي، وهي ظاهرة الحزب الأغليبي. لقد أعاد اقتراع 2016 سؤال النزاهة الانتخابية، وصدقية مطلب هيئة مستقلة وذات كفاءة للإشراف الفعلي على الاستحقاقات الانتخابية.

المحور الثاني: سؤال النزاهة الانتخابية ما بعد دستور 2011

تتمتع مؤسسات النظام الديمقراطي بالمصداقية وثقة المواطنين فيها، لذلك لا يتصور أن تكون الدول الديمقراطية مسرح احتجاجات وثورات تطالب بتغيير النظام، ببساطة لأن التغيير ممكن بطريقة سلمية من خلال انتخابات لا يجادل الناخبون في نزاهتها، وفي استقلالية الهيئة المشرفة على إدارتها، لذلك تعد نزاهة الانتخابات مقدمة شرطية لمصداقية المؤسسات المنتخبة، والفشل في ذلك يعني الحصول على مؤسسات مزورة لا تمثل إرادة الشعب بل تعاكسها، وهو ما يكون مآله تنامي موقف الامتناع السياسي عن المشاركة الانتخابية، وعزلة مؤسسات لا

⁴⁶² كلمة وزارة الداخلية أثناء تقديم نتائج انتخابات 7 أكتوبر 2016. جريدة المساء، عدد 3106، بتاريخ

تمثل إلا نفسها وإرادة الحاكمين الذين تحكّموا في مخرجاتها التي تكون من أبرز مظاهرها الانحياز الرسمي لظاهرة "الحزب الأغلي"، مما جعل النزاهة الانتخابية سؤالاً مستأنفاً مع انتخابات السابع من أكتوبر 2016 وما بعدها.

1- ظاهرة الحزب الأغلي: استراتيجية ثابتة بمآلات مغايرة

من ثوابت النظام السياسي المغربي احتكاره تدبير ملف الانتخابات بواسطة وزارة الداخلية التي يعد تعيين وزيرها ما قبل دستور 2011 وما بعده "مجالاً محفوظاً" للملك، لذلك إن كانت وزارة الداخلية "مستقلة عن الأحزاب السياسية فهي ليست مستقلة عن المؤسسة الملكية، هذه الأخيرة، التي هي، حسب خصوصية النظام السياسي المغربي، ليست مجرد راع للانتخابات وكفى، وإنما هي راع له رهانات انتخابية محددة"⁴⁶³.

من الآليات التي ترسخت في المشهد الحزبي المغربي ظاهرة "الحزب الأغلي" الذي يلبي في مختلف المحطات الانتخابية "الحاجة إلى حزب يتصدر النتائج الانتخابية ويحتل الصف الأول خاصة في الانتخابات التشريعية"⁴⁶⁴. لقد نبه الفقيه الدستوري محمد المعتصم أن "السعي لإيجاد حزب أغلي مع معارضة مقلصة يشكل إحدى القواعد الجوهرية اللاشكلية للتقليدية الدستورية، ومسكوتاً عنه قد يشار إليه في الظرفيات الانتخابية"⁴⁶⁵، ورغم أن "الأحزاب الجديدة تحاول أن

⁴⁶³ محمد منار، الانتخابات في المغرب، (م س)، ص 355

⁴⁶⁴ محمد الساسي، "ظاهرة أعيان الانتخابات في 2009، وما قبل 2009"، في "الانتخابات في المغرب"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4/ الجزء 7، شتنبر 2013، طوب بريس، الرباط. ص ص:

299-326، ص 314

⁴⁶⁵ محمد معتصم، التطور التقليدي في القانون الدستوري المغربي، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في

تظهر نفسها كحركة عفوية ومستجيبة للتطور، إلا أن الواقع يكشف عن طبيعتها كأحزاب من صنع الحكم⁴⁶⁶، هذا الحكم الذي سعى في كل التاريخ الانتخابي إلى ضبط توازنات المشهد السياسي "بواسطة" أغلبية جديدة تمكن من تمرير الخيارات الرسمية بكيفية مضمونة. وللتوفر على هذه "الأغلبية" اعتمدت آليتان: أولا- خلق الحزب الأغلي. ثانيا- إشراك بعض الأحزاب التي اعتبرت "حليفة"⁴⁶⁷.

على الرغم من تغير مسميات "الحزب الأغلي" من تجربة برلمانية إلى أخرى، وهي سمة ميزت هذه الظاهرة، إلا أن الدارس لمختلف تجلياتها "لا يسعه إلا أن يسجل اشتراك أحزاب الأغلبية في تبني التقليدانية الدستورية، والحلول محل أحزاب الحركة الوطنية"⁴⁶⁸، ومعيار التمييز بين أحزاب الأغلبية أو "الأحزاب الإدارية" وأحزاب الحركة الوطنية يستند أساسا على نوعية المبادرة في إنشاء الحزب، أي بمعنى هل كانت النشأة استجابة لمخاض مجتمعي تم التعبير عنه من خلال بنية تنظيمية ذات رؤية فكرية وسياسية نقدية تجاه الأوضاع المجتمعية كما هو الحال بالنسبة لأحزاب الحركة الوطنية والقوى الإسلامية واليسارية التي خرجت من رحم المجتمع، أو أن النشأة كانت استجابة لرهان خلق توازنات مع تلك القوى، فخرج الحزب في مسار معاكس من أدراج مكاتب السلطة إلى المجتمع، دفاعا عن اختيارات النظام السياسي، وخوضا لانتخابات تبرمج نتائجها لصالحه.

القانون العام، (الدار البيضاء: جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية،

السنة الجامعية: 1986)، ص 371

⁴⁶⁶ المرجع نفسه، ص 359

⁴⁶⁷ محمد ضريف، الأحزاب السياسية المغربية: من سياق المواجهة إلى سياق التوافق 1934-1999، (الدار

البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ط1/2001)، ص 181

⁴⁶⁸ محمد معتصم، التطور التقليداني في القانون الدستوري المغربي، (م س)، ص 364

لقد تم الاعتقاد بعد تجربة حكومة التناوب، وانتقال الحكم إلى الملك محمد السادس أن ظاهرة خلق "الحزب الأغلي" قد انتهت بانتفاء مبرراتها؛ بعد انتقال أحزاب الحركة الوطنية من منطق المواجهة مع النظام السياسي إلى منطق تدبير النزاع بين أغلبية حكومية ومعارضة الحكومة، لكن طريقة إنشاء حزب "الأصالة والمعاصرة"، والوضعية الاعتبارية للشخص المؤسس له، والنتائج المبالغ فيها لحزب حديث النشأة في الاستحقاقات الانتخابية، كل ذلك أثبت صحة مقولة أن ظاهرة الحزب الأغلي تشكل "إحدى القواعد الجوهرية اللاشكلية للتقليدانية الدستورية"، والمتلازمة التي تترافق مع "الحزب الأغلي" تتمثل في فقدان الثقة – الهشة أصلا- في وزارة الداخلية، واتهامها بتقديم الدعم لـ "الوافد الجديد"، وهو ما يجعل نزاهة الانتخابات على المحك، ويضع الانتخابات المغربية في حلقة مفرغة تجعل من سؤال النزاهة سؤالا قارا مع كل استحقاق انتخابي.

يعد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية⁴⁶⁹ المؤسس الرئيسي لحزب "الأصالة

⁴⁶⁹ يتعلق الأمر بالسيد فؤاد عالي الهمة الذي يعد من المقربين إلى الملك محمد السادس، فهو من زملائه في قاعات الدرس، كما أنه كان مدير مكتبه عندما كان وليا للعهد، وبعد من أهم مهندسي الانتخابات في "العهد الجديد" منذ توليه مهمة وزير منتدب لوزير الداخلية في 9 نونبر 1999، وهو المنصب الذي احتفظ به في عهد حكومتي الأستاذ عبد الرحمن اليوسفي والسيد إدريس جطو. وغادر موقعه الحكومي في 7 غشت 2007 للتقدم إلى الانتخابات التشريعية لسنة 2007 في مسقط رأسه بالرحامنة، وبعدها أسس "حركة لكل الديمقراطيين" التي تحولت في 8 غشت 2008 إلى حزب "الأصالة والمعاصرة"، وبعد تظاهرات حركة 20 فبراير التي طالبت برحيله في العديد من شعاراتها، تم تعيينه مستشارا ملكيا في 7 ديسمبر 2011، ليقدّم عندها استقالته من حزب الأصالة والمعاصرة. ومن المعروف أنه "يدير الملفات الأكثر حساسية، وضمنها ما يتعلق بالأسئلة الأمنية وتلك التي ترتبط بهندسة المجال السياسي. ويقال عنه أنه "عين القصر" و"أذن الملك"."

والمعاصرة"، وهو حزب عرف نموا سريعا على شاكلة ظاهرة "الحزب الأغلي"، وتبواً بعد أقل من سنة من ولادته المرتبة الأولى في الانتخابات الجماعية لسنة 2009⁴⁷⁰ أمام أحزاب عريقة، مستغلا في ذلك قربه من دوائر القرار السياسي، مما جعل العديد من الباحثين يشبهون تجربة الحزب بكونها إعادة لتجربة "جبهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية"⁴⁷¹ الذي تأسس سنة 1963 من قبل وزير الداخلية حينها أحمد رضا كديرة، وهو ما أثار توجسات وتخوفات من هذا الحزب أفرزت مواقف سلبية منه، فالأمين العام لحزب الاستقلال عبر بسخرية لاذعة عن تسخير الإعلام العمومي لخدمة حزب "صديق الملك"⁴⁷²، أما الاتحاد الاشتراكي فقد كان موقفه واضحا من "الوافد الجديد"⁴⁷³ الذي يهدد الحياة السياسية بالعودة إلى سيناريوهات

⁴⁷⁰ جرت الانتخابات الجماعية يوم 12 يونيو 2009 لانتخاب 27795 مقعد، وقد حصل حزب "الأصالة والمعاصرة" على الصدارة (6015 مقعد)، متبوعا بحزب الاستقلال (5292)، ثم حزب التجمع الوطني للاحرار (4112)، في حين احتل حزب العدالة والتنمية المرتبة السادسة (1513).

<ftp://pogar.org/LocalUser/pogarp/elections/results/local/morocco-2009-a.pdf>

⁴⁷¹ « cela risque de ressembler probablement à une sorte de « FIDEC bis » mais adapté aux temps modernes » Abdelmoughit Benmessaoud Tredano, « Les élections locales, le PAM et perspectives politiques », in « Les élections et les modes de scrutin au Maroc », la Revue Marocaine des sciences politiques et sociales, (Février 2013, n° 4, volume 6), PP, 169- 190, p. 173. Voir aussi la comparaison entre PAM et FDIC dans le journal « Maroc hebdo international, n° 870, 22-28 janvier 2009, pp. 14- 17

⁴⁷² Selon Abdelhamid Chebat « Le cas de la MAP est largement significatif ; au point qu'il m'arrive de confondre le PAM avec la MAP » ; ibid, p.179

⁴⁷³ صدر بلاغ عن حزب "الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" عقب انتخابات 2009 كان واضحا فيه اتهامه لحزب "الأصالة والمعاصرة" بكونه حزب الدولة دون التصريح باسمه، بدليل قوله: "يسجل بخيبة أمل كبيرة عودة سيناريوهات الماضي التي توجت بأغلبية ساحقة حزبا جديدا خرج لتوه من رحم النفوذ والسلطة" جريدة الاتحاد الاشتراكي، عدد 9202، 17 يونيو 2009، ص 1

انتخابات التزوير في عهد وزير الداخلية إدريس البصري.

لقد كانت كل المؤشرات تدل أن انتخابات 2012 ستعرف اكتساحا لحزب "الأصالة والمعاصرة"، لكن التحولات التي عرفها الوضع الإقليمي بداية 2011 فيما سمي بثورات "الربيع العربي"، وخروج الشارع المغربي في تظاهرات 20 فبراير أربك كل الحسابات السياسية، وجعل النظام السياسي يختار منهج الإصلاح الدستوري، الذي كان أمام أول منعطف لاختبار مصداقيته مع انتخابات 2011 السابقة لأوانها، وإلى حدود يوم الاقتراع كان التساؤل الأساسي يتعلق بنزاهة انتخابات تشرف عليها وزارة الداخلية، "وهو سؤال كان يستحضر، من جهة أولى، "الماضي الانتخابي" لهذه الوزارة وما راكمته من ممارسات وسلوكات في هذا المجال، ومن جهة ثانية، الكيفية التي أدارت بها مسلسل الاستفتاء على الدستور المراجع، والطريقة التي تصرف بها خلال مسار التحضير لإفراز المؤسسات المنبثقة عن هذا الدستور، وفي مقدمة ذلك التحضير لانتخابات مجلس النواب"⁴⁷⁴.

لقد اختارت حينها وزارة الداخلية موقع الحياد من العملية الانتخابية، وهو ما منح المقدمة لغير "الحزب الأغلي" في سابقة في التاريخ الانتخابي المغربي، لكن التساؤل الأعمق حينها وبعدها تعلق بحياد وزارة الداخلية⁴⁷⁵: هل أملاه السياق

⁴⁷⁴ أحمد البوز، "الانتخابات التشريعية لسنة 2011: قراءة في السياق"، في "الانتخابات في المغرب"، المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية، العدد 4/ الجزء 7، شتنبر 2013، طوب بريس، الرباط. ص ص:

111-91، ص 102-103

⁴⁷⁵ هو حياد نسبي يتعلق أساسا بعدم التدخل المباشر يوم الاقتراع، وما يليه من إعلان عن النتائج الانتخابية، مع العلم أن كل الأعمال التمهيدية تخضع لوزارة الداخلية سواء ما تعلق بنمط الاقتراع، أو التقطيع الانتخابي، أو التسجيل في اللوائح الانتخابية، وهو تحكّم انفرادي في مدخلات العمليات الانتخابية، لكنه يتم تحت مظلة قانونية.

الثوري الإقليمي والإصلاحي الوطني وبذلك تكون مصداقية إشراف وزارة الداخلية على الانتخابات مطروفة بظرفها، أم أن النظام السياسي فعلا يسعى إلى إصلاح جذري، وتصالح مع المجتمع من خلال تكريس النزاهة الانتخابية، وجعل وزارة الداخلية ذات وظائف تقنية؟

لقد شكلت الانتخابات التشريعية لسنة 2016 لحظة إجابة رسمية عن هذا الإشكال، ليعلم حدود الثوابت والمتغيرات في تدبير ملف الانتخابات.

2- انتخابات 7 أكتوبر 2016 وسؤال النزاهة الانتخابية

عاش المغرب طيلة عقود ممتدة حالات تزوير لإرادة الناخبين، وكانت المصالحة مع المعارضة التي أثمرت "حكومة التناوب" لحظة لمراجعة وظائف الانتخابات لجعلها أكثر تعبيرا عن إرادة الناخبين، لكن عودة النظام السياسي لإنتاج "الحزب الأغلب" مع استمرارية وزارة داخلية - المستقلة عن إشراف رئيس الحكومة المنتخب - على الإشراف على كل أطوار العملية الانتخابية ألقى بكثير من ظلال الشك حول صدقية النظام السياسي في القطع مع مسار التلاعب بإرادة الكتلة الناخبة، وكون لحظة انتخابات 2011 التي عرفت نزاهة نسبية في إدارتها لم تكن سوى لحظة استثنائية في ظرف إقليمي ووطني استثنائي، وأن انتخابات 7 أكتوبر 2016 ستعرف العودة إلى التحكم في مخرجات العملية الانتخابية، لقد كانت كل السيناريوهات محتملة، والشك وعدم الثقة هو السائد بين مختلف الفاعلين السياسيين.

لقد كان التخوف من انتقال وزارة الداخلية في تدبيرها للانتخابات من

"الحياد السلبي" الذي يمكن أعيان الانتخابات من شراء أصوات الناخبين، إلى التدخل المباشر في تغيير نتائج الاقتراع، لا سيما وأن مؤشرات عدة كانت تنبئ عن إمكانية مثل هذا التدخل، فبعد التحولات الإقليمية التي عرفت انقلاب "الثورات المضادة" على آمال شعوب دول الربيع المجهض في بناء أنظمة ديمقراطية، أصبح المسار الديمقراطي المغربي بدوره مهددا بانتكاسات، حيث عرفت الانتخابات الجزئية التي جرت في 28 فبراير 2013 اتهامات لوزارة الداخلية بالتدخل في نتائجها⁴⁷⁶، أما المرحلة الإعدادية للانتخابات 7 أكتوبر 2016 فقد عرفت أحداثا ومواقف غير مسبوقه زكت أزمة الثقة في إشراف وزارة الداخلية على الانتخابات التي تتحكم في كل مراحلها من الأعمال التمهيدية إلى الإشراف على يوم الاقتراع، ثم بعدها الإعلان على النتائج، كل ذلك وهي متحررة حتى من الرقابة الصورية "للجنة المركزية لتتبع الانتخابات" التي انفرط عقدها، وتم التعبير عن ذلك صراحة من خلال "التدوينة" الشهيرة لوزير العدل والحريات، وتصريحات رئيس الحكومة المساند لوزيره مصطفى الرميد.

إن إشكالية تدبير الانتخابات في النظام السياسي المغربي "تنبع من كون النظام ينطلق من مفارقة تقوم على قبول الانتخابات وعدم قبول كل النتائج المترتبة منطقيا وسياسيا عنها"⁴⁷⁷، والسعي إلى التحكم في مخرجات العملية

⁴⁷⁶ ذهب حزب الاستقلال في ظل رئاسة أمينه العام حميد شباط إلى حد القول أن "وزارة الداخلية فازت بمقعدين في هذه الانتخابات"، انظر محمد الساسي، "الانتخابات الجزئية"، جريدة "المساء"، عدد 2006، 7 مارس 2013، ص 9. ويراجع أيضا موقف حزب العدالة والتنمية: "إخوان بنكيران يهتمون وزارة الداخلية بتزوير الانتخابات (الجزئية)، جريدة "الصباح"، عدد 4007، 4 مارس 2013، ص 1

⁴⁷⁷ محمد الساسي، "آليات الضبط الانتخابي: محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية" (م.س)، ص 138

الانتخابية يتم عبر مستويين: يتعلق الأول باحتكار وزارة الداخلية بالإشراف على العملية الانتخابية وإدارتها، ويتعلق الثاني بالتحكم في الإطار القانوني المنظم للعملية الانتخابية، من خلال احتكار وزارة الداخلية لاقتراح مشاريع القوانين التي تخص الانتخابات بما يخدم استراتيجيتها.

إن من آليات الضبط القانوني لوزارة الداخلية في اقتراع السابع من أكتوبر 2016 الحفاظ على نمط الاقتراع اللائحي بالتمثيل النسبي بنفس مساوئه: عدم شساعة الدوائر الانتخابية، وقلة عدد المقاعد التي يتم التنافس عليها داخل كل دائرة. والإبقاء أيضا على نفس التقطيع الانتخابي الذي لم يستجب للتحويلات التي عرفتها جهات المملكة التي انتقلت من ستة عشر جهة إلى اثني عشر جهة، كما لم يتلاءم مع التحويلات الديمغرافية التي عرفها المغرب والتي ضمنها إحصاء السكان والسكنى لسنة 2014، كما لم يستجب بالمرّة للمطالب المتكررة للمراجعة الجذرية للوائح الانتخابية، مع عدم تلبية مطالب مغاربة المهجر بالتصويت المباشر في مكاتب تصويت تقام بالدول التي يقيمون فيها، مع إضافة معطى تقليص وزارة الداخلية للعتبة الانتخابية من 6% إلى 3% دون أن يتقدم بهذا المقترح أي حزب سياسي⁴⁷⁸.

في أجواء الإعداد لاقتراع السابع من أكتوبر، تجاوزت الرهانات الانتخابية

⁴⁷⁸ صرح رئيس الفريق النيابي لحزب "العدالة والتنمية" عبد الله بوانو أنه سأل وزارة الداخلية في اجتماع رسمي معه عن صاحب طلب تخفيض العتبة، مؤكدا: "أنا لا أعرف أن حزبا من الأغلبية طالب بتخفيضها، فهل طالبت بها المعارضة؟"، وزير الداخلية لم يرد على السؤال، لكن تبين أن هذا المقترح جاء من وزارة الداخلية نفسها. وقد تم تبنيه رغم أنه لم يكن اقتراح الأغلبية! وهو إجراء نجح في انتزاع بضعة مقاعد من حزب "العدالة والتنمية" دون أن يؤثر في تصدره للانتخابات. جريدة "أخبار اليوم"، عدد 2110، 15-16/

مجال السجال بين الأحزاب لتنتقل إلى حرب تصريحات من داخل التشكيلة الحكومية، لتتحول هذه الأخيرة إلى حكومة برأسين⁴⁷⁹، أو ما اصطلح عليه في الخطابات المتداولة في الساحة السياسية بمفهوم "التحكم"⁴⁸⁰، ونتيجة نزاع وزارة الداخلية مع حزب رئيس الحكومة، فقد أصدرت بلاغا مشتركا مع وزارة المالية تنتقد فيه حزب "العدالة والتنمية" فيما عرف بـ "فضيحة أراضى خدام الدولة"⁴⁸¹.

⁴⁷⁹ خلال استضافته من طرف "جمعية خريجي العلوم السياسية بباريس" ببروصة الدار البيضاء، يوم 6 شتنبر 2016، تحدث الأمين العام لحزب "التقدم والاشتراكية" نبيل بنعبد الله عن ضعف الحكومة رغم مراجعات دستور 2011، قائلا: "لقد تبين أن هناك ملفات من الصعب على الحكومة الاقتراب منها"، مؤكدا أن "رئيس الحكومة نفسه يكتشف أن أمورا تتم بالموازاة مع عمل الحكومة وهو لا علم له بها". جريدة "أخبار اليوم"، عدد 2084، 2016/09/15، ص 3

⁴⁸⁰ مصطلح "التحكم" من أهم المصطلحات التي استعملها حزب "العدالة والتنمية" في توصيف خصومه الذين يواجهونه بطرق لاقانونية في انتخابات 7 أكتوبر 2016، وفي رد مباشر من طرف وزارة الداخلية، صرح محمد حصاد أن مقولة "التحكم تذكرني بعيشة قنديشة التي كان يتم تخويفنا بها عندما كنا صغارا" ومدافعا عن استقلالية وزارته، قال: "أنا وزير الداخلية ولا أعرف كيف يمكن التحكم في وزارة الداخلية" جريدة "أخبار اليوم"، عدد 2033، 2016/07/15، ص 3

⁴⁸¹ تفجرت قضية «خدام الدولة»، عندما تم تسريب وثائق إلى الصحافة، تظهر أن والي الرباط، عبد الوافي لفتيت، استفاد من بقعة أرضية من أملاك الدولة، تصل مساحتها إلى 4755 متر مربع بسعر لا يتعدى 350 درهماً للمتر الواحد بشكل مباشر ودون سمسرة، لتتسع بعدها لائحة المستفيدين الذين من بينهم وزير الداخلية نفسه، ولاحقاً مضاعفات الملف أصدر وزير الداخلية ووزير المالية بيانا مشتركا أكد فيه أن "القطعة الأرضية جزء من تجزئة سكنية، مخصصة لموظفي وخدام الدولة، منذ عهد المغفور له جلالة الملك الحسن الثاني"، مستغريا أن ينخرط في "هذه الحملة المغرضة، ضد والي الجهة حزب سياسي والمنابر الإعلامية التي تدور في فلكه، الذين كان من الأجدر بهم أن يطالبوا بتغيير المرسوم المذكور، بدل التشهير بمسؤول سام مشهود له بالكفاءة وبالحرص على خدمة الصالح العام، علما بأن تغيير مرسوم لا يتم إلا بمرسوم، حسب القاعدة القانونية"⁴⁸¹ والمتهم بذلك هو حزب "العدالة والتنمية" الذي يقوم "بحملة انتخابية سابقة لأوانها، لاعتبارات سياسية ضيقة، الهدف منها تحقيق مكاسب انتخابية صرفة، تحت ذريعة أعمال قواعد الحكامة الجيدة، ومنع تضارب المصالح الشخصية مع المسؤوليات العمومية". لمزيد من التفصيل، انظر:

انتقلت تجليات الصراع مع حزب العدالة والتنمية وحلفائه ووزارة الداخلية إلى الشارع، من خلال منع تجمعات خطابية لقيادات العدالة والتنمية من بينهم وزراء في الحكومة⁴⁸²، لكن أهم لحظاتها تمثل في استنساخ التجربة المصرية، وخروج تظاهرة في الدار البيضاء ضد "أخونة الدولة" دون أن يتبناها أحد، وإن ظلت الاتهامات موجهة إلى وزارة الداخلية وحزب "الأصالة والمعاصرة" برعايتهما للمسيرة⁴⁸³.

لقد جرى اقتراع 7 أكتوبر 2016 في أجواء يطبعها التوتر، والشك في إمكانية ضمان مرورها في أجواء تطبعها النزاهة والشفافية بسبب الاتهامات المباشرة لوزارة الداخلية بإمكانية تدخلها لصالح "الحزب الأغلي" وضد اختيارات الناخبين، وعرف

« Telquel » ; « scandale : Terrains de l'Etat : la grande braderie » ; n° 727, 29- 4/ 08/ 2016, pp : 20- 25

⁴⁸² درجت وزارة الداخلية على منع لقاءات جماهيرية لوزراء "العدالة والتنمية" في ساحات عمومية، ومن بين الوزراء الذين طالهم المنع وزير التجهيز والنقل عبد العزيز الرياح بكل من ابن سليمان وآيت أورير نواحي مراكش في 8 أبريل 2016، كما منع لقاء تواصل لمصطفى الخلفي وزير الاتصال بآيت عميرة بشتوكة آيت باها في 17 أبريل 2016، كما منع وزير الخارجية السابق سعد الدين العثماني في 6 مارس 2016 من مهرجان خطابي بجماعة أسني بإقليم الحوز.

⁴⁸³ خرجت تظاهرة ضد حزب "العدالة والتنمية" يوم 18 شتنبر 2016 مطالبة بوقف "أخونة" الدولة، وهو ما كان سببا في كتابة وزير العدل والحريات لتدوينته الشهيرة التي ينفي فيها أي مسؤولية له على انتخابات 7 أكتوبر 2016، في المقابل، نفى وزير الداخلية محمد حصاد لموقع "هيسبريس" أي دخل لوزارته في المسيرة، وأن "مصطفى الرميد أخذ علي وعلى وزارة الداخلية ما اعتبره وجودا ليد إدارتنا في هذه التظاهرة، وأني لم أستشر معه بخصوص الترخيص للاحتجاج من عدمه"، وقد تداولت صفحات التواصل الاجتماعي حينها مقاطع عدة لمتظاهرين يؤكدون أنه تم استدعاءهم للمسيرة من قبل أعوان السلطة، كما تم تردد اسم "ولد زروال" كأحد أهم داعمي المسيرة لوجستيا، والمقصود هو بوشعيب عمار، أحد منتخبي حزب "الأصالة والمعاصرة" بدائرة سيدي بنور، كما شاركت فيها منظمات مقربة من هذا الحزب وعلى رأسها مؤسسة "آيت الجيد بنعيسى". لتفاصيل أكثر، انظر:

« Telquel » ; « Elections : Peur sur les urnes » ; n° 732, 23- 29/ 09/ 2016, pp : 30- 35

يوم الاقتراع سيلا من التصريحات التي تتهم أعوان السلطة بالتأثير على الناخبين، وهو ما أدى بمصالح الداخلية إلى إصدار سبعة بلاغات تنفي عنها كل اتهام⁴⁸⁴، وإن كان التزوير بشكل ظاهر أمر بدائي ومستبعد في التجربة المغربية، فإن التراكم الذي تحقق لوزارة الداخلية، ودربة إدارتها في تدبير العملية الانتخابية، فإنه في الغالب و "بدون حاجة إلى تغيير الأرقام التي تتمخض عن عمليات الفرز، يمكن اليوم، في آخر لحظة، تجنيد مئات الناخبين للحصول على النتيجة المطلوبة، واللجوء إلى خدمات شبكات "تأطير" الناخبين الجاهزة للعمل باستمرار"⁴⁸⁵.

لكن رغم كل الضربات التي تلقاها حزب "العدالة والتنمية" فإن "الحزب الأغليبي" لم يستطع تبوأ صدارة الانتخابات في ثاني تجربة انتخابات تشريعية شارك فيها بعد إنشائه، وهو ما أكدته الأمانة العامة للحزب "الاشتراكي الموحد" حين صرحت أن "المخزن هزم لأول مرة بعد أن قام بكل ما في وسعه ليحتل حزب الأصالة والمعاصرة المرتبة الأولى خلال استحقاقات السابع من أكتوبر"⁴⁸⁶. لقد فاز حزب العدالة والتنمية "بالمرتبة الأولى في الانتخابات، وفاز حصاد والضرير بميدالية تنظيم أسوأ انتخابات في العهد الجديد، وخسرت بلادنا لحظة فرح جماعي بتنظيم انتخابات متقدمة على سابقتها، بغض النظر عن أرقامها"⁴⁸⁷.

بمعزل عن صحة كل الدعاوى والانتقادات التي وجهت لوزارة الداخلية، فمن

⁴⁸⁴ جريدة "أخبار اليوم" العدد 2104، 6-7/10/2016، ص 1

⁴⁸⁵ محمد الساسي، "اليات الضبط الانتخابي: محاولة التأثير والتحكم من أعلى في الخرائط الانتخابية" (م س)، ص 172

⁴⁸⁶ جريدة "أخبار اليوم" العدد 2116، 22-23/10/2016، ص 2

⁴⁸⁷ توفيق بوعشرين، "فاز (البي جي دي) ولكن..."، جريدة "أخبار اليوم" العدد 2105، 10/10/2016، ص 1

المؤكد أنها وزارة يثقلها ماض من تزوير إرادة الناخبين، ورغم بعض المحطات التي حاولت أن تبني فيها مصداقيتها لا سيما في الاستحقاقات الانتخابية لسنة 2002، والتي شكلت أول امتحان لـ "العهد الجديد"، فإنها في استحقاقات 7 أكتوبر 2016 خسرت الثقة في حيادها، والحياد والاستقلالية والكفاءة مقدمات شرطية لتدبير انتخابات ديمقراطية.

من الملاحظ أنه رغم تبني دستور 2011 لنصوص متقدمة تتعلق بنزاهة الانتخابات، فإن الورش الانتخابي ما زالت أمامه تحديات وشروط متعددة لربح رهان النزاهة، وفي مقدمة هذه الشروط ثلاثية: مطلب الحكومة المنسجمة، والورش المفتوح والشامل حول القوانين الانتخابية (ومن ضمنها: نمط الاقتراع، والتقطيع الانتخابي، واللوائح الانتخابية، ومشاركة مغاربة المهجر في الاستحقاقات الانتخابية)، ومطلب الهيئة المستقلة للإشراف على الانتخابات.

إن الشرط الثالث يتعلق بإشراف هيئة مستقلة على الانتخابات تحوز ثقة الناخبين، وتكون على نفس المسافة من مختلف الفاعلين السياسيين، ومن المعلوم أن مطلب الإشراف المستقل على الانتخابات يكون أولوية بالنسبة للدول التي تعيش مراحل انتقالية حقيقية نحو الديمقراطية، "فإنشاء هيئة مستقلة للانتخابات يُبنى على نطاق واسع ويعد خطوة هامة، لأنه يساعد على ترسيخ تقاليد الاستقلالية والحياد، وعلى كسب ثقة الناخبين والأحزاب"⁴⁸⁸، وقد أفرزت تجربة الانتقال الديمقراطي بتونس صنفا جديدا من الهيئات العمومية والمستقلة عن السلطة

⁴⁸⁸ Guy s. goodwin-gill , Elections libres et régulières, (publié par L'Union Interparlementaire, imprimé en France, 2006), p 135

التنفيذية، ومن أهمها "الهيئة العليا المستقلة للانتخابات" التي أوكلت لها مهمة تنظيم الانتخابات والاستفتاءات وإدارتها والإشراف عليها بموجب الدستور التونسي⁴⁸⁹ الذي تمت المصادقة عليه في 26 يناير 2014، وهي تجربة ناجحة يمكن للمغرب الاستفادة منها، ليربح رهان النزاهة الانتخابية.

⁴⁸⁹ "تتولى هيئة الانتخابات، وتسمى "الهيئة العليا المستقلة للانتخابات"، إدارة الانتخابات والاستفتاءات وتنظيمها، والإشراف عليها في جميع مراحلها، وتضمن سلامة المسار الانتخابي ونزاهته وشفافيته، وتصرح بالنتائج. تتمتع الهيئة بالسلطة الترتيبية في مجال اختصاصها. تتركب الهيئة من تسعة أعضاء مستقلين محايدين من ذوي الكفاءة والنزاهة، يباشرون مهامهم لفترة واحدة مدتها ست سنوات، ويجدد ثلث أعضائها كل سنتين" (الفصل 126)، دستور الجمهورية التونسية صدر في "الرائد الرسمي" للجمهورية التونسية بتاريخ

سمات السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى بالمغرب دراسة ميدانية

محمد باسك منار
أستاذ باحث في القانون العام
والعلوم السياسية
بجامعة القاضي عياض /مراكش

مقدمة:

تكتسي الطبقة الوسطى في المجتمعات المعاصرة أهمية بالغة ليس فقط بالنظر إلى وزنها الكمي في مقابل الطبقة الغنية والطبقة الفقيرة، ولكن لأنها تعتبر المحرك الرئيسي للتجارب الإنمائية الناجحة، والعمود الفقري للديمقراطية، ومحور التماسك الاجتماعي والاستقرار السياسي⁴⁹⁰، إذ كلما اتسعت الطبقة الوسطى كلما تقلص الصراع بين الطبقات⁴⁹¹. والطبقة الوسطى متى لم تبق حبيسة مصالحها الخاصة يكون لها دور تاريخي فاعل في تقدم المجتمع، وقد أكدت التجربة الغربية إلى حد ما ذلك، فهي التي دفعت في اتجاه إقرار مقومات الحكم السليم، وإحلال سيادة القانون، وتوفير التعليم العام للجميع، وإنشاء الضمان الاجتماعي،

⁴⁹⁰ - تقرير الطبقة الوسطى في البلدان العربية "قياسها ودورها في التغيير"، الصادر عن اللجنة الاقتصادية

والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) التابعة للأمم المتحدة سنة 2014، ص 14

⁴⁹¹ - روزماري كرومبتون، الطبقات والتراصف الطبقي، ترجمة محمود عثمان حداد وغسان رملوي ومرجعة

سعود المولى، الطبعة الأولى، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، شباط/فبراير 2016)، ص

كما لاحظ ذلك الباحث "ستيغلتر"⁴⁹²، وقد ساعدها على ذلك ما تملكه من إمكانات للتأثير، بالنظر إلى ما يفترض أن تتمتع به من استقرار نفسي وحظوة اجتماعية ومستوى تعليمي وتأقلم مع طفرات الاتصال والتواصل. صحيح أن مفهوم الطبقة الوسطى اليوم أصبحت تكتنفه بعض الالتباسات وتحيط به بعض الإشكالات، لكن مع ذلك يبقى متداولاً بشكل كبير في الأوساط السياسية والأكاديمية⁴⁹³، وتبقى الطبقة الوسطى موضوعاً مغرباً للبحث ليس في العالم الغربي فقط، وإنما في عالمنا العربي أيضاً.

فحسب تقديرات تقرير "الإسكوا" الصادر سنة 2014، تشكل الطبقة الوسطى في العالم العربي 45 في المئة من مجموع السكان، وقد تقلصت إلى 37 في المئة بعدما عرفته بعض البلدان العربية، خاصة سوريا واليمن، من أزمات⁴⁹⁴. وقد شكلت الطبقة الوسطى في خمسة بلدان عربية هي الأردن، وتونس، ومصر، واليمن، والمغرب 79 في المئة من مجموع السكان في منتصف العقد الأول من الألفية الثالثة؛ وهي نسبة استقرت عليها هذه الطبقة منذ منتصف التسعينات من القرن الماضي⁴⁹⁵. لكن مع ذلك تبقى نسبة الطبقة الوسطى من مجموع السكان تختلف من بلد عربي إلى آخر، بل تختلف داخل البلد الواحد بالنظر إلى المعايير المستعملة في تحديدها. وحسب تقرير "الإسكوا" دائماً فإن أكثر من نصف أفراد الطبقة الوسطى

⁴⁹² - تقرير الإسكوا، ص 21

⁴⁹³ - Laure BONNEVAL, Jérôme FOURQUET, Fabienne GOMANT, Portrait des classes moyennes , (France :La fondation pour l'innovation politique, 2011),p 7

⁴⁹⁴ -تقرير الإسكوا، 16،

⁴⁹⁵ -تقرير الإسكوا، 28،

في العالم العربي يولون أهمية للسياسة. وبالمقارنة مع الطبقات الأخرى، سجلت الطبقة الوسطى أكبر عدد من الأفراد الذين أفادوا بأن السياسة مهمة في الحياة، وبأنهم مهتمون بالسياسة، ويصوتون في الانتخابات الوطنية. وبما أن الطبقة الوسطى هي أكبر فئة سكانية، فإن مشاركتها السياسية تكتسي أهمية بالغة⁴⁹⁶. لكن تم في السنوات الأخيرة تسجيل بعض التراجع في الاهتمام بالشأن السياسي في بعض البلدان العربية خاصة الأردن والعراق والمغرب⁴⁹⁷. في هذا السياق تأتي هذه الدراسة الميدانية لتبحث المشاركة السياسية لدى الطبقة الوسطى بالمغرب، وبالتحديد المشاركة الانتخابية من خلال التسجيل في اللوائح الانتخابية والتصويت وما يرتبط بهما من سلوك انتخابي.

وقد تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور وهي:

1- الإطار المنهجي للدراسة

2- عرض نتائج الدراسة وتحليلها

3- خلاصات واستنتاجات

1- الإطار المنهجي للدراسة

يبسط هذا المحور المحددات المنهجية للدراسة، والمتمثلة أساسا في أهدافها وإشكالياتها ومفاهيمها الأساسية ومنهجيتها وصعوباتها وحدودها.

⁴⁹⁶-تقرير الإسكوا، 98

⁴⁹⁷- تقرير الإسكوا، 98

1.1- أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بشكل عام إلى الاقتراب من السمات الأساسية للسلوك الانتخابي للطبقة الوسطى بالمغرب. ويمكن تحديد الأهداف الفرعية لهذا الهدف العام فيما يلي:

أولاً: معرفة الموقف المبدئي للطبقة الوسطى في المغرب من العملية الانتخابية باعتبارها آلية أساسية للمشاركة السياسية بغض النظر عن تطبيقها العملي، بمعنى هل هناك تقدير إيجابي على المستوى النظري للانتخابات، أم أن هناك تقدير سلبي يتجه إلى رفض الانتخابات في حد ذاتها، وليس فقط بسبب ما يشوبها من اختلالات على المستوى العملي.

ثانياً: معرفة مدى مشاركة الطبقة الوسطى في الانتخابات التشريعية الأخيرة التي عرفها المغرب بتاريخ 7 أكتوبر 2016، وتقتصر المشاركة حسب هذه الدراسة على عملية التصويت دون غيرها من العمليات المرتبطة بالانتخابات كالترشيح والمشاركة في الحملات الانتخابية وغير ذلك.

ثالثاً: معرفة أسباب عدم مشاركة بعض أفراد الطبقة الوسطى في الانتخابات. هل هي مجرد أسباب إدارية وتقنية أم أسباب سياسية تتعلق بمصداقية العملية الانتخابية وفعاليتها وبالأحزاب السياسية التي هي أهم فاعل انتخابي؟

رابعاً: معرفة مدى دعم أفراد الطبقة الوسطى لحزب العدالة والتنمية، الذي حصل على أول عدد للأصوات والمقاعد في الانتخابات التشريعية 2011

تشريعات 2016 بين إنعاش الآمال وتكريس الإحباطات
قراءة في النتائج والتداعيات _____ د. خالد العسري

و2016، وأول عدد للأصوات في الانتخابات الجهوية والجماعية سنة 2015.

خامسا: معرفة الأسباب والدوافع الكامنة وراء الاختيارات التصويتية للطبقة الوسطى بالمغرب.

سادسا: فهم تحولات اتجاهات التصويت لدى الطبقة الوسطى في السنوات الأخيرة، وبالتحديد من خلال الانتخابات التشريعية 2011 و2016، والانتخابات الجهوية والجماعية 2015.

2.1- إشكالية الدراسة وفرضياتها

عرف المغرب منذ أحداث الربيع العربي ثلاث محطات انتخابية (2011)، (2015، 2016)، وقد طبع هذه الانتخابات مجموعة من المستجدات، سواء على مستوى مدخلاتها القانونية والتنظيمية، أو على مستوى مخرجاتها بما أفرزته من نتائج، وما كان لهذه النتائج من انعكاسات على المستوى الحزبي والمؤسسي بشكل عام. فإلى أي حد تؤمن الطبقة الوسطى على المستوى النظري بأهمية المشاركة الانتخابية؟ وما هو مستوى تصويتها؟ هل هو تصويت كثيف أم متوسط أم ضعيف؟ وما هي أسباب ذلك؟ وإذا كان حزب العدالة والتنمية هو الفائز بأول عدد الأصوات في المحطات الانتخابية الأخيرة فهل أسهمت الطبقة الوسطى في ذلك؟ وهل كان إسهاما من نفس الدرجة في المحطات الانتخابية الثلاث؟ وإذا كانت آخر انتخابات تشريعية عرفت تراجعا ملحوظا في نسبة المشاركة، فهل شمل التراجع بعض المنتمين للطبقة الوسطى الذين سبق لهم التصويت في الانتخابات السابقة؟ وهل مستوى تصويت الطبقة الوسطى هو نفسه في مختلف تلك المحطات

الانتخابية، أم أنه يختلف من محطة انتخابية إلى أخرى؟ وهل يرتبط ذلك الاختلاف بالبعد الزمني أم بنوع الانتخابات؟ وهل تتعاطى الطبقة الوسطى مع الانتخابات الجماعية والجهوية بنفس كيفية التعاطي مع الانتخابات التشريعية؟

لمحاولة معالجة هذه التساؤلات تم الانطلاق من الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: رغم أهمية الانتخابات من الناحية النظرية لدى الطبقة الوسطى هناك ضعف لدى هذه الأخيرة في الإقبال على التصويت بسبب ما تعرفه الانتخابات والفاعلون بها من اختلالات.

الفرضية الثانية: كلما ضعفت الأحزاب المنافسة كلما توجهت أصوات المصوتين من الطبقة الوسطى نحو حزب العدالة والتنمية.

الفرضية الثالثة: كلما تعلق الأمر بانتخابات تشريعية وليس محلية كلما كانت نسبة مشاركة الطبقة المتوسطة أكبر.

الفرضية الرابعة: الاستقرار النسبي في اتجاهات التصويت لدى الطبقة الوسطى يرتبط باستقرار المشهد الحزبي.

3.1- مفاهيم أساسية

تحدد المفاهيم الأساسية للدراسة في ثلاثة هي: الطبقة الوسطى والانتخابات والسلوك الانتخابي.

أ- مفهوم الطبقة الوسطى: يُجمع أغلب الباحثين، سواء المشتغلين بعلم الاجتماع أو العلوم السياسية أو بعلم الاقتصاد، على صعوبة التحديد الدقيق لهذا

المفهوم؛ وهي صعوبة مزدوجة تتعلق أولاً بتحديد مفهوم الطبقة الذي أصبح في العقود الأخيرة يُثير الكثير من الإشكالات والتساؤلات، بحيث "أصبح من المؤلف اعتبار عدم وجود تعريف واحد صحيح لمفهوم الطبقة، أو أي مقياس عالمي صحيح له... ولكن يمكن اعتبار مفاهيم ومقاييس معينة ملائمة لتحليل قضايا وموضوعات معينة أكثر من غيرها"⁴⁹⁸، بل هناك من ذهب إلى نهاية ما يسمى بالطبقات الاجتماعية بعد تراجع الماركسية كمرجعية، وبعد التوسع المثير لأساليب فردنة الحياة⁴⁹⁹، وبسبب التغيرات في البنية المهنية، والزيادة في توظيف النساء، وعمق التحولات المجتمعية التي بدا معها أن مفهوم "الطبقة" أصبح زائداً على الحاجة⁵⁰⁰. والوجه الثاني لتلك الصعوبة يرتبط بالصفات والمؤشرات التي تجعل من طبقة معينة وسطى وليست دنيا أو عليا. ولعل هذه الصعوبة المزدوجة هي التي تبرر الاختلافات الواضحة في تعريف الطبقة الوسطى. لكن عموماً إذا كان الاقتصاديون يميلون إلى تحديد الطبقة الوسطى من خلال مؤشرات الدخل والاستهلاك، كمثال على ذلك "بيردسال" الذي حدد الطبقة الوسطى على أنها مجموعة من الأفراد الذين يستهلكون ما يساوي 10 دولارات أمريكية في اليوم⁵⁰¹، فإن علماء الاجتماع لا يقتصرون على تلك المؤشرات الاقتصادية وإنما يعتمدون مؤشرات اجتماعية من مثل التعليم ونوع العمل وحجم العائلة ونوع السكن. بتعبير آخر يمكن أن نميز بين تعريفين للطبقة المتوسطة؛ الأول يُحددها، انطلاقاً من منظور اقتصادي محض،

⁴⁹⁸ - روزماري كرومبتون، ص 40.

⁴⁹⁹ - Yannick Lemel, Les classes sociales, (France : Presses universitaires de France, 2004), p : 116, 117.

⁵⁰⁰ - روزماري كرومبتون، ص 65.

⁵⁰¹ - تقرير الإسكوا، ص 24.

في مجموعة الأفراد الذين يتراوح مستوى دخلهم وإنفاقهم بين عتبتين نقديتين بغض النظر عن خصائصهم الاجتماعية، والثاني، من منظور اجتماعي، ويتم من خلاله تحديد الطبقة الوسطى بالاستناد إلى مجموعة من الخصائص الاجتماعية، بغض النظر عن مستوى الدخل والإنفاق⁵⁰².

ويبقى من أنسب التعريفات للطبقة الوسطى في العالم العربي التعريف الذي تبنته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في تقريرها الصادر سنة 2014 بعنوان: "الطبقة الوسطى في البلدان العربية، قياسها ودورها في التغيير"، بحيث ينتمي إلى الطبقة الوسطى كل من يستطيع تلبية كل حاجاته الأساسية، ويعمل في القطاعين العام والخاص النظاميين في فئة الوظائف المكتبية، التي يُطلق عليها وظائف "الياقات البيضاء"، وقد أكمل على الأقل المستوى الثانوي في التعليم⁵⁰³.

ستعتمد الدراسة هذا المفهوم العام للطبقة الوسطى، مع التأكيد على أهمية السياق الوطني في تحديد معدلات الأجر الدنيا والقصوى التي من شأنها التمكين من تلبية الحاجات الأساسية، وتمييز أفراد الطبقة الوسطى عن الفقراء والمعرضين للفقر من جهة، وعن الميسورين والأغنياء من جهة أخرى. وإلى جانب هذا المعيار الموضوعي في تعريف الطبقة الوسطى، والذي لا يمكن الادعاء بأنه خلّص المفهوم من كل ما يعلق به من إثارة وغموض وجدل، سيتم في هذه الدراسة اعتماد المعيار الذاتي في تحديد الطبقة الوسطى، من خلال سؤال المستجوبين أنفسهم عن نوع الطبقة التي يقدرّون أنهم ينتمون إليها، مع العلم، وكما سبقت الإشارة، أن

⁵⁰² - تقرير الإسكوا، ص 24.

⁵⁰³ - الإسكوا، ص 16.

"الطبقة" تبقى مفهوما متعدد الوجوه، واستخدامها في الخطاب الأكاديمي يختلف تماما عن استخدامها في الخطاب اليومي، حيث تكون في هذا الأخير أقرب إلى مفهوم التمييز أو المكانة⁵⁰⁴.

والذي يُلاحظ في المغرب غياب تحديد رسمي واضح للطبقة الوسطى، فباستثناء بعض التقارير القليلة جدا، والتي لا تنشر في الغالب كاملة، لا نكاد نعثر على تعريف وتحديد دقيق للطبقة الوسطى، من تلك التقارير مثلا ما يتعلق بالبحث الوطني الذي أنجزته المندوبية السامية للتخطيط سنة 2007 حول مستويات المعيشة ومداخل الأسر، الذي حدد الطبقات المتوسطة في المغرب انطلاقا من معيار ذاتي، أي من سؤال المبحوثين عن مستوى تصنيف أسرهم، في الأسر التي تُصرح أنها في وضعية وسيطة بين الفقراء والفقراء نسبيا من جهة، والأغنياء والأغنياء نسبيا من جهة أخرى. وتُشكل الطبقات الوسطى انطلاقا من التعريف الذاتي 55.7 في المئة من مجموع السكان، بما يعادل 17 مليون نسمة؛ 10 ملايين بالوسط الحضري و7 ملايين بالوسط القروي. وبالنظر إلى مستوى الدخل تبني التقرير تعريفا واسعا للطبقة الوسطى، بعد أن سجل أنها غير متجانسة، وهي تتكون من ثلاثة فئات، فئة عليا وتشكل 28 في المئة من الأسر بدخل يفوق المعدل الوطني (5308 درهم)، وفئة سفلى وتشكل 30 في المئة من الأسر بدخل أقل من الوسيط الوطني (3500 درهم)، وفئة وسطى تشكل 42 في المئة من الأسر بدخل يتوسط المعدل الوطني للدخل والدخل الوسيط⁵⁰⁵. وقد أثارت تلك التحديدات

⁵⁰⁴ - روزماي كرومبتون، 52.

⁵⁰⁵ - ملخص نتائج البحث الوطني لسنة 2007 حول مستويات المعيشة ومداخل الأسر، المندوبية السامية

للتخطيط.

لدخل فئات الطبقة الوسطى انتقادات لأنها تبقى محدودة بالنظر إلى حجم الإنفاق، ولا تكفي لسد الحاجيات الأساسية، خاصة لدى الفئة السفلى من الطبقة الوسطى.

ب- مفهوم الانتخاب: تعتبر الانتخابات الآلية الأساسية للمشاركة السياسية، فعن طريقها يتم اختيار القادة السياسيين وتحديد الاختيارات السياسية والحسم في القضايا المصيرية. فالانتخاب هو عملية الاختيار التي يمارسها الناخب من حين لآخر، وفق ما تقرره ضوابط دستورية وتشريعية معينة، وينصب هذا الاختيار غالبا على اختيار مرشحين يمثلون الناخبين في المؤسسات الدستورية، إما على الصعيد الوطني أو على الصعيد المحلي، كما يكون الانتخاب من أجل الحسم في بعض الاختيارات والقضايا. ولا يمكن الاختيار بدون حرية، لذلك تضمنت الكثير من المواثيق مجموعة من الشروط والمقومات التي ينبغي الانضباط إليها في الانتخابات؛ من ذلك مثلا تعدد الاختيارات، إذ لا يستقيم الحديث عن انتخابات في ظل وجود اختيار وحيد، وأيضا المساواة في وزن الأصوات وفي الفرص بين المترشحين، والالتزام بسرية التصويت لما يحققه ذلك من ابتعاد عن مختلف أنواع الضغط، وعدالة التمثيل من خلال تحويل الأصوات إلى ما يلائمها فعلا من مقاعد. وقد ازدادت أهمية الانتخابات مع التطور الذي عرفته الديمقراطية خاصة في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، تجلّى ذلك أساسا في الربط بين الديمقراطية والانتخاب⁵⁰⁶، حيث حلت "الديمقراطية التمثيلية" محل "الديمقراطية المباشرة" في

⁵⁰⁶ - Yves Meny, « Politique comparée, les démocraties : Allemagne, Etats-Unis, France, Grande-Bretagne, Italie », Domat politique montchrestien, 3^{ème} édition, Paris, 1991, p: 161.

الفكر والواقع السياسي. ف"الديمقراطية المباشرة"، كما تحدث عنها فلاسفة اليونان، لا مكان فيها لأي نوع من التمثيل، وبالتالي لا حاجة إلى الانتخاب لممارستها. وقد استمر هذا الفهم للديمقراطية حتى مع فلاسفة الأنوار في القرن السابع عشر، فحين تحدث "جون جاك روسو" مثلاً عن الديمقراطية، فهو لم يتحدث إلا عن "الديمقراطية المباشرة"، حيث يُسهم الشعب، صاحب السلطة، في ممارسة السلطة بنفسه مباشرة، ومن دون وسطاء يمثلونه. فالسيادة الشعبية، حسب "جون جاك روسو" دائماً، تتعرض لنوع من الاستلاب إن فُوضت، لذلك تبقى في ملك الشعب، الذي يمارسها بصورة مباشرة، ولا ينتخب أحداً ليمارسها بدله⁵⁰⁷.

إلا أن تحولات الواقع فرضت تغييرات في الفكرة الديمقراطية. ففي الدول الحديثة أصبح اجتماع كل المواطنين في مجلس واحد لممارسة السلطة أمراً مستحيلاً، كما أن انتفاء الرق في الوقت المعاصر جعل من الصعب جداً تكريس المواطنين لمعظم أوقاتهم لشؤون الدولة، وبذلك انتقلت الفكرة من "الديمقراطية المباشرة" إلى "الديمقراطية التمثيلية"، التي يكون فيها الشعب مصدر السلطة أو صاحبها، لكنه لا يستطيع أن يمارسها بنفسه، لذا فهو "يُفوض" ممارستها لممثلين ينتخبهم⁵⁰⁸. ومن هذا المنطلق سيحتل الانتخاب تدريجياً مكانة هامة في الديمقراطية، وبتحديد أدق في الديمقراطية الليبرالية⁵⁰⁹، لتصبح الدولة

⁵⁰⁷ - Duverger, Maurice, Institutions politiques et droit constitutionnel. Paris, Presses Universitaires de France, 1980-1982 - 2 vol. p: 9

⁵⁰⁸ - منذر الشاوي، "الاقتراع السياسي"، (بغداد: منشورات العدالة، 2001)، ص: 16.

⁵⁰⁹ - عبد الكريم إبراهيم جاسم، "الديمقراطية الانتخابية"، الموقع الإلكتروني alsabaah، على الصفحة الإلكترونية:

الديمقراطية هي الدولة التي يختار فيها المحكومون حكامهم عن طريق انتخابات حرة ونزيهة⁵¹⁰، ولتصبح الشرعية الديمقراطية ذات ارتباط وثيق بالانتخاب، بحيث إذا كانت الفكرة الديمقراطية تتضمن أن الجماعة هي مصدر السلطة، وهي التي تمارسها بنفسها، أو تنتخب من ينوب عنها في ممارستها، فإن ذلك يعني أن سلطة الحكام لا تكون شرعية إلا إذا "خُولت" لهم من قبل المحكومين⁵¹¹. بل والأكثر من هذا، أصبحت تُعرف الديمقراطية بمبدأ الانتخاب، فجوزيف شومبيتر (Joseph Shumpeter) في عمله الكلاسيكي المعروف "الرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية" يعرف الديمقراطية بأنها: "نظام يتضمن توسيع قاعدة المشاركة في عملية صنع القرار السياسي من خلال الانتخابات التنافسية"⁵¹².

و"الديمقراطية التمثيلية" بدورها خضعت لتطور هام، فبعد أن كان القابضون على السلطة في القرن الثامن عشر يستعملون انتخابات المجالس التشريعية، بشكل تحكيمي وطريقة صورية، لاستمرار تحكمهم بزمام السلطة، فإن القرن التاسع عشر شهد بالإضافة إلى نمو الفكرة الديمقراطية نمو شعور ديمقراطي، لينتقل الوعي السياسي الأوروبي من ذلك الوعي التقليدي الذي يحدد انبثاق الدولة والسلطة من خارج المجتمع، وبعيدا عن إرادة الإنسان، إلى وعي حديث يؤكد ميلاد الدولة والسلطة من صلب المجتمع وباختيار الإنسان. وبعد أن

⁵¹⁰ - منذر الشاوي، "الاقتراع السياسي"، نفس المرجع السابق، الصفحة: 14.

⁵¹¹ - منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية: الفكرة الديمقراطية، (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000)، ص: 19.

⁵¹² - عبد الكريم إبراهيم جاسم، "الديمقراطية التمثيلية"، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة الإلكترونية المشار إليها أعلاه.

كان الانتخاب مقيدا ببعض الشروط، كالأداء الضريبي أو شرط الكفاءة، وحكرا على شرائح سياسية واجتماعية معينة، أصبح شمول عموم المواطنين بحق الاقتراع، في نهاية النصف الأول من القرن العشرين، ظاهرة سياسية لا تقاوم⁵¹³. وبعد الحرب العالمية الثانية اتجه المجتمع الدولي نحو إقرار مجموعة من المبادئ، ليس فقط من أجل تعميم حق الانتخاب، ولكن أيضا من أجل تطبيقه بما يتناسب مع روح الديمقراطية، بما هي حرية ومساواة واعتراف بحق الاختلاف وتنافس سلمي، بل والأكثر من ذلك شهد العالم في العقود القليلة الماضية أشكالا متنوعة لمراقبة مدى تطبيق تلك المبادئ والمعايير. لكن يظهر إلى حدود اليوم أن آثار هذا التطور المرتبط بالديمقراطية والممارسة الانتخابية لا تزال جد ضعيفة في عالمنا العربي.

وقد عرف المغرب منذ سنة 1960 انتخابات محلية وتشريعية، لكنها كانت في الغالب مشوبة بالكثير من الاختلالات الجوهرية على مستوى نزاهتها وتنافسيتها، خاصة في عهد الملك الحسن الثاني، وابتداء من سنة 2002 تم إقرار مجموعة من التعديلات المرتبطة بالانتخابات من مثل الانتقال من نمط الاقتراع الفردي إلى الاقتراع اللائحي واستعمال ورقة تصويت واحدة بدل الاختيار من أوراق متعددة والسماح للمجتمع المدني بملاحظة الانتخابات، لكن ظهر أن تلك التعديلات رغم أهميتها في بعض الجوانب لم تقطع مع ما كانت تعرفه الانتخابات من اختلالات، واتضح ذلك بشكل جلي في الانتخابات التشريعية 2007 والانتخابات الجماعية 2009، وكان من أبرز تلك الاختلالات الفساد الانتخابي وضعف المشاركة. وبعد

⁵¹³ - منذر الشاوي، "الاقتراع السياسي"، نفس المرجع السابق، الصفحة: 17.

الاحتجاجات التي عرفها المغرب على إثر ما سمي بالربيع العربي تم ضخ مجموعة من التعديلات في الإطار الدستوري والقانوني للانتخابات في اتجاه السماح بنوع من الانفتاح الانتخابي، لكن تأكد مرة أخرى أنه انفتاح مراقب ومؤقت، بالنظر إلى حالة الانسداد السياسي التي عرفها المغرب بعد تعيين الأمين العام لحزب العدالة والتنمية رئيسا للحكومة على إثر الانتخابات التشريعية⁵¹⁴، التي أجريت بتاريخ 7 أكتوبر 2016.

ت- السلوك الانتخابي: لقد أصبح المقرب السلوكي، من أهم المقتربات المستعملة في الدراسات السياسية والاجتماعية بصفة عامة، لأنه لا يمكن فهم ما يرتبط بالحكم والسلطة والقرار السياسي لدى الإنسان بمعزل عن تصرفاته ومواقفه العملية التي تحددها في المقام الأول مشاعره وأفكاره وقيمه. لذلك تم الانتقال من التركيز على وصف المؤسسات السياسية والدستورية وما يرتبط بها من قوانين وتنظيمات واختصاصات إلى التركيز على ما تتضمنه هذه المؤسسات، وما يحيط بها من أفعال وعمليات وأنماط للسلوك، دون أن ينفي ذلك أهمية الجوانب القانونية والتنظيمية.

ومن داخل دراسات العلوم الاجتماعية والسياسية المهتمة بالسلوك السياسي ظهرت دراسات خاصة بالسلوك الانتخابي، بل أصبح هناك علم يسمى بـ"علم السلوك الانتخابي". ويقصد بالسلوك الانتخابي بشكل عام مختلف التصرفات أو

⁵¹⁴ - بعد الانتخابات التشريعية بتاريخ 7 أكتوبر 2016 عين الملك السيد عبد الإله بنكيران، الأمين العام لحزب العدالة والتنمية، رئيسا للحكومة، لكن بعض الأحزاب السياسية في مقدمتها التجمع الوطني للأحرار رفضت التحالف من أجل تشكيل الحكومة، واشترطت بعض الاشتراطات، مما نتج عنه حالة من الانسداد السياسي دامت لحوالي 7 أشهر، انتهت بإعفاء السيد بنكيران من رئاسة الحكومة وتعويضه بالسيد سعد الدين العثماني من نفس الحزب.

الأفعال وردود الأفعال التي يظهرها المواطن في موعد انتخابي معين، نتيجة تأثره أو عدم تأثره بظروف نفسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو بيئية أو غير ذلك.

وهناك عدة نماذج لتحليل وتفسير السلوك الانتخابي، كما يوضح ذلك

الجدول الآتي:

نماذج تفسير السلوك الانتخابي

نموذج تفسير السلوك الانتخابي	مضمون النموذج	من أبرز من استعمل النموذج
التفسير الجغرافي	السلوك الانتخابي يتأثر بالعناصر الجغرافية، ويتنوع بنوع الجغرافيا، فيكون مثلا السلوك الانتخابي لسكان الجبال مختلف عن سلوك سكان السهول	François Gogel "فرونسوا فوجيل" في كتابه "التواريخ الانتخابية" "Chroniques Electorales"
التفسير الاجتماعي والاقتصادي	السلوك الانتخابي محدد بالمكانة الاجتماعية والوضع الاقتصادي للناخب	Paul lazarsfeld "بول لازرسفلد" في كتابه: "اختيار الشعب. كيف ينظم الناخب عقله أثناء الحملة الرئاسية" "The people's Choice. How"

the voter makes up his mind in a presidential campaigning"		
Campbell "كامبل"، Convers "كونفرس" Miller, "ميلر"، Stokes "ستوكز" في كتابهم: الناخب الأمريكي The American voter	السلوك الانتخابي يتأثر بميولات نفسية وعادات تكرسها التنشئة الاجتماعية	التفسير النفسي
Antony "انتوني داونز" Downs في كتابه: النظرية الاقتصادية للديمقراطية An Economic Theory of Democracy	السلوك الانتخابي يكون على أساس حساب الناخب للريح والخسارة في ما يقدمه المرشحون من مشاريع وبرامج	التفسير العقلاني

وإذا كان من المستبعد في هذه الدراسة اعتماد نموذج التفسير الجغرافي، فإن النماذج الأخرى ستتم الاستعانة بها بدرجات متفاوتة، في مقدمتها نموذج التفسير الاجتماعي والاقتصادي، بالنظر إلى ما يميز الطبقة الوسطى من خصائص اجتماعية واقتصادية.

4-1 منهجية الدراسة

لقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بجمع معطيات وبيانات تتعلق

بالسلوك الانتخابي للطبقة الوسطى، وتم تحليل هذه المعطيات والبيانات من أجل الاقتراب من السمات الأساسية للسلوك الانتخابي للطبقة الوسطى. وكانت الأداة الأساسية في البحث هي الاستبيان، الذي لا تخفى أهميته بحيث يسمح بالتعرف على آراء المعنيين مباشرة وبدون وسائط، رغم ما قد يحدث أحيانا من إحجام للمستجوبين أو إخفاءهم للحقيقة. ولا شك أن الاستبيان الذي يكون من يد ليد له أهميته بحيث يتيح إمكانية توضيح ما يستشكل على المستجوب، و يتيح للباحث التأكد بالفعل من أن المستجوب هو من ملأ الاستبيان وليس غيره، كما أن تسليم الاستبيان من يد ليد يتيح إمكانية تحفيز المستجوب وتشجيعه لملئه، ومع ذلك فإن التقنيات المستعملة في البحث ينبغي أن تواكب ما تعرفه المجتمعات من تحولات وتطورات، وينبغي أن تراعي المزاج العام للمبحوثين، لذلك ثم اعتماد ما تتيحه شبكة الإنترنت من إمكانات في إعداد الاستبيان وتحليله، وكان "الواتساب" whatsapp هو وسيلة التواصل مع المستجوبين، بحيث ترسل الاستمارة إلى المستجوب وبعد تعبئتها ترسل إلى DRIVE GOOGLE حيث يتم تجميع كل البيانات المحصل عليها عن طريق الاستبيان. وقد تم اختيار التواصل عن طريق "الواتساب" لأنه الأكثر انتشارا، ويحقق أكبر سرعة في التفاعل، ويضمن إلى حد بعيد ملء الاستبيان من الشخص المعني وليس من شخص آخر. وقد صمم الاستبيان بشكل يُشجع على ملئه، بحيث لم يضم أسئلة كثيرة، وكانت كل أسئلته مغلقة، وبالتالي كان يعرف المستجوب من الوهلة الأولى، كما تمت الإشارة إلى ذلك في مقدمة الاستبيان، أن ملأه لا يتطلب إلا بضعة دقائق، وكل هذا ساعد على التفاعل الإيجابي مع الاستبيان من قبل مبحوثين يميلون كغيرهم من أفراد المجتمع المعاصر

إلى السرعة، ويستحسنون التعامل مع ما هو إلكتروني على التعامل مع الأوراق، ويفضلون خلوتهم مع هواتفهم وحواسيبهم على الجلوس في جلسات رسمية للسؤال والجواب.

أما بخصوص عينة الدراسة فقد وجه الباحث الاستمارة عبر تقنية "الواتساب" إلى مجموعة تتكون من 25 شخصا، الذين قدر أنهم ينتمون إلى الطبقة الوسطى انطلاقا من التعريف المشار إليه آنفا، وكانت تلك المجموعة متنوعة من حيث السن والجنس والعمل وجهة الإقامة، وطلب منهم بعد إرسال الإجابات أن يرسلوا بدورهم أسئلة الاستبيان إلى من يُقدرون أنهم ينتمون إلى الطبقة الوسطى. ويطلبون منهم بعد إرسال إجاباتهم أن يرسلوا بدورهم الاستبيان إلى آخرين، وهكذا. وقد كان ذلك بمثابة اختبار للمعيار الذاتي في تحديد الطبقة الوسطى، ومدى صدقية تمثل المبحوثين لمستويات التصنيف الاجتماعي، التي يصنفون فيها أنفسهم من خلال الاستبيان. وبذلك تم حسب هذه الدراسة تطوير المعيار أو التعريف الذاتي للطبقة الوسطى بشكل يبدو أنه غير مسبوق، يمكن أن نصطلح عليه التعريف الذاتي العنقودي للطبقة الوسطى، بحيث لا يُعتمد فقط ما يُصرح به المستجوب بخصوص الطبقة التي ينتمي إليها، وإنما أيضا رأي الشخص الذي وجه الاستبيان إلى ذلك المستجوب باعتباره ينتمي إلى الطبقة الوسطى حسب رأيه، إذ لو كان يقدر أنه لا ينتمي إلى الطبقة الوسطى لما وجه إليه الاستبيان. وقد كانت النتيجة كما سيتبين أن أغلب المستجوبين سواء اللذين توصلوا بالاستبيان مباشرة من الباحث أو اللذين توصلوا به بشكل غير مباشر صنفوا أنفسهم ضمن أسرة متوسطة أو أسرة متوسطة نسبيا (انظر المبيان رقم 1)، مما يؤكد تمثل أفراد

الطبقة الوسطى لمجموعة من الخصائص التي تجمعهم، ويؤكد على المستوى الإجرائي مناسبة العينة المبحوثة لتحليل السلوك الانتخابي، رغم ما يمكن أن يلاحظ عليها من عدم انضباط لأشكال وخصائص العينات التقليدية المعتمدة في البحث الاجتماعي.

5.1- صعوبات الدراسة وحدودها

لقد كانت الصعوبة الأساسية في هذه الدراسة هي تحديد مفهوم الطبقة الوسطى بالمغرب، ليس فقط بالنظر إلى الإشكالات النظرية التي تمت الإشارة إليها آنفا، ولكن لغياب تحديد رسمي للطبقة الوسطى بالمغرب، وغياب إحصاءات ومؤشرات محينة ترتبط بها، إذ تبقى أهم وثيقة في هذا المجال هي البحث الوطني حول مستويات المعيشة ومداخل الأسرة الذي قامت به المندوبية السامية للتخطيط ، علما أن هذا البحث أنجز سنة 2007 ، وعلما أيضا أنه لم يُنشر كاملا، وإنما نُشرت فقط بعض خلاصاته التي قدمت بعض الأرقام بشكل عام دون توضيح المناهج والطرق المتبعة. ورغم المحاولات العديدة لم يتمكن الباحث من الحصول على التقرير كاملا، ولكن حصل فقط على ملخص له غير منشور، كانت قد أعدته المندوبية السامية للتخطيط لتقديمه في بعض المناسبات، وهو ما تم اعتماد بعض إحصاءاته في هذه الدراسة. الصعوبة الأساسية الثانية هي غياب أي تفصيل يتعلق بتصويت الطبقة الوسطى في نتائج الانتخابات التي تُعلن عنها وزارة الداخلية، إذ لا نجد إلا تصنيفات ترتبط بالجهات والدوائر والجنس والسن. يُضاف إلى ذلك صعوبة مالية حالت دون الاستعانة بمواقع إلكترونية أكثر تطورا وتخصيصا لإعداد الاستبيان وإرساله وتم الاكتفاء فقط بالخدمة المجانية التي يقدمها drive google،

علما أن هذه الخدمة قد تعتمدها تقنيا بعض الاختلالات مما يتطلب انتباها ويقظة كبيرة من الباحث.

لم تمنع تلك الصعوبات من ركوب مغامرة البحث، لكن لا يمكن الادعاء أن العينة المعتمدة تعكس تمثيلا حقيقيا للطبقة الوسطى بالمغرب، فرغم أن خصائصها المرتبطة بالجنس والسن والجهة والوظيفة والأجر متنوعة وتشمل مختلف فئات أفراد الطبقة الوسطى، فإن عدد الاستبيان (452) وطريقة اختيار العينة لا يسمحان بالقول أنها كانت ممثلة بشكل حقيقي ومطلق للطبقة الوسطى، كما أن نسب تنوع العينة لا تعكس أوزان التنوع الفعلي للطبقة الوسطى، ليس فقط بالنظر إلى العدد المحدود للعينة، ولكن أيضا بالنظر إلى طابعها العشوائي. لكن كل ذلك لا يقلل من الأهمية الاستكشافية للدراسة، خاصة بالنظر إلى غياب دراسات ميدانية عن السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى بالمغرب. إذ تُشكل هذه الدراسة أرضية مهمة يمكن توسيعها وتطويرها متى ما توفرت الظروف والإمكانات المساعدة. ومن حدود هذه الدراسة أيضا أنها لا تشمل كل ما يرتبط بالسلوك الانتخابي ولكنها تركز بالأساس على التصويت والتسجيل في اللوائح الانتخابية، ولا تغطي كل المسار الانتخابي، وإنما تقتصر على الانتخابات التي عرفها المغرب منذ سنة 2011 إلى حدود الساعة، خاصة الانتخابات التشريعية لـ 7 أكتوبر 2016.

2- نتائج الدراسة: عرض وتحليل

انطلاقا من الأهداف المرسومة للدراسة وإشكالياتها وفرضياتها، وانطلاقا أيضا من أسئلة الاستبيان التي كانت عاكسة لتلك المحددات المنهجية، ارتبطت نتائج الدراسة بخمس قضايا أساسية، وهي: مدى تعريف الطبقة الوسطى لذاتها، ومدى

تقديرها للعملية الانتخابية نظريا، ومشاركتها فيها ممارسة، ومدى تصويت الطبقة الوسطى على حزب العدالة والتنمية، ومدى الاستقرار التصويتي لدى الطبقة الوسطى.


1.2- تعريف الطبقة الوسطى لذاتها

إن الحديث عن ذات الطبقة الوسطى هنا لا علاقة له بتلك الفكرة الماركسية التي تُميز بين الطبقة "بحد ذاتها" والطبقة "لأجل ذاتها"، أي بين طبقة وُجدت بصفتها حقيقة تاريخية من جهة، وطبقة اكتسبت وعيا لهويتها وقدرة عن العمل من جهة أخرى⁵¹⁵. فلا متسع لنا في هذه الدراسة ذات المنحى العملي لاستحضار تلك النقاشات النظرية بين من يرى الطبقة بوصفها مصدرا لبنية ومن يراها بالإضافة إلى ذلك مصدرا لهوية ووعي. وإنما القصد بتعريف الذات هنا هو هل يقدر مجموع المبحوثين أنهم ينتمون إلى الطبقة الوسطى أم لا؟ وهذا أمر في غاية الأهمية، لأنه إذا رأى أغلب المستجوبين، أو على الأقل جزء كبير منهم، أنهم لا ينتمون إلى الطبقة الوسطى، فهذا يعني أن المستجوبين الذين طُلب منهم في نفس الوقت توجيه الاستبيان إلى من يعتقدون أنه ينتمي إلى الطبقة الوسطى أخطؤوا الاتجاه، وبالتالي ليس هناك تقدير موحد في المجتمع لخصائص الطبقة الوسطى، والأكثر من ذلك ستصبح العينة المستهدفة غير صالحة لبحث السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى. من أجل التحقق من تعريف الطبقة الوسطى لذاتها، تضمن الاستبيان السؤال الآتي: في أي مستوى تصنفون أسرته بالمقارنة مع ما هو سائد في محيطكم الاجتماعي؟ وتم تحديد 7 اختيارات للجواب (أسرة غنية جدا، أسرة

⁵¹⁵ - روزماري، 59.

غنية، أسرة غنية نسبياً، أسرة متوسطة، أسرة متوسطة نسبياً، أسرة فقيرة، امتناع عن الجواب). ويوضح المبيان رقم 1 النتائج المحصل عليها.

المبيان رقم 1: مستوى التصنيف الذاتي




يتضح من المبيان أعلاه أن 52.8 في المئة من المستجوبين صنفوا أنفسهم ضمن الأسر المتوسطة، و35.8 في المئة منهم صنفوا أنفسهم ضمن الأسر المتوسطة نسبياً، مما يعني أن ما مجموعه 88.3 في المئة من المستجوبين صنفوا أنفسهم ضمن الطبقة الوسطى بالمعنى الواسع. وإذا حذفنا نسبة 1.4 من المستجوبين التي امتنعت عن الجواب لا تبقى إلا نسبة 10.1 من المستجوبين الذين لم يصنفوا أنفسهم ضمن الأسر المتوسطة؛ 5.4 في المئة منهم صنفوا أنفسهم ضمن أسر فقيرة، و4.7 صنفوا أنفسهم ضمن أسر غنية نسبياً. هذه النسب تؤكد إلى أن هناك تقارب كبير بين أفراد المجتمع في تحديد خصائص الطبقة الوسطى، وأن أفراد هذه الطبقة يعرفون من يشار إليهم بالانتماء إلى نفس الطبقة ومن لا يشار إليهم بذلك، مع التأكيد دائماً على أن الوعي بالانتماء إلى أسرة متوسطة لا يعني دائماً الوعي الطبقي، الذي هو وعي بهوية الطبقة وبالانتماء الجماعي لها وبأدوارها باعتبارها

فاعل في التغيير. ولولم يكن ذلك التقارب في تقدير من هي الطبقة الوسطى لأرسل الاستبيان إلى أشخاص ينتمون إلى الأسر الفقيرة أو الغنية أكثر منه إلى أشخاص ينتمون إلى الأسر المتوسطة، وفي هذه الحالة لم تكن العينة المستهدفة صالحة لبحث السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى.

وفي علاقة تصنيف الأسرة بالأجر يُلاحظ أن أكثر معدل للأجر لمن صنفوا أنفسهم ضمن أسرة متوسطة هو ما يتراوح بين 10000 و16000 درهم⁵¹⁶، يليه معدل الأجر ما بين 8000 و10000 درهم، ثم المعدل بين 4500 و8000 درهم. أما من صنفوا أنفسهم ضمن الأسر المتوسطة نسبياً، فأكثر معدل للأجر في صفوفهم كان ما بين 4500 و8000 درهم. ومع ذلك يلاحظ بعض التناقضات فيما يتعلق بعلاقة التصنيف الأسري بالأجر (المبيان رقم: 2). من هذه التناقضات مثلاً أن أكثر ثاني معدل للأجر لدى الأسر المتوسطة نسبياً كان ما بين 10000 و16000، ومنها أيضاً أن هناك من يتقاضى أكثر من 22 ألف درهم وصنف نفسه ضمن الأسر المتوسطة (10 مستجوبين)، كما يلاحظ أن هناك من يتقاضى أقل من 4500 درهم وصنف نفسه ضمن أسرة متوسطة نسبياً (29 مستجوباً) أو أسرة متوسطة (12 مستجوباً)، في حين أن هناك من يتقاضى ما بين 4500 و8000 درهم وصنف نفسه ضمن أسرة فقيرة (6 مستجوبين)، هذه الملاحظات رغم ضعف قيمتها الكمية تؤكد أن مؤشر الأجر لا يكفي في تحديد الطبقة الوسطى، لأن هناك عوامل اقتصادية واجتماعية أخرى تؤثر في الأجر وتجعل قيمته تختلف من أسرة إلى أخرى،

⁵¹⁶ - عادة يساوي الدولار الواحد حوالي 10 دراهم.


المبيان رقم 2: علاقة التصنيف الذاتي للأسر بمعدل الأجر



انطلاقاً من المبيان أعلاه يتبين أن معدل الأجر لدى الطبقة الوسطى بمعناها الواسع (أسر متوسطة + أسر متوسطة نسبية) يتراوح في الغالب بين 4500 درهم و16000، لكن لوحظ أيضاً أن الأجر لا يكفي وحده في التصنيف الاجتماعي، لذلك هناك مجموعة من المؤشرات الاجتماعية الأخرى التي تمثلها المستجوبون في تحديد الطبقة الوسطى قد يكون منها مثلاً نوع السكن ونوع العمل، بحيث يكون أغلب أفراد الطبقة الوسطى من اصحاب الياقات البيضاء. وهذا ما أكدته البنية السوسيو مهنية للعينة المبحوثة إذ شكل موظفو السلم 11 ما يزيد عن 15 في المئة، وموظفو السلم 10 ما يزيد عن 5 في المئة، ومستخدمو الإدارات في القطاع الخاص ما يزيد عن 21 في المئة، بالإضافة إلى وظائف أخرى كالأطباء (2.8 في المئة)، والمحامين (3.5 في المئة)، والأساتذة الجامعيين (2.6 في المئة)، وأساتذة الثانوي (8.7 في المئة)، وأساتذة الإعدادي (4 في المئة)، والصحفيين (3.1 في المئة)، ومدراء شركات (4 في المئة). ويبقى من أهم تلك المؤشرات المستوى الدراسي ف 56.5 في المئة من

المستجوبين لهم تعليم جامعي، و19.1 في المئة حاصلين على الماجستير، و 14.2 في المئة حاصلين على الدكتوراه (المبيان رقم 3).

المبيان رقم 3: المستوى الدراسي للعينة المستجوبة



2.2- الطبقة الوسطى وتقدير العملية الانتخابية


بعد أن تأكد من خلال المعطيات السابقة أن الطبقة الوسطى تعرف ذاتها إلى حد كبير، بمعنى أن أفرادها يعرفون بعضهم من خلال سمات وخصائص معينة، وتؤكد أن العينة التي وُجه إليها الاستبيان تصلح، خاصة على المستوى النوعي، لتشكل أساسا لدراسة السلوك الانتخابي للطبقة الوسطى، نبحت الآن مدى تقدير الطبقة الوسطى للعملية الانتخابية. وليس القصد من ذلك بحث إقبال الطبقة الوسطى على التصويت، فهذا سيكون موضوع الفقرة الموالية، وإنما القصد بحث مدى إيمان الطبقة الوسطى بالعملية الانتخابية باعتبارها أحد الآليات الأساسية للمشاركة السياسية، إن لم نقل أهمها، خاصة في البلدان التي تعرف فعلا انتخابات تنافسية حرة ونزيهة. هل الطبقة الوسطى في المغرب، وعلى المستوى النظري المحض، تقدر الانتخابات تقديرا إيجابيا أم سلبيا؟ بتعبير آخر هل

تؤمن بالانتخابات وترغب في المشاركة فيها؟ أم انها ترفضها مبدئيا ولا تعتبرها
ضرورية وذات أهمية؟

لقد تم اختيار التسجيل في اللوائح الانتخابية كمؤشر أساسي لمحاولة بحث
تقدير الطبقة الوسطى للعملية الانتخابية. فمن المعلوم أن المغرب يتبنى طريقة
التسجيل الإرادي في اللوائح الانتخابية، بحيث يوجد هناك سجل للناخبين يحين
باستمرار ولا يمكن لغير المسجلين في هذا السجل المشاركة في الانتخابات، سواء
تعلق الأمر بالتصويت أو الترشيح. ويكون التسجيل أساسا بطلب من المعني بعد أن
يبلغ سن 18 سنة، ولا يكون ذلك إجباريا، ولكن تكون حملات توعية وتحسيس
للدعوة إلى التسجيل، والمواطن يبقى له الاختيار إما الاستجابة إلى تلك الحملات
وطلب تسجيله في اللوائح الانتخابية حتى لا يُحرم من حقه في الترشيح أو التصويت
متى أراد ذلك، أو عدم الاستجابة وعدم التسجيل⁵¹⁷. بهذه الاعتبارات يمكن القول
أن نسبة الإقبال على التسجيل في اللوائح الانتخابية، بغض النظر عن المشاركة
الفعلية في الانتخابات أو عدم المشاركة فيها، تعكس مدى تقدير العملية الانتخابية
والإيمان بها باعتبارها آلية أساسية للمشاركة السياسية. وبالعودة إلى النتائج
المحصل عليها في هذا الصدد نجد أن 72.7 في المئة مسجلين في اللوائح الانتخابية
مقابل 26.3 في المئة غير مسجلين و1 في المئة ممتنعين عن الجواب (المبيان رقم:4).

⁵¹⁷ - أحيانا يكون التسجيل في اللوائح بضغوط من أعوان السلطة لكن غالبا ما يكون المستهدف بذلك سكان المناطق القروية والفئات غير المتعلمة.

مبيان رقم 4: نسبة التسجيل في اللوائح الانتخابية



هذا يعني أن نسبة 72.7 في المئة من المستجوبين يؤمنون بأهمية الانتخابات وسجلوا أنفسهم في اللوائح الانتخابية معبرين بذلك عن رغبتهم في المشاركة الانتخابية، ولكن مع ذلك تبقى نسبة 26.3 في المئة من غير المسجلين نسبة مرتفعة، ومن المجازفة تفسيرها فقط بالرفض المبدئي للعملية الانتخابية، وعدم الإيمان بها باعتبارها آلية أساسية للمشاركة السياسية، خاصة إذا علمنا أن بعض الهيئات السياسية في المغرب تشكك في اللوائح الانتخابية وتدعو إلى مراجعتها جذريا ولا تشجع على التسجيل فيها، فهذا الاعتبار يكون عدم التسجيل في اللوائح الانتخابية لدى بعض المواطنين موقفا سياسيا، وليس موقفا مبدئيا يعكس نظرة سلبية للانتخابات في حد ذاتها، بالإضافة إلى أن الاختلالات التي تعرفها الانتخابات على المستوى العملي والتمثلات السلبية بشأنها قد تدفع بعض من بلغوا سن التصويت حديثا إلى عدم التسجيل في اللوائح الانتخابية.

وإلى جانب مؤشر التسجيل في اللوائح الانتخابية هناك مؤشر ثانوي آخر يتعلق بمن صوتوا في الانتخابات التشريعية بتاريخ 7 أكتوبر 2016، فبالعودة إلى النسب المحصل عليها يلاحظ أن 27.7 في المئة ممن صوتوا امتنعوا عن الجواب

بخصوص الحزب السياسي الذي منحوه صوتهم (المبيان رقم: 5)، وفي محاولة لتفسير تلك النسبة من الممتنعين يظهر أنها تضم فئتين؛ أشخاصا صوتوا على حزب سياسي معين ولم يعلنوا عن ذلك تشبثا بمبدأ سرية التصويت لاعتبارات معينة، وأشخاصا ذهبوا للتصويت وأدلو بأوراق بيضاء ولم يصوتوا على أي حزب سياسي، مؤكدين إيمانهم بالانتخابات بدليل تسجيلهم في اللوائح الانتخابية وذهابهم إلى مكاتب التصويت، لكنهم لم يجدوا ما يدفعهم إلى اختيار لائحة ترشيح دون أخرى، فقرروا التصويت ببطاقة ملغاة، ولعل هذه الفئة الثانية هي الغالبة بدليل ظاهرة ارتفاع عدد الأوراق الملغاة في الانتخابات المغربية. ومن المستبعد في صفوف الطبقة الوسطى ذات المستوى المهم من التعليم أن تكون أوراقها الملغاة بسبب أخطاء تقنية. وسواء تعلق الأمر بالتشبت بمبدأ سرية التصويت، الذي هو من المبادئ الأساسية في الانتخابات التنافسية، أو بالإدلاء بأوراق بيضاء، فإن ذلك يُضاف إلى النسبة المرتفعة نسبيا لعدد المسجلين في اللوائح الانتخابية ليؤشر كل ذلك على وعي انتخابي ويؤكد التقدير الإيجابي من أفراد الطبقة الوسطى للعملية الانتخابية من الناحية النظرية، فماذا عن الموقف العملي من المشاركة في الانتخابات؟

3.2- الطبقة الوسطى والتصويت في الانتخابات التشريعية


بتاريخ 7 أكتوبر 2016 تم تنظيم ثاني انتخابات تشريعية على أساس دستور 2011 الذي تم إقراره بالمغرب على إثر ما حدث من احتجاجات في سياق ما سمي بالربيع العربي آنذاك. وكان التنافس في هذه الانتخابات على 395 مقعدا بمجلس النواب؛ 305 منها على صعيد الدوائر المحلية، والباقي برسم دائرة انتخابية على صعيد مجموع التراب الوطني، ويجري الانتخاب في المغرب بالتمثيل النسبي حسب

قاعدة أكبر بقية ودون استعمال طريقة مزج الأصوات والتصويت التفاضلي، وبلغ عدد المسجلين في اللوائح بمناسبة هذه الانتخابات 15702592 مسجلاً؛ 55 في المئة منهم ذكورا و45 في المئة إناثا، وبلغت نسبة المشاركة 43 في المئة، وهي نسبة تُحتسب من عدد المسجلين في اللوائح الانتخابية، وليس من مجموع الناخبين الذين يبقى جزء منهم غير مسجل، كما تمت الإشارة إلى ذلك سابقا، وتنافست في هذه الانتخابات 27 هيئة سياسية؛ منها تحالف سياسي ضم 3 أحزاب سياسية⁵¹⁸، والباقي أحزاب سياسية، وبلغ عدد لوائح الترشيح المقدمة في هذه الانتخابات ما مجموعه 1410 لائحة ترشيح، ضمت 6992 مترشحا ومترشحة، 4742 منها على صعيد الدوائر المحلية، و2250 على صعيد الدائرة الوطنية. ولم تقدم وزارة الداخلية بخصوص هذه الانتخابات، كما سابقاتها، أية إحصاءات نوعية تهم التصنيف الاجتماعي للمشاركين فيها، واكتفت بإحصاءات عامة، لا تستحضر في أحسن الأحوال إلا التصنيف على أساس السن أو الجنس أو المجال الجغرافي.

وبالعودة إلى العينة المبحوثة يتضح أن الطبقة الوسطى كانت مشاركتها ضعيفة في انتخابات 7 أكتوبر 2016، بحيث لم تتجاوز نسبة المصوتين 37.4 في المئة، مقابل 61.9 لم يدلوا بأصواتهم، كما يوضح ذلك المبيان رقم: 5.

⁵¹⁸ - فدرالية اليسار الديمقراطي التي ضمت ثلاثة أحزاب يسارية.

المبيان رقم 5: نسبة تصويت العينة المبحوثة في انتخابات 7 أكتوبر 2016




إذن وعلى عكس نسبة التسجيل في اللوائح الانتخابية التي كانت مرتفعة نسبيا، كانت نسبة التصويت ضعيفة، وقد أعزى المستجوبون ذلك إلى مجموعة من الأسباب في مقدمتها عدم الثقة في الانتخابات بالكيفية التي تجري عليها وعدم الثقة في الأحزاب السياسية (المبيان رقم: 6). ومن المعلوم أن المغرب عرف ابتداء من 2011 وعلى إثر احتجاجات حركة 20 فبراير مجموعة من التغييرات في الإطار الدستوري والقانوني فيما يخص الانتخابات والأحزاب السياسية، فـدستور 2011 أُلزم الملك بتعيين رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب (الفصل 47)، كما نص على أن الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة تُعتبر أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي (الفصل 11)، وأقر لكل مواطن ومواطن بالحق في التصويت والترشح للانتخابات، شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية. ونص على تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية، كما أناط بالسلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتوسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية السياسية،

واعترف للأجانب المقيمين بالمغرب بإمكانية المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو تكريسا للمعاملة بالمثل (الفصل 30). هذا بالإضافة إلى تنويع صلاحيات البرلمان وتوسيع مجال القانون، وضمان مجموعة من الحقوق للمعارضة البرلمانية (الفصل 10). وبخصوص الأحزاب السياسية نص الدستور على أن من وظيفتها تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وأنها تساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، وأنها تُؤسس وتُمارس أنشطتها بحرية (الفصل 7)، كما نص الدستور على تجريد كل من تخلى عن انتمائه السياسي الذي ترشح باسمه للانتخابات، أو عن الفريق أو المجموعة البرلمانية التي ينتمي إليها، من صفته البرلمانية (الفصل 61)، وكان ذلك أمرا مهما بالنظر إلى ظاهرة "الترحال السياسي" التي كانت تترك المشهد الحزبي، خاصة عند اقتراب الانتخابات، وتم تأكيد هذه المقتضيات وتفصيلها بواسطة قوانين تنظيمية⁵¹⁹، لكن يبدو، وبعد مرور ما يزيد عن 5 سنوات أن تلك التعديلات لم تغيّر من واقع الاختلالات السياسية ولم تجد في جلب الطبقة الوسطى للمشاركة بكثافة في انتخابات 7 أكتوبر 2016، وقد يكون من الأسباب الرئيسة لذلك أن أفراد هذه الطبقة، أو على الأقل جزء مهم منهم، يرى أن القواعد الدستورية والقانونية في المغرب لا تُشكل إلا قواعد السطح التي يكون تأثيرها

⁵¹⁹ - القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب والمنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ: 17 أكتوبر 2011، والقانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين والمنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ: 22 نونبر 2011. والقانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ: 24 أكتوبر 2011.

محدودا ما لم تتغير قواعد العمق المتمثلة في الأعراف والتقاليد المخزنية، بالإضافة إلى ما يعرفه المشهد السياسي من مظاهر الانحسار والتشردم وإثارة المصالح الخاصة. وقد يكون من الأسباب أيضا بعض الإجراءات التي أقدمت عليها حكومة السيد بنكيران، التي تشكلت بعد انتخابات 25 نونبر 2011، والتي كان لها تأثير سلبي على الطبقة الوسطى، من قبيل تلك المتعلقة بتحرير أسعار المحروقات وصندوق المقاصة والتقاعد.

المبيان رقم 6: أسباب عدم التصويت



وإذا كانت أول الأسباب في عدم التصويت هي عدم الثقة في الانتخابات والأحزاب السياسية، فإن آخر هذه الأسباب هو عدم التسجيل في اللوائح الانتخابية، حيث لم يعزو إلا 7,2 في المئة من المستجوبين أن عدم تصويتهم يعود إلى عدم تسجيلهم في اللوائح الانتخابية. وهذا يؤكد ما سبقت الإشارة إليه بكون أفراد الطبقة الوسطى يؤمنون بالانتخابات باعتبارها من أهم أليات المشاركة السياسية على المستوى النظري والمبدئي، لكنهم على المستوى العملي لا يثقون فيها

لما تعرفه من اختلالات، وربما لما يحيط بها من حدود دستورية وقانونية يجعل منها آلية هامشية في تحديد من يحكم، إذ يبدو أن دستور 2011 رغم بعض تغييراته المتعلقة بالانتخابات حافظ على نفس الخصائص الجوهرية في النظام السياسي في مقدمتها امتلاك المؤسسة الملكية للحكم الفعلي وسموها وهيمنتها على كل المؤسسات الدستورية. ويلاحظ أيضا أن السبب المتعلق بعدم تأثير التصويت احتل المرتبة الرابعة من بين الأسباب المدرجة، مما يؤكد مرة أخرى أن أفراد الطبقة المتوسطة يقدرون قيمة تصويتهم لكن أغلبهم لا يصوت نظرا لما يحيط بالعملية الانتخابية من اختلالات. ومما يلاحظ من خلال المبيان رقم 6 أيضا أن لا أحد من المستجوبين جعل من أسباب عدم التصويت جهله بمكان مكتب الاقتراع، مما يؤكد استبعاد وقوع أفراد الطبقة الوسطى في بعض الأخطاء التقنية المتعلقة بالاقتراع. ويلاحظ أن 21 في المئة من المستجوبين اختاروا أسباب أخرى، من غير تلك الأسباب المحددة، وقد ترتبط تلك الأسباب الأخرى بظروف شخصية كالمرض أو السفر، ولا يُستبعد أن يكون من الأسباب خلافات مع المرشحين بسبب رشاوى أو وعود انتخابية، وإن كان احتمال ذلك يبقى ضعيفا. فما يكون من فساد انتخابي في صفوف الطبقة الوسطى يرتبط أكثر بعملية الترشيح، أما على مستوى التصويت فالأكثر تعرضا لذلك هم أفراد الطبقة الفقيرة، إذ تشكل المحطات الانتخابية فرصة وموردا ماليا لبعضهم، من خلال المشاركة المأجورة في الحملات الانتخابية، وبيع الأصوات يوم الاقتراع.

4.2- الطبقة الوسطى والتصويت لحزب العدالة والتنمية

احتل حزب العدالة والتنمية في اقتراع 7 أكتوبر 2016 المرتبة الأولى، من

حيث عدد الأصوات والمقاعد، بمجموع 1618963 صوتا، أي ما يعادل 27.88 من مجموع الأصوات، وبفارق 402.411 صوتا عن حزب الأصالة والمعاصرة، الذي احتل المرتبة الثانية، بنسبة أصوات تعادل 20.95 في المئة. وعلى مستوى المقاعد حصل على 125 مقعدا بمجلس النواب، بزيادة 18 مقعدا بالمقارنة مع النتائج التي حصل عليها في الانتخابات التشريعية السابقة، أي انتخابات 25 نونبر 2011، وبفارق 23 مقعدا، عن الحزب الذي احتل المرتبة الثانية. وقد رأى الحزب في هذه النتائج انتصارا، واعتبرها المتبعون للشأن الانتخابي بالداخل والخارج مهمة، بغض النظر عن نسبة العزوف و مقاطعة الانتخابات التي بغلت، حسب ما أعلنته وزارة الداخلية، 57 في المئة من مجموع المسجلين في اللوائح الانتخابية فقط، وليس من المجموع العام لمن لهم حق التصويت⁵²⁰. لقد كانت تلك النتائج مهمة لاعتبارين أساسيين: أولهما أن حزب العدالة والتنمية حصل على هذه النتائج بعد تجربته في قيادة الحكومة منذ سنة 2011، ولم يتأثر سلبا بما شاب تلك التجربة من تعثرات وبما اتخذته الحكومة من قرارات اعتبرتها العديد من الهيئات السياسية والنقابية بالمغرب ليست في صالح الشعب، كما لم يتأثر بعدم وفائه لبعض الوعود التي قطعها على نفسه في برنامجه الانتخابي في انتخابات 2011، خاصة فيما يتعلق بمحاربة الفساد ومعدل النمو. ثاني اعتبار يتمثل في حجم الضغط والتضييق الذي تعرض له حزب العدالة والتنمية قبل الانتخابات بهدف تحجيم نتائجه⁵²¹، إلا أنه

⁵²⁰ - هناك تقديرات تتراوح بين 6 و10 ملايين من المواطنين الذين لهم حق التصويت وغير مسجلين في اللوائح الانتخابية.


⁵²¹ - من أشكال الضغط التي تعرض لها حزب العدالة والتنمية إبان انتخابات 2016 منع بعض المرشحين من الترشح باسمه ومنع بعض مهرجاناته الخطابية...

رغم ذلك استطاع احتلال المرتبة الأولى، وبفروق مهمة عن الأحزاب السياسية الأخرى. ويبدو أن أسباب ذلك متعددة ومتداخلة.

وقد ساد منذ انتخابات 2011 اعتقاد وسط بعض السياسيين ورأي وسط مجموع من الباحثين مفاده أن الطبقة الوسطى بالمغرب تدعم حزب العدالة والتنمية بالمغرب، لأن هذه الطبقة بطبيعتها طموحة من جهة ومحافضة من جهة أخرى، تتطلع للأفضل لكن بهدوء ودون رجات اجتماعية، وهذا ما تبناه حزب العدالة والتنمية من خلال شعاره "الإصلاح في ظل الاستقرار".

في هذا السياق تضمن الاستبيان سؤالاً عن الحزب الذي تم منحه الصوت في انتخابات 7 أكتوبر 2016، فكانت النتائج أن أعلى نسبة من الأصوات، والتي هي 43.6 في المئة، مُنحت لحزب العدالة والتنمية، مقابل 10.4 في المئة لحزب الأصالة والمعاصرة (المبيان رقم: 7). وبالمقارنة مع النسب العامة للأصوات التي حصل عليها الحزبين يلاحظ في حالة حزب العدالة والتنمية تزايد النسبة المحصل عليها بخصوص العينة (43.6) عن النسبة العامة (27.88) بما يزيد عن 15 نقطة، في حين يلاحظ في حالة حزب الأصالة والمعاصرة التناقص بما يزيد عن 10 نقط، إذ كانت النسبة العامة 20.95 في المئة، بينما لم تتجاوز النسبة بخصوص العينة 10.55 في المئة، ويمكن تفسير هذه الملاحظة بالطابع الحضري للعينة المبحوثة، فقد أكدت بعض الدراسات أن حزب العدالة والتنمية يتم التصويت عليه أكثر في المدن، بينما يتم التصويت أكثر على حزب الأصالة والمعاصرة في العالم القروي، ولا يمكن استبعاد تفسيرات أخرى تتعلق بنزاهة الانتخابات وحياد السلطة في العلاقة بالحزبين.


المبيان رقم 7: نسبة التصويت على الأحزاب السياسية



وباستثناء الحزبين الأول والثاني يلاحظ تشتت الأصوات على باقي الأحزاب السياسية، ويمكن تفسير ذلك بنمط الاقتراع اللائحي بالتمثيل النسبي حسب قاعدة أكبر بقية، المتبع منذ سنة 2002، والذي من خصائصه الأساسية توسيع دائرة الحاصلين على المقاعد و عدم فرز أغليات حاسمة، مما يُصعب مسألة التحالفات لتشكيل الحكومة.


وعبر المستجوبون على أن الدافع الأول في تصويتهم على حزب ما هو الاقتناع بالبرنامج الانتخابي، والدافع الثاني اعتبار الحزب المصوت عليه أفضل حزب من بين الأحزاب الموجودة، والدافع الثالث هو الكفاءة التي يتوفر عليها المرشحون (المبيان رقم 8).

المبيان رقم 8: دوافع التصويت



وبقدر تأكيد أفراد الطبقة الوسطى التصويت بدوافع موضوعية ترتبط بالحزب السياسي والبرنامج الانتخابي وكفاءة المرشحين، بقدر ما احتلت الدوافع الشخصية المتعلقة بالقرابة والجوار والصدافة نسب ضعيفة، ويمكن تفسير ذلك بمنسوب الوعي الانتخابي الذي يكون لدى هذه الطبقة. ويلاحظ أيضا ضعف الاختيار على أساس الدين أو العلمانية، مما يؤكد أن هذه الطبقة تكون أقرب إلى الناخب العقلاني، مع العلم أن الدافع المرتبط بأفضلية الحزب السياسي قد يستبطن اختيارات دينية أو مذهبية معينة، وربما المعنى الأول بذلك هو حزب العدالة والتنمية، إذ كان الدافع الأول لمن صوت عليه، هو كونه أفضل حزب من الأحزاب السياسية الموجودة (المبيان رقم: 9). وهناك أوجه متعددة لهذه الأفضلية، منها التنظيم والديمقراطية الداخلية والمصداقية، وقد يكون منها، وربما من أهمها لدى بعض الناخبين، التوجه الإيديولوجي والمذهبي.

المبيان رقم 9: دوافع التصويت على حزب العدالة والتنمية




فيلاحظ بخصوص حزب العدالة والتنمية، وعلى عكس ما تبين من خلال التحديد العام لدوافع التصويت، أن دافع أفضلية الحزب مقدم على دافع البرنامج الانتخابي، فهناك كتلة ناخبة مرتبطة بالحزب تمنحه أصواتها بغض النظر عن البرنامج الانتخابي وعن تقييمها للتجربة الحكومية التي قادها، وهي كتلة قارة وقد تتزايد نسبياً، وهذا ما أكدته انتخابات 7 أكتوبر 2016، إلا أن الحفاظ عليها في الانتخابات المقبلة رهين بحفاظ الحزب على مكانته وأفضليته، وهو الأمر الذي ليس من السهل التسليم به خاصة بعد التطورات التي عرفها الحزب على إثر الانتخابات الأخيرة⁵²².

⁵²² - بعد إعفاء السيد بنكيران من رئاسة الحكومة وتعويضه بالسيد العثماني الذي قدم الكثير من التنازلات بخصوص تشكيل الحكومة ساد على صفحات المواقع الاجتماعية نقاش حاد ابتعد في كثير من الأحيان عن حدود اللياقة بين بعض قيادات وأعضاء حزب العدالة والتنمية مما خلف استياء كبيراً لدى بعض المنخرطين في الحزب.

5.2- تحولات التصويت لدى الطبقة الوسطى

تبين من خلال النتائج المحصل عليها أن 65 في المئة صوتوا في الانتخابات التشريعية لسنة 2011 و2016، و18 في المئة صوتوا فقط في انتخابات 2011 ولم يصوتوا في الانتخابات الأخيرة، في حين صوت 17 في المئة في انتخابات 2016 ولم يصوتوا في الانتخابات التشريعية السابقة (المبيان رقم: 10)، ويتبين من خلال ذلك استقرار نسبي في صفوف المصوتين من الطبقة الوسطى، وأن من سبق وصوتوا في 2011 ولم يصوتوا في 2016 تم تعويضهم بناخبين جدد لم يسبق لهم أن صوتوا في 2011، وجزء منهم ممن بلغوا سن التصويت حديثا، علما أن الفئة العمرية بين 18 سنة و30 سنة شكلت ضمن العينة المبحوثة 15.2 في المئة.

المبيان رقم 10: نسبة المصوتين بين 2011 و2016




وفي صفوف من صوتوا في تشريعات 2011 و2016 عبر 73 في المئة أنهم صوتوا في الاستحقاقين معا على نفس الحزب السياسي، و27 في المئة منهم غيروا

اتجاه تصويتهم، بحيث لم يصوتوا في 2016 على نفس الحزب السياسي الذي صوتوا عليه في 2011 (المبيان رقم: 12)، مما يؤكد أيضا استقرارا نسبيا فيما يتعلق بالحزب السياسي المصوت عليه، ويفسر ذلك بارتباط جزء مهم من أفراد الطبقة الوسطى الذين يشاركون في الانتخابات بأحزاب سياسية معينة و بالاستقرار العام في المشهد الحزبي بين 2011 و 2016، إذ يتضح أن إحداث بعض الهيئات السياسية بعد انتخابات 2011 لم يكن له تأثير ملموس على المشهد الحزبي، ففدرالية اليسار الديمقراطي مثلا، التي تأسست في 14 مارس 2014، والتي ضمت كل من حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي، وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي، والحزب الاشتراكي الموحد، لم تحتل إلا المرتبة التاسعة بمجموع 575 164 صوتا أي ما لا يزيد عن 2.83 في المئة من الأصوات، مما جعل عدد مقاعدها في مجلس النواب لا يتجاوز مقعدين، وبمقارنة النتائج العامة للاستحقاقين معا يُلاحظ أن الأحزاب الثمانية الأولى هي نفسها مع بعض التغيير في الترتيب⁵²³، مما يؤكد إلى أبعد الحدود الاستقرار العام في المشهد الحزبي، وقد كان أول مستفيد من ذلك هو حزب العدالة والتنمية الذي بقي إلى حدود 2016 أقوى حزب سياسي ضمن الأحزاب السياسية

⁵²³ - هذه الأحزاب السياسية هي: العدالة والتنمية، الاستقلال، التجمع الوطني للأحرار، الأصالة والمعاصرة، الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الحركة الشعبية، الاتحاد الدستوري، التقدم والاشتراكية. مع تغيير في الترتيب، بحيث أصبح الاستقلال في المرتبة الثالثة في 2016 بعد أن كان في المرتبة الثانية في 2011، وأصبح الأصالة والمعاصرة في المرتبة الثانية بعد أن كان في المرتبة الرابعة، وانتقل التجمع من المرتبة الثالثة في 2011 إلى المرتبة الرابعة في 2016، وانتقل الاتحاد الاشتراكي من المرتبة الخامسة إلى المرتبة السادسة، عكس الحركة الشعبية التي انتقلت من المرتبة الخامسة إلى المرتبة السادسة، وبعد أن كان الاتحاد الدستوري في المرتبة السابعة في انتخابات 2011 أصبح في المرتبة الثامنة في انتخابات 2016، عكس التقدم والاشتراكية الذي احتل في هذه الانتخابات الأخيرة المرتبة السابعة. لكن باستثناء صعود الأصالة والمعاصرة، ليس هناك تأثير كبير لتغيير ترتيب الأحزاب السياسية الأخرى.

المشاركة في الانتخابات، ومن مصادر تلك القوة ضعف باقي الأحزاب السياسية الأخرى. وهذا ما سيتأكد من محاولة رصد بعض تحولات التصويت بين الانتخابات التشريعية والانتخابات الجماعية والجهوية.


المبيان رقم 12: تحولات اتجاهات التصويت بين انتخابات 2011 و2016



فقد عرف المغرب بتاريخ 4 شتنبر 2015 انتخابات عامة ومباشرة على المستوى المحلي، شملت لأول مرة الجماعات والجهات، هذه الأخيرة التي كانت مجالسها في السابق تكون عبر انتخابات غير مباشرة. وقد بلغ عدد المترشحين في الانتخابات الجماعية 130 ألف و925 مترشحا مثلوا أكثر من 30 هيئة سياسية، فضلا عن مترشحين مستقلين، وذلك من أجل 31 ألف و482 مقعدا، فيما بلغ عدد الترشيحات الخاصة بالانتخابات الجهوية 7588 ترشيحا، توزعت على 895 لائحة، من أجل 678 مقعدا. وبلغ عدد المنتخَبين الجدد فيما يخص الانتخابات الجماعية 15 ألف و28 منتخبا، أي ما يعادل تقريبا نصف العدد الإجمالي للمنتخَبين، وفيما يخص الانتخابات الجهوية 242 منتخبا جديدا، أي ما يعادل

تقريبا ثلث العدد الإجمالي للمنتخبين. وقد تبين من خلال نتائج الدراسة أن 78 في المئة من المصوتين صوتوا في الانتخابات التشريعية والمحلية (المبيان رقم 13).

المبيان رقم 13: نسبة المصوتين بحسب نوع الانتخابات من مجموع من صوتوا في الانتخابات التشريعية




ويتأكد من ذلك أن اختلاف نوع الانتخابات لم يكن له تأثير كبير على نسبة المصوتين، ولعل مما أسهم في ذلك التقارب الزمني بين الانتخابات المحلية (2015) والانتخابات التشريعية (2016). ومع ذلك فنسبة 22 في المئة المتعلقة بالذين صوتوا في الانتخابات التشريعية ولم يصوتوا في الانتخابات المحلية تشد الانتباه، خاصة عند مقارنتها بنسبة من صوتوا في 2016 ولم يصوتوا في 2011 (18 في المئة) من جهة، وبنسبة من صوتوا في الانتخابات المحلية ولم يصوتوا في الانتخابات التشريعية من جهة ثانية (10 في المئة). الأمر الذي يبين الميل النسبي لتصويت الطبقة الوسطى في الانتخابات التشريعية أكثر من الانتخابات المحلية، ومما يفسر

ذلك ربما اعتبار الانتخابات التشريعية أكثر تأثيراً على السياسات العامة المؤثرة في الطبقة الوسطى.

ولم يكن الاستقرار النسبي على مستوى التصويت، وإنما أيضاً وبدرجة أعلى على مستوى اتجاه التصويت، إذ عبر 86 في المئة ممن صوتوا أنهم صوتوا على نفس الحزب السياسي في الانتخابات المحلية والتشريعية، مقابل 14 في المئة الذين غيروا اتجاه تصويتهم (المبيان رقم: 14).

المبيان رقم 14



ويتأكد من ذلك أن هناك نسبة استقرار في اتجاه التصويت بين الانتخابات المحلية والتشريعية أكبر مما هي مسجلة بين الانتخابات التشريعية لسنة 2011 و2016، ويبقى من العوامل المفسرة لذلك بالإضافة إلى التقارب الزمني بين انتخابات 2015 وانتخابات 2016 الاستقرار العام في المشهد الحزبي، هذا الأخير الذي لم يتغير بشكل ملموس بين 2011 و2016 فبالأحرى أن يتغير خلال سنة فصلت بين الانتخابات المحلية والانتخابات التشريعية.

3- خلاصات واستنتاجات

3-1 تبين من خلال الدراسة أن فرد الطبقة الوسطى يعرف إلى أبعد الحدود أنه من الطبقة الوسطى، والأكثر من هذا يعرف من يشاركه الانتماء لهذه الطبقة، وذلك انطلاقاً من خصائص اقتصادية واجتماعية، لا تتحدد في الأجر فقط، وإنما تشمل المكانة الاجتماعية للعمل والمستوى الدراسي، بالإضافة إلى عوامل أخرى لم تكن محل بحث في هذه الدراسة كنوع السكن والنسب. لكن لا يمكن الادعاء بأن هذا الوعي بالانتماء للطبقة الوسطى يعكس وعياً تاماً بوظائفها وأدوارها.

3-2 تؤكد أن أفراد الطبقة الوسطى يعتبرون المشاركة في الانتخابات أمراً مهماً، وأن أغلبهم يُسجل نفسه بمحض إرادته في اللوائح الانتخابية حتى لا يُحرم من حقه في التصويت والترشيح. كما تؤكد في صفوف بعض المستجوبين الذين صوتوا نوع من الوعي الانتخابي بحيث تشبثوا بمبدأ سرية التصويت، وامتنعوا عن تحديد الحزب السياسي الذي صوتوا له. مع العلم أن مبدأ سرية التصويت يُعتبر أحد المبادئ الأساسية في الانتخابات التنافسية بالإضافة إلى مبدأ شخصية التصويت، الذي يعني عدم تفويض التصويت. وإن كانت الغاية من سرية التصويت ترتبط أساساً بلحظة الاقتراع.

3-3 يتضح أن التغييرات السياسية والدستورية والقانونية التي عرفها المغرب بعد سنة 2010 لم تُقنع أغلب أفراد الطبقة الوسطى بالتوجه إلى صناديق الاقتراع، ليس لأنهم زاهدين في حقوقهم السياسية، التي من أهمها حق التصويت والترشيح، وليس لأنهم مطمئنين إلى ما ينتج عن الانتخابات وإن لم يشاركوا فيها، ولكن لأنهم يرون أن تلك التغييرات لم تنفذ إلى العمق، ولم يكن لها أثر إيجابي على

مستواهم المعيشي.

3-4 يعكس الإحجام عن التصويت لدى أغلب أفراد الطبقة المتوسطة أزمة غياب ثقة، فهم لا يثقون في الأحزاب السياسية، ولا يثقون في المرشحين. وأكبر مأزق يمكن أن تعرفه المؤسسات السياسية والدستورية هو غياب الثقة فيها، لأن ذلك يجعلها عاجزة عن أداء أدوارها في التأطير والتمثيل والوساطة، مما يهدد النظام السياسي في العمق، ويجعل المستقبل مفتوحا على كل الاحتمالات. فغياب الثقة ينقص إلى حد بعيد من وظيفة الطبقة الوسطى في دعم الاستقرار.

4-4 تأكد أن جزء مهم من أصوات الطبقة الوسطى اتجه في الانتخابات الأخيرة نحو حزب العدالة والتنمية، مع العلم أن هذا الجزء يبقى محدودا إلى أبعد الحدود بالنظر إلى النسبة الضعيفة للمصوتين من الطبقة الوسطى. ويُشكل الارتباط بالحزب والصورة الذهنية الإيجابية التي يتمثلها العاطفون عنه الدافع الأساس في التصويت عليه، ومما يُكسر ذلك ضعف أغلب الأحزاب السياسية الأخرى، سواء على مستوى شرعيتها أو على مستوى تنظيمها أو امتدادها الشعبي. ويبقى التحدي أمام حزب العدالة والتنمية هو مدى حفاظه على تماسكه وصورته الذهنية حتى لا تتفرق من حوله كتلته الناخبة، التي أبدت انضباطا ملحوظا في الانتخابات الأخيرة، سواء المحلية أو التشريعية. وقد برز هذا التحدي بشكل واضح بعد انتخابات 7 أكتوبر 2016.

4-5 اتضح أن هناك استقرار نسبي لدى أفراد الطبقة الوسطى على مستوى المشاركة الانتخابية واتجاهات التصويت، ويعود ذلك إلى الاستقرار العام الذي

يعرفه المشهد الحزبي، لكن يتبين أن هذا الاستقرار ليس أمرا إيجابيا بالنظر إلى حالة الترهل التي تتخبط فيها أغلب الأحزاب السياسية في المغرب، وبالنظر إلى أنه استقرار لا يغري أغلب أفراد الطبقة الوسطى بالمشاركة في الانتخابات. ولعل ما تعرفه دول الجوار على الضفة الأوروبية من تجديد ودينامية حزبية (إسبانيا، فرنسا..) يطرح على المغرب تحدي التجديد السياسي، لكن إلى حدود الساعة تبدو استحالة التجديد من داخل الحقل السياسي الرسمي.

لائحة المراجع

- تقرير الطبقة الوسطى في البلدان العربية "قياسها ودورها في التغيير"، الصادر عن الأمم المتحدة سنة 2014.
- روزماري كرومبتون، الطبقات والتراصف الطبقي، ترجمة محمود عثمان حداد وغسان زملاوي، منشورات المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016.
- ملخص نتائج البحث الوطني لسنة 2007 حول مستويات المعيشة ومداخل الأوسر، المندوبية السامية للتخطيط، المملكة المغربية 2007.
- منذر الشاوي، "الاقتراع السياسي"، بغداد: منشورات العدالة، 2001.
- منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية: الفكرة الديمقراطية، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000.
- Yannick Lemel, Les classes sociales, Presses universitaire de France, 2004

- Élisabeth Dupoirier , Le vote des classes moyennes, fondation pour l'innovation politique, 2011

- Laure BONNEVAL, Jérôme FOURQUET, Fabienne GOMANT Portrait des classes moyennes , fondation pour l'innovation politique, 2011

- Yves Meny, « Politique comparée, les démocraties : Allemagne, Etats-Unis, France, Grande-Bretagne, Italie », Domat politique Montchrestien, 3^{ème} édition, Paris, 1991

- Duverger, Maurice, Institutions politiques et droit constitutionnel. Paris, Presses Universitaires de France, 1980-1982 .